

مسند

الإمام أبي بكر عبد الله بن الزبير القرشي

الداراني

المتوفى سنة (٢١٩) هـ

الجزء الثاني

٧٤٥ - ١٣٢٧

حَقَّقَ نُصُوصَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ

حسين سليم أسد

«الداراني» دار السقا

دمشق - داريا

الرقم المتسلسل: ١٥

الموضوع: ماسمعه الحميدي من حديث رسول الله ﷺ.

التأليف: الإمام أبي بكر عبد الله بن الزبير القرشي الحميدي.

التحقيق: حسين سليم أسد.

الناشر: دار السقا.

الصف الضوئي: رؤى، هاتف: ٦٢١١١٢٥

الطبعة: الأولى.

موافقة الإعلام: ٢٧٧٢٥

التاريخ: ١٩٩٦ م

الحقوق: جميع الحقوق محفوظة.

دار السقا

للطباعة والنشر والتوزيع

سوريا-دمشق- داريا: هاتف وفاكس: ٦٢١٠٤١٢

الجزء السابع

من مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه)

حدثنا أبو طاهر عبد الغفار بن جعفر بن زيد المؤدب، قراءة عليه، وأنا أسمع في سنة سبع وعشرين و أربع مئة فآقر به، قال: حدثنا أبو علي، محمد بن (أحمد بن) الحسن بن الصراف قراءة عليه، وأنا أسمع، قال: حدثنا أبو علي بشر بن موسى قال: ٧٤٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

حميد بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَ حَصَاةً فَحَكَهَا، وَنَهَى أَنْ يُبْزَقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: «لِيُبْزَقَ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»^(١).

٧٤٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان: أنه سمع

عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح:

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٠٨) باب: حك المخاط بالحصي من المسجد-وطرفه (٤١٠، ٤١٦)، -، ومسلم في المساجد (٥٤٨) باب: النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٤/٢ برقم (٩٧٥) وبرقم (٩٩٣، ١٠٨١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٦٨)، وعنده «عن أبي سعيد، وأبي هريرة»، وحديث أبي هريرة متفق عليه أيضاً. وكذلك رواية البخاري الأولى.

ولضيف هنا: وأخرجه أبو عوانه ٤٠٢/١ وابن خزيمة ٤٤/١ برقم (٨٧٥) من طريقين عن الزهري، بهذا الإسناد، وعنده أيضاً «عن أبي سعيد، وأبي هريرة». وانظر الحديث التالي.

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبُهُ هَذِهِ الْعَرَّاجِينَ^(١)،
يُمْسِكُهَا فِي يَدِهِ، وَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَهِيَ فِي يَدِهِ، فَرَأَى نَحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَهَا،
ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا فَقَالَ: «أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُبْزُقَ فِي وَجْهِهِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ
الْعَبْدَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا يُوَاجِهُ رَبَّهُ، فَلَا يُبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيُبْزُقْ
عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ (ع: ٢١١) الْيُسْرَى، فَإِن عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَتَّقِلْ
فِي ثَوْبِهِ، وَلْيَقْلُ هَكَذَا». وَدَلَّكَ سُفْيَانُ بِكُمِّهِ^(٢).

٧٤٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عطاء بن يزيد الليثي،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ لُبْسَتَيْنِ، فَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ:
فَالْمَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ^(٣)، وَأَمَّا اللَّبْسَتَانِ فَاشْتِمَالُ الصَّمَاءِ، وَاحْتِيَاءُ الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ^(٤)،
لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ^(٥).

(١)- العراجين: جمع، واحده: عرجون : وهو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العدق، من الإنعراج،

وهو الإنعطاف.

(٢)- إسناده حسن، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» برقم (٩٩٣، ١٠٨١)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٢٢٧٠، ٢٢٧١).

(٣)- بيع الملامسة هو أن يقول : إذا لَمَسْتَ ثوبي، وَلَمَسْتُ ثوبك فقد وجب البيع، ولا خيار له بعد

ذلك إذا نشره وقلبه .

وبيع المنابذة: أن يبدل المشتري ثوباً إلى البائع، ويبدل البائع إلى المشتري ثوباً ليكون أحدهما ثوباً للآخر،

فإن فعلاً، فقد وجب البيع ولا خيار .

(٤)- اشتمال الصماء: قال أهل الفقه: هو أن يلتحف بالثوب ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على

منكبه فيصير فرجه بادياً .

وقال أهل اللغة : هو أن يجلب جسمه بالثوب لا يرفع منه جانباً ولا يبقى ما يخرج منه يده .

والإحباء: هو أن يقعد المرء على إتيه وينصب ساقه ويلف عليه ثوباً. وانظر «مسند الموصلي» ٢/٢٦٦.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٦٧) باب : ما يسر من العورة - وأطرافه -

ومسلم في البيوع (١٥١٢) باب : إبطال بيع الملامسة والمنابذة . =

٧٤٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ضمرة بن سعيد

المازني، قال:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(١).

٧٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن^(٢)

ابن أبي صعصعة، قال: سمعت أبي - وكان يتيماً في حجر أبي سعيد - قال: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: أَيُّ بُنْيٍّ، إِذَا كُنْتَ فِي هَذِهِ الْبَوَادِي، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالْأَذَانِ،

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢/٢٦٥ برقم (٩٧٦)، وبرقم (١١١٦)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٤٩٧٦) .

ولضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٨٥ برقم (٥٢٦٨) باب : ما كره من اللباس، من طريق

سفيان، بهذا الإسناد .

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المواقيت (٥٨٦) باب : لا يتحرى الصلاة قبل غروب

الشمس - وأطرافه-، ومسلم في صلاة المسافرين (٨٢٧) باب : الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢/٢٦٦ برقم (٩٧٧)، وبرقم (١١٢١، ١١٣٤) .

(٢)- قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٦/٢٠٩ : « قال ابن المديني : وهم ابن عيينة في نسبه

حيث قال : عبد الله بن عبد الرحمن .

وقال الشافعي : يشبه أن يكون مالك حفظه (فقد قال : عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن) .

وقال الدارقطني : لم يختلف على مالك في تسمية عبد الرحمن بن عبد الله .

وأخرجه عبد الرزاق ٢/٤٨٥ برقم (١٨٦٥)، وابن خزيمة ١/٢٠٣ برقم (٣٨٩)، والسهمي

في «تاريخ جرجان» ص (٢٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد .

وانظر أيضاً «الروغب والرهيب» ١/١٧٤ - ١٧٥ .

وقال الحافظ في تعليقه على إسناده مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبيه، في

«الفتح» ٢/٨٨ : «قوله : عن أبيه، زاد ابن عيينة (وكان يتيماً في حجر أبي سعيد، وكانت أمه عند أبي

سعيد)، أخرجه ابن خزيمة من طريقه لكن قلبه ابن عيينة فقال : عن عبد الرحمن بن عبد الله، والصحيح

قول مالك، ووافقه عبد العزيز الماجشون». وانظر التعليق التالي لتمام الفائدة.

تنبيه : سقط من إسناده السهمي «ابن عيينة» .

فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَسْمَعُهُ إِنْسٌ، وَلَا جِنٌّ، وَلَا حَجَرٌ وَلَا شَجَرٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

٧٥٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: عبد الله بن عبد الرحمن (٢) بن أبي صعصعة: أنه سمع أباه يقول: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِلَدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» (٣).

٧٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يزيد بن خصيفة، قال: سمعت بسر بن سعيد يقول:

حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: إِنِّي لَفِي حَلَقَةٍ (ع: ٢١٢) فِيهَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ جَالِسًا إِذْ جَاءَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ مَدْعُورًا - أَوْ قَالَ فَرَعًا - فَقُلْنَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ بَعَثَ إِلَيَّ فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ فَأَتَيْتُهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَارْجَعْتُ وَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ».

فَقَالَ عُمَرُ: لَتَأْتِيَنَّ عَلَيَّ مَا قُلْتَ بَيِّنَةً أَوْ لِأَفْعَلَنَّ بِكَ وَلِأَفْعَلَنَّ.

فَقَالَ لِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ: لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَكُنْتُ أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَأَتَيْتُ عُمَرَ فَحَدَّثْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ» (٤).

(١)- الحديث صحيح، أخرجه البخاري في الأذان (٦٠٩) باب: رفع الصوت بالنداء - وطرفه -.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٠/٢ برقم (٩٨٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٦١).

(٢)- أخرجه أحمد في «المسند» ٦/٣ من هذا الطريق، وفي نهاية الحديث قال عبد الله: «قال أبي: وسفيان مخطيء في اسمه، والصواب عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة».

(٣)- الحديث صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (١٩) باب: من الدين الفرار من الفتن - وأطرافه -.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧١/٢ برقم (٩٨٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٥٥، ٥٩٥٨)، وانظر «تفسير ابن كثير» ١٥٧/٤، و ١٣٨/٥.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٦٢) باب: الخروج في التجارة - وطرفه -، ومسلم في الأدب (٢١٥٣) باب: الإمتدان. =

٧٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن عمارة

ابن أبي الحسن المازني، قال: أخبرني أبي:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ» (١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَرَوِيَانِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ يَحْيَى.

٧٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صفوان بن سليم، عن

عطاء بن يسار،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْفُغْسَلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» (٢).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٩/٢ برقم (٩٨١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٨٠٦، ٥٨٠٧، ٥٨١٠).

وزيد هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩٠/٣، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، من طرق

عن أبي سعيد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٠٥) باب: ما أدي زكاته فليس يكتز

- وأطرافه -، ومسلم في الزكاة (٩٧٩).

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٨/٢ برقم (٩٧٩) وبرقم (١٠٣٤، ١٠٧١)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٦٨، ٣٢٧٥، ٣٢٧٦، ٣٢٧٧).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدّثين بأصبهان» ٢١٢/٤ برقم (٩٧٦) من طريق

الحميدي هذه.

وأخرجه البخاري في «الكتب» ١٤١/١، وابن حزم في «المغلي» ٢٥٢/٥، والخطيب في «تاريخ بغداد»

٣٣٨/٨، والدارقطني ٩٨/٢، برقم (١٧، ١٩، ٢٠)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدّثين بأصبهان»

٣٦٩/٣ برقم (٥٤١).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٥٨) باب: وضوء الصبيان، - وأطرافه -،

ومسلم في الجمعة (٨٤٦) باب: الطيب والسواك يوم الجمعة.

٧٥٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني العلاء بن عبد الرحمن بن

يعقوب مولى الحرقة (ع: ٢١٣) قال سمعت أبي يقول:

أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلْتُهُ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِزَارِ شَيْئاً؟
فَقَالَ: نَعَمْ^(١)، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أُزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ لَا جُنَاحَ
عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا أَسْفَلَ^(٢) مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -
إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا^(٣)».

٧٥٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن

أيوب بن بشير، عن سعيد الأعشى،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أَوْ
ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، أَوْ ابْنَتَانِ، أَوْ أُخْتَانِ، فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ، وَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، وَاتَّقَى اللَّهَ فِيهِنَّ،
دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٤).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٧/٢ برقم (٩٧٨)، وبرقم (١١٠٠، ١١٢٧)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٢٢٨، ١٢٢٩).

(١)- في (ع) تكررت كلمة «نعم» ولكن ضرب على الثانية منهما .

(٢)- أسفل على النصب تكون خيراً لكان المحذوفة (ما كان أسفلاً...)، ويحتمل أن تكون فعلاً

ماضياً. وعلى الرفع تكون خيراً مبتدأ محذوف تقديره (هو) .

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٨/٢ - ٢٦٩ برقم (٩٨٠)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٤٦، ٥٤٤٧، ٥٤٥٠)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٤٤٥)،

(١٤٤٦).

والبطر: هو الظفبان عند النعمة وطول الغنى، يقال: بَطَرَ، يَبْطُرُ، مثال تَبَعٍ، يَتَّبَعُ، وأصل البطر:

الشَّقُّ، والنظر مقياس اللغة لابن فارس .

(٤)- إسناده جيد، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٤٦)، وفي «موارد

الظمان» برقم (٢٠٤٤).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٠٥/٦ برقم (٨٦٧٧) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه البيهقي أيضاً فيه برقم (٨٦٧٦) من طريق علي بن عاصم، حدثنا سهيل بن أبي صالح،

بهذا الإسناد .

وقال: «تابعه خالد بن عبد الله، وجريز، عن سهيل.....» .

٧٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، وأبو

عمير الحارث بن عمير: أنهما سمعا من أبي طوالة يحدث: عن نهار العبدى،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ: مَا مَنَعَكَ إِذَا رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ فِي الدُّنْيَا أَنْ تُنْكِرَهُ؟ فَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - عَبْدُهُ حُجَّتَهُ، قَالَ: يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ وَخِفْتُ النَّاسَ»^(١).

٧٥٧- حدثنا الحميدي، قال حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان: أنه سمع

عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري، يقول:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ^(٢) وَزَهْرَةَ الدُّنْيَا».

قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ (ع: ٢١٤) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ، غَشِيَهُ بُهْرٌ^(٣) وَعَرِقٌ فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ، قَالَ: «(أَيُّنَ السَّائِلُ؟)».

(١)- إسناده صحيح، نعم الحارث بن عمير ضعيف، وقد فصلنا فيه القول عند الحديث (٣٧٩٠)

في «مسند الموصلي»، غير أنه متابع عليه كما ترى .

وأخرجه البيهقي في «آداب القاضي» ٩٠/١٠ من طريق الحميدي هذه .

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٤٣/٢ برقم (١٠٨٩) وبرقم (١٣٤٤)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٧٣٦٨)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٨٤٥).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٩١/٦ برقم (٧٥٧٤، ٧٥٧٥) .

ولهذا الحديث شاهد أخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢٨٨/٢ من طريق عبد الأعلى بن حماد النرسي، حدثنا مسلم بن خالد، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري - وكان قاضياً بالمدينة - عن أنس، عن النبي ﷺ بمثله . وهذا إسناده حسن، مسلم بن خالد بينا أنه حسن الحديث فيما لم ينكر عليه، وذلك في «مسند الموصلي» (٤٥٣٧)، وأبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر كان جماعة للحديث، فليس من الغريب أن يكون لحديث عنده طريقان، والله أعلم.

(٢)- في رواية البخاري (٦٤٢٧): «من بركات الأرض، قيل: وما بركات الأرض؟. قال: زهرة الدنيا».

قال الحافظ في الفتح ٢٤٦/١١: «والزهرة: مأخوذة من زهرة الشجر، وهو نورها - بفتح النون -

والمراد: ما فيها من أنواع المتاع والعين والنتاب والزرع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه مع قلة البقاء».

(٣)- البُهْرُ - بضم الموحدة من تحت، وسكون الهاء، بعدها راء مهملة -: ما يعزّي الإنسان عند

السمي الشديد والعلو من التهجج وتتابع النفس .

قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَارَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ أُرِدْ إِلَّا خَيْرًا .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ،
إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَلَكِنَّ الدُّنْيَا خَصِرَةٌ خُلُوةٌ، وَكُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّيْعُ^(١) يَقْتُلُ
حَيْطًا^(٢) أَوْ يَلِمُ^(٣) إِلَّا أَكَلَةَ الْحَضِرِ^(٤) تَأْكُلُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا^(٥) اسْتَقْبَلَتْ
الشَّمْسَ فَطَلَطَتْ^(٦) أَوْ بَالَتْ^(٧)، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ، ثُمَّ أَفَاضَتْ فَاجْتَرَّتْ^(٧) .

مَنْ أَخَذَ مَا لَا بِحَقِّهِ، بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَ مَا لَا بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ،
وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى^(٨) .
قَالَ سَفِيَانُ: كَثِيرًا مَا كَانَ الْأَعْمَشُ يَسْتَعِيدُنِي هَذَا الْحَدِيثَ كُلَّمَا جِئْتُهُ .

٧٥٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، قال:

حدثنا عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، قال:

(١) - الربيع : الجدول، وإسناد الإنبات إليه مجازي، والمنبت في الحقيقة هو الله تعالى .

(٢) - الحبط - بفتح الحاء المهملة، والباء الموحدة من تحت، بعدها طاء مهملة - : انقفاخ البطن من كثرة
الأكل، يقال حبطت الدابة، تحبط، حبطاً، إذا أصابت مرعى طيباً فامعنت في الأكل حتى تنفخ لعموت .

(٣) - يليمُ : يقرب من الموت والهلاك .

(٤) - الحضير - بفتح الحاء المعجمة، والضاد المعجمة المكسورة، بعدها راء مهملة - : ضرب من

الكلاء يعجب الماشية، وهو جمع، واحده : خصرة .

(٥) - منى خاصرة، وهما جانبا البطن من الحيوان .

(٦) - تَلَطَّتْ: أَلْقَتْ ما في بطنها رقيقاً، أي: سَلَحَتْ سَلْحاً غير متماسك .

(٧) - اجترَّ البعير: استرجع ما في كرشه من العلف وأعاد مضغه .

(٨) - إسناده حسن، ولكن أخرجه البخاري في الجمعة (٩٢١) باب : مستقبل الإمام القوم،

واستقبال الناس الإمام إذا خطب - وأطرافه -، ومسلم في الزكاة (١٠٥٢) باب : تخوف ما يخرج من
زهرة الدنيا .

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٤٣٦/٢ - ٤٣٧ برقم (١٢٤٢)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٢٥، ٣٢٢٦، ٤٥١٣، ٥١٧٤) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/١٣ - ٢٤٢ برقم (١٦٢٢٨)، وأبو نعيم في «حلية

الأولياء» ٣١١/٧ من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ جَاءَ - وَمَرَّانُ بْنُ الْحَكَمِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَقَامَ يُصَلِّي
الرَّكَعَتَيْنِ فَجَاءَ إِلَيْهِ الْأَحْرَاسُ^(١) لِيُحْلِسُوهُ فَأَبَى أَنْ يَجْلِسَ حَتَّى صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا قَضَى
الصَّلَاةَ، أَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ كَادَ هَؤُلَاءِ أَنْ يَفْعَلُوا بِكَ.

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا كُنْتُ لَأَدْعُهُمَا لِشَيْءٍ بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ رَجُلٌ، وَهُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بِهَيْئَةٍ
بَدَّةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ((أَصَلَّيْتَ؟)). قَالَ: لَا. قَالَ: ((فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ)). ثُمَّ حَثَّ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ (ع: ٢١٥) النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَلْقَى النَّاسُ ثِيَابًا، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ مِنْهَا
ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا جَاءَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى، جَاءَ الرَّجُلُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((هَلْ
صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ؟)). قَالَ: لَا. قَالَ: ((فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ)).

ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَأَلْقَوْا ثِيَابًا، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ.
فَلَمَّا جَاءَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى، جَاءَ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((هَلْ صَلَّيْتَ
رَكَعَتَيْنِ؟)). قَالَ: لَا. قَالَ: ((فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ)). ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا،
فَطَرَحَ الرَّجُلُ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ فَصَاحَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: ((خُذْهُ)). فَأَخَذَهُ، ثُمَّ قَالَ:
((انظروا إلى هذا، جَاءَ تِلْكَ الْجُمُعَةُ بِهَيْئَةٍ بَدَّةً، فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ فَأَلْقَوْا ثِيَابًا
فَأَعْطَيْتُهُ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا جَاءَتِ هَذِهِ الْجُمُعَةُ أَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ، فَأَلْقَى أَحَدُ
ثَوْبَيْهِ))^(٢).

قَالَ سَفِيَّانُ: يَقُولُ: لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَن ظَهْرِ غَنَى، وَلَا غَنَى بِهَذَا عَن ثَوْبِهِ.

٧٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ: أَنَّهُ سَمِعَ

عِيَاضَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ:

(١) - الْأَحْرَاسُ جَمْعٌ، وَاحِدُهُ: حَارِسٌ، وَيَجْمَعُ أَيْضًا عَلَى حُرَّاسٍ، وَحَرَسَتْ، وَحَرَسَ.

(٢) - إِسْنَادُهُ حَسَنٌ مِنْ أَجْلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، وَقَدْ اسْتَوْفَيْنَا تَحْرِيجَهُ فِي «مُسْنَدِ الْمُصَلِّي» ٢/٢٧٩ -

٢٨٠ بِرَقْمِ (٩٩٤)، وَفِي «صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ» (٢٥٠٣، ٢٥٠٥)، وَفِي «مَوَارِدِ الظَّمَانِ» بِرَقْمِ (٣٢٥)،

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: مَا كُنَّا نُخْرِجُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي زَكَاةِ
الْفِطْرِ إِلَّا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ^(١).

٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار: أنه سمع

جابر بن عبد الله يقول:

حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزَوُ
فِيهِ فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟»

فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ.

ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزَوُ فِيهِ فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ (ع: ٢١٦) فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ
فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيُقَالُ لَهُمْ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ.

ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزَوُ فِيهِ فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ
مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ^(٢).

(١)- إسناده حسن، من أجل محمد بن عجلان، ولكن أخرجه البخاري في الزكاة (١٥٠٥) باب :

صاع من شعير - وأطرافه -، ومسلم في الزكاة (٩٨٥) باب : زكاة الفطر على المسلمين من التمر
والشعير .

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٢٧/٢ برقم (١٢٢٧) .

ولضيف هنا : وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١٢٤/٦، ١٣٠، والحاكم ٤١١/١، وابن عبد البر في

«التمهيد» ٤/ ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٩٤/٦ برقم (٨٤٥٣) وبرقم
(٨٤٦١) وما بينهما .

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٩٧) باب : من استعان بالضعفاء

والصالحين في الحرب - وأطرافه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣٢) باب : فضل الصحابة، ثم
الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم .

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٣/٢ - ٢٦٤ برقم (٩٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان»

برقم (٤٧٦٨) .

ولضيف هنا : وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٣١/٦ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ونسبه

إلى البخاري، وإلى مسلم .

٧٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني أبو صالح السمان، قال:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدَّرَاهِمُ بِالذُّرَاهِمِ، وَالذُّيْنَارُ بِالذُّيْنَارِ مِثْلًا بِمِثْلِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا فَضْلٌ».

فَقُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا.

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَدْ لَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الَّذِي تَقُولُ: أَشْيَاءٌ

وَحَدَّثَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَ: مَا وَحَدَّثَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَنْتُمْ أَعْلَمُ

بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الرُّبَا فِي

النَّسِيئَةِ»^(١).

(١)- إسناده صحيح وأخرجه البيهقي في البيوع ٢٨٠/٥ باب: من قال: الربا في النسئة، من طريق

الحميدي هذه.

وأخرجه مسلم في المساقاة (١٥٩٦) باب: بيع الطعام مثلاً بمثل، وابن ماجه في التجارات

(٢٤٥٧) باب: من قال: لا ربا إلا في النسئة، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٧٨) باب: بيع الدينار بالدينار لساء، من طريق ابن جريج، حدثنا

عمرو بن دينار، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٧/٤ من طريق أبي عاصم، عن ابن أبي داود، عن

نافع، عن ابن عمر، عن أبي سعيد...

وأخرجه أيضاً فيه ٦٧/٤ من طريق داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد...

وأخرجه الطحاوي أيضاً من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن أبي سعيد...

وأخرجه الطحاوي ٦٧/٤ من طريق ابن وهب قال: أخبرني رجال من أهل العلم منهم أنس بن

مالك: أن نافعاً حدثهم عن أبي سعيد...

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١١٦/١٣ من طريق إسماعيل بن رافع، عن عمرو بن يحيى بن

عمارة، عن أبيه، عن أبي سعيد.... والنظر «المر المنثور» ٣٦٨/١.

وحديث أسامة بن زيد تعلقم برقم (٥٥٦) فعد إليه إذا شئت =

٧٦٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ضمرة بن سعيد المازني، قال: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ^(١) بِحَدِيثِ الصَّرْفِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْهُ وَأَنَا حَاضِرٌ^(٢).

قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَحْفَظُ شَيْئًا فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ نَحَرٌ مِمَّا يُحَدِّثُ النَّاسُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ^(٣).

٧٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (ع: ٢١٧) قَالَ: أَوْقَفْتُ جَارِيَةً لِي أَبِيغَهَا فِي سُوقِ بَنِي قَيْنَقَاعَ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا هَذِهِ الْجَارِيَةُ؟ قُلْتُ جَارِيَةً لِي أَبِيغَهَا. قَالَ: فَلَعَلَّكَ أَنْ تَبِيعَهَا وَفِي بَطْنِهَا مِنْكَ سَخْلَةٌ؟^(٤). قُلْتُ إِنِّي كُنْتُ أَعَزَلُ عَنْهَا. قَالَ: فَإِنَّ تِلْكَ الْمُرُودَةَ الصُّغْرَى.

فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «كَذَبْتَ يَهُودُ، وَلَا عَلَيْكُمْ إِلَّا تَفَعَّلُوا»^(٥).

= وفي الباب عن أبي هريرة خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (٦٣٧٥، ٦٣٧٧)، وفي «صحیح ابن حبان» برقم (٥٠١٢).

(١)- في (ظ): «حدث».

(٢)- إسناده صحيح، وحديث عمر هذا تقدم برقم (١٢) فانظره.

(٣)- صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٧٦، ٢١٧٧) باب: بيع الفضة بالفضة -وطرفيه -، ومسلم في المساقاة (١٥٨٤) باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٩٤/٢ برقم (١٠١٦)، وفي «صحیح ابن حبان» برقم (٥٠١٦، ٥٠١٧)، وانظر الحديث السابق لتمام التخريج.

(٤)- السَّخْلُ: المولود المحب إلى والديه، وهو في الأصل ولد الغنم.

(٥)- رجاله ثقات غير أن ابن إسحاق قد عنعن وهو مدلس، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢١/٤-٢٢٢ باب: من كره العزل ولم يرخص فيه -ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنن» برقم (٣٦٠)-، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٢/٣ باب: العزل، وفي «مشكل الآثار» ٣٧٢/٢ من طريق ابن عمر، =

٧٦٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي نجیح، عن مجاهد،

عن قزعة،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ الْعَزَلَ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَلِمَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ؟»
-وَلَمْ يَقُلْ: فَلَا (١) يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ- فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا (٢).

٧٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجاهد، عن أبي الوداك:

جبر بن نوف،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ (٣).

٧٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا علي بن زيد بن جدعان،

عن أبي نصره،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَبَلَ

= وعيد الأعلى، جميعاً: عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد . وعندهما « عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي
أمامة بن سهل، عن أبي سعيد » .

ولتمام تخريجه النظر الحديث التالي .

(١)- في (ظ): «ولا».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٣٨) (١٣٢) باب : حكم العزل،

والرمذي في النكاح (١١٣٨) باب : ما جاء في كراهية العزل، والبيهقي في النكاح ٢٢٩/٧ باب :
العزل، من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في البيوع (٢٢٢٩) باب : بيع الرقيق - وأطراله-، من طرق .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣١٦/٢ برقم (١٠٥٠)، وبرقم (١١٣٥، ١١٥٤،

١٢٣٠، ١٢٥٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٩١، ٤١٩٣)، وفي «مشكل الآثار» طرق غير

الطريق التي أوردناها في التعليق السابق . وانظر «فتح الباري» ٣٠٦/٩ - ٣١٠، و«كشف الأستار»
١٧٢/٢ وسابقه ولاحقه .

(٣)- إسناده ضعيف لضعف مجاهد بن سعيد، ولكن أخرجه أحمد ٤٧/٣، ٥٩، ومسلم في النكاح

(١٤٣٨)(١٣٣) باب : حكم العزل، والبيهقي في النكاح ٢٢٩/٧ باب : العزل، من طريق أبي إسحاق،

ويونس بن عمر، وعلي بن أبي طلحة، جميعاً: عن أبي الوداك، بهذا الإسناد. وانظر الحديث السابق .

فَتَنَانِ عَظِيمَتَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ، أَوْلَاهُمَا بِالْحَقِّ الَّتِي تَغْلِبُ، فَيَنِمَا هُم
كَذَلِكَ إِذْ مَرَقَتْ مِنْهُم مَارِقَةٌ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ»^(١).

٧٦٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال:

أخبرني قزعة،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ
مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ إِيْلِيَا».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ (ع: ٢٠٨)، وَعَنْ
صَلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

وَنَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ^(٢).

(١)- إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وأخرجه عبد الرزاق ١٥١/١٠ برقم
(١٨٦٥٨) من طريق معمر، عن علي بن زيد، بهذا الإسناد. إلى قوله: «تقتلها أولى الطائفتين بالحق» .
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٩٥/٣، والبيهقي في «شرح السنة» ٢٢٩/١٠ برقم (٢٥٥٥).
وانظر «دلائل النبوة» للبيهقي ٤١٨/٦، «شرح السنة» ٣٨/١٥.

غير أن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٦٤) باب: ذكر الخوارج وصفاتهم .
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٨/٢ برقم (١٠٠٨)، و برقم (١٠٣٦)، (١٢٤٦)،
(١٢٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٣٥) .

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة (١١٩٧) باب: مسجد
بيت المقدس، وفي جزاء الصيد (١٨٦٤) باب: حج النساء، وفي الصوم (١٩٩٥) باب: صوم يوم
النحر من طريق شعبية، عن عبد الملك بن عمير، بهذا الإسناد .

وقد استوفينا تحريجه مجموعاً ومفرقاً في «مسند الموصلي» ٣٨٨/٢ برقم (١١٦٠)، و برقم
(١١٦٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦١٧، ٢٧١٨، ٢٧١٩، ٣٥٩٩) .

ولضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٩٥١)، وابن حزم في «المحلى» ١٤/٥، والبيهقي في
«تاريخ بغداد» ١٩٥/١١، وابن الأعرابي في معجمه ١٩٧/٢ برقم (٩١٩)، وأبو الشيخ في «طبقات
المحدثين بأصبهان» ٢٢١/٢ برقم (٢٠٨) .

٧٦٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني عتاب بن حنين، قال:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ حَسَّ اللَّهُ الْقَطْرَ عَنِ النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ، لَأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهِ كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، أَوْ مُطِرْنَا بِنَوْءِ الْمُجَدِّحِ»^(١).

٧٦٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا علي بن زيد بن جدعان،

عن أبي نصره،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى مُغِيرِبَانَ^(٢) الشَّمْسِ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرْنَا بِهِ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ: فَقَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ.

أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، وَلَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ .

أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ - وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ: كَلِمَةٌ عَدْلٍ - عِنْدَ ذِي

سُلْطَانٍ جَائِرٍ.

قَالَ: ثُمَّ بَكَى أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ: فَكَمْ قَدْ رَأَيْنَا مِنْ مُنْكَرٍ فَلَمْ نُنْكَرْهُ-

أَلَا وَإِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ: فَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلِّدُ مُؤْمِنًا، وَيَحْيِي مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا.

(١)- إسناده جيد، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٨٢/٢ برقم (١٣١٢)، وفي «صحح

ابن حبان» برقم (٦١٣٠)، وفي «موارد الظمان» برقم (٦٠٦) .

ولضيف هنا : وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٥٦٣/١ برقم (١٨٣) .

والمجدح - بضم الميم وكسرهما، وسكون الجيم، فتح الدال المهملة -: نجم كانت العرب تزعم أنها

قطر به . وقيل: هو الدبران، وقيل: نجم صغير بين الدبران والربيعا ...

(٢)- مُغِيرِبَانَ الشمس : وقت مغيبها، يقال : غَرَبَتِ الشمسُ، تَغْرُبُ، غُرُوبًا، ومغِيرِبَانًا . وهو مصفر

على غير مكروه، كأنهم صغروا مغربانًا . والمغرب - في الأصل -: موضع الغروب، ثم استعمل في المصادر

والزمان . وقياسه الفتح، ولكن استعمل بالكسر، مثل المشرق، والمسجد .

وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا، وَيَحْيَى كَافِرًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا.

وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا، وَيَحْيَى مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا.

وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا، وَيَحْيَى كَافِرًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا.

وَمِنْهُمْ سَرِيعُ الْغَضَبِ سَرِيعُ الْفَيْءِ^(١) فَهَذِهِ بَيِّنَاتٌ.

وَمِنْهُمْ بَطِيءُ الْغَضَبِ، بَطِيءُ الْفَيْءِ، (ع: ٢١٩) فَهَذِهِ بَيِّنَاتٌ.

أَلَا وَإِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ وَجَدَهُ مِنْكُمْ وَكَانَ قَائِمًا، فَلْيَجْلِسْ، وَإِنْ

كَانَ جَالِسًا، فَلْيَضْطَجِعْ^(٢).

(١) - الفياء: الرجوع عن الغضب.

(٢) - إسناده ضعيف، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٢/٢ - ٣٥٣ برقم (١١٠١)،

وبرقم (١٢١٣، ١٢٣٢، ١٢٤٥، ١٢٩٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٥٩١، ٥٥٩٢)،

وبرقم (٢٧٨).

وفي «موارد الظمان» برقم (١٨٤٢، ١٨٤٣).

ولضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٨٦٤)، وابن حبان في «المجروحين» ١٠٤/٢، والحاكم

في «المستدرک» ٤/٥٠٥، ٥٠٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣٠٩/٨، ٣١٠ برقم (٨٢٨٩)،

والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٣٧/١٠ - ٢٣٨ من طريق حماد بن سلمة، وشعبة، جميعاً: عن علي بن زيد،

بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: «هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جدعان القرشي، عن أبي نصر.

والشيخان - رضي الله عنهما - لم يحتجا بعلي بن زيد».

وقال الذهبي في خلاصته: «قلت: ابن جدعان صالح الحديث». كذا قال!

وقال ابن حبان في «المجروحين» ١٠٣/٢: «كان يهيم في الأخبار ويخطيء في الآثار حتى أكثر ذلك في

أخباره، وتبين فيها المناكير التي يرويها عن المشاهير، فاستحق ترك الاحتجاج به».

وقد صحح ابن خزيمة أول هذا الحديث برقم (١٦٩٩) من طريق المستمر بن الريان الإيادي، حدثنا

أبو نصر، به. وما صححه ابن خزيمة جاء في صحيح مسلم، وقد بينا ذلك في «مسند الموصلي»، فعد إليه

إذا شئت. وانظر أيضاً «الوغيب والوهيب» ٤٤٧/٣ - ٤٤٨ حيث أورده المنذري وقال: «رواه التومذي،

وقال: حديث حسن». و«الدر المنثور» ٧٤/٢ حيث قال السيوطي: «وأخرج الطيالسي، وأحمد،

والتومذي وحسنه، والحاكم، والبيهقي، عن أبي سعيد....» وذكر هذا الحديث.

٧٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي

الموكل الناجي،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ أَهْلُهُ، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» (١).

٧٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مطرف، عن عطية العوفي،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَقَدْ التَّقَمَ صَاحِبُ الْقَرْنِ الْقَرْنِ» (٢) وَحَنَا جِبْهَتَهُ، وَأَصْفَى سَمْعَهُ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ؟. قَالَوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَمَا تَأْمُرُنَا؟. قَالَ: «قُولُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا» (٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الخيض (٣٠٨) باب: نوم الجنب.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٩٢/٢ برقم (١١٦٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(١٢١٠، ١٢١١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المغلي» ٨٨/١ من طريق حفص بن غياث، وسفيان بن عيينة،

بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٣٩/٣ من طريق أبي سعيد الأشج، حدثنا طلحة بن سنان

اليامي، حدثنا عاصم الأحول، به. وانظر «تلخيص الحبيب» ١٤١/١، و«المغلي» ٢٢٢/٢.

(٢)- القرن: الصور الذي ينفخ فيها إسرافيل.

(٣)- عطية العوفي ضعيف، ولكنه متابع عليه، فيصح الإسناد. وقد استوفينا تخريجه في «مسند

الموصلي» ٣٤٠/٢ برقم (١٠٨٤)، وفي «موارد الطمان» برقم (٢٥٦٩، ٢٥٦٩ مكرر)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٨٢٣).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبه ٣٥٢/١٠ برقم (٩٦٣٦) باب: ما يقول إذا وقع الأمر

العظيم، وعبد بن حميد برقم (٨٨٦)، وابن أبي داود في «البيعت» برقم (١٨)، والطبراني في «الصغير»

٢٤/١، واللبلاوي في «الكنى» ٥٠/٢، والبغوي في «شرح السنة» ١٠٣/١٥ برقم (٤٢٩٩).

وقال ابن عدي في «الكامل» ٨٩١/٣ بعد أن ذكر هذا الحديث عن عطية، عن زيد بن أرقم: «وهذا

يرويه خالد بن طهمان، عن زيد بن أرقم، =

٧٧٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مالك بن مغول، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَوْنَ أَهْلَ عِلِّيِّنَ كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي الْأَفْقِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمِنْهُمْ وَأَنْعَمًا»^(١).

٧٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري....،

٧٧٤- قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَجُولِ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ: اغْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوَسْطَى مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا كَانَتْ صَبِيحَةُ عِشْرِينَ، نَقَلْنَا مَتَاعَنَا فَأَبْصَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُعْتَكِفًا، فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ، فَإِنِّي أُرِيهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي صَبِيحَتِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَهَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَأَمْطَرَتْ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا، فَوَكَّفَ (ع: ٢٢٠) فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَقَدْ


= ويرويه مطرف ومن تابعه عليه : عن عطية، عن ابن عباس، ورواه جماعة كثيرة عن عطية، عن أبي سعيد، وهذا أصحها.

(١)- إسناده ضعيف لضعف عطية، ولكن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في بدء الخلق، (٣٢٥٦) باب : ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ومسلم في الجنة (٢٨٣١) باب : تراني أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب من السماء.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٩/٢ برقم (١١٣٠)، و برقم (١٢٧٨، ١٢٩٩)، والنظر أيضاً «صحیح ابن حبان» برقم (٧٣٩٣).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبه ٦/١٢ برقم (١١٩٧٤) باب : ما ذكر في أبي بكر الصديق، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص(٢٣٧) برقم (٣٨٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٥٠/٧ والدولابي في «الكنى» ١٠٤/١، والطبراني في «المعجم» ١/١٢٨، ٢٠٦، وابن أبي عاصم في «السنة» برقم (١٤١٦، ١٤١٧) والنظر «ميزان الاعتدال» ٣/٣٣٤، و«لسان الميزان» ٤/٤١٨.

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَإِنَّ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَرْبَتِهِ أَثَرَ الْمَاءِ
وَالطَّيْنِ^(١).



(١) - إسناده حسن، ولكن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في الأذان (٦٦٩) باب : هل يصلي الإمام بمن حضر - وأطرافه -، ومسلم في الصيام (١١٦٧) باب : فضل ليلة القدر والحث على طلبها.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢/٣٣٤-٣٣٥ برقم (١٠٧٦)، وبرقم (١٢٨٠، ١٣٢٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٦٦١، ٣٦٧٣، ٣٦٧٤، ٣٦٧٧، ٣٦٨٤، ٣٦٨٥).

ونضيف هنا : وأخرجه ابن حزم في «المغلي» ٥/١٩٩-٢٠٠، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١/٢٨٢، والبهوي في «شرح السنة» ٦/٣٨٣-٣٨٤ برقم (١٨٢٥)، وانظر «تلخيص الحبير» ٢/٢١٨.

المغيرة بن شعبة

٧٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، يقول: أخبرني حمزة بن المغيرة بن شعبة، قال: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لِي: «تَخَلَّفَ يَا مُغِيرَةُ، وَأَمْضُوا أَيُّهَا النَّاسُ».

قَالَ: فَمَضَى النَّاسُ وَتَخَلَّفْتُ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ، فَضَاقَتْ عَلَيْهِ الْجُبَّةُ، فَأَخْرَجَهَا (١) مِنْ تَحْتِهَا، فَغَسَلَ، وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ خُفِيهِ (٢).
قَالَ سَفِيَانُ: قَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الزُّهْرِيَّ، فَحَدَّثَ يَوْمًا بِأَحَادِيثِ الْمَسْحِ عَلَيَّ الْخُفَيْنِ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِمَّا عِنْدَهُ مِنَ الْحَدِيثِ، التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: وَحَدَّثَنِي عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، ثُمَّ مَضَى فِي حَدِيثِي حَتَّى فَرَّغَ مِنْهُ.

٧٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، وحصين بن عبد الرحمن السلمي، ويونس بن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة بن شعبة،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْمَسَحُ أَحَدُنَا عَلَى الْخُفَيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا أَدْخَلَهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ» (٣).

(١)- في (ع) : « وأخرجهما » .

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٢٦، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ٢٢٢٥)، وفي «موارد الظمان» برقم (٣٧١) فانظره مع التعليق عليه .
وتصنيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٩٧) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر وابن جريج، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، به .

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٨٢) باب : الرجل يوضئ صاحبه وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٢٧٤) باب : تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تخر الإمام .

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٢٦)، وانظر «موارد الظمان» أيضاً ٦٧-٦٥/٢

بتحقيقنا . =

٧٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني زياد بن علاقة، قال:

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ (ع: ٢٢١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»^(١).

٧٧٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا وكيع بن الجراح، قال: حدثنا طعمة بن عمرو

الجعفري، عن عمر بن بيان التغلبي، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ، فَلَيْشَقِّصِ الْخَنَازِيرَ»^(٢).

= ونضيف هنا : وأخرجه الدار قطني ١٩٤/١ برقم (٣) من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التهجد (١١٣٠) باب : قيام النبي ﷺ الليل، ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم (٢٨١٩) باب : إكثار الأعمال والإجتهاد في العبادة .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣١١)

ونضيف هنا: وأخرجه ابن المبارك في الزهد برقم (١٠٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٠٦/١٤، وابن عبد البر في «المهمل» ٢٢٢/٦ - ٢٢٣ من طريق سفيان، بهذا الإسناد . وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٢٣٢/١٣ برقم (١٦١٩٥) .

(٢)- إسناده جيد، طعمة بن عمرو الجعفري ترجمه البخاري في «الكبير» ٣٦١/٤ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولكنه قال في «الصغير» ٢١٦/٢ : «وفي طعمة نظر» .

وأورد ابن أبي حاتم في «المجرح والتعديل» ٤٩٦/٤ - ٤٩٧ بإسناده إلى ابن معين قال : «طعمة بن عمرو الجعفري، ثقة» .

وكذلك قال ابن شاهين في «تاريخ أسماء الثقات» ص (١٢٢) عن ابن معين: «وطعمة الجعفري، ثقة» .

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن طعمة بن عمرو الجعفري فقال: صالح الحديث، لا بأس به» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٩٢/٦ .

وقال ابن أبي خيثمة: «حدثنا علي بن عبد الحميد، حدثنا طعمة بن عمرو الثقة المسلم، وكان من العباد، صاحب صلاة» .

ونقل ابن خلفون توثيقه عن ابن عمير، وغيره .

وعمر بن بيان ترجمه البخاري في «الكبير» ١٤٣/٦ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال ابن أبي حاتم في «المجرح والتعديل» ٩٩/٦: «سألت أبي عنه فقال: هو معروف» . =

٧٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مطرف بن طريف، وعبد

الملك بن سعيد بن أبيجر، جميعاً سمعنا الشعبي، يقول:

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ

عِزًّا وَجَلًّا- فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أَيُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَذْنَى مَنْزِلَةً؟

فَقَالَ: رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، فَيَقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ وَقَدْ نَزَلُوا

مَنَازِلَهُمْ، وَأَخَذُوا أَخَذَاتِهِمْ^(١).

قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مَا كَانَ لِمَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟

قَالَ: فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، قَدْ رَضِيتُ،

قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ هَذَا وَمِثْلَهُ، وَمِثْلَهُ، وَمِثْلَهُ، وَمِثْلَهُ.

قَالَ: فَيَقُولُ: رَضِيتُ أَيُّ رَبِّ.

قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ هَذَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ مَعَهُ.

= وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٦٨/٧ وقد روى عنه جماعة .

وقال الذهبي في «كاشفه»: «وثق» . وانظر «علل الحديث» ٣٨٦/١ برقم (١٥٥٢) .

وأخرج هذا الحديث: ابن أبي شيبة ٤٤٥/٦ - ٤٤٦ برقم (١٦٦٠)، وأحمد ٢٥٣/٤، وأبو داود

في البيوع (٣٤٨٩) باب: ثمن الخمر والميتة، والبيهقي في البيوع ١٢/٦ باب: تحريم التجارة بالخمر، من

طريق طعمة بن عمرو،

وأخرجه الدارمي في الأشربة ١١٤/٢ باب: ما قيل في المسكر، من طريق طلحة،

كلاهما: عن عمر بن بيان التعلبي، بهذا الإسناد...

تنبه: لقد تحرف «عمر بن بيان» إلى «عمرو بن بيان» عند أحمد، والدارمي، والبيهقي،

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٣٨٥/١ - ٣٨٦ برقم (١٥٥٢): «سألت أبي عن حديث

رواه هشام بن عمار، عن مروان بن معاوية، عن حفص بن عمر (بن بيان) الثقفي، عن أبيه، عن عروة بن

المغيرة....

ثم قال أبي: حفص بن عمر هذا هو ابن بيان، وحفص مجهول، وأبوه معروف». وانظر أيضاً «الجرح

والتعديل» ١٨٠/٣ .

وانظر أيضاً «فتح الباري» ١١٧/٤، و«كنز العمال» برقم (٩٦١٧) .

(١)- أدخلوا أخذاتهم: أي: نزلوا منازلهم .

فَيَقُولُ: رَضِيْتُ أَيُّ رَبٍّ.

قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَعَ هَذَا مَا اشْتَهَيْتَ نَفْسُكَ وَلَدَّتْ عَيْنُكَ .

قَالَ: فَقَالَ مُوسَى: أَيُّ رَبِّ، فَأَيُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْفَعُ مَنْزِلَةَ؟

قَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ، وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْهُمْ، إِنِّي غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ.

قَالَ: وَمِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ

مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾^(١) . الآية [السجدة: ١٧].

٧٨٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبدة بن أبي لبابة، وعبد

الملك بن عمير: أنهما سَمِعَا وَرَادَا، كَاتِبَ الْمَغِيرَةَ بنِ شَعْبَةَ، يَقُولُ:

كَبَّ مُعَاوِيَةَ بنُ أَبِي سُفْيَانَ (ع: ٢٢٢) إِلَى الْمَغِيرَةَ: أَكْتَبُ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمَغِيرَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٢) .

(١)- [إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم في الإيمان (١٢٩) باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها . وقد

استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٢١٦، ٧٤٢٦) .

ونضيف هنا: وأخرجه أبو عوانة ١٣٢/١ - ١٣٣، والطبراني في «الكبير» ٤١٢/٢٠ برقم (٩٨٩)

من طريق الحميدي هذه .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٤١٢/٢٠ برقم (٩٨٩) من طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو الشيخ في العظمة برقم (٦١٣) من طريق سفيان، حدثنا مطروق، وعبد الملك بن أبيجر،

ومجالد بن سعيد، سمعوا الشعبي، به .

وقال: السيوطي في «الدر المنثور» ١٧٧/٥: «وأخرج ابن أبي شيبة، ومسلم، والترمذي، وابن جرير،

والطبراني، وأبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه، والبيهقي في الأسماء والصفات، عن المغيرة بن شعبه....»

وذكر هذا الحديث.

(٢)- [إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٤٤) باب: الذكر بعد الصلاة -وأطرافه-

ومسلم في المساجد (٥٩٣) باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته .

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٠٥، ٢٠٠٦، ٢٠٠٧) . =

٧٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد،

عن العقار بن المغيرة بن شعبة،

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنْ اسْتَرْقَى وَاسْتَوَى))^(١).

٧٨٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي خالد، قال: سمعت

قيس بن أبي حازم، يقول:

= ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٩١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٧١/١٠ - ٢٧٢،

وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٧٦/٥، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (١١٥).

وقد أطل ابن حجر في «الفتح» ٣٣٢/٢ النقول في معنى قوله: لا ينفع ذا الجلد منك الجلد، ثم قال: «قال النووي: الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور أنه بالفتح - يعني: الجَدَّ - وهو الحظ في الدنيا بالمال والولد، أو العظمة أو السلطان، والمعنى: لا ينجيه حظ منك، وإنما ينجيه فضلك ورحمتك».

(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٠٨٧)، وفي «موارد

الظمان» برقم (١٤٠٨).

ونضيف هنا: وأخرجه الحاكم ٤/٤١٥ من طريق الحميدي هذه، وصححه، ووافقه الذهبي،

وأخرجه أحمد ٤/٢٥١، والطبراني في «الكبير» ٣٨١/٢٠ برقم (٨٩٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٩٣)، والطبراني أيضاً برقم (٨٩١) من طريق عبد الرزاق، حدثنا

سفيان الثوري،

وأخرجه الظيالسي ١/٣٤٤ برقم (١٧٥٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١١٦٦) من طريق

شعبة،

كلاهما: عن منصور، عن مجاهد، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٩٢) من طريق ابن أبي شيبة، حدثنا غندر، عن شعبة، بالإسناد السابق.

ونقل البيهقي عن الإمام أحمد أنه علق على هذا الحديث بقوله: «وذلك لأنه ركب ما يستحب

التزيره عنه من الإكواء والاسترقاء لما فيه من الخطر.

ومن الاسترقاء بما لا يعرف من كتاب الله - عز وجل - لجواز أن يكون ذلك شركاً، أو استعملها

معتداً عليهما لا على الله تعالى فيما وضع فيهما من الشفاء، فصار بهذا أو بارتكابه المكروه برئاً من

التوكل، فإن لم يوجد واحد من هذين وغيرهم من الأسباب المباحة، لم يكن صاحبها برئاً من التوكل، والله

تعالى أعلم... والنظر أيضاً «موارد الظمان» ٤/٣٨٩ - ٣٨٠.

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتُهُ. قَالَ: ((وَمَا مَسَأَلْتِكَ عَنْهُ إِنَّكَ لَنْ تُنْذِرَكَهُ))^(١).



(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الفتن (٧١٢٢) باب : ذكر الدجال، ومسلم في الأذكار (٢١٥٢) باب: جواز قوله لعمر ابنه : يا بني.
وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٨٣، ٦٨٠٠).

أبو موسى الأشعري

٧٨٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن

أبي قلابة، عن زهدم الجرمي،^(١) قال:

كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَأَتَيْتَ بِلَحْمِ دَجَاجٍ، فَتَحَّى رَجُلٌ لَمْ يَأْكُلْ، فَدَعَاهُ أَبُو مُوسَى، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ.

فَقَالَ أَبُو مُوسَى: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ^(٢).

٧٨٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة،

عن زهدم،

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَأَتَيْتَ بَدْوِدَ^(٣) غُرِّ

الدُّرَى، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ احْمِلْنَا، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلُنَا. ثُمَّ أَتَيْتَ بَدْوِدَ أُخْرَى، فَقُلْنَا:

يَا رَسُولَ اللَّهِ احْمِلْنَا. فَحَمَلْنَا، فَلَمَّا أَدْبَرْنَا، قُلْنَا مَاذَا صَنَعْنَا (ع: ٢٢٣). تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ

يَمِينَهُ فَأَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَحْلِفُ عَلَى

يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي»^(٤).

(١)-الجرمي- يفتح الجيم، وسكون الراء المهملة: - نسبة إلى جرم، وهي قبيلة من اليمن، وانظر

الأنساب ٢٣٣/٣، واللباب ١/٢٧٣.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فرض الخمس (٣١٣٣) باب: ومن الدليل على أن

الخمس لنواب المسلمين - وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الأيمان (١٦٤٩) باب: من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٢٢، ٥٢٥٥)، وهو طرف من الحديث التالي،

فانظره لتمام التخريج.

وقوله: «فقدرت» أي: كرهت لأنه رأى الدجاج يأكل القدر.

(٣)- الدود من الإبل: ما بين الثلاث إلى العشر. والفز: البيض، واحدها الأغر. والنري واحدها:

ذروة، وذروة كل شيء أعلاه، والمراد هنا: الأسمه.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فرض الخمس (٣١٣٣) باب: ومن الدليل على أن

الخمس لنواب المسلمين - وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الأيمان (١٦٤٩) باب: من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها.

٧٨٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا شيخ من أهل الكوفة

يقال له شعبة - وكان ثقة - قال:

كُنْتُ مَعَ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى فِي دَارِهِ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِهِ، فَدَعَا بَنِيهِ فَقَالَ: يَا بَنِيَّ تَعَالَوْا حَتَّى أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَعْتَقَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ»^(١).

٧٨٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن صالح بن حي، قال:

جاء رجل إلى الشعبي - وأنا عنده - فقال يا أبا عمرو، إن ناساً عندنا بخراسان يقولون: إِذَا أَعْتَقَ الرَّجُلُ أُمَّتَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، فَهُوَ كَالرَّكِيبِ بَدَنَتُهُ؟ قَالَ الشَّعْبِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى،

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ:

الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ كَانَ مُؤْمِنًا قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ، فَلَهُ أَجْرَانِ،

وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَلَّمَهَا، فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ،
وَعَبْدٌ أَطَاعَ اللَّهَ وَأَدَّى حَقَّ سَيِّدِهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ».

= وقد استوفينا تخرجه في «مسند الموصلي» ٢٢٨/١٣ - ٢٢٩ برقم (٧٢٥١)، وبرقم (٧٢٥٨)،

(٧٢٩٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٥٤، ٤٣٥١).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه الحاكم ٢/٢١١ - ٢١٢ من طريق الحميدي هذه، وصححه ووافقه الذهبي، وأخرجه أحمد ٤/٤٠٤، والبيهقي في الفتن ١٠/٢٧٢ باب: فضل إعتاق النسمة، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣١٠ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر «فتح الباري» ١١/٢٠٧، و«كنز العمال» (٢٩٥٧٨، ٢٩٥٨٥)، و«مجمع الزوائد» ٤/٢٤٢.

وفي الباب عن واثلة، وعن عقبة بن عامر، خرجنا الأول في «مسند الموصلي» برقم (٧٤٨٤)، وفي

«موارد الظمان» برقم (١٢٠٦)، وخرجنا الثاني برقم (١٧٦٠) في «مسند الموصلي».

حُذِّهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ، فِي أَدْنَى مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ (١).

٧٨٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي

بردة، عن جده أبي بردة،

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي (ع: ٢٢٤) يُعْطِي

مَا أَمْرًا بِهِ مُؤْتَجِرًا أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» (٣).

٧٨٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي

بردة، عن جده أبي بردة،

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ الْعَطَارِ إِنْ

لَمْ يُحَذِّكَ (٣) مِنْ عِطْرِهِ، عَلِقَ بِكَ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ الْقَيْنِ (٤) إِنْ لَمْ

يُحْرِقَكَ بِشَرِّهِ، عَلِقَ بِكَ مِنْ رِيحِهِ» (٥).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم (٩٧) باب: تعليم الرجل أمته وأهله - وأطرافه -

ومسلم في الإيمان (١٥٤) باب: وجوب الإيمان برسالة محمد ﷺ إلى جميع الناس .

وقد استوفينا تخريجها في «مسند الموصلي» ٢٣٨/١٣، برقم (٧٢٥٦، ٧٣٢٣)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٢٢٧)، والنظر تعليقنا عليه في «مسند الموصلي» .

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٣٨) باب: أجر الخادم إذا تصدق بأمر

صاحبه غير مفسد - وطرفه -، ومسلم في الزكاة (١٠٢٣) باب: أجر الخازن الأمين .

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٥٩) .

ولضيف هنا: وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/٤٩-٥٠، والبهوي في «شرح السنة»

٦/٢٠٦-٢٠٧ برقم (١٦٩٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

(٣)- أحذاه، يحذيه، إحذاء، أي: أعطاه .

(٤)- القَيْنُ: الخداع، ويطلق على كل صانع، والجمع: قيون، مثل: عين، وعميون. والقين أيضاً: العبد.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٠١) باب: في العطار وبيع المسك - وطرفه -،

ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٨) باب: استحباب مجالسة الصالحين .

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٦١، ٥٧٩) .

ولضيف هنا: أخرجه الرامهرمزي في «أمثال الحليث» ص (١٧٦-١٧٧) برقم (٧٨)، من طريق أبي

أسامة، وسفيان، بهذا الإسناد.

٧٨٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة،
عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْفَعُوا إِلَيَّ فَلَتُجْرُوا،
وَلَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ»^(١).

٧٩٠- حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي بردة،
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ
بَعْضًا»^(٢).

٧٩١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يزيد بن خصيفة، عن
بسر بن سعيد، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ،
عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ
أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٣٢) باب: التحريض على الصدقة-وأطرافه،
ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٧) باب: اصحاب الشفاعة فيما ليس بحرام .
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٠/١٣ برقم (٧٢٩٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(٥٣١).

ونضيف هنا: وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبار» ٤٩/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد .
وانظر الحديث التالي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٨١) باب: تشبيك الأصابع في المسجد
-وأطرافه-، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٥) باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم .
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٩/١٣ برقم (٧٢٩٥، ٧٣٢١)، وعلّقنا عليه تعليقاً
يحسن الرجوع إليه. كما خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣١) .
ونضيف هنا: وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤٩/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر التعليق
السابق.

(٣)- إسناده صحيح وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٦٢) باب: الخروج في التجارة-وطرفه-،
ومسلم في الآداب (٢١٥٤) باب: الاستئذان.
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٤٠/١٣ - ٢٤١، برقم (٧٢٥٧)، وفي «صحيح ابن
حبان» برقم (٥٨٠٦، ٥٨٠٧، ٥٨١٠) = .

٧٩٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمر بن سعيد الثوري،

عن الأعمش، قال:

سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- يَدْعُونَ لَهُ نِدَاءً، ثُمَّ هُوَ يَرْزُقُهُمْ وَيَعَالِيهِمْ».

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَقِيلَ لَهُ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكْذِبْ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١). (ع: ٢٢٥)



= ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «المجهول» ١٩٥/٣ من طريق ابن أبي شبة، حدثنا حفص بن

غياث، عن داود، عن أبي نصر، عن أبي سعيد، عن أبي موسى...

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٠٩٩) باب الصبر في الأذى -وطرفه-

ومسلم في صفات المنافقين (٢٨٠٤) باب: لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٢) .

جندب بن عبد الله البجلي

٧٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأسود بن قيس - وهو

يتفلى في الشمس في الشتاء - يَقُولُ:

سَمِعْتُ جُنْدَبَ الْبَجَلِيِّ يَقُولُ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَلِمَ أَنَّ نَاسًا ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلْيُعِدْ ذَبِيحَتَهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ، فَلْيَذْبَحْ عَلَيَّ اسْمَ اللَّهِ»^(١).

٧٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأسود بن قيس، قال:

سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ فَتَكَبَّتُ إِصْبَعُهُ^(٢) فَقَالَ:

«هَلْ أَنْتَ إِلَّا أَصْبَعٌ دَمِيَتْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقَيْتَ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح وأخرجه البخاري في العيدين (٩٨٥) باب: كلام الإمام والناس في خطبة

العيد - وأطرافه-، ومسلم في الأضاحي (١٩٦٠) باب: وقتها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/ ١٠٠-١٠١ برقم (١٥٣٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩١٣).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٤٤٦/٧ من طريق مسلم بن الحجاج.

(٢)- أي: نالتها الحجارة.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٠٢) باب: من ينكسب في سبيل الله

- وطرفه -، ومسلم في الجهاد (١٧٩٦) باب: ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/ ١٠٠-١٠١ برقم (١٥٣٢)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٦٥٧٧).

ولضيف هنا أيضاً: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧١/٢، ١٧٢ برقم (١٧٠٣، ١٧٠٤، ١٧٠٥)

وبرقم (١٧٠٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/ ٢٩٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٧١،

والبيهقي في النكاح ٧/ ٤٣ - ٤٤ باب: لم يكن له أن يتعلم شعراً ولا يكتب، وابن عبد البر في «المتمهيد»

٦/ ٤٩٠ - ٤٩١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» برقم (١٧٠٦)، وبرقم

(١٧١٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/ ٢٩٩ من طريق أبي عوالة، وعلي بن صالح، وعمرو بن زياد

الأهالي، وشعبة، جميعاً عن الأسود بن قيس، بهذا الإسناد.

٧٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأسود بن قيس، قال:

حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ قَالَ: أَبْطَأَ جَبْرِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالرُّوحِيِّ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وُدَّعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ﴿وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾^(١) [الضحى: ١، ٢، ٣].

٧٩٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الوليد بن حرب الصدوق

الأمين، قال: سمعت سلمة بن كهيل يقول: مَا سَمِعْتُ مِنْ أَحَدٍ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا جُنْدُبَ الْبَجَلِيَّ،

سَمِعْتُ جُنْدُبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُسْمِعْ، يُسْمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ»^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التهجد (١١٢٤، ١١٢٥) باب: ترك القيام للمريض

-وأطرافه الأخرى-، ومسلم في الجهاد (١٧٩٧) باب: ما لقي النبي ﷺ من أذى المنافقين.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥٦٥، ٦٥٦٦).

ونضيف هنا: وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٧٠٩، ١٧١٧) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٧١٣، ١٧١٤، ١٧١٥، ١٧١٦، ١٧١٨) من طريق شعبة،

وزهير، وأبي الأحوص، وأبي عوانة، وشريك، ويزيد بن عطاء، وعمرو بن أبي قيس، جميعهم: عن الأسود، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٩٩) باب: الرياء والسمعة -وطرفه -

ومسلم في الزهد والرفائق (٢٩٨٧) باب: من أشرك في عمله غير الله.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٦).

ونضيف هنا: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٠/٢ برقم (١٦٩٨) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٦٩٦، ١٦٩٨) من طريق أبي نعيم، وحامد بن يحيى، وإبراهيم بن

بشار الرمادي، ومحمد بن أبي عمر العليني، جميعهم: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٥٢٥/١٣ برقم (١٧١٤٧) من طريق وكيع، عن سفيان، عن سلمة،

وأخرجه أحمد في الزهد ص (٤٤) من طريق وكيع، حدثنا مسعر، عن سفيان،

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٥١/١٠ من طريق أبي حمزة، عن رقة =

٧٩٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال: سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْبَجَلِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ»^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَذُكِرَ فِيهِ شَيْءٌ آخَرُ.^(٢)

٧٩٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي خالد، عن قيس


ابن أبي حازم، قال:

سَمِعْتُ الصُّنَابِحِيَّ (ع: ٢٢٦) الْأَحْمَسِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا

إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَمُ، فَلَا تَقْتَلُنَّ بَعْدِي»^(٣).

حدثنا الحميدي: الصُّنَابِحِيُّ، هُوَ أَبُو الْأَعْسَرِ، وَكَمْ يَقُلُهُ لَنَا سُفْيَانُ، فَعَلِمْنَا مِنْ وَجْهِ

آخَرِ.



= وأخرجه الطبراني برقم (١٦٩٧، ١٦٩٩، ١٧٠٠) من طريق محمد بن جحادة، وإبراهيم بن إسماعيل، وعبد الجبار بن العباس،

جميعهم: عن سلمة بن كهيل، بهذا الإسناد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٥٨٩)، باب: في الحوض، ومسلم في

الفضائل (٢٢٨٩) باب: إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٩٥/٣ برقم (١٥٢٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٤٤٥).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٢/٢ من طريق البخاري.

والفَرَطُ: المتقدم، يقال: فَرَطَ، فهو فَارِطٌ وفَرِطٌ، إذا سبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيء لهم

الدلاء والأرضية.

(٢)- انظر الحديث التالي يظهر لك الشيء الآخر.

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٩/٣، ٤٠ برقم (١٤٥٢)،

(١٤٥٤، ١٤٥٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٨٥)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٨٥٨)،

(١٨٥٩).

الصعب بن جثامة

٧٩٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أنه سمع ابن عباس يقول: أخبرني الصعب بن جثامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: وسئل عن أهل الدار من المشركين يبيتون^(١) فيصاب من نساءهم وذرائعهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «هم منهم»^(٢).

قال سفيان: وكان عمرو حدثناه أولاً عن الزهري، فقال فيه: «هم من آباؤهم»، فلما جاءنا الزهري تفقدته فلم يقل إلا «هم منهم»^(٣).

٨٠٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله: أنه سمع ابن عباس يقول: أخبرني الصعب بن جثامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا حمى إلا لله ورسوله»^(٤).

(١)- أي: يقصدون ليلاً من غير أن يعلموا فيؤخذون بقتل.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠١٣) باب: أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والدراري، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٤٥) باب: جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٦).

ونضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور، برقم (٢٦٣١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «المصهبة» ٦٢/٩ من طريق مالك، عن الزهري، به.

ولتمام التحريج انظر الحديين التاليين.

(٣)- طريق عمرو بن دينار، أخرجه مسلم في الجهاد والسير (١٧٤٥) (٢٨) باب: جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد، من طريق عبد الرزاق، حدثنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس... وانظر أيضاً الحديث (٣٠١٣) عند البخاري باب: أهل الدار يبيتون. وهو طرف للحديث السابق والحديث اللاحق.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المساقاة (٢٣٧٠) باب: لا حمى إلا لله ورسوله ﷺ،

وطرفه. =

٨٠١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله: أنه سمع ابن عباس يقول:

أَخْبَرَنِي الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ قَالَ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ جِمَارٍ وَخَشٍ، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ (١) - أَوْ بَوْدَانَ (٢) - فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِ، قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّا حُرْمٌ» (٣).

= وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٨٤) وانظر أيضاً فيه (١٣٦، ١٣٧) وهو طرف من الحديث السابق، والحديث اللاحق.

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة، ٣٠٣/٧ برقم (٣٢٤١) باب: حمى الكلا وبيعه، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٣/٩ برقم (١٢١٨٩) من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦٢/٩ من طريق مالك،

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٢٧/١، والحاكم ٦١/٢ من طريق عبد الرحمن بن

الحرث،

جيمعاً: عن الزهري، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(١) - الأبواء: واد من أودية الحجاز، فيه آبار كثيرة ومزارع عامرة، تبعد هذه الأماكن عن مدينة «المسورة» حوالي (٢٨) كيلاً إلى الشرق، وتبعد عن رابع حوالي (٤٣) كيلاً. ويقال: في الأبواء قبر أمنة أم رسول الله ﷺ.

(٢) - ودان - بفتح الواو، والبدال المهملة مشددة - موضع بين المدينة ومكة بالقرب من مدينة «المسورة»، تبعد عن المدينة حوالي (٢٥٠) كيلاً. وتبعد عن المسورة حوالي (١٢) كيلاً.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في جزاء الصيد (١٨٢٥) باب: إذا أهدي للمحرم حماراً وحشياً حياً لم يقبل - وأطرافه -، ومسلم في الحج (١١٩٤) باب: تحريم الصيد للمحرم.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٦) و (٣٩٦٧، ٣٩٦٩).

ولضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٩/٢ - ١٧٠ باب: الصيد بذبحه الحلال في الحل، هل للمحرم أن يأكل منه أم لا؟، وابن حزم في «المحلى» ٢٩٦/٧، والحازمي في الاعتبار

ص (٣٨٩)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص (١٦٤) برقم (١٩٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق برقم (٨٣٢٢) من طريق معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني برقم (٧٤٢٩).

وأخرجه الطبراني في «الكنز» ٩٧/٨ برقم (٧٤٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٠/٢

وابن عبد البر في «التمهيد» ٦٢/٩، من طريق مالك،

وأخرجه الطبراني برقم (٧٤٣١)، والطحاوي ١٧٠/٢ من طريق الليث بن سعد، =

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: وَكَانَ سُفْيَانُ رَبَّمَا جَمَعَهُمَا مَرَّةً فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ، وَرُبَّمَا فَرَّقَهُمَا،
وَكَانَ سُفْيَانُ يَقُولُ: حِمَارٌ وَحَشٌّ، ثُمَّ صَارَ إِلَى لَحْمِ حِمَارٍ وَحَشٍّ.



= وأخرجه الطبراني برقم (٧٤٣٨)، والطحاوي ١٧٠/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣٣/٤
من طريق إسحاق بن راشد،
وأخرجه الطبراني برقم (٧٤٣٣)، والطحاوي ١٧٠/٢ من طريق ابن أبي ذئب،
وأخرجه الطبراني برقم (٧٤٣٢، ٧٤٣٤، ٧٤٣٥، ٧٤٣٦، ٧٤٣٧، ٧٤٣٩، ٧٤٤٠، ٧٤٤١،
٧٤٤٢، ٧٤٤٣) من طريق خالد بن مسافر، وعبد الرحمن بن إسحاق، وعمرو بن دينار، ومحمد بن
عمرو، وابن أبي ليلى، ومحمد بن عبد الله ابن أخي الزهري، وصالح بن كيسان، والزيدي، ومحمد بن
إسحاق، وعبيد الله بن عمر.
جميعهم: حدثنا الزهري، بهذا الإسناد.

وقال الحازمي: «وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب على ثلاثة أوجه:

فطائفة ذهب إلى منع قتل النساء والولدان مطلقاً....

وذهب طائفة إلى جواز قتلهم مطلقاً....

وطائفة ثالثة فرقت وقالت: إن كانت المرأة تقاتل جاز قتلها، ولا يجوز قتلها صبراً. وكذا في الولدان

قالوا: إن كانوا مع آبائهم وبيوتهم، جاز قتلهم، ولا يجوز قتلهم صبراً. وقد تمسكت كل طائفة بحديث،
ولحن نورد بعضها مختصراً....» ثم سرد تفصيل ذلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/٤٨٨: «وحكى الحازمي قولاً بجواز قتل النساء والصبيان على ظاهر

حديث الصعب، وزعم أنه ناسخ لأحاديث النهي، وهو غريب». فتدبر القولين. وانظر «المغلي» ٧/٢٩٦،
و«موارد الظمآن» ٥/٢٥٨ - ٢٦٢. وقد ذكرنا هناك المصادر التي ينبغي الرجوع إليها.

زيد بن أرقم

٨٠٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريح، عن الحسن

ابن مسلم بن يَنَاق، عن طاووس قال:

رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَجَعَلَ يَسْتَذْكِرُهُ حَدِيثًا فَقَالَ: كَيْفَ حَدَّثْتَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَحْمِ الصَّيْدِ، فَذَكَرَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ^(١).

٨٠٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأجلح بن عبد الله بن

حجبة الكندي، عن الشعبي، عن عبد الله بن أبي الخليل،

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِالْيَمَنِ فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ وَقَعُوا عَلَيَّ جَارِيَةً لَهُمْ فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ، فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِاثْنَيْنِ مِنْهُمْ: أَتَطْيِئَانِ بِهِ نَفْسًا لِصَاحِبِكُمَا؟ قَالَا: لَا.

ثُمَّ قَالَ لِلْآخَرَيْنِ: أَتَطْيِئَانِ نَفْسًا لِصَاحِبِكُمَا؟ قَالَا: لَا.

ثُمَّ قَالَ لِلْآخَرَيْنِ: أَتَطْيِئَانِ نَفْسًا لِصَاحِبِكُمَا؟ قَالَا: لَا.

فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ، إِنِّي مُقْرِعٌ بَيْنَكُمْ، فَأَيْكُمْ أَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ، أَلَزِمْتُهُ الْوَلَدَ، وَأَعْرَمْتُهُ ثُلثِي قِيمَةَ الْجَارِيَةِ لِصَاحِبِيهِ. فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: «مَا أَعْلَمُ فِيهَا إِلَّا مَا قَالَ عَلِيٌّ»^(٢).

(١)- رجاله ثقات غير أن ابن جريح قد عنعن، ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في الحج

(١١٩٥) باب: تحريم الصيد للمحرم، من طريق زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريح، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٩٦٨)، وفي «موارد الظمان» برقم (٩٨١).

(٢)- إسناده حسن، عبد الله بن الخليل - أو ابن أبي الخليل - أبو الخليل الحضرمي فصلنا القول

فيه عند الحديث (٦٩٣٦) في «مسند الموصلي».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٣/٥ برقم (٤٩٩٠) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٣٧٤/٤ - ومن طريق أحمد أورده ابن كثير في «البدایة» ١٠٧/٥ -، والعقيلي في

«الضعفاء» ٢/٤٤٤، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

= وأخرجه أبو داود في الطلاق (٢٢٦٩) باب : من قال بالقرعة إذا تنازعا بالولد، والنسائي في الطلاق ٦ / ١٨٣ باب: القرعة في الولد إذا تنازعا فيه، وذكر الاختلاف على الشعبي فيه، والبيهقي في الدعوى والبيّنات ١٠ / ٢٦٧ باب: من قال: يقرع بينهما إذا لم يكن قافلة، من طريق يحيى، عن الأجلح، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦ / ١٨٢ - ١٨٣، وابن أبي شيبة ٧ / ٣٥٢ - ٣٥٣ برقم (٣٤٤٠) باب : ما جاء في القرعة - ومن طريقه أخرجه الطبراني (٤٩٩٠) -، من طريق علي بن مسهر، عن الأجلح، به .
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)، والبخاري في «الكبير» ٥ / ٧٩ من طريق خالد بن عبد الله، وابن غير، عن الأجلح، به .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠) من طريق يحيى الحماني، وقيس بن الربيع، وأبي بكر بن عياش، جميعاً: عن الأجلح، به .

وقال البخاري - ترجمة عبد الله بن خليل الحضرمي - ٥ / ٧٩ : «ولا يتابع عليه» . وأورد هذا العقيلي في «الضعفاء» ٢ / ٢٤٤ ثم أورد له هذا الحديث ثم قال : « قال سفيان : فهذا حديث أجلس ليابي . وأما حديث أبي سهل الأعمى - تحرف فيه إلى: الأشمى - فحديثه عن الشعبي، عن علي بن ذريح - كذا - عن زيد بن أرقم، خالف أجلس، وأجلس أحفظهما» . ونقل عنه هذا الكلام النهي في «الميزان» ٢ / ٤١٤ .

ثم أورد العقيلي الحديث من طريقين: «حدثنا خالد بن عبد الله، جميعاً: عن الأجلح، عن الشعبي، عن عبد الله بن أبي الخليل، عن زيد بن أرقم، قال: أتى علي وهو باليمن ... فذكر نحوه .

وقال جعفر بن عون: عن الأجلح، كما قال ابن عيينة: عبد الله بن أبي الخليل .

وقال الثوري: عن أجلس، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم،

وقال جرير، عن الشعبي، عن علي بن ذر - كذا - عن زيد بن أرقم . الحديث مضطرب الإسناد

مقارب في الضعف» . وانظر أيضاً «الضعفاء» ١ / ١٢٢ - ١٢٣ وفيه أكثر من تحريف .

وقال الأمير في «الإكمال» ٣ / ٣٨٣ : « واختلف على الشعبي فيه : فرواه محمد بن سالم، وورقاء بن

عمر الشكري، عن جابر الجعفي، عن الشعبي، عن علي بن ذري، عن زيد .

وخالفهما قيس بن الربيع فرواه عن جابر، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل الحضرمي، عن زيد

ابن أرقم.

وكذلك رواه أجلس بن عبد الله الكندي، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل .

ورواه أبو إسحاق الشيباني، عن الشعبي . واختلف عليه :

فرواه أبو إسحاق الفزاري، عن الشيباني، عن الشعبي، عن أبي الخليل عبد الله بن الخليل، عن زيد،


ورواه خالد بن عبد الله الواسطي، عن الشيباني، عن رجل من حضرموت غير مسمى، عن زيد بن أرقم

ورواه صالح بن صالح بن حي، عن الشعبي، عن عبد خير بن يزيد، عن زيد، =

٨٠٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو سهل، عن الشعبي،

عن علي بن ذري^(١)،

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٢).



= ورواه شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن الشعبي، عن الخليل، -أو ابن الخليل- عن علي موقوفاً، ورواه داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، عن أبي جحيفة، عن علي، مرفوعاً. وانظر «العلل» للدارقطني ١١٧/٣ برقم (٣١٣).

نقول: إن الحديث المضطرب هو الحديث الذي يروى من أوجه مختلفة متساوية، وأما إذا رجحت إحدى الطرق بوجه من وجوه الترجيحات، فالحكم لها ولا مجال لأن يحكم على الحديث بالإضطراب. وتدبر ما تقدم. وانظر أيضاً الحديث التالي، و«البداية» ١٠٧/٥ - ١٠٨ وفيه ما يحسن الإطلاع عليه. وأخرجه أبو داود أيضاً برقم (٢٢٧١)، والنسائي ١٨٤/٦ من طريق شعبة، عن سلمة، عن الشعبي، به.

وأخرجه عبد الرزاق ٣٥٩/٧ برقم (١٣٤٧٢) من طريق الثوري، عن صالح، عن الشعبي، عن عبد خير الحضرمي، عن زيد بن أرقم.... وهذا إسناد صحيح، وصالح هو: ابن صالح بن حي. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣٧٣/٤، وأبو داود (٢٢٧٠)، والنسائي ١٨٢/٦، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٤٨) باب: القضاء بالقرعة، والطبراني في «الكبير» ١٧٢/٥ برقم (٤٩٨٧) و(٤٩٨٨)، والبيهقي ٢٦٦/١٠ - ٢٦٧، والبخاري في «الكبير» ٧٩/٥.

(١)- في الأصول: «ذريح» وهو خطأ، وعلي بن ذري ترجمه الأمير في «الإكمال» ٣٨٣/٣ فقال: «علي بن ذري الحضرمي، يروي عن زيد بن أرقم، روى عنه الشعبي». وانظر أيضاً «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٩٩٧/٢، و«المشبه» ٢٨٦/١، و«تبصير المنتبه» ٥٦١/٢، و«علل الحديث» ٤٠٢/١ برقم (١٢٠٤).

(٢)- إسناده ضعيف، لا يضعف به إسناد قوي، وانظر التعليقين السابقين.

يعلى بن أمية

٨٠٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني عطاء بن أبي رباح، عن صفوان بن يعلى،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ﴾^(١) [الزحرف: ٧٧].

٨٠٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء،

عن صفوان بن يعلى،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَحَمَلْتُ فِيهَا عَلَى بَكْرٍ^(٢) [و]

كَانَ أَوْثَقَ عَمَلِي فِي نَفْسِي، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجْرًا فَقَاتَلَ رَجُلًا فَعَضَّ عَلَى يَدِهِ، فَانْتَزَعَهَا مِنْ فِيهِ، فَأَنْذَرَ^(٣) نَيْبَتَهُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْدَعُهَا فِي فِيكَ تَقْضُمُهَا فَضْمَ الْفَحْلِ»؟.

وَأَهْدَرَهَا^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٤/٢٢٣، والبخاري في بدء الخلق (٣٢٣٠) باب: إذا قال

أحدكم: آمين، وفيه (٣٢٦٦) باب: صفة النار وأنها مخلوقة، وفي التفسير (٤٨١٩) باب: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رُبُكُ﴾، ومسلم في الجمعة (٨٧١) باب: تخفيف الصلاة والخطبة، وأبو داود في الحروف والقراءات (٣٩٩٢)، والزملي في الصلاة (٥٠٨) باب: ما جاء في القراءة على المنبر، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢٦٠ - ٢٦١ برقم (٦٧١) من طرق: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر «الدر المنثور» ٢٣/٦.

وقراءة الجمهور ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ﴾، وقرأ الأعمش: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِ﴾ على الرخيم، ورويت هذه

القراءة عن علي، وابن مسعود.

وقيل لابن عباس: إن ابن مسعود قرأ: ﴿يَا مَالِ﴾ فقال: ما أشهد أهل النار عن الرخيم؟.

وقال الفراء في حد الرخيم: قرأ علي -رضي الله عنه- على المنبر: ﴿يَا مَالِ﴾ فقليل له: ﴿يَا مَالِكُ﴾، فقال: تلك لغة، وهذه أخرى». وانظر «مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع» لابن خالويه ص(١٣٦)، وفتح الباري ٨/٥٦٨.

(٢)- الْبَكْرُ - بفتح الباء الموحدة من تحت، وسكون الكاف، بعدهااء مهملة - : الفتي من الإبل

بمنزلة الغلام من الناس، والأنتى: بكرة، وقد يستعار للناس.

(٣)- أَنْذَرَ نَيْبَتَهُ: أسقط أحد الأسنان الأربعة التي في مقدم الفم. يقال: نلر إذا سقط وأنلر متعد

للفعل، فاهمزة همزة التعلية،

(٤)- إسناده ضعيف، فيه عنبة ابن جريج، ولكنه صرح بالتحديث عند ابن أبي شيبة، فصح الإسناد.

٨٠٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا عمرو، عن عطاء: أن
أجيراً ليعلى ولم يسنده (ع: ٢٢٨).

وَكَانَ سُفْيَانُ رُبَّمَا ضَمَّهُمَا، فَأَدْرَجَ فِيهِ^(١)، الْإِسْنَادَ^(٢)، فَإِذَا فَصَلَهُمَا، جَعَلَ حَدِيثَ
ابْنِ جُرَيْجٍ مُسْتَنْدًا، وَجَعَلَ حَدِيثَ عَمْرِو مُرْسَلًا^(٣).

٨٠٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، قال: أخبرني

عطاء قال: أخبرني صفوان بن يعلى،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْجَعْرَانَةِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ مَقْطَعَةٌ - يَعْنِي جُبَّةً -
وَهُوَ مَتَضَمِّخٌ بِالْخَلْقِ^(٤)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ، وَهَذِهِ عَلَيَّ. فَقَالَ لَهُ
النَّبِيُّ ﷺ: «مَا كُنْتَ تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ؟».

فَقَالَ: كُنْتُ أَغْسِلُ هَذَا الْخَلْقَ وَأَنْزِعُ هَذِهِ الْمُقْطَعَةَ.

= وأخرجه البخاري في جزاء الصيد (١٨٤٨) باب: إذا أحرمت جاهلاً وعليه قميص - وأطرافه
(٢٢٦٥، ٢٩٧٣، ٤٤١٧-٤٨٩٣-)، ومسلم في القسامة (١٦٧٤) باب: الصائل على نفس
الإنسان أو عضوه.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٩٧، ٦٠٠٠).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٦/٩ برقم (٧٦٩٩) باب: الرجل يضرب الرجل فينتزع

يده، من طريق أبي أسامة، عن ابن جريج...

وقوله: قضم: إذا أكل بطرف أسنانه.

وأهدر: أبطل. يقال: ذهب دمه هدراً وهنراً، إذا لم يتركه بثأره.

ويقال: هنرت عينه: ذهبت باطلة لا قصاص فيها ولادية، ويقال: هنرت دمه، يهير، هدراً، أي: بطل،

وأهدرت السلطان، فالأول لازم، والثاني متعد.

(١)- في (ظ): «فهيها».

(٢)- أخرجه النسائي في القسامة ٣٠/٨-٣١ باب: ذكر الاختلاف على عطاء في هذا الحديث،

من طريق سفيان، عن عمرو، وابن جريج، عن عطاء، عن صفوان، عن يعلى، مرفوعاً.

وأخرجه من طريق سفيان، عن عمرو، عن عطاء، بالإسناد السابق، مرفوعاً أيضاً.

وأخرجه النسائي أيضاً ٣١/٨ من طريق سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، به مرفوعاً.

وانظر التعليق التالي.

(٣)- أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٦/٩ برقم (٧٧٠١) باب: الرجل يضرب الرجل فينتزع، يده من

طريق ابن عيينة، عن عمرو، عن عطاء: أن رجلاً عض يد آخر...

(٤)- مَتَضَمِّخٌ: مُتَلَطِّخٌ، وَالْخَلْقُ: نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّيْبِ مَعْرُوفٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ، فَاصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ»^(١).

٨٠٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريح، عن عطاء،

عن صفوان بن يعلى،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ. قَالَ فَيُنَادِي أَنَا بِالْجِعْرَانَةِ إِذْ دَعَانِي عُمَرُ، فَأَتَيْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسَجًى ثَوْبًا فَكَشَفَ لِي عُمَرُ وَجْهَهُ فَإِذَا هُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهَهُ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّنَ السَّائِلِ؟». -وَقَدْ كَانَ جَاءَهُ رَجُلٌ قَبْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا^(٢) هُوَ مَتَضَمِّخٌ بِالْخَلْقِ وَعَلَيْهِ مَقْطَعَةٌ، فَقَالَ: إِنِّي أَحْرَمْتُ وَعَلَيَّ هَذِهِ- فَقَالَ السَّائِلُ: هَا أَنَا ذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا كُنْتَ تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ؟». قَالَ: كُنْتُ أَعْسِلُ هَذَا الْخَلْقَ، وَأَنْزِعُ هَذِهِ الْمَقْطَعَةَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ، فَاصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحج (١٥٣٦) باب: غسل الخلق ثلاث مرات من

التياب -وأطرفه-، ومسلم في الحج (١١٨٠) باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٧٨، ٣٧٧٩).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود برقم (٤٤٩)، وابن عبد البر في «المتمهيد» ٢/٢٥٢ من طريق

الحميدي هذه.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٧/٨٩ من طريق مسلم بن الحجاج.

وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧/١١٣ برقم (٩٤٨٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٦ من طريق جرير، سمعت قيس بن سعد، عن

عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ٢/١٢٧ من طريق مطر الوراق، وهمام، وعبد الملك، ومنصور، وابن أبي

ليلى، جميعهم: عن عطاء، عن يعلى بن أمية ... وهذا إسناد منقطع.

(٢)- في (ظ): «فإذا».

(٣)- إسناده صحيح، فقد صرح ابن جريح بالتحديث عند ابن الجارود، وأخرجه ابن الجارود برقم

(٤٤٧) من طريق علي بن خشرم قال: أخبرنا عيسى بن يونس، عن ابن جريح، قال: أخبرني عطاء،

بهذا الإسناد. ولتمام تحريجه النظر التعليق السابق.

أبو بكر

٨١٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال:

أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر، قال:

أَمَلَا عَلِيٌّ أَبِي كِتَابًا إِلَى أَخِي لِي كَانَ عَامِلًا: أَنْ لَا تَقْضِي ^(١) (ع: ٢٢٩) بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضَبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ» ^(٢).

٨١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسرائيل أبو موسى، عن

الحسن، قال:

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ - وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مَعَهُ إِلَى جَنْبِهِ - وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِئْتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» ^(٣).

(١)- من العرب من يجري المعتل مجرى الصحيح فيقول: زيد لم يقضي ويقدر في الباء الحركة، فيحذفها منها، فتبقى الباء ساكنة للجزم. وانظر حجة القراءات ص (٣٦٤)، والحجة للقراء السبعة ٤/٤٤٨، والكشف عن وجوه القراءات ١٨/٢. وشواهد التوضيح ص (٢١).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأحكام (٧١٥٨) باب: هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان؟، ومسلم في الأفضية (١٧١٧) باب: كراهة قضاء القاضي وهو غضبان. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٦٣، ٥٠٦٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٩٩/٦، وابن الأعرابي في معجم شيوخه برقم (٨٨٤)، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٤/٢٢٥، ٢٢٦، برقم (١٩٧٤٣، ١٩٧٤٤).

وأخرجه ابن حزم في «المغلي» ٩/٣٦٥، وابن الأعرابي برقم (٥٢٢، ٥٢٣)، والطبراني في «الصغير» ١/٢٥٩ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وانظر «الأم» ٦/١٩٨ - ١٩٩، و«فتح الباري» ١٣/١٣٧ - ١٣٨.

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٩٦٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٢٣٢).

جرير بن عبد الله البجلي

- ٨١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن علاقة، قال: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ (١).
- قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ فِيهِ: عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّهُ قَالَ: وَإِنِّي لَكُمْ لَنَاصِحٌ (٢).
- ٨١٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت قيساً يحدث،
- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ (٣).
- ٨١٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا داود بن أبي هند، ومجالد، عن الشعبي،
- عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ، فَلَا يَفَارِقْكُمْ إِلَّا عَنِ رِضَا» (٤).

- (١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٥٧) باب: قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة...» وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (٥٦) باب: بيان أن الدين النصيحة .
- وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٤٩٠/١٣ - ٤٩١ برقم (٧٥٠٣، ٧٥٠٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٤٥، ٤٥٤٦)، وانظر التعليق السابق .
- (٢)- هذه اللفظة وردت في حديث أبي عوانة، عن زياد بن علاقة، بهذا الإسناد .
- وقد أخرجه البخاري في الإيمان (٥٨) باب: قول النبي ﷺ: الدين النصيحة... وانظر سابقه ولاحقه.
- (٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٥٧) باب: قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة...» وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (٥٦) باب: بيان أن الدين النصيحة .
- وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٤٩٠/١٣ - ٤٩١ برقم (٧٥٠٣، ٧٥٠٩)، وانظر التعليقين السابقين، و«صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٤٥، ٤٥٤٦) .
- ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٩٩/٧ برقم (١١١٢٤) .
- (٤)- إسناده صحيح، نعم مجالد بن سعيد ضعيف، لكنه متابع عليه كما هو ظاهر .

٨١٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم

النخعي، عن همام بن الحارث، قال:

رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَطْهَرَةِ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَتَوَضَّأُ مِنْهَا الْعَامَّةُ، ثُمَّ يَمْسَحُ عَلَى خُفَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ أَتَفْعَلُ هَذَا؟

قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى خُفَيْهِ؟

= وأخرجه الشافعي في «المسنن» ص(٩٨) باب: ومن كتاب الزكاة، من طريق سفيان، عن داود بن

أبي هند، بهذا الإسناد.

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٣٥/٦ برقم (٨٢٦٩)،

وفي الزكاة ١٣٦/٤ باب: ما ورد في إرضاء المصدق، والبخاري في «شرح السنة» ٤٨٣/٥، برقم (١٥٦٤).

وأخرجه الرمزي في الزكاة (٦٤٨) باب: ما جاء في رضا المصدق، والطبراني في «الكبير»

٣٢١/٢ برقم (٢٣٣٧) من طريق سفيان أيضاً، بالإسناد السابق.

وقال الرمزي: «حديث داود، عن الشعبي، أصح من حديث مجالد. وقد ضعف مجالدنا بعض أهل

العلم، وهو كثير الغلط».

وأخرجه أحمد ٣٦٠/٤، ٣٦١، ومسلم في الزكاة (٩٨٩) (١٧٧) باب: إرضاء الساعي ما لم

يطلب حراماً، والنسائي في الزكاة ٣١/٥ باب: إذا جاوز في الصلقة، وابن خزيمة برقم (٢٣٤١)،

والطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٣٣، ٢٣٣٤، ٢٣٣٥، ٢٣٣٦، ٢٣٣٨، ٢٣٣٩، ٢٣٤٠، ٢٣٤١) (٢٣٤١)

من طرق عن داود بن أبي هند، به.

ثم وجدناه عند ابن أبي شيبة في الزكاة ١١٥/٣ من طريق عبد الرحيم، عن داود بن أبي هند، بهذا

الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٦٤/٤، ٣٦٥، من طريق مجالد، به. وهذا إسناد ضعيف.

وأخرجه مسلم في الزكاة (٩٨٩) (٢٩) باب: إرضاء السعاة، وأبو داود في الزكاة (١٥٨٩)

باب: رضا المصدق، والنسائي في الزكاة ٣١/٥ باب: إذا جاوز في الصلقة، والبيهقي ١٣٧/٤ من طريق

محمد بن إسماعيل، حدثنا عبد الرحمن بن هلال العبيسي، عن جرير، به.

وأخرجه الرمزي في الزكاة (٦٤٧) باب: ما جاء في رضا المصدق، من طريق علي بن حجر، أخبرنا

محمد بن يزيد، عن مجالد، عن الشعبي، به. والنظر «كنز العمال» برقم (١٥٩١١، ١٥٩٢٤).

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ يُعْجِبُ أَصْحَابَ عَبْدِ اللَّهِ، لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ^(١).

٨١٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، عن الشعبي، عن جرير قال: (ع: ٢٣٠) بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ^(٢).

٨١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت قيساً يقول:

سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ؟ فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تَضَامُونَ^(٣) فِي رُؤْيَيْهِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يُغْلَبَ عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلَا قَبْلَ غُرُوبِهَا، فَلْيَفْعَلْ»^(٤).

٨١٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت قيساً يقول:

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٨٧) باب: الصلاة في الخفاف، ومسلم في الطهارة (٢٧٢) باب: المسح على الخفين.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٣٥، ١٣٣٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود في «المتقى» برقم (٨١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده ضعيف، من أجل مجالد، وأخرجه أحمد ٣٦٤/٤ من طريق سفيان، بهذا الإسناد والحديث متفق عليه، وقد تقدم تحريجه برقم (٨١٣، ٨١٤) فانظره.

(٣)- لا تضامون - بتشديد الميم، ويتخفيفها، فالتشديد معناه: لا ينضم بعضكم إلى بعض وتزدحمون وقت النظر إليه. ويجوز ضم أوله وفتحته على: تفاعلون، وتفاعلون.

ومعنى التخفيف: لا ينالكم ضم في رؤيته فإراه بعضكم دون بعض. والضميم: الظلم.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٥٤) باب: في تفسير سورة (ق-)

-وأطرافه-، ومسلم في المساجد (٦٣٣) باب: فضل صلاتي الصبح والعصر، وإحاطة عليهما.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٤٣، ٧٤٤٤).

سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ إِلَّا تَبَسَّمَ فِيهِ وَجْهِي^(١).

٨١٩- قَالَ: وَقَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلَكٌ». فَطَلَعَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

٨٢٠- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَمِعْتُ

قَيْسًا يَقُولُ:

سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَكْفِينِي هَذِهِ الْخَلَصَةُ^(٤) الْيَمَانِيَّةُ؟». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ لَا أَثْبِتُ عَلَى الْخَيْلِ.

قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا».

قَالَ: فَخَرَجْتُ. قَالَ سَفِيَانُ: فِي أَرْبَعِينَ - أَوْ قَالَ فِي خَمْسِينَ - رَاكِبًا مِنْ قَوْمِي، فَحَرَقْتُهَا ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتَهَا مِثْلَ الْجَمَلِ الْأَجْرَبِيِّ - أَوْ قَالَ الْأَجْرَدِ - قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحْمَسَ خَيْلِهَا وَرَجَالَهَا ثَلَاثًا^(٥).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٣٥) باب: من لا يثبت على الخيل، وطرفه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٥) باب: من فضائل جرير بن عبد الله.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٠٠).

(٢)- في (ظ): «فقال».

(٣)- إسناده إسناده سابقه، وهو إسناده صحيح، وهو على شرط الهيثمي، وقد فاته أن يورده في الموارد، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧١٩٩).

(٤)- الْخَلَصَةُ: صنم أحرقه جرير بن عبد الله البجلي حين أرسله رسول الله ﷺ ليكفيه إياه، وكان هذا الصنم بد (بئالة) بين مكة واليمن. وقد اختلف في تحديد مكانه.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٢٠) باب: حرق الدور والنخيل - وأطرافه، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٦) باب: من فضائل جرير بن عبد الله.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٠١، ٧٢٠٢).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٤٧/٥، ٣٤٨، وفي «شعب الإيمان» ٢٥١/٦ برقم (٨٠٤٦)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» برقم (٣٧٩) من طريق خالد، وعبد الله بن إدريس، وأبي أسامة، جميعهم: عن إسماعيل، بهذا الإسناد.

٨٢١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، ومروان بن معاوية، قالا: حدثنا

إسماعيل، عن قيس،

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ

اللَّهُ»^(١).

٨٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن نافع

ابن جبهر، قال:

اسْتَعْمَلَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى سَرِيَّةٍ، فَأَصَابَهُمْ بَرْدٌ شَدِيدٌ،

فَأَقْفَلَهُمْ جَرِيرٌ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: لِمَ أَقْفَلْتَهُمْ؟

قَالَ جَرِيرٌ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ».

فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٢).

٨٢٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: يُرِيدُ مُعَاوِيَةُ أَنْ يُرِيَ النَّاسَ أَنَّهَا

تَرَكَهُ لِأَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُ لَا يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ فَيَقْفِلُ بغيرِ إِذْنِهِ.

٨٢٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم بن بهدلة، عن شقيق

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٠١٣) باب: رحمة الناس والبهائم -وطرفه -،

ومسلم في الفضائل (٢٣١٩) باب: رحمته ﷺ الصبيان والعمال وتواضعه .

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٥، ٤٦٧) .

وتضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٢٢٨، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/٣٦٣،

وفي «ذكر أخبار أصبهان» ٣١/٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص (٤٩٧) برقم (١٠١٣) من

طريق خالد، وداود الطائي، وعباد بن صهيب، ومحمربن سليمان، جميعاً: حدثنا إسماعيل، بهذا الإسناد.

وقال أبو نعيم: «صحيح ثابت من حديث إسماعيل عن قيس، رواه عنه عدة من الأعلام» .

وعند ابن عدي ٦/٢٤٠٤، وأبي نعيم في «الحلية» ٨/١١٥ طريقان آخران .

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٤/٣٦١ من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت أبا

إسحاق قال: كان جرير بن عبد الله في بَيْتٍ وهذا إسناد صحيح .

وفيه أن المصاب كان مجاعة، وأن الذي أقفلهم معاوية، ولتمام التخريج انظر سابقه، وانظر لاحقه .

عَنْ حَرِيرٍ، قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ مُجْتَابُوا النَّمَارَ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَنْطَوُا^(٢) حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِقِطْعَةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ قَالَ: تَبِيرٍ فَأَلْقَاهَا، فَتَبَاعَفُوا النَّاسُ^(٣)، حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُوزَارِهِمْ شَيْئًا»^(٤).

٨٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن

حبيب بن أبي ثابت،

عَنْ حَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ^(٥) إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، فَقَدْ بَرِنَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-»^(٦).

(١)- يقال اجبت القميص: إذا دخلت فيه، وكل شيء قطع وسطه فهو مجوب، وبه سمي جيب

القميص.

والنمار: كل شملة مخططة من مآزر الأعراب فهي ثمرة، وجمعها نمار. كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض.

(٢)- لغة في أظطوا.

(٣)- انظر إعراب ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ في «إعراب القرآن» للنحاس.

(٤)- إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة. وأخرجه مسلم في الزكاة (١٠١٧) باب: الحث

على الصدقة ولو بشق تمرة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٠٨).

ولضيف هنا: وأخرجه الدارمي ١٣١/١ باب: من سن سنة حسنة أو سيئة، وابن خزيمة ١١٢/٤

برقم (٢٤٧٧) من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى: مسلم بن صبيح، عن عبد الرحمن ابن هلال الغنصي، عن جرير.... وهذا إسناد صحيح، وانظر «العلل» للرازي ١٦٧/٢ برقم (١٩٩٤).

(٥)- أبى العبد، يَأْبَى، إِبَاقًا، إذا هرب. وتَأْبَى، إذا استتر، وقيل: احتبس.

(٦)- إسناده ضعيف لانقطاعه، حبيب بن أبي بكر لم يترك جريراً. وأخرجه الطبراني في «الكبير»

٣٥٢/٢ برقم (٢٤٨٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٣/٣٧٦-٣٧٧ برقم (٥٤٦) من

طريق سفيان، بهذا الإسناد. =

= وأخرجه أحمد ٣٦٢/٤، وابن أبي شيبة ٢٩٩/١٢ برقم (١٢٩٠٤) من طريق وكيع،
وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً برقم (٢٤٨١) من طريق أبي نعيم .
جميعاً: عن حبيب بن أبي ثابت، عن المغيرة بن شبل، عن جرير....

وأخرجه أحمد ٣٦٥/٤، والنسائي في تحريم الدم ١٠٢/٧ - ١٠٣ باب : الاختلاف على أبي
إسحاق، والطبراني في «الكبير» ٣٢٣/٢ برقم (٢٣٤٩) من طريق شريك .
وأخرجه أحمد ٣٦٥/٤، والنسائي ١٠٢/٧ ، ١٠٣، والطبراني برقم (٢٣٤٥) من طريق إسرائيل،
وأخرجه أبو داود في الحدود (٤٣٦٠) باب : الحكم فيمن ارتد، والنسائي ١٠٢/٧ - ١٠٣،
والطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٤٤)، من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه،
جميعهم: عن أبي إسحاق، عن عامر الشعبي، عن جرير....

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٥٩) من طريق معلى بن أسد، حدثنا عبد الواحد بن زياد،
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٣٦٠)، وابن أبي شيبة برقم (١٢٩٠٧) من طريق أبي أسامة،
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٣٦١) من طريق مسدد، حدثنا يحيى الحماني.
جميعاً: عن مجالد، عن الشعبي. به.

وأخرجه أحمد ٣٦٥/٤، ومسلم في الإيمان (٦٩) باب : تسمية العبد الآبق كافراً، والبيهقي في
المرتد ٢٠٤/٨ باب : العبد يرتد، من طريق حفص بن غياث، عن داود بن أبي هند،
وأخرجه مسلم في الإيمان (٦٨)، والنسائي ١٠٢/٧، والطبراني ٣٢٠/٢ برقم (٢٣٣٢) وابن
خزيمة برقم (٩٤١) من طريق منصور بن عبد الرحمن .

وأخرجه مسلم في الإيمان (٧٠) - ومن طريق مسلم أخرجه ابن حزم في «المغلي» ٩٦/٤، واليهوي في
«شرح السنة» ٣٤٦/٩ برقم (٢٤٠٩) -، والطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٥٧) من طريق جرير، حدثنا
المغيرة.

وأخرجه النسائي ١٠٢/٧ من طريق إسرائيل، عن مغيرة،
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٩/١٢ برقم (١٢٩٠٦) من طريق وكيع، حدثنا يونس بن أبي إسحاق،
وأخرجه أحمد ٤٦٤/٤ من طريق داود بن يزيد الأودي،
جميعهم: عن عامر الشعبي، به .

ورواية مسلم (٦٨): «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ، فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ» .
ورويته (٦٩): «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ، فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ» .
ورويته (٧٠): «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» .

٨٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بعض أصحابنا، عن

حبيب، عن المغيرة،

عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

٨٢٧- حدثنا الحميدي (ع: ٢٣٢) قال: حدثنا سفيان، عن ثابت بن أبي صفية أبي

حمزة، عن زاذان،

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا»^(٢).

(١)- إسناده فيه جهالة، وأخرجه أحمد ٣٦٢/٤، وابن أبي شيبة ٢٩٩/١٢ برقم (١٢٩٠٤)،

والطبراني في «الكبير» ٣٥٢/٢ برقم (٢٤٨١) من طريق سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، به. ولم يقل سفيان: «حدثنا بعض أصحابنا». وانظر التعليق السابق.

(٢)- إسناده ضعيف لضعف ثابت بن أبي صفية، ولكنه صحيح بطرقه وشواهده.

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٣١٩/٢ برقم (٢٣٢٨) من طريق أبي حصين القاضي، حدثنا

يحيى الحمامي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حمزة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٦٢-٣٦٣/٤، والبيهقي في الجنائز ٤٠٨/٣، باب: السنة في اللحد، وعبد الرزاق

٤٧٧/٣ برقم (٦٣٨٥)- ومن طريقه أخرجه البيهقي ٤٠٨/٣، والطبراني في «الكبير» ٣١٧/٢ برقم

(٢٣٢٠، ٢٣٢١)، وابن سعد ٧٢/٢/٢ من طريق سفيان، ونسبه عبد الرزاق فقال: الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة في الجنائز ٣٢٢/٢، باب: في اللحد للميت، وابن ماجه في الجنائز (١٥٥٥)

باب: ما جاء في اللحد، والطبراني في «الكبير» ٣١٨/٢ برقم (٢٣٢٤) من طريق شريك،

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٢٥، ٢٣٢٦) من طريق الحجاج بن أرطاة.

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٣٢٢، ٢٣٢٣) من طريق عمرو بن قيس.

جميعهم: عن أبي اليقظان عثمان بن عمير، عن زاذان، عن جرير.... وهذا إسناد ضعيف.

وأخرجه أحمد ٣٥٧/٤، والطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٣٠) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عمرو

ابن مرة،

وأخرجه أحمد ٣٥٩/٤ من طريق إسحاق بن يوسف، حدثنا أبو جناب.

جميعاً: عن زاذان أبي عمر، بالإسناد السابق، والإسنادان ضعيفان.

وفي الباب عن جابر، وابن عباس خرجتهما في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٦٣٣)، و(٦٦٣٥)،

وفي «موارد الظمان» برقم (٢١٦٠، ٢١٦١)، وانظر «ليل الأوطار» ١٢٤/٤-١٢٦، و«تلخيص الحبير»

١٢٧/٢ - ١٢٨، والدراية ٢٣٩/١.

تبيه: جاء عند عبد الرزاق: «الثوري، عن سالم، عن عبد الرحمن، عن عثمان أبي اليقظان».

الشريد بن سويد

٨٢٨- حدثنا الحميدي، قال، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن ميسرة،

قال: أخبرني عمرو بن الشريد،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ^(١) شَيْءٌ؟». قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: «(هيه)». فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، ثُمَّ قَالَ: «(هيه)». فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ: «(هيه)» حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِئَةَ بَيْتٍ^(٢).

٨٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن ميسرة، عن

عمرو بن الشريد - أو يعقوب بن عاصم، كذلك كان يشك سفيان فيه -

عَنِ الشَّرِيدِ قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا قَدْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْفَعْ إِزَارَكَ». فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْتَفُ^(٣) تَصْطَكُ رُكْبَتَايَ .

= وعند البيهقي «الثوري، عن مسلم بن عبد الرحمن، عن عثمان....».

وعند الطبراني: «الثوري، عن سلمة بن عبد الرحمن، عن عثمان....».

والذي نذهب إليه أن الإسناد: «الثوري، عن سلم بن عبد الرحمن النخعي....» والله أعلم.

(١) - أمية بن أبي الصلت النخعي، الشاعر المشهور، ذكره ابن السكن في الصحابة وقال: لم يدره الإسلام. وقد صدقه النبي ﷺ في بعض شعره فقال: كاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم وكان أبوه شاعراً، وكذلك ابنه القاسم بن أمية... وانظر ترجمته في «الإصابة» ٢١١/١ - ٢١٤.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الشعر (٢٢٥٥)، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٨٦٩).

وقد استوفينا ترجمته في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧٨٢).

ونضيف هنا: وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٩٩٨)، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣٢٩/١٤ برقم (٢٠١٧٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر «السنن الكبرى» ٢٤٨/٦ برقم (١٠٨٣٦).

وقوله: «(هيه)» اسم فعل أمر بمعنى: زدني من الحديث المهود بيتاً، وإذا نولت يكون المعنى زدني من أي حديث يخطر ببالك.

وقال الخافظ في «الإصابة» ٢١١/١: «وصح عن الشريد بن عمرو أن النبي ﷺ استنشده من شعره فقال: كاد أن يسلم». وانظر أيضاً «فتح الباري» ١٥٣/٧ - ١٥٤.

(٣) - الأحنف: من أصابه حنْفٌ، وحنف: إقبال القدم باصابعها على القلم الأخرى، فهو اعرجاج في القلم إلى الداخل.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَكُلْ خَلْقَ اللَّهِ حَسَنًا». فَمَا رُمِيَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدُ إِلَّا
وِإِزَارَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ^(١).



(١) - إسناده صحيح بطرفيه، يعقوب بن عاصم بن عروة القفي ترجمه البخاري في «الكبير»
٣٨٨/٨-٣٨٩، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢١١/٩، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقد
روى عنه جمع، وهو من رجال مسلم، وذكره ابن حبان في «القبات» ٥٥٢/٥ - ٥٥٣، وقال الذهبي في
الكاشف: «ثقة»، ولذلك لا يلغى إلى قول الحافظ في تقريبه: «مقبول» .
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٣١٥/٧ برقم (٧٢٤٠) من طريق الحميدي هذه .
وأخرجه أحمد ٣٩٠/٤، والطبراني في «الكبير» برقم (٧٢٤١) من طريق سفیان، بهذا الإسناد.
وليس في إسناده «يعقوب بن عاصم» .
وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٨٧/٢ من طريق روح بن عبادة، حدثنا زكريا بن إسحاق،
عن إبراهيم بن ميسرة، به. وليس فيه «يعقوب بن عاصم» .
والنظر «مجمع الزوائد» ١٢٤/٥، و«المطالب العالمة» برقم (٢١٦٨)، والبخاري في «الكبير»
٤٦١/٣.

زيد بن خالد الجهني

٨٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَشَيْبِلٍ، قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ. فَقَامَ خَصْمُهُ وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ فَقَالَ: أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَنْذَنِي لِي فَلَأُقْل.

قَالَ: ((قُل)). قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا^(١) عَلَى هَذَا، وَإِنَّهُ زَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبِرْتُ أَنْ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ. ثُمَّ سَأَلْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِئَةٍ (ع: ٢٣٣) وَتَغْرِيبَ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْمِئَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ. وَأَعْدُ يَا أُنَيْسُ^(٢) عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ، فَارْجُمَهَا)).

قَالَ: فَعَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَارْجَمَهَا^(٣).

(١)- العسيف: الأجير، والأسيف بمعناه أيضاً. وزانها فاعل بمعنى فاعل مثل: علم، أو بمعنى مفعول مثل: أسير. وهي من العسف. والعسف: الجور، أو الكفاية. يقال: هو يعسفهم، أي: يكفهم. وكم أعسف عليك؟، أي: كم أعمل لك؟.

(٢)- أنيس هذا هو ابن الضحك الأسلمي. وانظر «أسد الغابة» ١/١٥٧.

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريج هذه الأحاديث في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٤٣٧). ونضيف هنا: وأخرج الأحاديث الثلاثة هذه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والثنائي» ٢/٣٤٤ برقم (١١١٣)، وابن الجارود في «المنتقى» برقم (٨١١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجها ابن حزم في «المغلي» ٨/٢٥٠، و١١/١٨٥، من طريق مسلم، وحدثت أبي هريرة، وزيد بن خالد أخرجه البخاري في الوكالة (٢٣١٥، ٢٣١٤) باب: الوكالة في الحدود - وأطرفهما الكثيرة-، ومسلم في الحدود (١٦٩٨، ١٦٩٧) باب: من اعترف على نفسه بالزنى. وقال الرومزي تعليقا على الحديث (١٤٣٣) باب: ما جاء في الرجم على الثيب، «حديث أبي هريرة، وزيد بن خالد، حديث حسن صحيح، وهكذا روى مالك بن أنس، ومعمر وغير واحد عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، عن النبي ﷺ =

قَالَ سُفْيَانُ: وَأَيْسَ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ.

٨٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: حدثنا

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،

= ورووا بهذا الإسناد عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، فإن زنت في الرابعة فبيعوها

ولو بضعفين».

وروى سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، وزيد بن

خالد، وشبل قالوا: كنا عند النبي ﷺ هكذا .

وروى ابن عيينة الحديين جميعاً عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل،

وحديث ابن عيينة وَهَمَّ، وهم فيه سفيان بن عتبة، أدخل حديثاً في حديث، والصحيح ما روى محمد

ابن الوليد الزبيدي، ويونس بن يزيد، وابن أخي الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، عن

النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها».

والزهري، عن عبيد الله، عن شبل بن خالد، عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ (إذا زنت

الأمة...) وهذا الصحيح عند أهل الحديث .

وشبل بن خالد لم يدرك النبي ﷺ إنما روى شبل، عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ وهذا

الصحيح . وحديث ابن عيينة غير محفوظ .

وروي عنه أنه قال: شبل بن حامد، وهو خطأ، إنما هو شبل بن خالد، ويقال أيضاً: شبل بن خليل» .

وقال الحافظ في «الإصابة» ٤٦/٥: «فالأكثر قالوا: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي

هريرة، وزيد بن خالد. وابن عيينة مثلهم لكن زاد: وشبل غير منسوب.

وشعيب، وبكر بن وائل، وعمرو بن شعيب، وعبد الله بن أبي زياد قالوا: عن أبي هريرة فقط .

وجاء يونس بالحديث على وجهه فقال: عن الزهري، عن عبيد الله، عن شبل بن عامر المزني، عن

عبد الله بن مالك الأوسي.

ووافقه الزبيدي، وابن أخي الزهري في «السنن»، لكن قالوا: شبل بن خليل. قال ابن حبان: له صحبة،

ومن زعم أنه شبل بن حامد فقد وهم...»، والنظر بقية كلامه هناك. والنظر أيضاً «أسد الغابة» ٥٠٣/٢ .

تنبيه: لم يميز محقق ابن الجارود بين الحديث الذي في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة، وزيد بن

ثابت، وبين الحديث الذي ضم فيه إليهما شبل. وجل من لا يضل ولا يتسى.

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَشَبْلٍ قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ تَزْنِي قَبْلَ أَنْ تُحْصَنَ^(١). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا زَنَّتْ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ، فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ عَادَتْ، فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ عَادَتْ، فَاجْلِدُوهَا، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ فَيُعْوَها وَلَوْ بِضْفَيْنِ». يَعْنِي: الْحَبْلَ مِنَ الشَّعْرِ.^(٢)

٨٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صالح بن كيسان، قال:

أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَبُّكُمْ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا، فَأَمَّا مَنْ آمَنَ بِي وَحَمِدَنِي عَلَى سِقْيَايَ، فَلَدِكِ الَّذِي آمَنَ بِي وَكَفَرَ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا

(١)- أصل الإحصان: المنع. وتكون المرأة مُحصنة بالإسلام، وبالعتاق والحرية، وبالتزويج.

يقال: أحصنت المرأة فهي مُحصنة، ومُحصنة. وكذلك الرجل.

والمُحصن -بالفتح -: يكون بمعنى الفاعل والمفعول. وهو أحد الثلاثة اللواتي جتن لوادرن.

يقال: أحصن فهو مُحصن، وأسهب فهو مُسهب، وألْفَجَ فهو مُلْفَج، والمُلْفَج: الفقير.

(٢)- إسناده صحيح، وقد استرفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٤٤٤). وقد ساق ثلاثة

أحاديث بهذا الإسناد.

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ١٥٨/١٤ برقم (١٧٩٣٦) - ومن طريقه أخرجه ابن

أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» ٣٤٣/٢ برقم (١١١٢)، والنسائي في «الكبرى» ٢٨٥/٤ برقم

(٧١٩٠)، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٥٣، ٢١٥٤) باب: بيع العبد الزاني - وأطرافه -، ومسلم في

الحدود (١٧٠٤) باب: رجم اليهود أهل اللمة في الزنى، وليس عندهما «شبل».

وأخرج حديث شبل مفرداً: عبد بن حميد برقم (٤٩٢) من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، بهذا

الإسناد.

تنبيه: لقد أجل محقق ابن الجارود طريقه عند تحريجه برقم (٨٢١) ولم يفصل بين الحديث الذي في

«الصحيحين» وغيرهما: عن أبي هريرة وزيد بن خالد، وبين الحديث الذي أضيف إليهما فيه شبل، وتعالى

من لا يضل ولا ينسى.

مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِنَوءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ الَّذِي آمَنَ بِالْكَوْكَبِ، وَكَفَرَ بِي أَوْ كَفَرَ
بِنِعْمَتِي»^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ مَعْمَرٌ حَدَّثَنَا أَوْلَا عَنْ صَالِحٍ، ثُمَّ سَمِعْنَاهُ مِنْ صَالِحٍ.

٨٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صالح بن كيسان، عن

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، - قال سُفْيَانُ:

لَأَدْرِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ أَمْ لَا- (ع: ٢٣٤) قَالَ: سَبَّ رَجُلٌ دِيكًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: ((لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ؛ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاقِ))^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٤٦) باب : استقبال الناس الإمام إذا سلم

-وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (٧١) باب : كفر من قال: مطرنا بنوء كذا .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٨ ، ٦١٣٢) .

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ٢٥٢/١ باب : كراهية الاستمطار بالأنواء، والبيهقي في

الصلاة ١٨٨/٢ باب: الإمام يقبل على الناس بوجهه إذا سلم، وفي الإستسقاء ٣٥٧/٣ باب: كراهية
الاستمطار بالأنواء، من طريق مالك، حدثنا صالح بن كيسان، بهذا الإسناد .

وقال الشافعي: «رسول الله ﷺ أبوي هو وأمي - هو عربي واسع اللسان، يحتمل قوله هذا معاني، وإنما

مطر بين ظهراي قوم أكثرهم مشركون، لأن هذا في غزوة الخليبية، وأرى معنى قوله والله أعلم:- أن من
قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك إيمان بالله، لأنه يعلم أنه لا يمطر ولا يعطي إلا الله عز وجل .

وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه

أمطره نوء كذا فذلك كفر كما قال رسول الله ﷺ لأن النوء وقت، والوقت مخلوق، لا يملك لنفسه ولا
لغيره شيئاً، ولا يمطر ولا يصنع شيئاً.

فأما من قال: مطرنا بنوء كذا، على معنى: مطرنا بوقت كذا، وإنما ذلك كقوله : مطرنا في شهر كذا

ولا يكون هذا كفراً، وغيره من الكلام أحب إليّ منه.....» . والظر بقية كلامه فإنه مفيد، والظر أيضاً «فتح
الباري» ٥٢٣/٢ .

(٢)- أخرجه ابن حبان برقم (٥٧٣١)، وهو في «موارد الظمان» برقم (١٩٩٠) من طريق يزيد

ابن هارون، أبانا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن
زيد بن خالد الجهني قال:..... وهذا إسناد صحيح، وهناك استوفينا تحريجه .

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بالإسناد السابق .

٨٣٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد

ابن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ فَمَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعٍ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ». فَتَنظَرُوا فِي مَتَاعِهِ، فَوَجَدُوا فِيهِ خَرَزَاتٍ مِنْ خَرَزِ يَهُودَ لَا يَسُورَى ^(١) دِرْهَمَيْنِ ^(٢).

(١)- جاء في الصباح المنير: «ومنه قولهم: هذا يساوي درهماً، أي: تعادل قيمته درهماً. وفي لغة

قليلة: سوي درهماً، يسواه، من باب: تعب. ومنعها أبو زيد فقال: يقال: يساويه ولا يقال: يسواه.

وقال الأزهري: وقولهم لا يسوي، ليس عربياً صحيحاً.

وجاء في متن اللغة: «قالوا: لا يسوي شيئاً، بمعنى لا يساوي شيئاً ولا يماثله، وهي لغة قليلة أو مولدة.

قال صاحب التاج: وهي كثيرة على ألسن العامة.

وقال بعض الأئمة: هي صحيحة فصيحة، وهي لغة الحجازيين وإن ضَعَّفَهَا ابتداءها. وهي من الأفعال

التي لا تنصرف، أي: لم يسمع منها إلا فعل واحد ماضٍ، كتيارك، وعسى، ومضارع كيسوي».

(٢)- إسناده جيد، أبو عمرة ترجمه البخاري في «الكبير» ٦١/٩، ومسلم في «الكنى» ص(١٦١)،

وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤١٥/٩ ولم يوردوا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في

«الثقات» ٥٨١/٥. وقال الحافظ في التقييد: «مقبول»، صحح حديثه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقال الحاكم ٣٦٤/١: «أبو عمرة هذا رجل من جهينة معروف بالصدق».

وقال الذهبي في خلاصته: «أبو عمرة جهني صدوق».

وقال ابن عبد البر في «المهيد» ٢٨٥/٢٣ - ٢٨٦: «واختلف أصحاب مالك في أبي عمرة، أو

ابن أبي عمرة في هذا الحديث أيضاً:

فقال القعني، وابن القاسم، ومعن بن عيسى، وأبو المصعب، وسعيد بن عفير، وأكثر النسخ عن ابن

بكير، كلهم قالوا في هذا الحديث: عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن أبي

عمرة....

وقال ابن وهب ومصعب الزبيري: عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن

أبي عمرة، عن زيد بن خالد.

وابن وهب يقول في حديث «ألا أخبركم بخير الشهداء»: «مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه،

عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن ابن أبي عمرة - وسماه عبد الرحمن - =

٨٣٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: سَمِعْتُ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اعْرِفْ عُقَاصَهَا وَوِعَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفْهَا سَنَةً، فَإِنِ اعْتَرَفْتَ^(١) وَإِلَّا فَاخْلُطْهَا بِمَالِكَ».

قَالَ: وَسَأَلَهُ عَن ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّبِّ».

وَسَأَلَهُ عَن ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا السَّقَاءُ وَالْحِدَاءُ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الْكَلَأَ حَتَّى يَأْتِيَهَا رَبُّهَا».

قَالَ سَفْيَانُ: فَلَبَغَنِي أَنَّ رَبِيعَةَ بِنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُسْنِدُهُ عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُهُ عَن يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ فِي اللَّقْطَةِ، وَضَالَّةِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، هُوَ عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟

= وروى ابن جريج، وحماد بن زيد، وابن عيينة، عن يحيى بن سعيد هذا الحديث فقالوا فيه: عن محمد ابن يحيى، عن أبي عمرة. كما قال ابن وهب، ومصعب.

وقالت طائفة: عن ابن أبي عمرة.

نقول: لكن ابن عيينة، وأنس بن عياض، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ورواه عند الطبراني ٢٣١/٥ برقم (٥١٧٧، ٥١٧٨، ٥١٧٩) عن يحيى بن سعيد، فقالوا: عن ابن أبي عمرة.

وانظر تعليق الرمذي على الحديث (٢٢٩٦) باب: ما جاء في الشهداء أيهم خير، و«التمهيد»

٢٩٣/١٧ - ٢٩٥.

وقد استوفينا تخريج هذا الحديث في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٥٣).

ونضيف هنا: وأخرجه الحاكم ٣٦٤/١ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦/١، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٦٨/١٣ برقم

(١٨١٤١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» أيضاً ١٦/١، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٦٨/١٣ من

طريق عبد الوهاب الثقفي،

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦٣/٤ برقم (٤٣٣٢)، من

طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١٦٩/٥ - ١٧٠ من طريق عبيد الله بن سعيد،

جميعهم: حدثنا يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

(١)- أي: عرفت من قبل صاحبها.

فَقَالَ: نَعَمْ، وَكَنتُ أَكْرَهُهُ لِلرَّأْيِ، فَلِذَلِكَ لَمْ أَسْأَلْهُ عَنْهُ.
وَكُلُّوْا أَنَّهُ أَسْنَدُهُ مَا سَأَلْتُهُ عَنْ إِسْنَادِهِ^(١).

٨٣٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سالم أبو النضر، عن بسر

ابن سعيد، قال:

أَرْسَلَنِي أَبُو الْجَهْمِ^(٢) أَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ^(٣) مَا سَمِعْتَ فِي الَّذِي يَمُرُّ بَيْنَ
يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ؟

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم (٩١) باب: الغضب والموعظة في التعليم إذا
رأى ما يكره - وأطرافه -، ومسلم في اللقطة (١٧٢٢) في صدر الكتاب .
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٨٩، ٤٨٩٠، ٤٨٩٣، ٤٨٩٥، ٤٨٩٨، ٤٨٩٩).
ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٩)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧٥/٩ - ٧٦،
برقم (١٢٣٩٨، ١٢٣٩٩) من طريق مالك .

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٣٦٢/٨ من طريق مالك، وسليمان بن بلال، وسفيان الثوري، عن
ربيعة، عن يزيد مولى المنبث، بهذا الإسناد .

والعفاص: هو الوعاء الذي تكون فيه النفقة، والوكاء: الخيط الذي يشد به العفاص .
والحذاء: يعني به أخفاف الإبل، وسقاؤها: الماء الذي تخزنه الإبل في أجوافها فيساعدوها على السير
حتى تصل إلى ماء غيره.

(٢)- في أصولنا «أبو الجهم»، والصواب ما أثبتناه. وانظر «أسد الغابة» ٥٩/٦، و«الإصابة» ٦٨/١١.

(٣)- الذي في الصحيحين: أن زيدا هو المرسل، وأن أبا جهيم هو المرسل إليه .

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٨٤/١: «هكذا روى مالك هذا الحديث في الموطأ، ولم يختلف عليه فيه أن
المرسل هو زيد، وأن المرسل إليه هو أبو جهيم. وتابعه سفيان الثوري، عن أبي النضر عند مسلم، وابن
ماجه، وغيرهما .

وخالفهما ابن عيينة، عن أبي النضر فقال: عن بسر بن سعيد قال: أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد
أسأله...» فذكر الحديث.

وقال ابن عبد البر في «المهمل» ١٤٧/٢١: «وروى ابن عيينة هذا الحديث مقلوبا، عن أبي النضر،
عن بسر بن سعيد - جعل في موضع زيد بن خالد أبا جهيم، وفي موضع أبي جهيم زيد بن خالد - والقول عندنا
قول مالك، وقد تابعه الثوري وغيره». وانظر «أسد الغابة» ٥٩/٦، و«الإصابة» ٦٨/١١، و«فتح الباري»
٥٨٥/١ - ٥٨٦ .

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَأَنْ يَمُوتَ أَحَدُكُمْ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُوتَ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ». لَا يُدْرِي (ع: ٢٣٥) أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ سَاعَةً^(١).

٨٣٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطاء ابن أبي رباح،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ، فَقَدْ غَزَا»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٥١٠) باب: إثم المار بين يدي المصلي وأطرافه-، ومسلم في الصلاة (٥٠٧) باب: منع المار بين يدي المصلي .
وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٦٦) .
ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٨٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٨/٢١ من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٦/٢١ من طريق مالك، عن سالم أبي النضر، به، كما جاء في «الصحيحين».

(٢)- سقطت من (ظ) .

(٣)- إسناده ضعيف فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو سئء الحفظ جداً .

ولكن أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٤٣) باب: فضل من جهز غازياً أو خلفه بحير، ومسلم في الإمارة (١٨٩٥) باب: فضل إعانة الغازي .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٣٠، ٤٦٣١، ٤٦٣٢، ٤٦٣٣)، وانظر «موارد الظمان» برقم (١٦١٩)، ومعجم شيوخ أبي يعلى برقم (٣١٥) .

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبه ٣٥١/٥ من طريق وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، بهذا الإسناد، مع زيادة ليست هنا.

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٦) من طريق يعلى بن عبيد، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٠٦/٧ من طريق يسر بن سعيد، عن زيد بن خالد....

قبيصة بن مخارق الهلالي*

٨٣٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هارون بن رئاب

- وكان يخفي الزهد- قال: سمعت كنانة بن نعيم يحدث،

عَنْ قُبَيْصَةَ بْنِ الْمُحَارِقِ قَالَ: تَحَمَّلْتُ بِحِمَالَةٍ^(١) فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ، قَالَ:

«لَوْ دِيهَا - أَوْ نُخْرِجَهَا - عَنْكَ، إِذَا قَدِمْتَ نَعْمُ الصَّدَقَةِ».

ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ حُرْمَتٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: رَجُلٌ تَحْمَلُ بِحِمَالَةٍ فَحَلَّتْ لَهُ

الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ.

وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ وَحَاجَةٌ حَتَّى شَهِدَ أَوْ تَكَلَّمَ ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ^(٢) مِنْ قَوْمِهِ

أَنْ بِهِ فَاقَةٌ وَحَاجَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ سِدَادًا^(٣) مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قِوَامًا^(٤) مِنْ

عَيْشٍ - ثُمَّ يُمْسِكُ.

وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاَحَتْ^(٥) مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ سِدَادًا مِنْ

عَيْشٍ - أَوْ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ - ثُمَّ يُمْسِكُ. وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ سُخْتٌ^(٦).

*- على هامش (ع) ما نصه: «بلغ علي بن مسعود قراءة في الرابع» .

(١)- الحِمَالَةُ - بفتح الحاء المهملة -: ما يتحملة الإنسان عن غيره من دية أو غرامة، وتحملها:

تكفل بها وضمن أداؤها .

(٢)- أي: من ذوي العقول .

(٣)- السِّدَادُ - بالكسر -: كل شيء تسد به خللاً، وتدفع به حاجة .

(٤)- القِوَامُ - بفتح القاف -: ما يقوم بحاجته الضرورية، العدل وما يعاش به .

والقِوَامُ - بكسر القاف -: نظام الأمر وملاكه وعماده الذي لا يقوم الشيء إلا به .

(٥)- اجْتَاَحَتْ: استأصلت، والجائحة: الآفة التي تهلك الثمار والأموال، وكل مصيبة عظيمة.

(٦)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الزكاة (١٠٤٤) باب: من تحمل له المسألة .

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٩١) .

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧/٢-١٨ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي ١٧٦/١ برقم (٨٣٤)- ومن طريقه أخرجه البيهقي في الصدقات ٢٣/٧ باب: لا وقت

فيما يعطى الفقراء والمساكين إلى ما يخرجون به من الفقر والمسكنة - من طريق حماد بن زيد، وحماد ابن سلمة. =

عصام المزني

٨٣٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن نوفل بن

مساحق: أنه سمع رجلاً من مزينة يقال له ابن عصام يحدث،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا أَوْ سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا، فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا».

قَالَ فَبَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَأَمَرْنَا بِذَلِكَ، فَحَرَجْنَا قَبْلَ تَهَامَةَ، فَأَذْرَكْنَا رَجُلًا يَسُوقُ بَطْعَائِنَ، فَقُلْنَا لَهُ: أَسْلِمَ. (١)

فَقَالَ: وَمَا الْإِسْلَامُ؟ فَأَخْبَرْتَاهُ بِهِ، فَإِذَا (ع: ٢٣٦) هُوَ لَا يَعْرِفُهُ.

فَقَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنَا لَمْ أَفْعَلْ، فَمَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ؟

قَالَ: قُلْنَا: نَقْتُلُكَ.

قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْظِرِي حَتَّى أَذْرِكَ الظَّعَّائِنَ؟

قُلْنَا: نَعَمْ، وَنَحْنُ مُدْرِكُوكَ.

قَالَ: فَأَذْرِكَ الظَّعَّائِنَ، فَقَالَ: أَسْلِمِي خَيْشَ قَبْلَ نَفَادِ الْعَيْشِ.

فَقَالَتِ الْأُخْرَى: أَسْلَمَ عَشْرًا، وَسَبْعًا وَتَرًّا، وَثَمَانِيًا تَرَّى.

ثُمَّ قَالَ:

أَذْرِكُ إِذْ طَأْبَتَكُمْ فَوَجَدْتُكُمْ بِحَلِيَّةٍ (٢) أَوْ أَذْرِكُكُمْ بِالْحَوَاقِقِ (٣)

أَلَمْ يَكُ حَقًّا أَنْ يُنَوَّلَ عَاشِقٌ تَكْلُفَ إِدْلَاجِ السُّرَى وَالْوَدَائِقِ (٤)

= وأخرجه ابن عبد البر في «المتهجد» ١٠٠/٥ من طريق مسدد بن مسرهد، حدثنا حماد بن زيد،

كلاهما: عن هارون بن رئاب، بهذا الإسناد.

(١)- عند الطبراني: «أمسلم أنت؟». وعند البزار: «أمسلم أنت أم كافر؟».

(٢)- حَلِيَّةٌ: قيل: موضع بنو احمي الطائف. وقال الزمخشري: واد بهامة أعلاه هذيل وأسفله لكتانة.


(٣)- الحواقق- وزان فواعل- بلد في ديار فهم. وانظر معجم ما استعجم ٥١٥/١ و ٧٤١/٢.

(٤)- الإدلاج: السير في الليل، والسرى: سير عامة الليل.

فَلَا ذَنْبَ لِي قَدْ قُلْتُ إِذْ أَهَلْنَا مَعَا أَيْبَى بَوْضَلٍ قَبْلَ إِخْدَى الصَّفَائِقِ^(١)

أَيْبَى بَوْضَلٍ قَبْلَ أَنْ يَشْحَطَ النَّوَى^(٢) وَيَنَأَى الْأَمِيرُ بِالْحَبِيبِ الْمَفَارِقِ.

قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ: شَأْنِكُمْ، فَقَدَّمْنَا فَضْرَبْنَا عُنُقَهُ، وَأَنْحَدَرَتِ الْأُخْرَى مِنْ هَوْدَجِهَا: امْرَأَةٌ، أَدْمَاءُ، مَحْضٌ^(٣)، فَجَحَّتْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَتْ^(٤).



= والودائق : جمع، واحده وديقة، أشد ما يكون الحر بالظهار .

(١) - الصفائق : الركاب الجالية والذاهبة . وعند الطبراني، وفي «الإصابة»: المضائق، وهي ما ضاق واشتد في الأحداث .

(٢) - أي: قبل أن يتجاوز البعد المدى ويهرق في التماذي متجاوزاً المألوف .

(٣) - أي: امرأة خالصة الأنوثة شديدة السمرة .

(٤) - إسناده ضعيف ابن عسّام الزلي مجهول . وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٧/١٧ برقم (٤٦٧)، والبيزار في «كشف الأستار» ٢٨٩/٢ - ٢٩٠ برقم (١٧٣١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد . وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢١٠: «روى أبو داود طرفاً من أوله - رواه الطبراني والبيزار وإسنادهما حسن» .


وأخرجه مختصراً - أحمد ٤٤٨/٣، وأبو داود في الجهاد (٢٦٣٥) باب: في دعاء المشركين، والزملي في السير (١٥٤٦)، وسعيد بن منصور برقم (٢٣٨٥)، والبخاري في «الكبير» ٧٠/٧، والبعوي في «شرح السنة» ١١/٦٠ برقم (٢٣٨٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد . وانظر «كنز العمال» برقم (١١٢٧٦)، و«الإصابة» ٧/٥-٦، و«أسد الغابة» ٤/٣٦ .

عبد الله بن السائب

٨٤٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن ابن أبي

مليكة،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ الصُّبْحَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَرَأَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا بَلَغَ ذِكْرَ عِيسَى وَأُمِّهِ، أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ - أَوْ شَرْقَةٌ^(١) - فَرَكَعَ^(٢).



(١) - الشارقة : العصة بالريق .

(٢) - إسناده ضعيف فيه عن ابن جريج، ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في الصلاة

(٤٥٥) باب: القراءة في الصبح .

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (١٨١٥ ، ٢١٨٩) .

يعلى بن مرة

٨٤١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن

عبد الله بن حفص،

عَنْ يَعْلى بْنِ مُرَّةَ قَالَ: أَبْصَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُتَخَلِّقٌ فَقَالَ لِي: ((يَا يَعْلى أَلَيْكَ امْرَأَةٌ؟)) .

فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: ((فَاغْسِلْهُ وَلَا تَعُدْ، ثُمَّ اغْسِلْهُ وَلَا تَعُدْ)) .

قَالَ يَعْلى: فَغَسَلْتُهُ وَلَا أَعُوذُ، ثُمَّ غَسَلْتُهُ وَلَا أَعُوذُ، ثُمَّ غَسَلْتُهُ وَلَا أَعُوذُ^(١) .

(١)- إسناده حسن، عبد الله بن حفص ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٦/٥، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وجهله ابن معين، وابن عدي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦٠/٥، وهو من رجال النسائي. وأخرجه النسائي في اللباس والزينة ١٥٢/٨ - ١٥٣ باب: التزفر والخلوق، من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي أيضاً ١٥٣/٨ من طريق محمد بن موسى، أخبرني أبي،

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٢/٤ - ٤١٣ باب: ما قالوا في الخلق للرجال - ومن طريقه أخرجه ابن

أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٢١٢/٣ برقم (١٥٦٩) - من طريق محمد بن فضيل،

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٦٧/٢٢ - ٢٦٨ برقم (٦٨٤، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨) من طريق

ورقاء بن عمر، ومحمد بن فضيل، وقيس بن الربيع، وموسى بن أعين .

جميعهم: عن عطاء، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٦٨٣) من طريق عفان، عن شعبة، عن عطاء بن السائب، عن

حفص بن عمر، عن يعلى بن مرة....

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٦٨٥) من طريق عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عطاء

ابن السائب، عن حفص بن عبد الله، عن يعلى ...

وأخرجه أحمد ١٧١/٤، ١٧٣، والنسائي ١٥٢/٨، والترمذي في الأدب (٢٨١٧) باب: ما جاء

في كراهية التزفر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٨/٢، والبيهقي في «شرح النسبة» ٧٩/١٢

برقم (٣١٦١)، وابن عبد البر في «المهيد» ١٨٤/٢ - ١٨٥ من طريق شعبة، عن عطاء بن السائب،

قال: سمعت أبا حفص بن عمرو - أو أبا عمرو بن حفص الثقفي - قال: سمعت يعلى بن مرة

وفي إسناد النسائي: «سمعت أبا حفص بن عمرو» فقط. وعند الترمذي مثله ولكن عنده «عمرو» بدل

«عمرو» . =

سلمان بن عامر (ع: ٢٣٧)

٨٤٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن

حفصة بنت سيرين، عن الرباب،

عَنْ عَمَّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَعَ الصَّيِّ عَقِيقَتُهُ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَآمِطُوا عَنْهُ الْأَذَى»^(١).

= وعند البغوي، وابن عبد البر: «سمعت رجلاً من آل أبي عقيل، يكنى أبا حفص بن عمرو».

وأخرجه النسائي ١٥٢/٨ من طريق أبي داود، حدثنا شعبة عن عطاء، قال: سمعت حفص بن عمرو،

عن يعلى بن مرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم....

وأخرجه النسائي أيضاً ١٥٢/٨، من طريق أبي داود: حدثنا شعبة، عن عطاء، عن ابن عمرو، عن

رجل، عن يعلى، نحوه.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ٣١٩/٢ برقم (٣٤٧٢): «سألت أبي عن حديث رواه عبد الوارث،

عن عطاء بن السائب، عن يعلى.... قال أبي: بين عطاء بن السائب، وبين يعلى بن مرة أبو عمرو بن حفص».

وإذا تدبرنا ما تقدم نجد أن الإخلاف في الاسم، والإخلاف في الاسم إذا كان صاحبه صالح الحديث

لا يضره، والله أعلم. وقد أورد المزي في «تهذيب الكمال» ٤٢٦/١٤، ٤٢٧ معظم هذا الخلاف.

وقال الرمزي: «هذا حديث حسن» وله أكثر من شاهد.

وأما سماح ابن عيينة من عطاء فقد قال الحميدي: «قال سفيان: كنت سمعت من عطاء بن السائب

قديماً، ثم قدم علينا قلعة فسمعت يحدث ببعض ما كنت سمعت، فخلط فيه، فاتقته واعتزلته».

ومقتضى ذلك أن تكون رواية سفيان بن عيينة عنه صحيحة، والله أعلم.

(١)- إسناده جيد، الرباب فصلنا القول فيها عند الحديث (٨٣٣) في «موارد الظمان».

وأخرجه الطبراني في «الكبائر» ٢٧٣/٦ برقم (٦١٩٨) من طريق الحميدي.

وعلقه البخاري في العقيقة (٥٤٧١) باب: إمطة الأذى عن الصبي، بقوله: «وقال غير واحد: عن

عاصم....».

ووصله أحمد ١٧/٤ والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٦٨/١٤ برقم (١٩١٣٣) من طريق ابن

عيينة، عن عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٧/٤ من طريق وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ٣٢٩/٤ برقم (٧٩٥٨) من طريق هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، به.=

= ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٢١٤/٤، وأبو داود في الأضاحي (٢٨٣٩) باب : في العقيقة، والترمذي في الأضاحي (١٥١٥) باب: الأذان في أذن المولود، والبيهقي في الضحايا ٢٩٨/٩ باب: العقيقة سنة، والطبراني في «الكبير» ٢٧٣/٦ برقم (٦١٩٩).

وعلقه البخاري في العقيقة (٥٤٧١) بقوله: «وقال غير واحد: عن عاصم، وهشام، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر....».

وأخرجه عبد الرزاق ٣٢٩/٤ برقم (٧٩٥٩) من طريق معمر، عن أيوب، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان، به.

ومن طريق عبد الرزاق السابقة أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٧٣/٦ برقم (٦٢٠٠).

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، وابن ماجه في الذبائح (٣١٦٤) باب: العقيقة، والدارمي في الأضاحي

٨١/٢ باب: السنة في العقيقة، من طريق هشام،

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤ من طريق يزيد.

جميعاً: عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي....

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، والنسائي في العقيقة ١٦٤/٧ باب: العقيقة عن الغلام، والبيهقي في

الضحايا ٢٩٨/٩ باب: العقيقة، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١، وابن عبد البر في «الممهله»

٣٠٧/٤ - ٣٠٨، والطبراني في «الكبير» برقم (٦٢٠٦، ٦٢٠٦ مكرر) من طريق حماد بن سلمة،

وأخرجه أحمد ١٨/٤، والبخاري في العقيقة (٥٤٧١) باب: إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة،

والبيهقي ٢٩٨/٩ من طريق حماد بن زيد.

وأخرجه البخاري في العقيقة (٥٤٧٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١ من طريق جرير بن

حازم،

وأخرجه البيهقي ٢٩٨/٩ من طريق سفيان،

جميعهم: عن أيوب السخياوي، عن محمد بن سيرين، حدثنا سلمان بن عامر....

وعلقه البخاري في العقيقة (٥٤٧١) بقوله: «وقال حجاج: حدثنا حماد، عن أيوب....».

وقد وصله الطحاوي، وابن عبد البر، والبيهقي من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، عن حجاج بن

منهال.... فانظره عندهم.

وأخرجه أحمد ٢١٤/٤ من طريق حماد بن زيد، بالإسناد السابق مرسلاً.

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، والنسائي ١٦٤/٧، والبيهقي ٢٩٨/٩، والطبراني ٢٧٣/٦، وابن

عبد البر ٣٠٧/٤، ٣٠٨، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١، من طريق حماد بن سلمة،

٨٤٣- قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَقْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَنْظِرْ عَلَيَّ تَمْرًا، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ، فَمَاءٌ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ»^(١).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٣/٦٢٠٢) من طريق سالم بن أبي مطيع .

جميعاً: عن قتادة، عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، والنسائي ١٦٤/٧، والبيهقي ٢٩٨/٩، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١، والطبراني في «الكبير» ٢٧٤/٦، برقم (٦٢٠١، ٦٢٠٢، ٢/٦٢٠٢)، وابن عبد البر في «المجهول» ٣٠٧/٤ - ٣٠٨ من طريق حماد بن سلمة .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤ من طريق هشيم .

جميعاً: أخيراً يونس، عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، والنسائي ١٦٤/٧، والبيهقي ٢٩٨/٩، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١، والطبراني في «الكبير» ٢٧٤/٦ برقم (٦٢٠١)، وابن عبد البر في «المجهول» ٣٠٧/٤ - ٣٠٨، من طريق حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

وأخرجه الطحاوي في المشكل ٤٥٩/١، والبيهقي ٢٩٨/٩، وابن عبد البر ٣٠٧/٤ - ٣٠٨، والطبراني في «الكبير» برقم (٢/٦٢٠٢) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٥، من طريق ابن عون، وسعيد،

وأخرجه الطبراني برقم (٢/٦٢٠٢) من طريق يحيى بن عتيق،

وأخرجه البيهقي ٢٩٨/٩، والطحاوي في المشكل ٤٥٩/١ من طريق يزيد بن إبراهيم،

جميعاً: عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

ورعلقه البخاري في العقيقة (٥٤٧١) بقوله: «ورواه يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين، عن سلمان....

قوله». أي موقوفاً .

ورصله الطحاوي في المشكل ٤٥٩/١ من طريق محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا يزيد

ابن إبراهيم، حدثنا محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر: أن رسول الله ﷺ قال:

(١) - إسناده إسناده سابقه، وهو إسناده جيد .

وقد استوفينا تخريجه في «صحیح ابن حبان» برقم (٣٥١٤، ٣٥١٥)، وفي «موارد الظمان» برقم

(٨٩٢، ٨٩٣).


ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢٨٧/٦ برقم (٨٧٥٨) من طريق سفيان

ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٨٧٦/٥، من طريق شعبة، عن عاصم الأحول، به .

وليس في إسناده ذكر للرباب، فهو إسناده منقطع . =

٨٤٤- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحْمِ الْمِسْكِينِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»^(١).



= ثم قال ابن عدي: «هكذا قال... وهذا الحديث ترويه حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر». وانظر «تلخيص الحبير» ١٩٨/٢.

(١) - إسناده إسناده سابقه، هو إسناده جيد.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٤٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (٨٣٣). ونضيف هنا: أنه في «طرواء الغليل» ٣٨٧/٣ برقم (٨٨٣). وانظر «تلخيص الحبير» ١١٥/٣.


أسامة بن شريك العامري

٨٤٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني زياد بن علاقة، قال: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ شَرِيكَ الْعَامِرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ الْأَعْرَابَ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هَلْ عَلَيْنَا جُنَاحٌ فِي كَذَا، فِي كَذَا؟ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، وَضَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ إِلَّا مَنْ اقْتَرَضَ مِنْ عِرْضِ أَخِيهِ شَيْئًا، فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجَ^(١) وَهَلَكَ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنْدَاوِي؟ قَالَ: «تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنَزِلْ دَاءً، إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً إِلَّا الْهَرَمَ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ؟

قَالَ: «(خُلِقَ حَسَنًا)^(٢)».



(١)- حَرَجَ: أَلَمَ .

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٦، ٦٠٦١، ٦٠٦٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٣٩٥، ١٩٢٤، ١٩٢٥) .
ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٨ برقم (٣٤٦٨)، وابن حزم في «المحلى» ٤/٤١٨، وابن عبد البر في «المهيد» ٥/٢٨١ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد .
وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/١٩٧ - ١٩٨ من طريق ورقاء، عن زياد، به .
والنظر «معرفة السنن والآثار» ١٤/١٢٣ برقم (١٩٣٥٣) .
والنظر «الدرية في تخريج أحاديث الهداية» ٢/٢٤٢، و«لصب الراية» ٤/٢٨٣ .

قطبة بن مالك

٨٤٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني زياد بن علاقة، قال: سَمِعْتُ عَمِّي قُطْبَةَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ: ﴿وَالنَّخْلَ بِاسِقَاتٍ﴾^(١) [ق: ١٠].



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصلاة (٤٥٧) باب: القراءة في الصبح .
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٣٢/١٢ برقم (٦٨٤١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨١٤).

حديث أبي سريحة حذيفة بن أسيد الغفاري

٨٤٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

سمعت أبا الطفيل عامر بن واثلة قال:

سَمِعْتُ أَبَا سُرَيْحَةَ (ع: ٢٣٧) حُذِيفَةَ بْنَ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النَّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ - أَوْ قَالَ: بِخَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ - لَيْلَةً فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ؟. أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟.

فَيَقُولُ اللَّهُ فَيُكْتَبَانِ. ثُمَّ يُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَأَجَلُهُ، وَأَثَرُهُ، وَمُصِيبَتُهُ، ثُمَّ تُطَوَّى الصَّحِيفَةُ فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ»^(١).

وَرُبَّمَا قَالَ سَفِيَانٌ: إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْهَا.

٨٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا فرات القزاري: أنه سمع أبا

الطفيل يحدث،

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سُرَيْحَةَ الْغِفَارِيَّ يَقُولُ: أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غُلْبَةٍ لَهُ وَنَحْنُ نَذْكُرُ السَّاعَةَ فَقَالَ: «مَا كُنْتُمْ تَذْكُرُونَ؟». قُلْنَا: السَّاعَةَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُونُ حَتَّى يَكُونَ فِيهَا عَشْرٌ: الدَّجَالُ، وَالذُّخَانُ، وَالذَّائِبَةُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولُ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَثَلَاثَةُ خُسُوفٍ: خُسُوفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخُسُوفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخُسُوفٌ بِحَزْرَةَ الْعَرَبِ، وَآخِرُ

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في القدر (٢٦٤٥) باب: كيفية الخلق الآدمي .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦١٧٧) .

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/٢٧٨، وابن أبي حاتم - ذكره ابن كثير في «التفسير» ٥/٣٩١ - من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وانظر «الدر المنثور» ٤/٣٤٥ .

وأخرجه الطحاوي أيضاً ٣/٣٧٨-٣٧٩ من طريق يونس، قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو ابن الحارث، عن أبي الزبير المكي: أن عامر بن واثلة، بهذا الإسناد .

ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ عَدَنَ - أَوْ قَالَ: مِنْ قَعْرِ عَدَنَ - تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الفن (٢٩٠١) باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة .
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٩١، ٦٨٤٣) .
ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٠/١٥، ١٦٣ برقم (١٩٣١٠، ١٩٣٨٨) من طريق
وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد. والرواية الأولى مختصرة .
وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٦٠/٣ : «وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، وأبو داود، والترمذي،
والنسائي وابن ماجه، وابن مردويه، والبيهقي في البعث، عن حذيفة بن أسيد.....». وذكر هذا الحديث.

مُجَمَّعُ الْأَنْصَارِيِّ

٨٥٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عبيد الله بن عبد الله^(١) بن ثعلبة: أنه سمع عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، قال: سَمِعْتُ عَمِّي مُجَمَّعَ بْنِ جَارِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذُكِرَ الدَّجَالُ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَقْتُلَنَّهُ ابْنُ مَرْيَمَ بِبَابِ لُدٍّ»^(٢).



(١)- وقيل عبد الله بن عبيد الله، وانظر «موارد الظمآن» ٦/١٦١.

(٢)- إسناده جيد، وقد استوفينا تخريجه في «صحاح ابن حبان» برقم (٦٨١١)، وفي «موارد

الظمآن» برقم (١٩٠١).

واللُدُّ - بضم اللام - وبعضهم يلفظها بالكسر - مدينة من مدن فلسطين الشهيرة تقع على بعد (١٦) كيلاً جنوب شرق يافا، وتبعد عن الرملة حوالي (٥) أكبال نحو الشرق. سقطت في أيدي اليهود منذ سنة (١٩٤٨) فشرد أهلها، فأسأل الله الذي ليس النصر إلا من عنده أن ينصر المسلمين على أنفسهم، وأن يجمع كلمتهم، وأن ينصرهم على عدوهم، ويرد الأسر المنكوبة إلى أرضها الحبيبة.

وانظر معجم بلدان فلسطين، لعاشق فلسطين، الأخ محمد محمد شراب ص(٦٣٧-٦٣٨).

عمران بن حصين

٨٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، قال:

سمعت أبا قلابة يحدث عن عمه،

عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ (ع: ٢٣٩) قَالَ: كَانَتْ بَنُو عَقِيلٍ حُلَفَاءَ لثَقِيفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَتْ ثَقِيفٌ قَدْ أُسْرَتْ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ أُسْرُوا رَجُلًا مِنْ عَقِيلٍ مَعَهُ نَاقَةٌ لَهُ، وَكَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ سَبَقَتْ الْحَاجَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَذَا وَكَذَا مَرَّةً، وَكَانَتْ النَّاقَةُ إِذَا سَبَقَتْ الْحَاجَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ تُنْمَعْ مِنْ كَلَا تَرْتَعُ فِيهِ، وَلَمْ تُنْمَعْ مِنْ حَوْضٍ تَشْرَعُ فِيهِ (١).
 قَالَ: فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! بِمِ أَعْدَتِي وَأَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟
 فَقَالَ: «بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفٍ»، قَالَ: وَحُبْسَ حَيْثُ يَمُرُّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.
 قَالَ: فَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي مُسْلِمٌ.
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ، كُنْتَ قَدْ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ».
 قَالَ: ثُمَّ مَرَّ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي، وَظَمَانٌ فَاسْقِنِي.
 قَالَ: «تِلْكَ حَاجَتُكَ».

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ لَهُ فِقَادَى بِهِ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ أُسْرَتْ ثَقِيفٌ، وَأَمْسَكَ النَّاقَةَ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَغَارَ عَدُوًّا (٢) عَلَى الْمَدِينَةِ فَأَخَذُوا سَرْحًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَصَابُوا النَّاقَةَ فِيهَا.
 قَالَ: وَقَدْ كَانَتْ عِنْدَهُمْ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ أُسْرُوها، وَكَانُوا يُرَوِّحُونَ النَّعَمَ عَشِيًّا (٣) فَجَاءَتِ الْمَرْأَةُ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى النَّعَمِ فَجَعَلَتْ لَا تَجِيءُ إِلَى بَعِيرٍ إِلَّا رَغَا حَتَّى اتَّهَتْ إِلَيْهَا فَلَمْ تَرَعْ، (٤) فَاسْتَوَتْ عَلَيْهَا، فَفَحَّتْ، فَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ. فَقَالَ النَّاسُ: الْعَضْبَاءُ الْعَضْبَاءُ!
 قَالَ: فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أُنْجِيَنِي اللَّهُ عَلَيْهَا أَنْ أَنْحَرَهَا.

(١)- يقال: شرعت الدواب في الماء، تشرع شرعاً، وشروعاً، إذا دخلت فيه. وشرع في الحديث:

خاض فيه.

(٢)- في (ط): «عدو الله».

(٣)- أي: يردون الإبل إلى المراح في العشي.

(٤)- يقال: رَغَا، يُرَغُو، رَغَاءً، والرَّغَاءُ: صوت البعير.

قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((بِئْسَ مَا جَزَيْتَهَا. لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ))^(١).

٨٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا (ع: ٢٤٠) أربعة أو

خمسة منهم علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن،

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ فَأَقْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً، وَقَالَ: ((لَوْ أَدْرَكْتَهُ، مَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ))^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وعم أبي قلابة هو أبو المهلب الجرمي .

وأخرجه مسلم في المنزور (١٦٤١) باب: لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٩١، ٤٣٩٢، ٤٨٥٩) ،

ونضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور، برقم (٢٩٦٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩١/١٨ برقم

(٤٥٥)، والبيهقي في السور ٦٧/٩ باب: ما يفعله بالرجال البالغين منهم، من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد الرزاق ٢٠٦/٥ - ٢٠٨ برقم (٩٣٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»

٢٦١/٣، من طريق معمر، عن أيوب، به .

ومن طريق عبد الرزاق السابقة أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩٠/١٨ - ١٩١ برقم (٤٥٣) .

وأخرجه الطحاوي ٢٦١/٣، والطبراني أيضاً برقم (٤٥٤، ٤٥٦)، والدارقطني ١٨٢/٤ - ١٨٣،

والبيهقي ٦٧/٩، من طريق حماد بن زيد، وإسماعيل بن علية، جميعاً: حدثنا أيوب، بهذا الإسناد .

وأخرجه البيهقي في قسم الفداء والغنمة ٣٢٠/٦ باب: ما جاء في مفاداة الرجال منهم بما أسر منا،

وفي السور ٧٢/٩ باب: جريان الرق على الأسير وإن أسلم إذا كان إسلامه بعد الأمر، من طريق عبد

الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب، بهذا الإسناد .

(٢)- في إسناده علتان: الأولى: ضعف علي بن زيد بن جدعان، والعللة الثانية انقطاعه، فالحسن

البصري لم يثبت له سماع من عمران، والله أعلم .

غير أن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في الأيمان (١٦٦٨) باب: من أعقب شركاً له في عبد .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٢٠، ٤٥٤٢، ٥٠٧٥) .

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٣٠٥/٨ من طريق مسلم،

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٧٦٠/٥ من طريق ابن قتيبة، حدثنا محمد بن عثمان بن خنيس

قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن عبد، عن الحسن، عن عمران =

٨٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان، قال: سمعت

الحسن يقول: حدثنا

عمران بن حصين قال: كنا مع النبي ﷺ في مسير له، فنزلت عليه ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾ [الحج: ١]. فقال رسول الله ﷺ: «اتَّزِرُوا أَيُّ يَوْمِ ذَلِكَ؟». قالوا: الله ورسوله أعلم،

قال: «ذَلِكَ يَوْمَ يَقُولُ اللَّهُ لَأَدَمُ: يَا آدَمُ قُمْ فَاْبَعَثْ بَعَثَ أَهْلَ النَّارِ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَمَا بَعَثَ أَهْلَ النَّارِ؟»

فَيَقُولُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعِينَ إِلَى النَّارِ، وَوَاحِدًا إِلَى الْجَنَّةِ)).
قال: فأنشأ القوم يئسون، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ إِسْلَامًا قَطُّ إِلَّا كَانَتْ قَبْلَهُ جَاهِلِيَّةٌ، فَيُؤَخِّدُ الْعَدُوَّ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنْ لَمْ يَفِ، أَكْمَلَ الْعَدُوَّ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَمَا مَثَلُكُمْ فِي الْأُمَمِ إِلَّا كَمَثَلِ الرَّقْمَةِ^(١) فِي ذِرَاعِ الدَّابَّةِ، أَوْ الشَّامَةِ فِي جَنْبِ الْبَعِيرِ)).
ثم قال: «(إِنِّي لأرجو أن تكونوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ)). فكبروا، ثم قال: «(إِنِّي لأرجو أن تكونوا ثُلثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ)). فكبروا، ثم قال: «(إِنِّي لأرجو أن تكونوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ)).

فكبروا، قال سفيان أنتهى حفطي إلى النصف، ولا أعلم إلا أنه قال: «(إِنِّي لأرجو أن تكونوا ثُلثي أَهْلِ الْجَنَّةِ)). أو قال غيره^(٢).

= وقال ابن عدي: «وهذا الحديث قد وفق عمرو بن عبيد غيره، ورواه جماعة عن الحسن».

(١)- الرقمة: الهنة الناتجة في ذراع الدابة من داخل، وهما رقمتان.

(٢)- إسناده ضعيف كسابقه، وأخرجه أحمد ٤/٤٣٢، والترمذي في التفسير (٣١٦٧) باب: ومن

سورة الحج، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/٤٣٥، والترمذي (٣١٦٨)، والنسائي في «الكبرى» ٦/٤١٠ برقم (١١٣٤٠)،

والطبري في التفسير ١١١/١٧ من طريق يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، به.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وأخرجه الطبري ١١١/١٧ من طريق ابن أبي عدي.

٨٥٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان، عن الحسن
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَمَّا أَنَا، فَلَا أَكُلُ
 مُتَكَبِّرًا، وَأَمَّا إِنَّهُ قَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ وَمَشَى فِي الْأَسْوَاقِ)). يَعْنِي: الدَّحَّالَ. (١)

٨٥٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان، عن الحسن،
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَشَدَ النَّاسَ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي
 الْجِدِّ بِشَيْءٍ؟
 فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ أَعْطَاهُ التُّلْثَ.
 قَالَ: مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي. قَالَ: لَا ذَرَيْتَ (٢).

= وأخرجه الحاكم ٥٦٧/٤ من طريق معاذ بن هشام،
 جميعاً: عن هشام، بالإسناد السابق، وصححه الحاكم، مع أنه قد أورد عن الشيخين أنهما «ذكر أن
 الحسن لم يسمع من عمران بن حصين شيئاً» ثم قال: «والذي عندي أن الحسن قد سمع من عمران بن حصين»
 وأخرجه الطبري ١١١/١٧ من طريق المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي يحدث عن قتادة، عن
 صاحب له حديثه، عن عمران....
 وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٤٤/١٨ برقم (٣٠٦) وبرقم (٣٠٨) من طريق أبي عوانة، وسعيد
 ابن بشر، كلاهما عن قتادة، عن الحسن، عن عمران....
 وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٣٤٠، ٣٢٨) من طريق حماد بن سلمة، حدثنا ثابت ويونس- الرواية
 الثانية عن ثابت وحده- عن الحسن، به .
 وأخرجه الطبري ١١١/١٧ من طريق أبي كريب، حدثنا محمد بن بشر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن
 قتادة، عن العلاء بن زياد، عن عمران بن حصين، عن رسول الله ﷺ....
 وهذا إسناد صحيح، محمد بن بشر هو العبدى صحيح السماع من سعيد، قال الرملي، في «شرح
 علل الرملي» ٥٦٥/٢-٥٦٦: «وقد أكثر الأئمة السماع منه قبل الاختلاط....»
 وقال أحمد: سماع محمد بن بشر، وعبدية منه جيد....» .
 (١)- حديثان بإسناد ضعيف فيه علتان، الإنقطاع، وضعف علي بن زيد بن جعدان .
 وأخرج أحمد ٤٤٤/٤، والطبراني في «الكبير» ١٥٥/١٨ برقم (٣٣٩) الثاني منهما من طريق
 سفيان، بهذا الإسناد،
 وأما الحديث الأول فهو صحيح، فقد أخرجه البخاري من حديث أبي جحيفة، وقد استوفينا تخريجه في
 «مسند الموصلي» برقم (٨٨٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٤٠) .
 (٢)- إسناده ضعيف، فيه علتان، وانظر التعليق السابق . =

٨٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، فقال آخر: عن الحسن^(١)،
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَقَامَ إِلَيْهِ آخِرُ فَقَالَ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ أَعْطَاهُ السُّدُسَ.
قَالَ: مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي. قَالَ: لَا دَرَيْتَ^(٢).

٨٥٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن
قتادة، عن زرارة بن أوفى،

= وأخرجه أحمد ٤٤٤/٤ من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١١ برقم (١١٢٦٠) باب: في الجدة، وأحمد ٤٢٨/٤، ٤٣٦، وأبو
داود في الفرائض (٢١٩٦) باب: ميراث الجدة، والرمزي في الفرائض (٢١٠٠) باب: ما جاء في ميراث
الجدة، والطبراني في «الكبير» ١٤١/١٨ برقم (٢٩٥)، وابن حزم في «المغلي» ٢٩١/٩، والبيهقي في
الفرائض ٢٤٤/٦. باب: في ميراث الجدة، من طريق همام بن يحيى، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن
حصين: أَنَّ رَجُلًا آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ ابْنِي مَاتَ، فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟
قَالَ: «السُّدُسُ»، فَلَمَّا أَذْبَرَ دَعَاهُ قَالَ: «لَكَ سُدُسٌ آخِرٌ» فَلَمَّا أَذْبَرَ، دَعَاهُ فَقَالَ: «إِنَّ السُّدُسَ مِنَ
الْآخِرِ طُعْمَةٌ». وحسنه الرمزي، وانظر الحديث التالي .

(١)- في (ع): «الحسين» وهو تحريف .

(٢)- إسناده أكثر ضعفاً من سابقه، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١١ برقم (١١٢٦٢)، وابن ماجه
في الفرائض (٢٧٢٣) باب: فرائض الجدة، والبيهقي في الفرائض ٢٤٤/٦. باب: في ميراث الجدة، من طريق
يونس، عن الحسن: أن عمر قال: مَنْ يَعْلَمُ قَضِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَدَّةِ؟ فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارِ الْمُرَزِيِّ:
فِينَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السُّدُسُ» قَالَ مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي. قَالَ: لَا دَرَيْتَ، فَمَا تَعْنِي إِذَا؟ .
وهذا لفظ ابن أبي شيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً برقم (١١٢٦١)، وابن حزم في «المغلي» ٢٩٠/٩-٢٩١ من طريق
يونس ابن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معقل بن يسار المرزبي، قال: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتَى لِفَرِيضَةٍ فِيهَا جَدَّةٌ، فَأَعْطَاهُ ثُلُثًا أَوْ سُدُسًا.
وهذا إسناده رجاله ثقات، غير أن يونس لم يذكر فيمن سمعوا أبا إسحاق قبل اختلاطه فيما نعلم، والله
أعلم.

وانظر المجموع «شرح المهدي» ١١٦/١٦ ما قبلها وما بعدها، و«المغلي» لابن حزم ٢٩٠/٩-
٢٩٩، و«سنن أبي داود» (٢٨٩٧)، والحديث السابق، و«مصنف ابن أبي شيبة» ٢٨٨/١١-٢٩٦ .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ أَحَدٌ» سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى؟ فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ أَنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجْنِيهَا»^(١).

٨٥٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حصين، عن الشعبي،

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»^(٢).

(١)- إسناده ضعيف، لضعف إسماعيل بن مسلم المكي، غير أنه متابع عليه، والحديث صحيح، أخرجه مسلم في الصلاة (٣٩٨) باب: نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٤٥، ١٨٤٧).

وقوله: «خالجنيها» أي: نازعنيها، وأصل الخلج: النزع والجدب.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه الرمزي في الطب (٢٠٥٨) باب: ما جاء في الرخصة في ذلك، من

طريق ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وقال الرمزي: «وروى شعبة هذا الحديث، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة، عن النبي ﷺ مثله».

وأخرجه أحمد ٤/٤٣٦، ٤٣٨، ٤٤٦، وأبو داود في الطب (٣٨٨٤) باب: في التمام، والطبراني في

«الكبير» ٢٣٥/١٨ برقم (٥٨٨) من طريق مالك بن مغول،

وأخرجه أحمد ٤/٤٤٦ من طريق أبي نعيم.

وأخرجه البخاري في الطب (٥٧٠٥) باب: من اكتوى أو كوى غيره، والطبراني في «الكبير»

٢٣٥/١٨ برقم (٥٨٧) من طريق محمد بن فضيل،

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٥٨٧) من طريق عبد الله بن إدريس،

جميعهم: عن حصين، بالإسناد السابق، موقوفاً، إلا عند الطبراني فهو مرفوع، ولعل الذي رفعه

عبد الله بن إدريس، ولم يفصل الطبراني روايته، والله أعلم.

وقال الرازي في «علل الحديث» ٢/٣٤٨: «سألت أبي عن حديث رواه محمد بن سعيد الأصبهاني،

عن شريك، عن العباس بن ذريح، عن الشعبي، عن أنس: أن النبي ﷺ قال: لا رقية....

سمعت أبي يقول: كذا رواه ابن الأصبهاني....

وحدثنا عمرو بن عون، عن شريك، عن العباس بن ذريح، عن الشعبي -رفعه- قال: لا رقية.

قال أبي: ورواه مالك بن مغول، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ.

ورواه شعبة، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة، عن النبي ﷺ.

قال أبي: شعبة أحفظهم، وليس لما روى ابن الأصبهاني من ذكر أنس معنى، لأن الحفاظ يرسلونه من

حديث شريك، إلا أن يكون هذا من شريك، لأن ابن الأصبهاني كان متقناً».



= وأخرجه الحاكم ٤/٤١٣ من طريق بشر بن موسى، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، حدثنا شريك، عن عباس بن ذريح، عن عامر، عن أنس -رفعه

وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٥٦: «كلنا رواه محمد بن فضيل، عن الشعبي، موقوفاً، ووافقه هشيم، وشعبة عن حصين على وقفه، ورواية هشيم، عند أحمد، ومسلم. ورواية شعبة عند الزمدي، تعليقاً، ووصلها ابن أبي شيبة، ولكن قالوا: عن بريدة، بدل: عمران بن حصين.

وخالف الجميع مالك بن مغول، عن حصين، فرواه مرفوعاً، وقال: عن عمران بن حصين، أخرجه أحمد، وأبو داود، وكلنا قال ابن عيينة: عن حصين، أخرجه الزمدي.

وكلنا قال إسحاق بن سليمان: عن حصين. أخرجه ابن ماجه .

واختلف فيه على الشعبي، اختلافاً آخر، فأخرجه أبو داود من طريق العباس بن ذريح -بمعجمة وراء وآخره مهملة بوزن عظيم -لقال: عن الشعبي، عن أنس -رفعه- وشذ العباس بذلك. والمخفوظ رواية حصين مع الاختلاف عليه في رفعه ووقفه، وهل هو عن عمران أو بريدة ؟ .

والتحقيق أنه عن عمران، وعن بريدة جميعاً....».

والحمة -بضم الحاء المهملة، وفتح الميم مخففة - : السّم ويطلق على إبرة العقرب للمجاورة، لأن السّم منها يخرج. وأصلها: حَمَوٌ -أو حَمِيٌّ- بوزن: صرد، والماء عوض عن الواو المخنوفة، أو الياء .

والنظر «النهاية».

تقييم الداري

٨٥٩- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ -صَدِيقًا كَانَ لِأَبِي مِنْ أَهْلِ الشَّامِ- عَنِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ». قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِنَبِيِّهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَلِعَامَتِهِمْ»^(١).

٨٦٠- قَالَ سَفِيَانٌ: وَكَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا أَوْلًا: عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: فَلَمَّا لَقِيتُ سُهَيْلًا، قُلْتُ: لَوْ سَأَلْتُهُ لَعَلَّهُ يُحَدِّثُنِيهِ عَنْ أَبِيهِ فَأَكُونُ أَنَا وَعَمْرُو فِيهِ سَوَاءً. فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ سُهَيْلٌ: أَنَا سَمِعْتُهُ (ع: ٢٤٢) مِنَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِي: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإيمان (٥٥) (٩٦) باب: بيان أن الدين النصيحة، من طريق سفيان، بهذا الإسناد، ولم تكرر فيه جملة «الدين النصيحة» .
وقد استوفينا تحريجه، وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ١٣/١٠٠ برقم (٧١٦٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٧٤، ٤٥٧٥)، وانظر التعليق التالي .
ولضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/١٨٩ من طريق علي بن قادم، حدثنا سفيان، عن سهيل، عن أبيه، عن عطاء بن يزيد، بهذا الإسناد .
وقال الطحاوي: «وهذا الإسناد مما يذكر أهل العلم بالأسانيد أن علي بن قادم غلط فيه فأدخل فيه أبا سهيل، وهو أبو صالح بين سهيل، وبين عطاء بن يزيد، ويذكرون أن اتصال هذا الإسناد، عن سهيل، عن عطاء نفسه» .
ثم أخرجه من طريق زهير بن معاوية، حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري....

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإيمان (٥٥) باب: بيان أن الدين النصيحة، من طريق سفيان بهذا الإسناد.

وانظر الحديث السابق، و«علل الحديث» ٢/١٧٦ برقم (٢٠١٩) حيث قال أبو حاتم وقد سأله ابنه عن حديث ابن عباس في الباب: «هذا خطأ إنما هو ما رواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن القعقاع بن حكيم....» وذكر هذا الحديث.

وأخرجه أيضاً الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/١٨٩ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

مُرَّةُ الْفِهْرِيِّ

٨٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صفوان بن سليم، عن

امرأة يقال لها أنيسة، عن أم سعيد ابنة مُرَّةُ الْفِهْرِيِّ،

عَنْ أَبِيهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ وَلِغَيْرِهِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ». وَأَشَارَ سُفْيَانُ بِإصْبَعَيْهِ^(١).

(١)- في إسناده أنيسة، وأم سعيد -ويقال: أم سعد- مارأيت فيهما جرحاً ولا تعديلاً، فهما على شرط ابن حبان، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢٠/٢٠ برقم (٧٥٨)، وفي «مكارم الأخلاق» برقم (١٠٢) باب: فضل التكفل بأمر الأيتام، والبيهقي في «الوصايا» ٢٨٣/٦ باب: من أحب الدخول فيها والقيام بكفالة اليتامى، من طريق الحميدي، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (١٣٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١٢٦/٢ - ١٢٧ برقم (٨٣٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ١٧٧/٢ برقم (٢٠٢٣): «سألت أبي، وأبا زرعة عن حديث رواه مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار: أن رسول الله ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة...»، فقالا: روى ابن عيينة هذا الحديث عن صفوان بن سليم، عن أنيسة، عن أم سعيد بنت مرة، عن أبيها، عن النبي ﷺ فقالا: هذا أشبه بالصواب» .

وأخرجه مالك في الشعر (٥) باب: السنة في الشعر، من طريق صفوان بن سليم، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال:


ومن طريق مالك أخرجه البيهقي في «الوصايا» ٢٨٣/٦ .

وقال الزرقاني في «شرح موطأ مالك» ٣٧٠/٥: «وصلة قاسم بن أصبغ من طريق سفيان بن عيينة...». وذكر هذا الحديث بإسناده ومثله .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً برقم (٧٥٩) من طريق سريج بن يونس، حدثني أبو حفص الأبار، عن محمد بن جحادة، عن محمد بن عجلان، عن بنت مرة، عن أبيها: أن النبي ﷺ والنظر «مجمع الزوائد» ١٦٣/٨، و«كنز العمال» برقم (٦٠٢٤)، و«الدر المنثور» ١٥٨/٢، و«ميزان الاعتدال» ٦٠٤/٤، و«الإصابة» ١٦٩/٩ - ١٧٠ .

نقول: غير أن الحديث صحيح، يشهد له حديث سهل بن سعد، عند البخاري، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥٤٦/١٣ برقم (٧٥٥٣) وعلقنا عليه، وفي «صحيح ابن حبان» أيضاً برقم (٤٦٠) . =

٨٦٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية^(١) قال: أنبت لي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ وَغَيْرُهُ فِي الْجَنَّةِ إِذَا اتَّقَى كَهَاتَيْنِ». وَأَشَارَ الْحُمَيْدِيُّ بِإصْبَعِهِ^(٢).



= كما يشهد له حديث أبي هريرة المفق عليه: أخرجه البخاري في «النفقات» (٥٣٥٣) باب: فضل النفقة على الأهل، ومسلم في «الزهد» (٢٩٨٢)، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٢٤٥).

ويشهد له أيضاً حديث عائشة الذي خرجناه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢٨٠/٨ برقم (٤٨٦٦).

(١)- في أصولنا: «إسماعيل بن أبي أمية» وهو خطأ، والنظر «كتب الرجال».

(٢)- إسناده معضل، والحديث صحيح، والنظر التعليق السابق.

وذكره الحافظ في «المطالب العالمة» ٣٨٤/٢ برقم (٢٥٣١) ونسبه إلى الحميدي.

حديث أبي حميد الساعدي

٨٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، وهشام بن عروة، قالا: أخبرنا عروة:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ. فَلَمَّا جَاءَ، قَالَ: هَذَا مَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدِي لِي. قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَانَ الْعَامِلِ نَبْعُهُ عَلَى الْعَمَلِ مِنْ أَعْمَالِنَا فَيَقُولُ: هَذَا مَا لَكُمْ، وَهَذَا مَا أَهْدِي لِي؟ فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ فَنَظَرَ: هَلْ يَأْتِيهِ هَدِيَّةٌ أَمْ لَا».

ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورًا، أَوْ شَاةً تَبْعَرُ»^(١).
ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَدَيْهِ]^(٢) حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ^(٣) إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللُّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟»^(٤).

(١)- الرغاء: صوت البعير، يقال: رغا البعير، يرغو، رغاء.

والخوار: صوت البقرة، يقال: خارت البقرة، تخور، خواراً.

واليعار: صوت الشاة، يقال: يعرت الشاة، تبعر، يعاراً.

(٢)- ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا، وقد استلركناه من مصادر التخريج.

(٣)- العفرة: بياض غير ناصع، كلون عقر الأرض، وعقر الأرض: وجهها.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٢٥) باب: من قال في الخطبة بعد الشاء: أما

بعد -وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الإمارة (١٨٣٢) باب: تحريم هدايا العمال.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥١٥).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة برقم (٢٣٣٩)، والبيهقي في «المعرفة» ١٨٢/٦ - ١٨٣ برقم

(٨٤٢١)، وفي الزكاة ١٥٨/٤ باب: الهدية للوالي بسبب الولاية، من طريق سفيان، بهذا الإسناد، وليس في أسانيدهم «هشام بن عروة».

وأخرجه الدارمي في السير ٢/٢٣٢ باب: في العامل إذا أصاب في عمله شيئاً، من طريق الحكم بن

نافع، حدثنا شعيب، عن الزهري، بالإسناد السابق . =

قَالَ سَفِيَّانُ: وَزَادَ فِيهِ هِشَامٌ: قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: فَبَصُرْتُ عَيْنِي، وَسَمِعْتُ أُذُنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ (ع: ٢٤٣)، كَانَ حَاضِرًا مَعِي.

تم الجزء السابع، يتلوه - إن شاء الله تعالى - في أول الجزء الثامن: عروة بن الجعد البارقي.

والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم كثيراً .

كتبه الفقير إلى الله تعالى أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام القرشي عفا الله عنه ^(١). (ع: ٢٤٤).



= وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٣٢٩) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، به .

(١) - يلي هذه صفحة بيضاء برقم (٢٤٥)، وعلى الصفحة (٢٤٦) ما نصه: «عروة البارقي - العلاء ابن الحضرمي - سيرة - أبو واقد - ثابت بن الضحاك - عقبه بن عامر - معاذ أو ابن معاذ - السائب بن خلاد - أبو البداح - المستورد الفهري - سلمة بن قيس - جرهد - الحكم بن عمرو - جابر الأحمسي - عمارة بن روية - محرش الكعبي - كعب بن عاصم - سفيان بن أبي زهير - أبو رمثة بن سرجس - (وقف العز عمر بن الحاجب مستقره الصالحية بسفح جبل قاسيون) - قيس جد سعيد - يوسف - حبيب - عبد الله بن الأرقم - كعب بن مالك - عم كعب بن مالك - أبو ثعلبة - إياس - حجاج - سعد بن مَحْبِصَة - عبد الله بن الزبير - صفوان بن عسال - عبد الرحمن بن حسنة - مالك الجشمي - وابصة - وال - عبد الله بن مغفل - عطية القرظي - أبو جحيفة - ذُكَيْن - عدي بن عمرو - جابر بن سمرة - عبد الرحمن بن أزهر - عمرو بن أمية - عبد الرحمن بن يعمر - عروة بن مضر - سراقه - ابن بجينة - عثمان بن أبي العاص - بريدة - أبو أمامة - بلال بن الحارث - إياس - عدي - النعمان بن بشير - عبد الله بن أفرم - سهل بن سعد - قارب الثقفي - ابن خنيش - أبو هريرة» .

وهذه أسماء الذين وردت أحاديثهم في هذا الجزء .

الجزء الثامن

من مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي

بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقى إلا بالله

عروة بن أبي الجعد البارقى

حدثنا أبو طاهر عبد الغفار بن زيد المؤدب قراءة عليه وأنا أسمع في سنة سبع وعشرين وأربع مئة فأقر به، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف قراءة عليه وأنا أسمع، قال: حدثنا بشر بن موسى قال:

٨٦٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا شبيب بن غرقدة قال:

سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)).^(١)

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٥٠) باب: الحيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة - وأطرافه -، ومسلم في الإمامة (١٨٧٣) باب: الحيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . وقد استوفينا تخريجها في «مسند الموصلي» ٢٠٨/١٢ برقم (٢٦٢٨). وهناك ذكرنا شواهد. وعروة بن أبي الجعد -يقال: ابن الجعد، وقد خطأ ابن المديني من قاله. وانظر أخبار القضاة لوكيع، لأن عروة أول من قضى على الكوفة. ولنضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٥٠/٩ برقم (١٣٠٤٧) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٢/١٢ برقم (١٥٣٣٧) من طريق أبي الأحوص، عن شبيب بن عرقدة، به. ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٦١/٤ برقم (٢٣٤٨). وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٤٨٠/١٢ برقم (١٥٢٣١) من طريق محمد بن فضيل وعبدالله بن إدريس، عن حصين، عن الشعبي، حدثني عروة البارقى....

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٨٥/١، وفي «شرح معاني الآثار» ٢٧٤/٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» برقم (٢٣٩٩). وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٤٢٨) من طريق حديج بن معاوية، =

٨٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، عن الشعبي،

عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ وَزَادَ فِيهِ «الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ» (١).

٨٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا شبيب بن غرقدة: أنه سمع

الحي يحدثون،

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا لِيَشْتَرِيَ لَهُ أَضْحِيَّةً.

قَالَ عُرْوَةُ: فَاشْتَرَيْتُ لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبِعْتُ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، فَاتَيْتُهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ.

قَالَ: فَدَعَا لِي بِالْبُرْكَاةِ فِي الْبَيْعِ. قَالَ: فَكَانَ لَوْ اشْتَرَيْتُ التُّرَابَ، لَرَبِحَ فِيهِ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ فِيهِ: سَمِعْتُ شَبِيبًا يَقُولُ:

سَمِعْتُ عُرْوَةَ، فَلَمَّا سَأَلْتُ شَبِيبًا عَنْهُ، قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِيهِ الْحَيُّ، عَنْ

عُرْوَةَ (٢)....

= وأخرجه الطحاوي في المشكل ٨٥/١، وفي المعاني ٢٧٤/٣، والعقيلي ٢١٧/٢، و٤٥١/٤ من

طريق فطر بن خليفة.

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً في «المثاني والآحاد» برقم (٢٤٠٠) من طريق زهير، وإسرائيل،

جميعاً: حدثنا ابن اسحاق، حدثنا عروة البارقي... وانظر الحديث التالي .

(١)- إسناده ضعيف، ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٥٢) باب: الجهاد

ماضي مع البر والفاجر، وفي «التاريخ» ٣١٧/٧، من طريق أبي نعيم،

وأخرجه مسلم في الإمارة (١٨٧٣) باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، من طريق عبد الله

ابن عمر،

جميعاً: حدثنا زكريا، عن عامر الشعبي، بهذا الإسناد . ولتمام التخريج انظر سابقه، وانظر أيضاً

«تلخيص الحبير» ١٠٦/٣.

(٢)- إسناده فيه جهالة. وقال الحافظ في «الفتح» ٦٣٤/٦ تعليقاً على قول: «سمعت الحي

يتحدثون...»: «وهذا يقتضي أن يكون سمعه من جماعة أقلهم ثلاثة» .

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٩٠/٢: «وفي خير عروة: أن الحي حدثوه، وما كان هذا سبيله من

الرواية لم تقم به حجة» .

وقال البيهقي في «السنن» ١١٣/٦ تعليقاً على قول المزني: «بأن حديث البارقي ليس بثابت» معللاً

هذا القول: «وذلك لما في إسناده من الإرسال، وهو أن شبيب بن غرقدة لم يسمعه من عروة البارقي، إنما

سمعه من الحي يخبرونه عنه... =

= وقال ابن الرڪماني في الجوهر النقي: «إن مثل هذا لا يسمى مراسلاً عند أهل الشأن، بل في سنده جهالة، وقد زالت بأن أبا داود، والرملي أخرجاه من غير وجه من حديث ابن زيد أخي حماد بن زيد...».

وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٦٣٤: «وأما قول الخطابي، والرملي وغيرهما: إنه غير متصل، لأن الحفي لم يُسم أحد منهم. فهو على طريقة بعض أهل الحديث يسمون ما في إسناده مبهم مراسلاً أو منقطعاً.

والتحقيق: إذا وقع التصريح بالسماع أنه متصل في إسناده مبهم، إذ لا فرق فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع بين رواية المجهول والمعروف، فالمبهم نظير المجهول في ذلك...».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٥٨/١٧ برقم (٤١٢)، والبيهقي في القراض ١١٣/٦ باب: في المضارب يخالف بما فيه زيادة لصاحبه....

وأخرجه أحمد ٤/٣٧٥، وابن أبي شيبة ١٤/٢١٨ برقم (٨١٤٢)، والبخاري في المناقب (٣٦٤٢)، وابن ماجه في الصلقات (٢٤٠٢) باب: الأمين يتجر فيه فريح، وأبو داود في البيوع (٣٣٨٤) باب: في المضارب يخالف، والبيهقي في القراض ١١٢/٦، وفي «معرفة السنن والآثار» ٨/٣٢٥ برقم (١٢٠٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٠٨، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر «المعرفة والتاريخ» للفسوي ٢/٧٠٧.

تبيه: لقد تحرفت «الحفي» عند ابن عبد البر، وعند الفسوي إلى: «الحسن» .

وقد سقط من إسناده ابن أبي شيبة «سمعت الحفي يتحدثون» قبل عروة .

وأخرجه أحمد ٤/٣٧٦، وأبو داود (٣٣٨٤)، والرملي في البيوع (١٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٦٠/١٧ برقم (٤٢١)، والبيهقي ١١٢/٦ من طريق سعيد بن زيد،

وأخرجه الرملي في البيوع (١٢٥٨) من طريق هارون بن موسى،

جميعاً: حدثنا الزبير بن الخريث، عن أبي لبيد، عن عروة البارقي، به .

وهذا إسناده فيه أبو لبيد البصري لِمَا زة بن زياد. ترجمه البخاري في «الكبير» ٧/٢٥١ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً،

وقال ابن محرز في «معرفة الرجال» ١/١٤٥ برقم (٧٩٠): «سمعت يحيى، وذكر أبا لبيد فقال: قال لي

وهب بن جريرو: كان شتاًماً.

قال يحيى بن معين: لارحمه الله ولاصلى عليه إن كان شتم علياً أو أحداً من أصحاب النبي ﷺ،

وقال الدورى في «التاريخ» ٤/٣١٢ برقم (٤٥٤٥): «حدثنا يحيى بن معين قال: حدثنا وهب بن

جريرو، عن أبيه، عن أبي لبيد، وكان شتاًماً.

قلت ليحيى: من كان يشتم ؟. قال: نرى أنه كان يشتم علي بن أبي طالب... =

= وأورد العقيلي هذه العبارة في ضحافته ١٨/٤ من طريق الدوري، وفيها: أن وهب بن جرير قال: «قلت لأبي: ما كان يشتم؟»

قال: نراه علي بن أبي طالب رضي الله عنه».

وقال ابن سعد في «الطبقات» ١٥٥/١٧: «سمع من علي - عليه السلام - وكان ثقة، وله أحاديث».

وأورد ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٨٢/٧ بإسناده إلى أحمد بن حنبل، أنه قال: «كان أبو ليلى صالح الحديث. وأثنى عليه خيراً».

وقال ابن حزم: «غير معروف العدالة»، وذكره ابن حبان في «الفتا» ٢٤٥/٥.

وقال الخافظ في تقريبه: «صلوق، ناصبي».

وفي «التهذيب» ٤٥٨/٨: «وقد كنت أستشكل توثيقهم الناصبي غالباً، وتوهينهم الشيعة مطلقاً، ولا سيما أن علياً ورد في حقه: (لا يحبه إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا منافق)، ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك أن البغض هاهنا مقيد بسبب، وهو كونه نصر النبي ﷺ لأن من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حق البغض، والحب بعكسه، وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالباً.

والخير في حب علي وبغضه ليس على العموم: فقد أحبه من أفرط فيه حتى ادعى أنه نبي، أو أنه إله - تعالى الله عن إفكهم، والذي ورد في حق علي من ذلك، قد ورد مثله في حق الأنصار؟

وأجاب عنه العلماء أن بعضهم لأجل النصر كان ذلك علامة نفاقه، وبالعكس، فكذا يقال في حق علي. وأيضاً فإن أكثر من يوصف بالنصب يكون مشهوراً بصدق اللهجة، والتمسك بأمور الديانة، بخلاف من يوصف بالرفض، فإن غالبهم كاذب، ولا يعورع في الأخبار.

والأصل فيه: أن الناصبة اعتقدوا أن علياً - رضي الله عنه - قتل عثمان، أو كان أعان عليه، فكان بعضهم له ديانة بزعمهم. ثم أنضاف إلى ذلك: أن منهم من قتل أقاربه في حروب علي».

نقول: جيداً لو أن الخافظ سلك أقصر الطرق لتقرير هذا الأمر فسأل: هل من يشتم أحداً من الصحابة يكفر بالدين ويخرج من حظيرة الإسلام؟

إذا كان الجواب: نعم، اطرحنا حديث الرجل وتركناه. وإذا كان الجواب غير ذلك، ذهبتنا إلى جمع أقوال من وثقوه، وأقوال من ضعفوه، لنرى إن كان حديثه مقبولاً أو مردوداً.

ولتقرير هذا نقراً قول الخافظ: «التحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعته، لأن كل طائفة تدعي أن مخالفتها مبتدعة، وقد تبالغ لتكفر مخالفتها. فلو أخذ ذلك على الإطلاق، لاستلزم تكفير جميع الطوائف. والمعتمد: أن الذي ترد بدعته، وروايته، من أنكر أمراً متواتراً من الشرع، معلوماً من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه، وأما من لم يكن كذلك، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله».

حديث العلاء بن الحضرمي

٨٦٧- حدثنا الحميدي، (ع: ٢٤٧) قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني عبد الرحمن

ابن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، قال: سمعتُ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ يسألُ السائبَ بنَ يزيدٍ وجلساءَ: ما سمعتَ في المقامِ بمكةَ ؟

قالَ السائبُ بنُ يزيدٍ: أخبرتني العلاءُ بنُ الحضرمي أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: ((إقامةُ المهاجرِ بمكةَ بعدَ قضاءِ نسكِهِ ثلاثٌ)).^(١)

٨٦٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا شيخ من بني غفار يقال

لَهُ الهيثمُ بنُ أبي الأسعدِ، عن أبيه:

أَنَّ أبا ذرٍّ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ فِي الْعُمْرَةِ فَيَقِيمُهُمْ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَخْرُجُ^(٢).

= وقال ابن دقيق العيد في «الافتوح» ص (٣٣٣-٣٣٤): «والذي تقرر عندنا: أنه لا تعبر المذاهب

في الرواية، إذ لا تكفر أحداً من أهل القبلة إلا بانكار متواتر من الشريعة .

فإذا اعتقدنا ذلك، والنضم إليه التقوى والورع والضبط والخوف من الله تعالى، فقد حصل محمد

الرواية، وهذا مذهب الشافعي....» .

ولزيد الاطلاع النظر: «الكفاية» ص (١٢٠-١٢٥)، و«أحوال الرجال» للجوزجاني ص (٣٢)،

و«تدريب الرواي» ١/ ٣٢٤ - ٣٢٩، و«ألفية الحديث» للحافظ العراقي بتحقيق الشيخ أحمد عساکر،

و«الافتوح» ص (٣٣٣-٣٣٥)، و«المقنع» ١/ ٢٦٥-٢٧٢، و«الباعث الحديث» ص (١٠٠-١٠١)،

و«توضيح الأفكان» ٢/ ١٩٨-٢٦١، و«قواعد في علوم الأصول» ص (٢٢٧-٢٣١)، و«قواعد

التحديث» ص (١٩٤-١٩٥)، و«الموقف» ص (٨٥-٨٦)، وتعلقنا على «صحيح ابن حبان» ١/ ١٤٩

نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ-١٩٨٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في «مناقب الأنصار» (٣٩٣٣) باب: إقامة المهاجر بمكة بعد

قضاء نسكه، ومسلم في الحج (١٣٥٢) باب: جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة

ثلاثة أيام بلا زيادة.


وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٩٠٦، ٣٩٠٧).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤/ ٢٦٨ برقم (٦١٠٩) من طريق سفيان،

بهذا الإسناد. وانظر «المحلى» ٥/ ٢٤.

(٢)- أبو الأسعد إياس الغفاري، ما وجدت له ترجمة. وبساقى رجاله ثقات، الهيثم بن إياس: ترجمه

البخاري في «الكبير» ٨/ ٢١٨-٢١٩ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وسئل عنه أبو حاتم فأجاب في =



- «الجرح والتعديل» ٨٤/٩: «مجهول». وقد روى عنه أكثر من واحد، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٣٥/٩-٢٣٦.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨٤/٩ من طريق الحميدي هذه .
وأخرجه البخاري في «الكبير» ٢١٨/٨، ٢١٩ من طريق علي بن إبراهيم، حدثني يحيى بن أبي بكر،
قال: حدثني الهيثم بن عبد الله بن عمير الغفاري، بهذا الإسناد .

سَبْرَةُ بنِ مَعْبِدِ الْجُهَنِيِّ

٨٦٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

الربيع بن سبرة،


عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ عَامَ الْفَتْحِ (١).

٨٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد العزيز بن عمر بن

عبد العزيز، عن الربيع بن سبرة الجهني،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَخَّصَ لَنَا فِي نِكَاحِ الْمُتَعَةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، خَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي، فَأَتَيْنَا فَنَاءَ شَابَةَ، وَمَعِيَ بُرْدَةٌ، وَمَعَ ابْنِ عَمِّ لِي بُرْدَةٌ خَيْرٌ مِنْ بُرْدَتِي، وَأَنَا أَشَبُّ مِنْ ابْنِ عَمِّي. فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ، وَقَالَتْ: بُرْدَةٌ كَبُرْدَةٌ وَاخْتَارَتْنِي (٢) فَأَعْطَيْتَهَا بُرْدَتِي ثُمَّ مَكَّنْتُ مَعَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُهُ قَائِمًا بَيْنَ الْبَابِ وَرَمَزَمَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا كُنَّا قَدْ أَذْنَا لَكُمْ فِي هَذِهِ الْمُتَعَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ هَذِهِ النِّسْوَانِ شَيْءٌ فَلْيُرْسِلْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا» (٣).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٠٦) باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٣٧/٢-٢٣٨ برقم (٩٣٨)، وانظر لاحقه.

(٢)- في (ظ): «فاختارتنى».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٠٦) باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٣٨/٢ برقم (٩٣٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٤٤، ٤١٤٦، ٤١٤٧، ٤١٤٨، ٤١٥٠).

أبو واقد الليثي

٨٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سنان بن

أبي سنان،

عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ (ع: ٢٤٨) إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجْرَةٍ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ^(١) يُعَلَّقُ الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ.

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: «اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ

إِلَهَةٌ» [الأعراف: ١٣٨] لَتَرْكَبَنَّ سُنَنَ^(٢) مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»^(٣).

(١)- ذات أنواط: شجرة كان الجاهليون يعظمونها، وكانت قرية من مكة، يعلقون عليها أسلحتهم ويمكفون حولها، ويقال: وأردبتهم لدخول الحرم حاجين، فيدخلون الحرم بغير أردية تعظيماً له.

يقال: ناط الشيء - بابه: قال - يوطه، نوطاً، إذا علقه، وموضع التعليق: مَنَاطٌ.

(٢)- سُنَنٌ - بضم السين المهملة وفتحها - جمع، واحده سنة، وهي الطريقة والمثال.

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٠ برقم (١٤٤١)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٦٧٠٢)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٨٣٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الطبري في «الفتن» ٩/٤٥، والنسائي في «الكبرى» ٣٤٦/٦، برقم

(١١١٨٥)، والأزرقي في «أخبار مكة» ١٣١/٢-١٣٢، وابن كثير في «الفتن» ٣/٤٦٥، وفي «البلدانية»

٢٧٧/١ من طريق عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وقال ابن كثير في «البلدانية»: «ورواه النسائي عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق،

ورواه الرمزي عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، به، ثم قال:

حسن صحيح».

وروى ابن جرير من حديث محمد بن إسحاق، ومعمر، وعقيل، عن الزهري، عن سنان بن أبي سنان،


عن أبي واقد، أنهم خرجوا من مكة مع رسول الله ﷺ إلى خيبر.....».

نقول: في مطبوع الطبري جميع رواياته: «حسن». وعند الرمزي، وفي «مسند الموصلي»: «خير».

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٣/١١٤: «وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، والنسائي، وابن جرير، وابن

المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه، عن أبي واقد.....» وذكر هذا الحديث.

٨٧٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ضمرة بن سعيد المازني، قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، يقول: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي يَوْمِ عِيدِهِ، فَسَأَلَ أَبَا وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ بِأَيِّ شَيْءٍ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ ؟ .
 قَالَ أَبُو وَقْدٍ: بِ﴿ق﴾ و﴿اقْتَرَبْتَ﴾^(١) .



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في العيدين (٨٩١) باب: ما يقرأ به في صلاة العيدين.
 وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣١-٣٢ برقم (١٤٤٣).
 ملاحظة: على هامش (ع) ما نصه: «آخر الجزء السادس من أصل عبد الغفار، وأول السابع» .


ثابت بن الضحاک

٨٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن

أبي قلابة،

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا،

عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٣٦٣) باب: ما جاء في قاتل النفس، ومسلم

في الأيمان (١١٠) باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٠٤/٣، برقم (١٥٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٤٣٦٦، ٤٣٦٧).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو عوانة ٤٥/١، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٨/٢، والبغوي في

«شرح السنة» ١٥٤/١٠ برقم (٣٥٢٤).

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٦١/١ من طريقين عن الأوزاعي.

وأخرجه الدارمي في اللديات ١٩٠/١-١٩١ باب: التشديد على من قتل نفسه، من طريق وهب بن

جرير، حدثنا هشام.

وأخرجه أبو عوانة ٤٥/١ من طريقين عن يحيى بن صالح، حدثنا معاوية بن سلام،

جميعهم: عن يحيى، بهلنا الإسناد.

حديث عقبة بن عامر الجهني

٨٧٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن

سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن حدثه،

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: تَهَبَّطُ^(١) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ ثِيْبَةٍ فَقَالَ لِي: «قُلْ يَا عُقْبَةُ».


فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَتَفَرَّقْنَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ رُدِّهَا عَلَيَّ مِنْ نَبِيِّكَ، ثُمَّ التَّقَيْنَا فَقَالَ

لِي: «قُلْ يَا عُقْبَةُ». فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ثُمَّ تَفَرَّقْنَا: فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ رُدِّهَا عَلَيَّ مِنْ

نَبِيِّكَ، ثُمَّ التَّقَيْنَا، فَقَالَ لِي: «قُلْ يَا عُقْبَةُ». فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، مَا تَعَوَّذَ

(ع: ٢٤٩) مُتَعَوِّذٌ، وَلَا اسْتَعَاذَ مُسْتَعِيذٌ بِمِثْلِهِنَّ قَطُّ»^(٢).



(١)- تهبط: التحلر في بطنه .

(٢)- إسناده ضعيف فيه جهالة، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٣٤٥/١٧ برقم (٩٤٩) من طريقين:

حدثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عقبة بن عامر وهذا إسناده منقطع.

وأخرجه النسائي في الإستعاذة ٢٥١/٨، والطبراني في «الكبير» برقم (٩٥٢) من طريق القعني،

حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عبد الله بن سليمان، عن معاذ بن عبد الله بن حبيب، عن أبيه، عن عقبة ابن عامر.... وهذا إسناده جيد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٦/٣ برقم (١٧٣٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(١٨٤٢، ٧٩٥).

ولضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٤/١، ٣٦، ٣٥، والطبراني أيضاً في «الكبير»

برقم (٧٤٢، ٧٨٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٩٢٦، ٩٣٠، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨) من

طرق وبروايات.

حديث معاذ التيمي أو ابن معاذ

٨٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد الأعرج، عن محمد

ابن إبراهيم، عن رجل من قومه يُقال له:

مُعَاذٌ - أَوْ ابْنُ مُعَاذٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْزَلَ النَّاسَ بِمَعْنَى مَنَازِلِهِمْ، فَأَنْزَلَ الْمُهَاجِرِينَ وَأَنْزَلَ الْأَنْصَارَ شِعْبَهُمْ. قَالَ: وَعَلَّمَ النَّاسَ مَنَاسِكَهُمْ، قَالَ: وَفَتَحَ اللَّهُ أَسْمَاعَنَا، فَإِنَّا لَنَسْمَعُ وَنَحْنُ فِي رِحَالِنَا، فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنَا أَنْ قَالَ: ((إِذَا رَمَيْتُمُ الْجُمُرَةَ، فَارْمُوهَا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ)) (١).

(١) - أخرجه البيهقي في «معرفه السنن الأثار» ٢٩٩/٧ - ٣٠٠ برقم (١٠١١١) - من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

أخرجه الشافعي في «الأم» ٢١٤/٢، من طريقه هذه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١١/٢ برقم (٦٧٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن

حميد ابن الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن رجل من قومه يقال له ابن معاذ من أصحاب النبي ﷺ قال: نزل رسول الله ﷺ بمنى....

وابن معاذ هذا هو عبد الرحمن بن معاذ، فقد أخرجه أحمد ٦١/٤ - ومن طريقه أورده ابن كثير في

«البداية» ١٨٨/٥ - وأبو داود في المناسك، (١٩٥٧) باب: ما يذكر الإمام في خطبته بمنى، - ومن طريق

أبي داود هذه أورده ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٩٦/٣، - والنسائي في الحج ٢٤٩/٥، باب: ما ذكر في

منى، والبيهقي في الحج ١٢٧/٥، باب: أخذ الحصى لرمي جمرة العقبة، من طريق عبد الوارث، عن حميد بن

قيس الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمن بن معاذ التيمي - عند البيهقي زيادة: وكان من

أصحاب رسول الله ﷺ قال: خطبنا رسول الله ﷺ.... - وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه الدارمي في المناسك ٦٢/٢، باب: في الرمي بمثل حصى الخذف، والبخاري في «الكبير»

٢٤٤/٥ من طريق خالد بن عبد الله قال: حدثنا حميد الأعرج، بالإسناد السابق.

وأخرجه أحمد ٦١/٤ - ومن طريقه أورده ابن كثير في «البداية» ١٨٨/٥ - وأبو داود في الحج

(١٩٥١) باب: النزول بمنى، من طريق عبد الرزاق حدثنا معمر، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم

التيمي، عن عبد الرحمن بن معاذ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: خطبنا رسول الله ﷺ.... وهذا

إسناد صحيح أيضاً.

وهذا إسناد فيه صحابي يروي عن صحابي آخر فلعله سمعه منه أولاً، ثم سمعه من النبي ﷺ فأداه من

الطريقين.

والنظر «أسد الغابة» ٤٩٦/٣، و«الإصابة» ٣٢٣/٦ فإن فيه ما يفيد.

وحصى الخذف: الحصى الصغار التي تقذف بين الإبهام والسبابة، وخذفه إذا رماه.


السائب بن خلاد الأنصاري

٨٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خلاد ابن السائب،

عَنْ أَبِيهِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَقَالَ: مَرُّ أَصْحَابِكَ أَنْ يَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ أَوْ قَالَ: بِالتَّلْبِيَةِ»^(١).

قال سفيان: وكان ابن جريج كتمني حديثاً فلما قدم علينا عبد الله بن أبي بكر، لم أخبره به، فلما خرج إلى المدينة حدثه به، فقال لي: يا عوف تخفي عنا الأحاديث، فإذا ذهب أهلها، أخبرتنا بها؟ لا أرويه عنك، أتريد أرويه عنك؟

وكتب إليّ عبد الله بن أبي بكر، فكتب إليه به عبد الله بن أبي بكر، وكان ابن جريج يحدث به: كتب إليّ عبد الله بن أبي بكر.




(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الحاكم ٤٥٠/١ من طريق الحميدي هذه. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وقد سهونا عن تصحيح الذهبي له عند عملنا في «موارد الظمان»، فجعل من لا يضل ولا ينسى. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٠٢)، وفي «موارد الظمان» ٢٩٠/٣-٢٩٢. ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٥٦/٢ باب: رفع الصوت بالتلبية -ومن طريق الشافعي هذه أخرجه البيهقي في «معرفة السنن الأثان» ١٢٩/٧ برقم (٩٥٤٨)- من طريق مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، بهذا الإسناد. وقد أطلنا الحديث عنه في «موارد الظمان» فعد إليه إذا رغبت.

حديث أبي البداح، عن أبيه

٨٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البداح،

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ أَنْ يَرْمُوا يَوْمًا، وَيَدْعُوا يَوْمًا^(١).

(ع: ٢٥٠).



(١) - إسناده صحيح، وأخرجه الحاكم ٤٧٨/١ من طريق الحميدي هذه .

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٢١/١٢ برقم (٦٨٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٨٨)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٠١٥).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المغلي» ١٨٤/٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله، ومحمد ابني أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، بهذا الإسناد. وانظر أيضاً «أسد الغابة» ١١٤/٣.

ووالد أبي البداح: هو عاصم بن عدي، وانظر «أسد الغابة» ١١٤/٣، و«الإصابة» ٢٧٠/٥ -

حديث المستورد الفهري

٨٧٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،


قال: سمعت قيس بن أبي حازم يقول:

سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ أَخَا بَنِي فَهْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الدُّنْيَا فِي

الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ ثُمَّ يَنْظُرُ بِمِ تَرْجِعُ إِلَيْهِ»^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ يَقُولُ فِيهِ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ أَخِي بَنِي فَهْرٍ -يَلْحَنُ

فِيهِ- . فَقُلْتُ أَنَا أَخَا بَنِي فَهْرٍ^(٢).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الجنة (٢٨٥٨) باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٣٠).

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص (١٧٠) برقم (٤٩٦) من طريق إسماعيل بهذا الإسناد.

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٨/١٣ برقم (١٦١٥٣) من طريق عبد الله بن إدريس،

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٠/٦ من طريق عبد الله بن ثوير، ومحمد بن عبيد.

وأخرجه الطبراني في «الضعيف» ١٩٨/١ من طريق مالك بن مغول،

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والثاني» ١٢٤/٢ برقم (٨٣٦، ٨٣٥، ٨٣٤) من طريق عبد الله

ابن إدريس، ووكيع، وسفيان، وخالد.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/ ٢٢٩ من طريق مسعر،

جميعهم: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، به.

وعند الطبراني ٣٠٢/٢٠ برقم (٧١٧)، وبرقم (٧٣١)، وعند الحاكم ٥٩٢/٣، وابن أبي عاصم في

«الآحاد والثاني» ١٢٥/٢ برقم (٨٣٧) طرق أخرى.

وقال السيوطي: في «اللسر المشور» ٢٣٩/٣: «وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، ومسلم، والروماني

والنسائي، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، عن المستورد». وذكر هذا الحديث.

ونسبه المنذري في «الرغيب والرهيب» ١٧٤/٤ إلى مسلم.

(٢)- وهكذا جاءت في رواية عبد الله بن إدريس عند ابن أبي شيبة أيضاً.


سَلْمَةُ بْنُ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ

٨٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا منصور بن المعتمر، عن

هلال بن يساف،

عَنْ سَلْمَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَرُ»^(١)،

وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ، فَأَوْتِرُ»^(٢).



(١)- نَرَى، يَنْتَرُ - بِالْكَسْرِ، وَتَضَمَّ الشَّاءُ الْمَلْفَةَ مِنْ فَوْقَ - امْتَخَطَ، وَاسْتَشْرَ: اسْتَفْعَلَ مِنْهُ، أَي:

اسْتَشَقَّ الْمَاءَ، ثُمَّ اسْتَخْرَجَ مَا فِي الْأَنْفِ فَيَنْتَرُهُ.

(٢)- إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» بِرَقْمٍ (٦٣١٣) مِنْ طَرِيقِ الْحَمِيدِيِّ هَلَهُ.

وَقَدْ اسْتَوْفَيْنَا تَخْرِيجهَ فِي «صَحِيحِ ابْنِ حَبَانَ» بِرَقْمٍ (١٤٣٦)، وَفِي «مَوَارِدِ الظَّمَانِ» بِرَقْمٍ (١٤٩).

وَلْيُضِيفَ هُنَا: وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَلِيِّ» ١٨/٣ بِرَقْمٍ (١٣٠٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ

ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ.

جَرَهْدُ الْأَسْمِيِّ

٨٨٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سالم أبو النضر، قال:

حدثني زرعة بن مسلم بن جرهد،

عَنْ جَدِّهِ جَرَهْدٍ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَعَلَيَّ بُرْدَةٌ وَقَدْ


انْكَشَفْتُ فَنَجِدِي،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((غَطُّ فَخِذِكَ يَا جَرَهْدُ، فَإِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ))^(١).

٨٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: حدثني

أُلُّ جَرَهْدِ،

عَنْ جَرَهْدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ^(٢).



(١)- إسناده جيد، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٧١٠)، وفي «موارد الظمان»

برقم (٣٥٣)،

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٢٨٥، ٢٨٦، وابن سعد في «الطبقات»

٤/٢٤٤ من طرق كثيرة فانظرهما، وانظر التعليق التالي.

(٢)- إسناده فيه مسعور، وقد أخرجه عبد الرزاق ٢٧/١١ برقم (١٩٨٠٨) - ومن طريقه هذه

أخرجه أحمد ٣/٤٧٨، والزملي في الأدب (٢٧٩٨) باب: ما جاء أن الفخذ عورة- من طريق معمر، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وقد بين هذا المسعور أحمد ٣/٤٧٩، والطبراني في «الكنز» برقم (٢١٣٨)، وابن حبان برقم

(١٧١٠) من طريق سفيان، عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبد الرحمن، عن جده جرهد.... وانظر التعليق

السابق.

الحكم بن عمرو الغفاري

٨٨٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:


قلت لجابر بن زيد:

إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. (ع: ٢٥١)

فَقَالَ: قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ عِنْدَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغَفَارِيُّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنْ

أَبَى ذَلِكَ الْبَحْرُ - يَعْنِي: ابْنُ عَبَّاسٍ - وَقَرَأَ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾ (١)

الآية [الأنعام: ١٤٥].



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في الضحايا ٣٣٠/٩ باب: ما جاء في أكل لحوم

الحمر الأهلية، من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢١٢/٤، والبخاري في الذبائح والصيد (٥٥٢٩) باب: لحوم الحمر الإنسية من طريق

سفيان بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في الأطعمة (٣٨٠٨) باب: في أكل لحوم الحمر الأهلية من طريق ابن جريج،

حدثنا عمرو بن دينار، به.

ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٠/٣-٥١ إلى البخاري، وأبي داود، وابن المنذر، والنحاس، وأبي

الشيخ.

وفي الباب عن جابر خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (١٧٨٧، ١٨٣٢)، وفي «صحيح ابن حبان»

برقم (٥٢٦٨).

وعن أنس برقم (٥٢٧٤)، وعن ابن عمر برقم (٥٢٧٥).

وقد استوفينا تخريجهما في «صحيح ابن حبان».


جَابِرُ الْأَحْمَسِيِّ

٨٨٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

عن حكيم بن جابر الأحمسي،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ الدُّبَاءَ فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ: «نُكِّثُ بِهِ طَعَامَ أَهْلِنَا»^(١).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥٨/٢ برقم (٢٠٨١)، وابن عبد البر في «المهيد» ٢٧٧/١ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٣٥٢/٤ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ١٥٦/٤ برقم (٦٦٦٥)، والطبراني في «الكبير» برقم (٢٠٨٥)، والبعوي في «شرح السنة» ٣٠٥/١١ برقم (٢٨٦٢) من طريق حفص بن غياث.

وأخرجه أحمد ٣٥٢/٤، وابن ماجه في الأُطعمة (٣٣٠٤) باب: الدباء، والطبراني في «الكبير» برقم (٢٠٨٠) من طريق وكيع.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٠٨٠، ٢٠٨٣، ٢٠٨٤) من طريق شريك، ومحمد بن عبد الله بن عمير،

وأبي أسامة،

جميعهم: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد.

وانظر «الشمال» برقم (٨٤)، وأخلاق النبي ﷺ ص (٢١٤)، وانظر أيضاً «مختصر الشمائل» برقم

(١٣٦).

عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيِّ

٨٨٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير قال:


سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا قَبْلَ غُرُوبِهَا»^(١).

٨٨٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

عن أبي بكر بن عُمارة بن روية قال:

جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ إِلَى أَبِي فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا قَبْلَ غُرُوبِهَا؟».

قَالَ أَبِي: نَعَمْ. فَقَالَ الْبَصْرِيُّ: وَهُوَ يَشْهَدُ لَسَمْعِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساجد (٦٣٤) باب: فضل صلاتي الصبح والمغرب والحافضة عليهما، بهذا اللفظ.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٧٣٨، ١٧٣٩)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٢٨٢).

ولضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٦/٢ من طريق وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، ومسعر، والبخوري بن المختار، عن أبي بكر بن عُمارة بن روية، عن أبيه....

وانظر تعليقنا عليه في «موارد الظمآن»، وانظر أيضاً «مسند الموصلي» ٢٤٨/١٣-٢٥٠.

(٢)- إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.

مُحَرَّشُ الْكُفِيِّ

٨٨٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، عن

مزاحم بن أبي مزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد،
عَنْ مُحَرَّشٍ^(١) الْكُفِيِّ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ لَيْلًا، فَنَظَرْتُ إِلَى ظَهْرِهِ
كَأَنَّهُ سَبِيكَةٌ فِضَّةٌ، وَأَصْبَحَ بِهَا كَبَائِتٍ^(٢).

(١)- مُحَرَّشٌ - بضم الميم، وفتح الحاء المهملة، وكسر الراء مشددة، ثم شين معجمة - : وهكذا

ضبطه ابن ماكولا في إكماله ٢٢٦/٧ .

وانظر «طبقات ابن سعد» ٣٤٠/٥ حيث قال: «مُحَرَّشُ الْكُفِيِّ، وبعضهم يقول: محرش» .

والنظر «التاريخ الكبير» ٥٦/٨ مع التعليق عليه، و«الجرح والتعديل» ٤٢٧/٨، و«الإستيعاب»

٢٣٣/١٠-٢٣٤، و«أسد الغابة» ٧٤/٥، و«الإصابة» ١٠١/٩، و«تبصير المتبصر» ١٢٦٣/٤-١٢٦٤،

و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٢١٧٦/٤-٢١٧٧، إذا أردت معرفة مدى اختلافهم فيه، والنظر أيضاً

«المعرفة والتاريخ» ٢٧٩/٣ للفوسى، و«معجم الطبراني الكبير» ٣٢٦/٢٠ .

(٢)- إسناده صحيح، مزاحم بن أبي مزاحم هو المكّي، ترجمه البخاري في «الكبير» ٢٣/٨، وابن أبي

حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٠٥/٨، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وذكره ابن حبان في «المقات» ٥١١/٧، وقال الذهبي في «كاشفه»: «ثقة» .

وأخرجه الفوسى في «المعرفة والتاريخ» ٢٧٩/٣، والطبراني في «الكبير» ٣٢٧/٢٠ برقم (٧٧٢)

من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٤٢٦/٣، و٦٩/٤، و٣٨٠/٥، والنسائي في المناسك ٢٠٠/٥ باب: دخول مكة

ليلاً، والبيهقي في الحج ٣٥٧/٤ باب: من استحب الإحرام بالعمرة من الجعرانة، والشافعي في «المسند»

ص (١١٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٢٦/٣، والزمذني في الحج (٩٣٥) باب: ما جاء في العمرة من الجعرانة، والنسائي في

المناسك ١٩٩/٥، والدارمي في الحج ٥٢/٢ باب: الميقات في العمرة من الجعرانة، والبيهقي في الحج

٣٥٧/٤، والطبراني برقم (٧٧٠) من طريق ابن جريج.

وأخرجه أبو داود في الحج (١٩٩٦) باب: المهلة بالعمرة تحيض فيلركها الحج من طريق سعيد بن

مزاحم،

جميعاً: حدثنا مزاحم بن أبي مزاحم، بهذا الإسناد. =

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: وَكَانَ سَفِيَانٌ يَقُولُ فِيهِ: مُحَرَّشٌ الْكَعْبِيُّ، فَإِنْ اسْتَفْهَمَهُ أَحَدٌ، قَالَ: مُحَرَّشٌ، أَوْ مُحَرَّشٌ، أَوْ مُحَرَّشٌ^(١) وَرَبَّمَا قَالَ ذَا وَذَا. وَكَانَ أَبْدَأُ يَضْطَرِبُ فِي الْأَسْمِ. قَالَ الْحَمِيدِيُّ: وَهُوَ مُحَرَّشٌ. (ع: ٢٥٢).



= وأخرجه الطبراني في «الكنين» برقم (٧٧١) من طريق ابن جريج، عن مزاحم بن زفر، عن عبد العزيز بن عبد الله، به. وهذا خطأ، فقد أورده ابن عبد البر في «الإستيعاب» ٢٣٣/١٠ من طريق علي بن المديني، حدثنا سفيان، وذكره ياستاده ومته ثم قال: «قال علي: مزاحم هذا هو مزاحم بن أبي مزاحم، روى عنه ابن جريج، وابن صفوان، وليس هو مزاحم بن زفر....».

(١) - وانظر «المعرفة والتاريخ» للفسوي ٢٧٩/٣، و«المؤتلف والمخلف» ٢١٧٦/٤-٢١٧٧،

والتعليقين السابقين.

كَعْبُ بْنُ عَاصِمِ الْأَشْعَرِيِّ

٨٨٧- حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يقول: أخبرني

صفوان بن عبد الله بن صفوان، عن أم الدرداء،

عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمِ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي

السَّفَرِ»^(١).

٨٨٨- قَالَ سُفْيَانُ: وَذَكَرَ لِي أَنَّ الزُّهْرِيَّ كَانَ يَقُولُ فِيهِ-وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَنَا- لَيْسَ مِنَ

أَمْرٍ أَمْصِيَامٌ فِي أَسْفَرٍ^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٢/١٩ برقم (٣٨٨)، والطحاوي في

«شرح معاني الآثار» ٦٣/٢، والحاكم ٤٣٣/١ من طريق الحميدي هذه.

وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطيالسي ١٩٠/١ برقم (٩١١)، وابن أبي شيبة ١٤/٣ باب: من كره صيام رمضان في

السفر، وأحمد ٤٣٤/٥، والنسائي في الصيام ١٧٤/٤ باب: ما يكره من الصيام في السفر، وابن ماجه في

الصيام (١٦٦٤) باب: ما جاء في الإفطار في السفر، والدارمي في الصيام ٩/٢ باب: في الصوم في السفر،

والطبراني في «الكبير» ١٧٢/١٩ برقم (٣٨٨)، والبيهقي في الصيام ٢٤٢/٤ باب: تأكيد الفطر في السفر

إنما كان لمن يجهد الصوم، وابن خزيمة برقم (٢٠١٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ٥٦٢/٢ برقم (٤٤٦٧) من طريق معمر، عن الزهري، به.

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٣٨٦)، والبيهقي في الصيام ٢٤٢/٤،

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (٤٤٦٩)، وأحمد ٤٣٤/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»

٦٣/٢، والطبراني في «الكبير» برقم (٣٨٥)، من طريق ابن جريج، عن الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي ٦٣/٢، والطبراني في «الكبير» ١٧٣/١٩ برقم (٣٩٧) من طريق محمد بن أبي

حفصة، عن الزهري، به.

وأخرجه الدارمي ٩/٢، والطبراني بالأرقام من (٣٨٩) إلى (٣٩٩) ما عدا الرواية السابقة، من طرق

كثيرة عن الزهري، به.

(٢)- هذه الرواية أخرجه أحمد ٣٤/٥، والبيهقي ٢٤٢/٤، والطبراني في «الكبير» برقم (٣٨٧)،

من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، بالإسناد السابق. وهذا إسناد صحيح.

سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرِ الْمُرِّيِّ

٨٨٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،

عن عبد الله بن الربيع،

عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمَ يَسُونَ^(١) فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرَ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. ثُمَّ تَفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمَ يَسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرَ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. ثُمَّ تَفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمَ يَسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرَ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(٢).



- (١)- يَسُونٌ- من الفلاني بنى، قال البيهقي باب: بؤة، ولكنه ضبط في «الصحاح»، و«التهذيب»، و«شرح العريب» هكذا: يَسُون، والبس: سوق الأبل، وقيل مراد المذهب، ويَسُون من الرباعي أَسَى- يَزِينون للناس الحجرة إلى البلاد المتفرجة، ويدعونهم إلى الرحيل إليها.
- (٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل المدينة (١٨٧٥) باب: من رغب عن المدينة، ومسلم في الحج (١٣٨٨) باب: الرغب في المدينة عند فتح الأمصار. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن خبات» برقم (٣٦٧٣).
- ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٢٠/٩ من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أسد بن عمار، عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.
- وقال البيهقي: «أخرجه في الصحيح من أوجه أخر عن هشام».
- وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢٢١/٢: «رواه البخاري ومسلم».


أَبُو رِمَّةَ

٨٩٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن سعيد بن

أبجر، عن إباد بن لقيط،

عَنْ أَبِي رِمَّةَ السُّلَمِيِّ^(١)، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى أَبِي الَّذِي
بِظَهْرِهِ، فَقَالَ: دَعْنِي أَعَالِجُ الَّذِي بِظَهْرِكَ. فإِنِّي طَبِيبٌ فَقَالَ: «إِنَّكَ رَفِيقٌ وَاللَّهِ الطَّيِّبُ».

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي: «مَنْ ذَا مَعَكَ؟». فَقَالَ: ابْنِي أَشْهَدُ لَكَ بِهِ.
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّكَ لَا تَجْنِي عَلَيْهِ وَلَا يَجْنِي عَلَيْكَ». وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَدَّعَ الْحِنَاءِ^(٢). (ع: ٢٥٣).



(١) - هكذا جاءت في أصولنا، وما وقعت على وصفه بها. وقد أطلت الحديث عن هذا في «موارد

الظمان» ٧٨/٥ - ٧٩.

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٩٥)، وفي «موارد

الظمان» برقم (١٥٢٢).


ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٧ برقم (٣٤٧٤) باب: من كره الطب ولم يره، وابن أبي

عاصم في «الآحاد والمثالي» ٣٦٦/٢-٣٦٨ برقم (١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤) أيضاً.

وردد الحناء: أثر الحناء. وهو شيء يسير في مواضع شتى.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَرَّجِسَ

٨٩١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم الأحول،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرَّجِسَ قَالَ: رَأَيْتُ الَّذِي بَطَّهَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ جُمِعَ^(١).
قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ الْمِحْجَمَةِ^(٢) الضَّخْمَةِ.



(١) - إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم في الفضائل (٢٣٤٦) باب: إثبات خاتم النبوة،

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٣١/٣ برقم (١٥٦٣).

ولضيف هنا: وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٤٢٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد
والثاني» ٣٣٦/٢ برقم (١١٠٤) من طريقين: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، بهذا
الإسناد.

والحديث هذا عند النسائي في «الكبرى» ١١٢/٦ برقم (١٠٢٥٥).

والجمع - بضم الجيم، وسكون الميم - : يعني جمع الكف، وهو صورته عندما تجمع الأصابع وتضمها
إلى بعضها.

(٢) - الْمِحْجَمَةُ: المحجم، وهما آلة الحجامة.

حَدِيثُ قَيْسٍ

٨٩٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سعد بن سعيد بن قيس

الأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ،

عَنْ قَيْسِ جَدِّ سَعْدٍ قَالَ: أَبْصَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ

فَقَالَ: «مَا هَاتَانِ الرَّكَعَتَانِ يَا قَيْسُ؟».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَهَمَا هَاتَانِ الرَّكَعَتَانِ.

فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

قَالَ سَفِيَانُ: فَكَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ^(٢).

(١)- إسناده حسن، سعد بن سعيد بن قيس، بينا أنه حسن الحديث في «مسند الموصلي» برقم

(٤١٤٥)، وباقي رجاله ثقات.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٤٧١)، وكنا قد أطلنا في تحريجه والحديث عنه في

«موارد الظمآن» ٢/٣٥٨-٣٦٢ برقم (٦٢٤). ورجحنا هناك أن قيس بن قهد، وقيس بن عمرو،

وقيس.... واحد.

وقد رأيت الآن في «تلخيص الحبير» ١/١٨٨ قول الحافظ: «فائدة: ذكر العسكري أن قهداً لقب

عمرو والد قيس، وبهذا يجمع الخلاف في اسم أبيه....» والحمد لله رب العالمين.

ونضيف هنا: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٣٦٧ برقم (٩٣٨) من طريق الحميدي هذه، وقد

تحرفت فيه «قهد» إلى «سعد».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥٤ باب: في ركعتي الفجر إذا فاتته، و ١٤/٢٣٩ برقم (١٨٢٢٠) من

طريق ابن عمير، عن سعد بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر «تلخيص الحبير» ١/١٨٨.

تبيه: تحرف «سعد» في الرواية الأولى إلى «سعيد».

ومن طريق ابن أبي شيبة السابقة أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٤/١٧٦ برقم

(٢١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٣٦٧ برقم (٩٣٧)، وعندهم جميعاً «قيس بن عمرو».

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً برقم (٢١٥٧) من طريق يعقوب بن حميد، حدثنا عبد العزيز بن محمد،

عن سعد بن سعيد، بهذا الإسناد.

(٢)- قال أبو داود في الصلاة (١٢٦٨) باب: من فاتته، متى يقضيها: «حدثنا حامد بن يحيى البلخي

قال: قال سفيان: كان عطاء بن أبي رباح يحدث بهذا الحديث عن سعد بن سعيد». وانظر «موارد الظمآن»

٢/٣٦١-٣٦٢.

يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ

٨٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي الهيثم الكوفي، قال:

سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ يَقُولُ: سَمَّيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوسُفَ^(١).

٨٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر:

أَنَّهُ سَمِعَ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ مِنَ

الْأَنْصَارِ: «اعْتَمِرَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ لَكُمْمَا كَحَجَّةٍ»^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٨٥/٢٢ برقم (٧٣٠) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٣٥/٤، و٦/٦، والطبراني في «الكبير» برقم (٧٣١) من طريق وكيع،

وأخرجه أحمد ٣٥/٤ من طريق أبي أحمد الزبيري،

وأخرجه أحمد ٦/٦ من طريق محمد بن كناسة،

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٧٢٩) من طريق أبي نعيم،

جميعهم: عن يحيى بن أبي الهيثم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦٥/٤، و٦/٦، والطبراني في «الكبير» برقم (٧٣٤) من طريق وكيع،

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٧٣٣) من طريق يحيى بن سعيد، والمعالي بن عمران،

جميعاً: عن مسعر، عن النضر بن قيس، عن يوسف، به. والنضر بن قيس المدني ما وجدت فيه جرحاً

ولا تعديلاً، وقد روى عنه غير واحد، فهو على شرط ابن حبان.

وانظر «مجمع الزوائد» ٣٢٦/٩-٣٢٧، و«الشمائل» للزملي برقم (٣٣٨).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٨٦/٢٢ برقم (٧٣٥) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٣٥/٤، والنسائي في «الكبرى» ٤٧٣/٢ برقم (٤٢٢٤) باب: فضل العمرة في

رمضان، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في المناسك (١٩٨٩) باب: العمرة، من طريق محمد بن إسحاق، عن عيسى بن

معقل بن أم معقل الأسدي، حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام.... وهذا إسناد فيه عننة ابن إسحاق.

وحدِيثُ أُمِّ مَعْقَلٍ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٤٨٢/١ مِنْ طَرِيقَيْنِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي

بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: أَرْسَلَ مِرْوَانَ إِلَى أُمِّ مَعْقَلٍ لِيَسْأَلَهَا....

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي،

نقول: أما صحيح، فلا فإن إبراهيم بن مهاجر لا يرقى حديثه إلى مرتبة الصحيح، فالإسناد حسن إن

شاء الله، وقد بسطنا القول في إبراهيم عند الحديث (٤١٤٥) في «مسند أبي يعلى الموصلي».

[حديث] * حَيْبُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْفَهْرِيُّ

٨٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: ^(١) : حدثنا يزيد بن يزيد ^(٢) بن

جابر الأزدي، عن مكحول، عن زياد بن جارية،

عن حَيْبِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْفَهْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُنْفِلُ الثَّلْثَ فِي بَدَأْتِهِ ^(٣).

= وأخرجه ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١٣٢/١،

وقد استوفينا تخريجها في «مسند الموصلي» ٢٦٨/١٢ برقم (٦٨٦٠).

وقد اختلف في اسم أم مقل، وقيل: أم سنان، وقيل: أم سليم، وقيل: أم طليق.

وقد ذكر حجه في الذهاب إلى كل من ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١٣١/١-١٣٥،

والنظر أيضاً «فتح الباري» ٦٠٣/٣، ٦٠٤، و«نيل الأوطان» ٣٠/٥-٣١.

ويشهد له حديث ابن عباس المتفق عليه، وقد أشرنا إليه في «مسند الموصلي»، فعد إليه.

* - ما بين حاصرتين زيادة من (ظ)،

(١) - سقط من (ظ) قوله: «حدثنا سفيان، قال».

(٢) - سقط من (ظ) قوله: «بن يزيد».

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبش» ١٨/٤ برقم (٣٥٢٠) من طريق الحميدي

هذه.

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٧٠١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والثاني» ١٣١/٢ برقم

(٨٤٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١٨٩/٥ برقم (٩٣٣٣) - ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبش» برقم

(٣٥١٩) - وابن أبي شبة ٤٥٧/١٤ برقم (١٨٧١٦)، وأحمد ١٥٩/٤، ١٦٠، وأبو داود في الجهاد

(٢٧٤٨) باب: فمن قال: الخمس ليل النفل، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٥١) باب: النفل، من طريق

سفيان - ونسبه عبد الرزاق فقال: الثوري - بهذا الإسناد. ولفظه: «أن رسول الله ﷺ نفل الثلث بعد

الخمس».

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (٩٣٣٢) من طريق معمر، عن يزيد، بالإسناد السابق ولفظه أيضاً.

وأخرجه عبد الرزاق برقم (٩٣٣١)، وابن أبي شبة برقم (١٨٧١٥)، وأحمد ١٥٩/٤، والبيهقي في

قسم الفيء والنعمة ٣١٣/٦ باب: الوجه الثاني من النفل، من طريق سعيد بن عبد العزيز التنوخي، حدثنا

مكحول، به. ولفظه: «أن رسول الله ﷺ نفل الثلث».

وأخرجه أحمد ١٦٠/٤ من طريق يحيى بن سعيد، عن سعيد بن عبد العزيز، حدثنا مكحول، به.


ولفظه: «أن رسول الله ﷺ نفل الثلث بعد الخمس».

حديثُ عبدِ اللهِ بنِ الأرقمِ الزُّهريِّ

٨٩٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

(ع: ٢٥٤)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَصَحِّبَهُ قَوْمٌ، فَكَانَ يَوْمُهُمْ. وَأَقَامَ^(١) الصَّلَاةَ يَوْمًا، وَقَدَّمَ رَجُلًا، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ، فَلْيَبْدَأْ بِالْغَائِطِ»^(٢).



= وأخرجه أحمد ١٦٠/٤ من طريق سليمان بن موسى، عن زياد بن جارية، به، بلفظ: «شهدت رسول الله ﷺ لنس الربع بعد الحسن في البدأة، والثلاث في الرجعة». وعند أحمد ١٥٩/٤-١٦٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» برقم (٨٤٩)، والطبراني في «الكبير» برقم (٣٥٢١، ٣٥٢٢، ٣٥٢٣، ٣٥٢٤، ٣٥٢٥، ٣٥٢٦، ٣٥٢٧، ٣٥٢٨، ٣٥٢٩، ٣٥٣٠، ٣٥٣١، ٣٥٣٢) طرق وروايات.

(١)- في (ظ): «فأقام».

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٧١)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٩٤).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٢٣/٤ برقم (٥٦٤٤) من طريق مالك، عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٥٦٤٥) من طريق الشافعي، قال: أخبرنا الثقة، عن هشام، به.

وانظر «تلخيص الخبير» ٣٢/٢.

كَعْبُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ

٨٩٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن ابن

شهاب، عن ابن كعب بن مالك،


عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَتْ لَهُ أُمُّ مُبَشَّرٍ: اقْرَأْ عَلَيَّ مُبَشِّرَ السَّلَامِ.

فَقَالَ لَهَا كَعْبٌ^(١): يَا أُمَّ مُبَشَّرٍ، أَهَكَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَتْ: لَا أُذْرِي، ضَعُفْتُ فَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

فَقَالَ كَعْبٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ نَسَمَةَ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ خَضِرٌ»^(٣) تَغْلُقُ^(٤) مِنْ

ثَمَرِ الْجَنَّةِ^(٥).



(١)- سقطت من (ظ).

(٢)- في (ظ): «فقالت».

(٣)- من سنن العرب: أن يذكروا المفرد، ويريدوا الجمع، وقد جاء ذلك في الكتاب الكريم:

﴿هُؤُلَاءِ صِئْفِي﴾، وَقَالَ: ﴿ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾.

وقال ذو الرمة:

وَمَيَّةٌ أَحْسَنُ الثَّقَلَيْنِ وَجْهًا وَسَالِفَةٌ وَأَحْسَنُهُ قَدَالًا

وانظر «الصاحبي» لابن فارس، و «الخصائص» لابن جني ٤١٨/٢، و «الزهري» للسيوطي ٣٣٣/١.

(٤)- تغلق: تاكل. وهو في الأصل للإبل إذا أكلت العضاه، ثم نقل إلى الطير.

(٥)- إسناده صحيح، ابن كعب بن مالك سماه مالك وغيره فقالوا: عبد الرحمن.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٥٧)، وفي «موارد الظمان» برقم (٧٣٤).

ولضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٥٦٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

حَدِيثُ عَمِّ * ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

٨٩٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: الزهري، قال: أخبرني ابن

كعب بن مالك،

عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَ فَلَانًا - سَمَاءُ الزُّهْرِيِّ - إِلَى ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ،
نَهَاهُ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ (١).

* - في (ظ): «عمرو» وهو تحريف.

(١) - حديث صحيح، وعم ابن كعب قال الحافظ في «الإصابة» ٢٠٦/٦ - القسم الأول من حرف العين -: عبد الله بن مالك «...»، قال ابن مندة: «له ذكر في حديث ابن أخيه عبد الله بن كعب، ولا يُعرف له رواية». ولم يخرج في الصحابة غير ابن مندة، وأبو نعيم.

وابن كعب هذا سماه ابن أبي شيبة فقال: «عبد الرحمن بن كعب».

وقال القعني: «حسبت أنه قال: عبد الله بن كعب، أو عبد الرحمن بالشك».

وأخرجه الشافعي في «الأمم» ٢٣٩/٤، وفي «المسند» ص (٣١٤) باب: ومن كتاب قتال المشركين - ومن طريقه أخرجه البيهقي في السير ٧٨/٩ باب: قتل النساء والصبيان في التبيت والغارة من غير قصد، وفي «معرفة السنن والآثار» ٢٢٥/١٣ برقم (١٧٩٩٢) - وابن أبي شيبة ٣٨١/١٢ - ٣٨٢ باب: من يهوى عن قتله في دار الحرب، والبخاري في «الكبير» ٣١٠/٥، والحازمي في «الإعتيان» ص (٣٨٩)، وسعيد ابن منصور برقم (٢٦٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢١/٣ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الكبير» أيضاً ٣١١/٥ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، بالإسناد السابق.

وقال البيهقي في «سننه» ٧٨/٩ بعد أن أخرج حديث الصعب بن جثامة: «قال علي: فرده سفيان في هذا المجلس مرتين ثم قال: حفظته غير مرة سمعته. وكان إذا حدث بهذا الحديث قال: وأخبرني ابن كعب ابن مالك، عن عمه...»، وذكر هذا الحديث. وانظر ما قاله البيهقي في هذا الباب. وقد أورد الحافظ في «الفتح» ١٤٧/٦ عن الإسماعيلي، مثل هذا، فانظره إذا رغبت.

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٣٣٨/١ - ٣٣٩ برقم (١٠٠٤) بعد أن أورد هذا الحديث، من طريق سلم بن ميمون الخواص، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخشني... «فسمعت محمد بن عوف، يقول: غلط سلم بن ميمون في هذا الحديث، ولم يبين أكثر من هذا، ولم يبين الصحيح ما هو، ولم يتفق لي سؤال أبي عن ذلك، فسألت علي بن الحسين بن الجنيد حافظ حديث الزهري، وذكرت له هذا الحديث فقال: الصحيح: الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن عمه، عن النبي ﷺ...» =

= وسلم بن ميمون الخواص قال ابن عدي في «كامله» ٣/١١٧٥: «وله غير ما ذكرت أحاديث مقبولة الإسناد والمتن، وهو في عداد المتصوفة الكبار وليس الحديث من عمله، ولعله كان يقصد أن يصيب فيخطيء في الإسناد والمتن لأنه لم يكن من عمله».

وقد أورد البخاري في «الكبير» ٥/٣١٠، ٣١١ الكثير من الخلاف على الزهري في هذا الحديث. نقول: ويشهد له حديث عبد الله بن عمر المتفق عليه، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٥، ٤٧٨٥). وانظر «الأم» ٤/٢٣٩، و«الإعتبار» للحازمي ص (٣٨٧، ٣٩٢). وأخرجه مالك في الجهاد (٨) باب: النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو، من طريق ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالك، قال: «حسبت أنه قال: عبد الرحمن بن كعب» أنه قال: نهى رسول الله ﷺ...، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «الكبير» ٥/٣١٠.

وقال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٣/٢٨٨ نقلاً عن ابن عبد البر: «واتفق رواية الموطأ على إرساله، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم فقال: عن أبيه: أنه قال: نهى....».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٢١، والطبراني في «الكبير» ١٩/٧٤ برقم (١٤٦) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا مالك، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ نهى....

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً برقم (١٤٥) من طريق ابن وهب: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، بالإسناد السابق.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٥/٣١٠ من طريق أحمد، عن عنبسة، عن يونس، بالإسناد السابق. وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٤٧) من طريقين عن ابن أبي عدي، حدثنا محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه كعب، قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ أن لا نقتل صبياً ولا امرأة. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٨، ١٤٩) من طريق روح بن عباد، حدثنا محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبد الله أو عبيد الله بن كعب - وكان قائد كعب - عن كعب....

وأخرجه البخاري ٥/٣١٠ من طريق يوسف بن بهلول، حدثنا ابن إدريس، عن ابن إسحاق قال: حدثني الزهري، عن عبيد الله بن كعب، عن النبي ﷺ....

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً برقم (١٥٠) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج: أخبرني الزهري: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبيه، عن عمه، عن كعب....


نقول: لقد ذهب إلى القول بالنسخ - هذا الحديث نسخ حديث الصعب بن جثامة - جماعة منهم الزهري، وابن عيينة وغيرهما، ومن المسلم أنه لا يصار إلى النسخ إلا عند التعذر عن جمع الأدلة، والجمع هنا ممكن، ففي هذا الحديث النهي عن تعمد قتل النساء، والولدان، وحديث الصعب بن جثامة فيما لم يتعمد فلا تناقض إذاً، ولا نسخ، والله أعلم.

أَبُو ثَعْلَبَةَ الْحُشْنِيِّ

٨٩٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يقول: أخبرني

أبو إدريس الخولاني،

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُشْنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ^(١)
قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى أُتِيَ الشَّامَ.



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الذبائح والصيد (٥٥٣٠) باب: أكل كل ذي ناب من

السباع - وطرفه -، ومسلم في الصيد (١٩٣٢) باب: أكل كل ذي ناب من السباع.

وقد استوفينا تحريكه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٧٩).

وفي رواية عند البخاري: «من السبع» وليس المراد من هذا اللفظ حقيقة الأفراد، بل المقصود منه

كوله اسم للجنس، والله أعلم.

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٨/٥ باب: ما ينهى عن أكله من الطير والسباع، والطحاوي

في «شرح معاني الآثار» ١٩٠/٤ باب: أكل الضبع، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٥١/٣: «وأخرج مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي،

والنسائي، وابن ماجه، عن أبي ثعلبة....» وذكر هذا الحديث.

حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ

٩٠٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب،

عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ (ع: ٢٥٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا

تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ)).


قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ ذُيِّرَ^(١) النَّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ مِنْذُ نَهَيْتَ

عَنْ ضَرْبِهِنَّ؟

فَأَذِنَ لَهُمْ، فَضْرِبُوا، فَأَطَافَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَقَدْ أَطَافَ اللَّيْلَةَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ سَبْعُونَ امْرَأَةً كُلُّهُنَّ تَشْتَكِي

زَوْجَهَا، وَلَا تَجِدُونَ أَوْلِيَّكُمْ خِيَارَكُمْ))^(٢).



(١) - ذُيِّرَ النساء: لَشَرْنَ وَاجْرَأْنَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ. يُقَالُ: ذُيِّرَتِ الْمَرْأَةُ، تَلْدَارُ، فَهِيَ ذُيِّرٌ، وَذَاتِرٌ، أَيْ:

نَاشِزٌ. وَذُيِّرٌ وَذَاتِرٌ مَشْرُكٌ بَيْنَ الذَّكَورِ وَالْإِنَاثِ، وَالنَّظَرُ «مَوَارِدُ الظَّمَانِ» ٢٦٠/٤.

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٨٩)، وفي «موارد

الظمان» برقم (١٣١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ١٤٨/٨ من طريق محمد بن عمر، عن محمد بن عبد الله،

عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن إياس.... وهذا إسناده ضعيف، محمد بن عمر هو

الواقدي.


حَدِيثُ حَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

٩٠١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،

عَنْ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا يُذْهِبُ عَنِّي مَذْمَةَ^(١) الرِّضَاعِ؟ قَالَ: ((الْفُرَّةُ:

الْعَبْدُ أَوْ الْأَمَةُ))^(٢).



(١)- المذمة - بكسر الهمزة وفتحها - الحق والحرمة التي يلزم مضيعها. والمراد بمذمة الرضاع: الحق اللازم بسبب الرضاع.


(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٢١/١٢ برقم (٦٨٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٢٣٠، ٤٢٣١)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٢٥٣، ١٢٥٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٩٩/١ من طريق الليث، وعمرو بن الحارث، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي، ويحيى القطان، وسليمان بن داود الهاشمي. جميعهم: عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

سَعْدُ^(١) بِنُ مُحَيِّصَةَ بِنِ مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ

٩٠٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

حرام بن سعد، قال سفيان: هذا الذي لَا شَكَّ فِيهِ، وأراه قد ذكر عن أبيه:
أَنَّ مُحَيِّصَةَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ كَسْبِ حَجَّامٍ لَهُ، فَنَهَاهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى
قَالَ لَهُ: «أَعْلَفُهُ نَاضِحَكَ، أَوْ أَطْعِمَهُ رَقِيقَكَ»^(٢).



(١)- في (ظ): «سعيد». قال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٧٠/٢: «سعد....»

وقيل: سعيد، وقيل: ساعدة، له ولأبيه صحبة.

(٢)- إسناده صحيح، وقد اسرفينا نخرجه والكلام عليه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٥٤)، وفي

«موارد الظمان» برقم (١١٢١).

واضيف هنا: أن ابن حجر نسبته في «التلخيص» ١٥٨/٤ إلى مالك، وأبي داود، والترمذي، وابن

ماجه.


والناضح: البعير أو الثور، أو الحمار الذي يستسقى عليه الماء، وانظر «موارد الظمان» .

وانظر الأحاديث (١٧٧٧، ٢٠٥٧، ٢٢٠٥، ٢٨٣٥) في «مسند الموصلي» .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ

٩٠٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد، ومحمد بن عجلان: أَنَّهُمَا سَمِعَا عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يَحْدُثُ:
عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ هَكَذَا. وَقَبَضَ الْحُمَيْدِيُّ أَصَابِعَهُ
الرُّبْعَةَ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ (١).

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: يَعْنِي بِشَرِّ بْنِ مُوسَى: أَبُو بَكْرٍ الَّذِي وَصَفَ لَنَا.
قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: وَقَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ قَدْ حَدَّثَنِي بِأَرْبَعَةٍ سَمِعَ ابْنَ
الزُّبَيْرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَيْتُهُ فَنَسِيْتُهَا إِلَّا هَذَا.
فَقَالَ لِي زِيَادٌ إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةٌ.




(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساجد (٥٧٩) باب: صفة الجلوس في الصلاة.
وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٩٤٣، ١٩٤٤)، وفي «مسند الموصلي»
١٧٩/١٢ - ١٨٠، برقم (٦٨٠٦، ٦٨٠٧).

نَاجِيَةُ الْخَزَاعِمِيِّ

صَاحِبُ (ع: ٢٥٦) بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٩٠٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،
عَنْ نَاجِيَةِ الْخَزَاعِمِيِّ -صَاحِبِ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا عَطَبَ مِنَ الْبُدْنِ؟ قَالَ: «(أَنْحَرَهُ ثُمَّ اغْمِسْ خُفَّهُ فِي دَمِهِ، ثُمَّ اضْرِبْ بِهَا
صَفْحَتَهُ، ثُمَّ خَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ)»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٢٣)، وفي «موارد

الظمان» برقم (٩٧٦).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٣٢/٢، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار»

٥٣٠/٧ برقم (١٠٩٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٠/١٤ برقم (١٨١٨٨) من طريق وكيع، عن هشام، به.

وأخرجه أيضاً البيهقي في «المعرفة» برقم (١٠٩٢٤) من طريق مالك، عن هشام، به. وانظر «تلخيص

الحبيب» ٢٩٣/٢.

حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ

٩٠٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم بن بهدلة، أخبرنا

زُرُّ بْنُ حَبِيشٍ قَالَ:

أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ الْمُرَادِيَّ فَقَالَ لِي: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ.

قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أُجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ.

قُلْتُ: حَكَ^(١) فِي نَفْسِي مَسْحَ عَلَى الْخَفِيِّنَ بَعْدَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، وَكُنْتُ امْرَأً مِنْ

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَيْتُكَ أَسْأَلُكَ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟

فَقَالَ: نَعَمْ. كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَوْ مُسَافِرِينَ [أَنْ] ^(٢) لَا نَنْزِعَ

خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ، وَبَوْلٍ وَتَوَمُّمٍ.

قُلْتُ: أَسْمَعُهُ يَذْكُرُ الْهَوْرَى بِشَيْءٍ؟

قَالَ: نَعَمْ، بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَهُ فِي مَسِيرٍ لَهُ إِذْ نَادَاهُ أُعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْرِيٌّ: يَا

مُحَمَّدُ! فَأَجَابَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِنَحْوِ مِنْ صَوْتِهِ «هَؤُومٌ».

فَقُلْنَا لَهُ: ^(٣) اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ، فَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنْ هَذَا. فَقَالَ: لَا^(٤) وَاللَّهِ لَا

أَغْضُضُ^(٥) مِنْ صَوْتِي.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْمَرْءُ يُجِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يُلْحَقْ بِهِمْ؟

قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

(١) - حك الشيء في نفسك: إذا لم تكن منشراح الصدر به، وكان في قلبك منه شيء: من الشك أو

الريب، وأوهمك أنه ذنب وخطيئة.


(٢) - ما بين حاصرتين زيادة من مصادر التصريح.

(٣) - سقطت من (ظ).

(٤) - ساقطة من (ظ).

(٥) - في (ظ): «ما أغضض».

قَالَ: (١) ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُحَدِّثُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَالَ: «إِنَّ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ (ع: ٢٥٧) بَاباً مَسِيرَةً عَرْضِيهَ أَرْبَعُونَ - أَوْ سَبْعُونَ - عَامًا، فَتَحَهُ اللَّهُ لِلتَّوْبَةِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَا يُغْلَقُهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ» (٢).



(١) - فاعل (قال) صفوان بن عسال.


(٢) - إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه مجموعاً ومفصلاً في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣١٩)، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٥)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٧٩، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٦). والنظر تعليقاتنا عليه في «موارد الظمآن» .

حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ

٩٠٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأعمش، عن زيد بن

وهب،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ قَالَ: بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَهُوَ مُسْتَتِرٌ بِحِجْفَةٍ^(١) فَقَالُوا: يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْتِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ أَحَدَهُمُ الْبَوْلُ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيطِ، فَهَاهُمْ صَاحِبُهُمْ عَنْ ذَاكَ، فَهُوَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ»^(٢).



(١) - الْحِجْفَةُ: الورس من الجلد، ليس فيه خشب.

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٣٢/٢ برقم (٩٣٢)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٣١٢٧).

وقد أخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٦٣٢/٤ من حديث ابن مسعود، ثم أورده بإسناده إلى عمرو

ابن سواد أنه قال: «ويلغني أن هذا الحديث إنما يرويه العراقيون عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن

عبد الرحمن بن حسنة...» .

حَدِيثُ مَالِكِ الْجُشَمِيِّ

٩٠٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزعراء: عمرو بن

عمرو، عن عمه أبي الأحوص عوف بن مالك الجشمي،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ فِي الْبَصَرِ وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَرَبُّ إِبِلٍ أَنْتَ أَوْ رَبُّ غَنَمٍ؟» وَكَانَ يُعَرِّفُ رَبُّ الْإِبِلِ مِنْ رَبِّ الْغَنَمِ بِهَيْئَتِهِ. فَقُلْتُ: مِنْ كُلِّ قَدْ آتَانِي اللَّهُ فَأَكْتَرُ وَأُطَبُّ^(١).

فَقَالَ: «أَلَسْتَ تَنْتَجِهَا وَافِيَةَ أَعْيُنِهَا وَأَذَانِهَا، فَتَجْدَعُ هَذِهِ وَتَقُولُ صُرْمٌ^(٢) وَتَهْنُ^(٣) هَذِهِ فَتَقُولُ بَحِيرَةٌ؟^(٤) فَسَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ، وَمُوسَاهُ أَحَدٌ، لَوْ شَاءَ أَنْ يَأْتِيكَ بِهَا صُرْمَاءُ، فَعَلَّ»....

فَقُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَامَ تَدْعُو؟»


قَالَ: «لَا شَيْءَ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّحِمَ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بُعِثَ بِهِ؟

قَالَ: «أَتَتْنِي رِسَالَةٌ مِنْ رَبِّي، فَضِيقْتُ بِهَا ذَرْعًا، وَخِيفْتُ أَنْ يُكَذِّبَنِي قَوْمِي، فَقِيلَ لِي: لَتَفْعَلَنَّ أَوْ لَنَفْعَلَنَّ كَذَا وَكَذَا».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: يَأْتِيَنِي ابْنُ عَمِّي فَأَحْلِفُ أَنْ لَا أُعْطِيَهُ وَلَا أُصِلَّهُ؟

قَالَ: «كَفَرُ عَنْ يَمِينِكَ».



(١) - أَيَطَبُ: لغة فصيحة في أطيب، مثل جَذَبَ، وَجَبَدَ.

(٢) - صُرْمٌ جمعٌ، واحده صرمية. والصرم القطع، والناقة الصرماء: الناقة المتطوعة الأذن.


(٣) - وَتَهْنُ هذه: أي تضعفها، وتذهب قوتها بالاعتداء على صاحبها يشن أذنها.

(٤) - الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وشقوا أذنها، وأغفوها من الانثفاع بها: سموها بحيرة.

(٥) - في (ظ): «قلت».

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: (ع: ٢٥٨) «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ عَبْدَانِ أَحَدُهُمَا لَا يَخُونُكَ وَلَا يَكْتُمُكَ حَدِيثًا، وَلَا يَكْذِبُكَ، وَالْآخَرُ يَكْذِبُكَ، وَيَكْتُمُكَ، وَيَخُونُكَ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟».

قُلْتُ: الَّذِي لَا يَكْذِبُنِي، وَلَا يَخُونُنِي، وَلَا يَكْتُمُنِي.
قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَذَلِكَ أَنْتُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٤١٠، ٥٤١٦، ٥٤١٧، ٥٦١٥)، وفي «موارد الطمان» برقم (١٠٧٣).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٧٢/٤ برقم (٤٧٠٣) من طريق سفیان، بإسناد حديثنا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٧٩/١٩ برقم (٦١١) و برقم (٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠) بروايات، ومن طريق شريك، والأجلح، وأسد بن موسى، والمسعودي، والحسن بن الفرات، وإسماعيل بن أبي خالد، وفطر بن خليفة، وابن جريج، وأشعث بن سوار، وعبد الحميد ابن الحسن.

جميعهم: عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد.


وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٦٢٣، ٦٢٤) من طريق سلمة بن كهيل، وعبد الملك بن عمير، جميعاً: عن أبي الأحوص، به.

حديثُ وابِصَةَ بنِ مَعْبِدٍ

٩٠٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حصين بن عبد الرحمن،

عن هلال بن يساف، قال:

كُنْتُ أَنَا وَزِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ بِالرَّقَّةِ^(١) فَأَخَذَ بِيَدِي زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ. فَأَقَامَنِي عَلَى رَجُلٍ بِالرَّقَّةِ، فَقَالَ: زَعَمَ هَذَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ^(٢). فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ، وَأَسْمُهُ وَابِصَةُ بْنُ مَعْبِدٍ^(٣).



(١) - مدينة من مدن الجمهورية العربية السورية، تقع في المنطقة الشمالية جنوب شرقي حلب، تبعد عن دمشق حوالي خمسين وثلاث مئة كيلاً.

(٢) - ساقطة من (ظ).

(٣) - حديث صحيح، وقد استوفينا تخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٩٨، ٢١٩٩، ٢٢٠٠، ٢٢٠١)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥) فانظره مع التعليق عليه. وانظر أيضاً «مسند الموصلي» برقم (١٥٨٨).

حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ *

٩٠٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم بن كليب الجرهمي،

قال: سمعت أبي يقول:

سَمِعْتُ وَائِلَ بْنَ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ ^(١) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. وَرَأَيْتُهُ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، أَضْجَعَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى وَبَسَطَهَا، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ ثِيْبَيْنِ وَحَلَّقَ حَلَقَةً، وَدَعَا هَكَذَا. وَنَصَبَ الْحُمَيْدِيَّ السَّبَابَةَ. قَالَ وَائِلٌ: ثُمَّ أَتَيْتُهُمْ فِي الشِّتَاءِ فَرَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الْبِرَانِسِ ^(٢).

٩١٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، (ع: ٢٥٩) عن

عبد الجبار بن وائل،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِدَلْوٍ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَضْمَضَ، ثُمَّ مَحَّهٖ فِي الدَّلْوِ مِسْكَاً - أَوْ قَالَ أَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ - وَأَسْتَشَرَ خَارِجاً مِنَ الدَّلْوِ ^(٣).

* - ملاحظة: على هامش (ظ) مانصه: «بلغ بقراءتي على الزبيرى».

(١) - سقطت من (ظ).

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٦٠)، وفي «موارد

الظمآن» برقم (٤٨٥).

(٣) - إسناده ضعيف، لانقطاعه، عبد الجبار لم يسمع من أبيه. قال البخاري في «الكبير» ١٠٦/٦:

«ولد بعد أبيه لستة أشهر».

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة (٦٥٩) باب: الحج في الإناء، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢٣٧/١: «هذا إسناد منقطع، عبد الجبار لم يسمع من أبيه

شبتا، قاله ابن معين، والبخاري».

وأخرجه أحمد ٣١٦/٤، ٣١٨ من طريق وكيع، وأبي أحمد.

وأخرجه ابن ماجه (٦٤٦) من طريق أبي أسامة.

جميعاً: عن مسعر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣١٥/٤ من طريق أبي نعيم حدثنا مسعر، عن عبد الجبار بن وائل قال: حدثني أهلي،

عن أبي ...

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ

٩١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن

سعيد بن جبور، قال:

حَدَفَ قَرَابَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ عِنْدَهُ، فَنَهَاةً عَنْهَا وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا وَقَالَ: ((إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا، وَلَا تَنْكَأُ^(١) عَدْوًا، وَإِنَّهَا تَفْقَأُ^(٢) الْعَيْنَ، وَتَكْسِرُ السِّنَّ)).
فَعَادَ فَحَدَفَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ مُغْفَلٍ: أَحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْهَا وَتَعُودُ؟
لَا أَكَلِمَكَ أَبَدًا^(٣).

(١)- نكأ العدو: قتله وهو لعة في نكيت العدو، أنكيه، نكايه، فإنا ناك إذا أكثرت فيه الجراح

والقتل.

(٢)- فقأ العين -أو البثرة ونحوها-، يفقأ، فقأ: شقها فخرج ما فيها.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيد (١٩٥٤) (٥٦) باب: إباحة ما يستعان به على

الإصطياد والعدو، وابن ماجه في الصيد (٣٢٢٦) باب: النهي عن الخذف، من طريق ابن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل بن علية.

وأخرجه مسلم (١٩٥٤) (٥٦)، وابن ماجه في المقدمة (١٧) باب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ من

طريق عبد الوهاب الثقفي،

وأخرجه الدارمي في المقدمة ١١٧/١ باب: تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديثاً فلم يعظمه ولم

يوقره، من طريق حماد بن زيد.

جميعهم: عن أيوب السخيتاني بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٨٦/٤، والبخاري في الصيد (٥٤٧٩) باب: الخذف والبنذقة، من طريق وكيع،

وأخرجه البخاري (٥٤٧٩) من طريق يزيد بن هارون،

وأخرجه مسلم في الصيد (١٩٥٤) من طريق عبيد الله بن معاذ، حدثني أبي،

وأخرجه النسائي في القسامة ٤٧/٨ باب: دية جنين المرأة، من طريق يزيد،

وأخرجه الدارمي في المقدمة ١١٧/١ من طريق عبد الله بن يزيد،

جميعهم: حدثنا كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله بن مغفل....

وأخرجه البخاري في الأدب (٦٢٢٠) باب: النهي عن الخذف، وفي التفسير (٤٨٤١) باب: إذ

يباعونك تحت الشجرة، ومسلم في الصيد (١٩٥٤) (٥٥) باب: إباحة ما يستعان به على الإصطياد

والعدو، وأبو داود في «الأدب» (٥٢٧٠) باب في الخذف، مختصراً -من طريق شعبة، عن قتادة، قال:

سمعت عتبة بن صهيب الأزدي يحدث عن عبد الله بن مغفل -....


حَدِيثُ عَطِيَّةِ الْقَرْظِيِّ

٩١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال: سَمِعْتُ عَطِيَّةَ الْقَرْظِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ حَكَمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ غُلَامًا، فَانظَرُوا إِلَيَّ مُتَزَرِّي، فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْتَبْتُ، فَهَذَا أَنَا ذَا بَيْنِ أَظْهَرِكُمْ^(١).

٩١٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي نجیح، عن مجاهد،

قال:

سَمِعْتُ رَجُلًا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ حَكَمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ غُلَامًا، فَشَكَرُوا لِي، فَانظَرُوا إِلَيَّ فَلَمْ يَجِدُوا الْمَوَاسِيَّ حَرَّتْ عَلَيَّ، فَاسْتَبَقِيْتُ^(٢).



(١)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٧٨٠، ٤٧٨١، ٤٧٨٢، ٤٧٨٣، ٤٧٨٨)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثالي» ٢/٤٠٥، برقم (٢١٨٩) من طريق ابن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد.
(٢)- صحيح، والنظر سابقه.

أَبُو جُحَيْفَةَ وَهَبُ السُّوَائِيَّ

٩١٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي خالد، قال:

مَشَيْتُ مَعَ أَبِي جُحَيْفَةَ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَ: نَعَمْ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ^(١).

٩١٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة،

(ع: ٢٦٠) ومسعر، عن علي بن الأقرم،

عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((لَا أَكُلُ مُتَكَيِّئًا))^(٢).

٩١٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت مالك بن مغول، يقول:

سمعت عون بن أبي جحيفة يحدث:

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ بِلَالٌ بِفَضْلِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: فَأَبْتَدَرَهُ النَّاسُ، فَأَصَبَتْ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَمْ أَلْ، قَالَ: وَنَصَبَ بِلَالٌ عَنزَةً فَصَلَّى

إِلَيْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ الْكَلْبَ وَالْمَرْأَةَ وَالْحِمَارَ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٥٤٣) باب: صفة النبي ﷺ، ومسلم في

الفضائل (٢٣٤٣) باب: شبه ﷺ.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٨٧/٢ برقم (٨٨٥).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٨، ٥٣٩٩) باب: الأكل متكئا،

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٤٠)، وفي «مسند الموصلي» برقم (٨٨٤)،

(٨٨٩، ٨٨٨).

ونضيف هنا: وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٦٥١/٢ من طريقين: عن سفيان، عن علي بن

الأقرم، به.

ومن طريق الفسوي أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٠٦/٥ برقم (٥٩٦٩).

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٥٦/٧، والبيهقي في الشعب برقم (٥٩٧٠) من طريقين:

حدثنا مسعر بهذا الإسناد.

وقال أبو نعيم: «رواه شريك، وابن عيينة، والناس، عن مسعر».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٨٧) باب: استعمال فضل وضوء الناس

-وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٥٠٣) باب: سورة المصلي. =

حَدِيثُ ذُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمَرْزِيِّ

٩١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي خالد، قال:

سمعت قيساً يقول:

حَدَّثَنِي ذُكَيْنُ بْنُ سَعِيدِ الْمَرْزِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْبَعِ مِئَةِ رَاكِبٍ، نَسَأَلُهُ الطَّعَامَ، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُمْ وَأَعْطِهِمْ».

قَالَ: ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا أَصْعٌ مِنْ تَمْرٍ مَا تَقْبِظُ ^(٢) عِيَالِي.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: اسْمَعْ وَأَطِعْ. فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعَ وَطَاعَهُ ^(٣).

قَالَ: فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ ^(٤) لَهُ، فَأَخْرَجَ مِفْتَاحاً مِنْ حُجْرَتِهِ ^(٥)، فَفَتَحَهَا،

فَقَالَ لِلْقَوْمِ: ادْخُلُوا، فَدَخَلُوا وَكَانَتْ آخِرَ الْقَوْمِ دُخُولاً، فَأَخَذْتُ، ثُمَّ التَفْتُ، فَإِذَا مِثْلُ

الْفَصِيلِ ^(٦) مِنَ التَّمْرِ ^(٧).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٨٨/٢ برقم (٨٨٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(١٢٦٨).

(١)- في (ط): «فقال».

(٢)- تقبض عيالي، أي تكفيهم لقبضهم، أي: زمان شدة الحر، تقول قبطني هذا الشيء، مثل: صبفتني،

وشتاني، أي كفاني في صيفي، وفي شتائي.

(٣)- هكذا بالرفع، على أنه خبر لمبتدأ محذوف، وعند أحمد: سمعاً وطاعة منصوب على أنه مفعول

مطلق ناب عن فعله، والصورة الأولى أبلغ في الدلالة على المعنى، لأن الجملة الاسمية تفيد الاستمرار ودوام

الحال، والله أعلم.

(٤)- غليته: بضم العين وسكون اللام-: العرفة، وقال آخرون: غليته.

(٥)- الحجزة: موضع الإزار.

(٦)- الفصيل: ولد الناقة الذي فصل عنها بعد ربه حلبياً.

(٧)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥٢٨)، وفي «هوارذ

الظمان» برقم (٢١٥١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والخامس» ٣٤٠/٢ - ٣٤١ برقم (١١١٠) من

طريق عيسى بن يونس، عن إسماعيل، بهذا الإسناد.

حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ الْكِنْدِيِّ

٩١٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل، قال: سعت

قيساً يقول:

حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ عُمَيْرَةَ الْكِنْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَلَيَاتِ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَنْ كَفَّ خَيْطاً أَوْ مَخِيطاً فَمَا سِوَاهُ، فَهُوَ غُلُوبٌ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).

فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْوَدٌ قَصِيرٌ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْبَلْ مِنِّي عَمَلَكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَمَا ذَاكَ؟)).

قَالَ: الَّذِي قُلْتُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((وَأَنَا أَقُولُ الْآنَ: مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَلَيَاتِ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ، أَخَذَ. وَمَا نُهِيَ عَنْهُ، انْتَهَى))^(١).

٩١٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن طاووس، عن أبيه قال:

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإمامة (١٨٣٣) باب: تحريم هدايا العمال.

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٧٨).

ونضيف الآن: وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٨/٦ - ٥٤٩ برقم (٢٠٠٥) باب: في الوالي والقاضي

يهدى إليه، من طريق وكيع.

وأخرجه عبد الرزاق ٥٧/٤ برقم (٦٩٥٥) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه ابن خزيمة ٥٣/٤ برقم (٢٣٣٨) من طريق محمد بن بشار، حدثنا يحيى،

جميعهم: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمشائي» ٣٨٤/٤ برقم (٢٤٢٧) من طريق ابن أبي شيبة


السابقة،

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً برقم (٢٤٢٨) من طريق شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن قيس بن

أبي حازم، به.

اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِبَادَةَ بَنِ الصَّامِتِ عَلَى الصَّدَقَةِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: «أَتَقِي يَا أَبَا
الْوَلِيدِ أَنْ تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبِعِيرٍ تَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِكَ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا حُورَانٌ، أَوْ شَاةٌ
لَهَا نُوَاجٌ».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ ذَا لَكَذَا؟. قَالَ: «نَعَمْ».
قَالَ عِبَادَةُ: فَوَ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَعْمَلُ عَلَى اثْنَيْنِ أَبَدًا^(١).




(١) - رجاله ثقات، ولكنه بصورة المرسل، ولكن أخرجه البيهقي في الزكاة ١٥٨/٤ باب: في غلول
الصدقة، من طريق سفیان، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن عبادَةَ: أن رسول الله... وهذا إسناد صحيح.
وأخرجه عبد الرزاق ٥٣/٤ برقم (٦٩٤٩) من طريق معمر، وابن جريج، قالوا: أخبرنا ابن طاووس،
بالإسناد السابق. وتوَّاج الغنم: ثغاؤها.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٥١٣/١ وقال: «رواه الطبراني في «الكبير» وإسناده
صحيح».

ثم وقعنا على تخريجنا له في «مجمع الزوائد» برقم (٤٥٢٤). وانظر «كنز العمال» (١٥٨٠٥)،
(١٦٩٤٥).

حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ

٩٢٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن ابن القبطية، عن جابر بن سمرة قال: كنا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا سَلَّمَ أَحَدُنَا، رَمَى بِيَدِهِ عَنِ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ هَكَذَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بِالْكُمْ تَرْمُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شَمْسٍ، أَوْ لَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ - أَوْ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ - أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنِ يَمِينِهِ، وَمِنْ عَنِ شِمَالِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ؟»^(١).




(١) - إسناده صحيح، وابن القبطية هو عبيد الله. وأخرجه مسلم في الصلاة (٤٣٠) باب: الأمر بالسكون في الصلاة.

وقد اسعوفنا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٦٠/١٣ برقم (٧٤٧٢)، وبرقم (٧٤٠٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٧٨، ١٨٧٩، ١٨٨٠، ١٨٨١).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ

٩٢١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا معمر، عن الزهري،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ (ع: ٢٦٢) قَالَ: حُرِحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَمَرَّ
بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا غَلَامٌ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؟»
فَخَرَجْتُ أَسْعَى بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ خَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ؟ حَتَّى أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَبِدٌّ إِلَى رَحْلِ فَقَدْ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَجَلَسَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عِنْدَهُ وَدَعَا لَهُ - قَالَ: وَرَأَى فِيهِ - وَنَفَثَ عَلَيْهِ^(١).



(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٠٩٠).
ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٤٥٩/١ برقم (٦٣٩) من طريقين: حدثنا
عبد الرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري في «الكبير» ٢٤٠/٥ - ٢٤١ من طريق هشام، عن معمر، به مختصراً.
وانظر «أسد الغابة» ٤٢٥/٣، و«الإصابة» ٢٦٠/٦ - ٢٦١، و«الجرح والتعديل» ٢٠٨/٥.

حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ

٩٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني الزهري بأحاديث فيما مسَّتِ النَّارُ. مِنْهَا مَنْ قَالَ: يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، وَمِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ، فَكَانَ مِنْ مَنْ قَالَ: الْوَضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ: أَبُو سَلَمَةَ، وَعَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،^(١) وَأُمُّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،^(٢) وَأَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،^(٣) وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،^(٤) قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، أَحْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أَبِيهِ^(٥)، وَجَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنِ أَبِيهِ^(٦) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَرَتْ كَيْفَ شَاءَ فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.


- (١)- وقال الحازمي في «الإعتبار» ص(٩٧): «وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب: فبعضهم ذهب إلى الوضوء مما مسَّت النار، ومن ذهب إلى ذلك: ابن عمر، وأبو طلحة، وأنس بن مالك، وأبو موسى، وعائشة، وزيد بن ثابت، وأبو هريرة، وأبو عزة الهذلي، وعمر بن عبد العزيز، وأبو مجلز، لاحق بن حميد وأبو قلابة، ويحيى بن يعمر، والحسن البصري، والزهري».
- (٢)- ولفظ حديثها في «مسند الموصلي»، «أن النبي ﷺ توضعاً مما مسَّت النار» وهو حديث صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٦٦/١٣ برقم (٧١٤٥)، فانظره مع ذكر الشواهد له.
- (٣)- لفظه عند مسلم في الحيض (٣٥٢): «توضؤوا مما مسَّت النار».
- وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» (٦١٦١، ٦٦٠٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨).
- (٤)- لفظه عند مسلم في الحيض (٣٥١): «الوضوء مما مسَّت النار».
- (٥)- لفظ حديث ابن عباس عند مسلم في الحيض (٣٥٤): «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».
- وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١١٢٩، ١١٣١، ١١٣٣، ١١٤٠، ١١٤٢)، وفي «مسند الموصلي» ٢٤٠/٤ برقم (٢٣٥٢).
- (٦)- لفظ حديث عمرو بن أمية، عند مسلم في الحيض (٣٥٥): «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كَيْفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».
- وحديث عمرو هذا متفق عليه، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٠٠/١٢ برقم (٦٨٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١١٤١، ١١٥٠).

وَقَالَ الْأَخَرُّ: أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ لَحْمًا وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(١).

لَا أَشْكُ أَنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَنَا عَنْهُمَا، إِنَّمَا أَشْكُ لِأَنِّي لَا أَعْرِفُ حَدِيثَ ذَا مِنْ

حَدِيثِ ذَا.

قَالَ سَفِيَّانٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.



= وضميف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤٤٤/١ برقم (١٢٨٦)، والحازمي في «الإعتبار» ص(٩٨) من طريق سفیان، عن الزهري، عن رجلين: أحدهما: جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه: أن رسول الله...

(١) - وقال الحازمي أيضاً في «الإعتبار» ص(٩٧): «وذهب أكثر أهل العلم، وفقهاء الأمصار إلى ترك الوضوء مما مسّت النار، ورأوه آخر الأمرين من فعل رسول الله ﷺ.

ومن لم ير منه وضوءاً: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وابن عباس، وعامر بن ربيعة، وأبي بن كعب، وأبو أمامة، وأبو الدرداء، والمغيرة بن شعبة، وجابر بن عبد الله، رضوان الله عليهم أجمعين.

ومن التابعين: عبيدة السلماني، وسالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، ومن معهما من فقهاء المدينة.

ومالك بن أنس، والشافعي، وأصحابه، وأهل الحجاز عامتهم، وسفيان الثوري، وأبو حنيفة وأصحابه، وأهل

الكوفة، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدِّيلِيِّ

٩٢٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا سفيان بن سعيد


الثوري - قال (ع: ٢٦٣) سفيان: وهذا أجود شيء وجدناه عنده - قال: أخبرني بكير بن عطاء الليثي،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدِّيلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَجُّ

عَرَفَاتٍ مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ.

أَيَّامٍ مِنِّي ثَلَاثٌ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ، فَلَا إِثْمَ

عَلَيْهِ»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٩٢)، وفي «موارد

الظمان» برقم (١٠٠٩).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» برقم (٤٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا

الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٢/٢٠٥ برقم (٩٥٧)، وابن حزم في «المحلى»

١٢١/٧-١٢٢، من طريق وكيع، حدثنا سفيان الثوري، به.

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣١٠) من طريق يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن بكير بن عطاء، بهذا

الإسناد.

والنظر «التمهيد» ٩/٢٧٧، و«تلخيص الحبير» ٢/٢٥٥.

حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ

٩٢٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

عن الشعبي، قال:

سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ مِضْرَسٍ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامِ الطَّائِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمُرْدَلِفَةِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ مِنْ جَبَلِي طَيِّءٍ، وَاللَّهِ مَا جِئْتُ حَتَّى أُتْعِبْتُ نَفْسِي، وَأَنْضَيْتُ رَاحِلَتِي، وَمَا تَرَكَتُ جَبَلًا إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ.


فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَقَدْ كَانَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»^(١).

٩٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة،

قال: وَكَانَ أَحْفَظَهُمَا لِهَذَا الْحَدِيثِ - عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ مِضْرَسٍ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامِ الطَّائِيِّ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمُرْدَلِفَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُكَ السَّاعَةَ مِنْ جَبَلِي طَيِّءٍ، قَدْ أَكَلْتُ رَاحِلَتِي، وَأَتْعَبْتُ نَفْسِي، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى يُفِيضَ، وَقَدْ كَانَ وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٥١)، وفي «مسند

الموصلی» ٢٤٥/٢ برقم (٩٤٦)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٠١٠). وانظر الحديث التالي.

وقوله: أنضيت راحلتي، أي: أهزلتها وأذهبت لحمها.

(٢) - إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

حَدِيثُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ

٩٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يخبر عن

(ع: ٢٦٤) ابن سراقَةَ، أو ابن أخي سراقَةَ،

عَنْ سُرَاقَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجُعْرَانَةِ، فَلَمْ أَدْرِ مَا أَسْأَلُهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْلَأُ حَوْضِي، أَنْتَظِرُ ظَهْرِي يَرِدُ عَلَيَّ، فَتَجِيءُ الْبَهْمَةُ^(١) فَتَشْرَبُ، فَهَلْ لِي

فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ ؟ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَكَ فِي كُلِّ كَبِدِ حَوْوِي^(٢) أَجْرٌ)).

قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا الَّذِي حَفِظْتُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَاخْتَلَطَ عَلَيَّ مِنْ أَوَّلِهِ شَيْءٌ، فَأَخْبَرَنِي

وَأَثَلُ بْنُ دَاوُدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بَعْضَ هَذَا الْكَلَامِ، لَا أَخْلَصُ مَا حَفِظْتُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَمَا

أَخْبَرَنِيهِ وَأَثَلُ.


قَالَ سُرَاقَةُ: أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْجُعْرَانَةِ، فَجَعَلْتُ، لَا أَمُرُّ عَلَى مِقْنَبٍ^(٣) مِنْ

مَقَانِبِ الْأَنْصَارِ إِلَّا قَرَعُوا رَأْسِي وَقَالُوا: إِلَيْكَ إِلَيْكَ. فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، رَفَعْتُ الْكِتَابَ،

وَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: وَقَدْ كَانَ كَتَبَ لِي أَمَانًا فِي رُفْعَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((نَعَمْ الْيَوْمَ يَوْمٌ وَقَاءٍ وَبِرٍّ

وَصِدْقٍ))^(٤) .



(١)- الْبَهْمَةُ: ولد الضأن، وتطلق على الذكر والأنثى .

(٢)- وزان فعلى من الحر، مؤث حران، وهما للمبالغة: يريد: أنها لشدة الحر قد عطشت ويست

من العطش.... والنظر «النهاية».

(٣)- مِقْنَب - بكسر الميم، وفتح النون - : جماعة الخيل والفرسان، وقيل: هو دون المئة .

(٤)- ابن سراقَةَ ما عرفته، غير أن الحديث صحيح، وقد استوفينا تخريجَه في «صحيح ابن حبان»

برقم (٥٤٢)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٨٦٠)، وانظر أيضاً «شرح السنة» ١٦٧/٦ برقم (١٦٦٧)،

ور«المطالب العالمة» برقم (١٩٨١، ١٩٨٢).

حَدِيثُ ابْنِ بُحَيْنَةَ

٩٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: سمعت


الأعرج، يحدث،

عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً أَظُنُّ أَنَّهَا الْعَصْرُ، فَقَامَ فِي الثَّانِيَةِ
وَلَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ، سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُسَلَّمَ^(١).

٩٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، [قال]^(٢) وحدثنا يحيى بن سعيد، عن

الأعرج،

عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ فِي الَّتِي يُسْتَرَاخُ فِيهَا^(٣).
وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْنَةَ، وَرَبَّمَا قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ.



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٢٩) باب: من لم ير الشاهد الأول واجباً لأن النبي ﷺ قام من الركعتين ولم يرجع - وأطرافه -، ومسلم في المساجد (٥٧٠) باب: السهو في الصلاة والسجود له.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٩٣٨، ١٩٣٩، ١٩٤١، ٢٦٧٦).

(٢)- ما بين حاصرتين ساقط من (ع). وقد سقط من (ظ) قوله: «حدثنا سفيان قال:.....».

(٣)- إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ (ع: ٢٦٥)

٩٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، سمعه

من سعيد بن أبي هند، سمعه من مطرف بن عبد الله بن الشخير، قال:

سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أُمَّ قَوْمِكَ وَأَقْدَرَهُمْ بِأَضْعَفِهِمْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ))^(١).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٤١/٩ برقم (٨٣٥٨) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢١/٤، والطبراني في «الكبير» برقم (٨٣٥٧) من طريق حماد بن زيد،

وأخرجه ابن ماجه في الإقامة (٩٨٧) باب: من أم قوماً فليخفف، والطبراني في «الكبير» برقم

(٨٣٥٩) من طريق ابن أبي شيبه، حدثنا إسماعيل بن عليه،

جميعاً: عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٥٥/٢ باب: التخفيف في الصلاة من كان يحفظها، وأحمد ٢١٥/٤ - ٢١٦،

ومسلم في الصلاة (٤٦٨) باب: أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، والبيهقي في الصلاة ١١٨/٣ باب:

الرجل يصلي لنفسه فيطيل ما يشاء، من طريق عمرو بن عثمان، حدثنا موسى بن طلحة، حدثني عثمان بن

أبي العاص....

وأخرجه أحمد ٢٢/٤، ومسلم (٤٦٨) (١٨٧)، وابن ماجه (٩٨٨)، والبيهقي في الصلاة

١١٦/٣ باب: ما على الإمام من التخفيف، والطبراني في «الكبير» برقم (٨٣٣٧، ٨٣٣٨) من طريق

شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت سعيد بن المسيب قال: حدثني عثمان بن أبي العاص....

وأخرجه أحمد ٢١٧/٤ - ٢١٨، والحاكم ١٩٩/١ من طريق حماد بن سلمة، حدثنا سعيد الجريري، عن أبي

العلاء، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، به.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». وهو كما قال.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٨٣٣٦، ٨٣٣٩، ٨٣٤٨، ٨٣٤٩، ٨٣٧٧، ٨٣٧٩،

٨٣٨٠)، وعبد الرزاق ٣٦٣/٢ برقم (٣٧١٧) من طريق المعيرة بن شعبة، وموسى بن طلحة، وعبد ربه


ابن الحكم بن سفيان، والحسن.

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٣٤٩) من طريق عبد الله بن الحكم بن سفيان،

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٣٥٠، ٨٣٥١، ٨٣٥٢، ٨٣٥٤) من طريق النعمان بن سالم

الثقفي، وداود بن أبي عاصم، =

٩٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا الفضيل بن عياض، عن أشعث، عن الحسن،
عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَيَّ
أَذَانَهُ أَجْرًا»^(١).



= جميعهم: عن عثمان بن أبي العاص....

وأخرجه - مع الحديث التالي - أحمد ٢١٧/٤، وأبو داود في الصلاة (٥٣١) باب: أخذ الأجر على
التأذين، والنسائي في الأذان ٢٣/٢ باب: إتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجراً، من طريق سعيد
الجزيري، عن أبي العلاء، عن مطرف بن عبد الله، به .

وصححه الحاكم ١٩٩/١ على شرط مسلم كما تقلم،

وأخرجه أحمد ٢١/٤ من طريق سعيد، بالإسناد السابق، وليس فيه «مطرف» .

وأخرجه - مع لاحقه أيضاً - الطبراني في «الكبير» ٤٧/٩ برقم (٨٣٧٨) من طريق فضيل بن عياض،
عن أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان،.... وفي هذا الإسناد أكثر من علة، والله أعلم، النظر تعليقاتنا
التالي.

(١)- في إسناده علتان: أشعث بن سوار وهو ضعيف، وعننة الحسن البصري رحمه الله.

وقد أخرجه الرمزي في الصلاة (٢٠٩) باب: ما جاء في كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجراً،
من طريق عشر بن القاسم،

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٨/١ باب: من كره للمؤذن أن يأخذ على أذانه أجراً - ومن طريق ابن
أبي شيبة هذه أخرجه ابن ماجه (٧١٤) باب: السنة في الأذان، والطبراني في «الكبير» ٤٧/٩
برقم (٨٣٧٦) - من طريق حفص بن غياث،

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٣٧٦) من طريق عبيد بن غنم،

جميعهم: عن أشعث بن سوار، بهذا الإسناد.

وقال الرمزي: «حديث عثمان حديث حسن صحيح».


بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيِّ

٩٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا قَعْنَبُ التَّمِيمِي - وكان

ثقة خياراً- عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ فِي الْحُرْمَةِ كَأُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنْ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، إِلَّا نُصِبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ لَهُ: يَا فُلَانُ! هَذَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ خَانَكَ، فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ».

ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «فَمَا ظَنُّكُمْ؟»^(١).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإمارة (١٨٩٧) باب: حرمة نساء المجاهدين، وإثم من

خانهن فيهن.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٣٤، ٤٦٣٥).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن الآثار» ١٢٠/١٣ - ١٢١ برقم (١٧٦٤٧) من

طريق علي بن المديني، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٢٢٨/١١ من طريق مسلم.

أَحَادِيثُ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ

٩٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو غالب صاحب

الحجج، قال:

رَأَيْتُ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ أَبْصَرَ رُؤُوسَ الْخَوَارِجِ عَلَى دَرَجِ دِمَشْقَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ». ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قَالَ: «شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَيْدِي السَّمَاءِ (ع: ٢٦٦) وَخَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوا».

قَالَ أَبُو غَالِبٍ: أَأَنْتَ^(١) سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي إِذَنْ لَجَرِيءٌ، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، وَلَا

ثَلَاثَ^(٢).

- في (ظ): «حديث».

(١)- سقط قوله: «أأنت» من (ظ).

(٢)- إسناده حسن من أجل أبي غالب، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٣٢٢/٨ برقم (٨٠٣٦). من

طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة (١٧٦) باب: في ذكر الخوارج، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٥٦/٥، والرمذي في «الفسين» (٣٠٠٣) باب: ومن تفسير آل عمران - ومن طريق

الرمذي أورده ابن كثير في «الفسين» ٧٦/٢ - من طريق وكيع.

وأخرجه البيهقي في قتال أهل البغي ١٨٨/٨ باب: الخلاف في قتال أهل البغي، من طريق أبي داود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٣٢٠/٨ برقم (٨٠٣٤) من طريق أحمد بن يحيى، وطالوت بن عباد.

جميعهم: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا أبو غالب، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١٥٢/١٠ برقم (١٨٦٦٣) من طريق معمر، عن أبي غالب، به.

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه أحمد ٢٥٣/٥، والطبراني في «الكبير» برقم (٨٠٣٣).

وأخرجه البيهقي ١٨٨/٨، والطبراني برقم (٨٠٣٥) من طريق حماد بن زيد،

وأخرجه الرمذي (٣٠٠٣)، والطبراني برقم (٨٠٣٧) من طريق الربيع بن صبيح،

جميعاً: حدثنا أبو غالب، به.

وأخرجه الطبراني برقم (٨٠٣٨، ٨٠٣٩، ٨٠٤٠، ٨٠٤٢، ٨٠٤٤، ٨٠٤٩، ٨٠٥٠،

٨٠٥١، ٨٠٥٢، ٨٠٥٥، ٨٠٥٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٠٩/٣ من طرق كثيرة، عن أبي

غالب، به.

٩٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مطروح أبو المهلب، عن عبيد الله بن زحر، عن القاسم أبي عبد الرحمن،
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَغْبَطُ أَوْلِيَانِي عِنْدِي مَنْزِلَةَ رَجُلٍ مُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ^(١)، ذُو حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ وَإِنْ كَانَ غَامِضًا^(٢) فِي النَّاسِ فَعُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ وَقَلَّتْ بَوَآكِيهِ، وَقَلَّ تَرَائُهُ^(٣)».

= وأخرجه أحمد ٢٥٠/٥، ٢٦٩ من طريق سيار، وصفوان بن سليم .

وأخرجه الحاكم ١٤٩/٢ من طريق شداد بن عبد الله أبي عمار .

جميعهم: حدثنا أبو أمامة، به .

وانظر «اللسر المشور» ٦٣/٢، و«المطالب العالية» ٨٦/٣ برقم (٢٩٥٤، ٢٩٥٥)، و«مجمع الزوائد»

٢٣٣/٦ - ٢٣٤، و«فتح الباري» (٢٨٦/١٢).

(١)- الْخَاذُ - بفتح الخاء المهملة، وتخفيف النال -: الظهر، يقال: فلان خفيف الحاذ، إذا كان قليل

المال والعمال.

(٢)- أي: مغموراً غير مشهور.

(٣)- إسناده ضعيف، بل فيه ضعيفان: أبو المهلب، وشيخه.

وأخرجه الطبري في «الفسر» ٦٠/٢١، وابن حزم في «المغلي» ٥٨/٩، وابن الجوزي في «العلل

المتناهية» ٧٨٢/٢ طريق أبي المهلب، بهذا الإسناد. وفي إسناده زيادة «علي بن يزيد» شيخاً لابن زحر.

وأخرجه أحمد ٢٥٢/٥، والرمذي في الزهد (٢٣٤٨) باب: ما جاء في الكفاف، والبهوي في «شرح

السنن» ٢٤٦/١٤، برقم (٤٠٤٤)، والحاكم في «المستدرک» ١٢٣/٤، والطبراني في «الكبير» ٢٤٢/٨

برقم (٧٨٢٩) و (٧٨٣٠) و (٧٨٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢٩٢/٧ برقم (١٠٣٥٢) من

طريق يحيى بن أيوب، والليث،

جميعاً: عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، بهذا الإسناد.

وقال الحافظ في «الفتح» ٩١/١١: «وقد أخرج الرمذي من حديث أبي أمامة... وسنده ضعيف».

وأخرجه أحمد ٢٥٥/٥ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا ليث بن أبي سليم، عن عبد الله، عن القاسم،

عن أبي أمامة... وهذا إسناد ضعيف.

وأزعم أن عبد الله محرف عن «عبيد الله» وهو ابن زحر، والله أعلم.

وأخرجه ابن ماجه في الزهد (٤١١٧) باب: من لا يؤبه له، من طريق صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم

ابن مرة، عن أيوب بن سليمان، عن أبي أمامة... وهذا إسناد فيه ضعيفان أيضاً: صدقة بن عبد الله،

وأيوب بن سليمان، وانظر «ميزان الاعتدال» ٢٨٧/١ . =

٩٣٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال حدثنا مطرحة أبو المهلب، عن عبيد الله بن زحر، عن القاسم أبي عبد الرحمن،
 عَنْ أَبِي أَمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((لَا يَحِلُّ ثَمَنُ الْمُغْنِيَةِ، وَلَا يَبْعُهَا وَلَا شِرَاؤُهَا، وَلَا الْاسْتِمَاعُ إِلَيْهَا))^(١).

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٨٦٥/٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢٩٢/٧ برقم (١٠٣٥١) من طريق هلال بن العلاء، حدثنا أبي، حدثنا هلال بن عمر بن هلال، قال: حدثني أبي - ساقطة من إسناده البيهقي - عن أبي غالب، به .

والعلاء بن هلال بينا أنه ضعيف عند الحديث (٧٣٨٥) في «مسند الموصلي» .
 وعمر بن هلال قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٧٨/٩: «ضعيف الحديث». وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٨٥/٧. وانظر «ميزان الاعتدال» ١٠٦/٣، و«كنز العمال» برقم (٥٩٢٨)، و«الترغيب والترهيب» ١٥٢/٤-١٥٣.

(١) - في إسناده ضعيفان: أبو المهلب: المطرحة، وشيخه.
 وأخرجه ابن ماجه في التجارات (٢١٦٨) باب: ما لا يحل بيعه، من طريق أبي جعفر الداري، عن أبي المهلب، عن عبيد الله الأفريقي، عن أبي أمامة... وهذا إسناده فيه ضعيفان أيضاً، وهو مرسل.
 وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣٣/٨ برقم (٧٨٠٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناده. ولكن في إسناده زيادة «عن علي بن يزيد» قبل القاسم. وهذا ضعيف ثالث.

وأخرجه أحمد ٢٥٢/٥، والترمذي في البيوع (١٢٨٢) باب: ما جاء في كراهية بيع المغنيات، وفي «الفضيل» (٣١٩٣) باب: ومن سورة لقمان - ومن طريق الترمذي أورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٧٨٤/٢ برقم (١٣٠٧) - والبيهقي في البيوع ١٤/٦، ١٥ - باب: ما جاء في بيع المغنيات، والطبراني في «الكبير» ٢٥١/٨ برقم (٧٨٥٥) وبرقم (٧٨٦١، ٧٨٦٢) من طريق عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، به .

وقال الترمذي: «هذا حديث غريب، إنما يروى من حديث القاسم، عن أبي أمامة، والقاسم ثقة، وعلي ابن يزيد يضعف» .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٣١٥/٦، والطبراني في «الكبير» ٢١٢/٨ برقم (٧٧٤٩) من طريق مسلمة بن علي الحنشي، والوليد بن الوليد القلانسي، حدثنا يحيى بن الحارث، عن القاسم، به . =

= وهذا إسناد حسن، مسلمة بن علي الخثني ضعيف، وهناك من تركه، وقد تابعه الوليد بن الوليد، وباقى رجاله ثقات،

وأما الوليد بن الوليد القلاسي فقد ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٩/٩ فقال: «الوليد ابن الوليد العنسي، القلاسي، الدمشقي، قلم الرقة، روى عن ابن ثوبان، وسعيد بن بشر . روى عنه العباس بن الوليد بن صبيح الدمشقي - حنن أحمد بن أبي الحواري الدمشقي - وأيوب الوزان، وسلمة بن شبيب، سمعت أبي يقول ذلك» .

ثم قال: «سألت أبي عنه فقال: صدوق، ما بحديثه بأس، حديثه صحيح» .
وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٥٠/٤: «الوليد بن الوليد بن زيد العنسي، الدمشقي، القلاسي، أبو العباس، عن ابن ثوبان، والأوزاعي.

وعنه: الذهلي، وعباس الرقفي، وجماعة. قال أبو حاتم: صدوق، وقال الدارقطني وغيره: مزك. وروى له نصر المقدسي في أربعين حديثاً منكراً، وقال: تركوه. وقال صالح جزرة: قدرى» .

وزاد الحافظ في «لسان الميزان» ٢٢٨/٦-٢٢٩ أن ابن حبان ذكره في «الثقات»، وذكره أيضاً في «المخروحين»، ثم قال: «قلت: هو الوليد بن الوليد الدمشقي الذي تقدم، وهو الوليد بن موسى، وموسى أظنه جده، فهذا رجل واحد جعله ثلاثة» ثم أورد تفريق أبي نعيم بين الوليد بن موسى، وبين الوليد بن الوليد العنسي - تحرفت في «لسان الميزان» إلى: القيسي-.

وقد ترجم الذهبي في «ميزانه» ٣٤٩/٤ الوليد بن الوليد فقال: «الدمشقي، عن سعيد بن بشر، قال الدارقطني وغيره: «منكر الحديث» .

وقال الحافظ في «لسان الميزان» ٢٢٨/٦ تعقيباً على قول الذهبي: «قلت: هو ابن موسى الذي تقدم» .
وترجم الذهبي ابن موسى في «الميزان» ٣٤٩/٤ فقال: «الوليد بن موسى الدمشقي، عن سعيد بن

بشر،

قال الدارقطني: منكر الحديث، وقواه أبو حاتم . وقال غيره: مزك، ووهاه العقيلي، وابن حبان، وله حديث موضوع» .

وقال ابن حجر في «لسان الميزان» ٢٢٧/٦ تعقيباً على الذهبي: «ولفظ العقيلي: أحاديثه بواطيل لا أصول لها، وليس ممن يقيمون الحديث .

ولفظ أبي حاتم: صدوق الحديث، لين، حديثه صحيح .

قال الحاكم: روى عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، أحاديث موضوعة، وبين الكلامين تباين عظيم» .
والقلب أميل إلى ترجيح ما جاء عن أبي حاتم لأسباب منها:

١ - أن أبا حاتم أقرب المروجين زماناً من حياة المرحم له فهو به أعلم . =

بِلالُ بْنُ الْحَارِثِ الْمَزْنِيِّ

٩٣٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة

الليثي، عن أبيه، عن جده،

عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَزْنِيِّ - يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ^(١) اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا تَبْلُغُ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا رِضَاهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢)

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: هَذَا مَا عِنْدِي يُبْلَغُ بِهِ كَمَا كَانَ يَقُولُهُ أَوَّلُ.

٢ - أن ترجمة أبي حاتم أوسع الواجم وأدقها مما يفيد بأنه أكثر المرجحين له معرفة، وأعمقهم بحاله سراً.

٣ - إضطراب الناقلين عن أبي حاتم فيما نقلوه عنه، والفرق بين ما قولوه إياه وما قاله ظاهر فيما

قدمنا من نصوصهم .

٤ - نقلوا حكم أبي حاتم على الوليد بن موسى، وليس للوليد بن موسى ترجمة في «الجرح والتعديل»

وما وقعت عليه في غيره، والله أعلم .

٥ - لم يدخله ابن عدي، والمقبلي وغيرهما في الضعفاء، قبل الإمام الذهبي.

٦ - ميلنا «الكبير» إلى أن في بعض التراجم بعض تداخل، وأن الوليد بن الوليد، غير الوليد بن

موسى، والله أعلم.

وانظر تعليقنا على الحديث (٤٨٥٨) في «مجمع الزوائد»، و«العلل المنتهية» لابن الجوزي ٧٨٣/٢ -

٧٨٥، و«مجمع الزوائد» ١٢١/٨ - ١٢٢.

(١) - السُّخَطُ، والسُّخَطُ: الكراهية للشيء وعدم الرضا به .

(٢) - إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٧)، وفي

«موارد الظمان» برقم (١٥٧٦).

ولضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٨٧/٨ من طريق ابن المبارك، عن موسى بن

عقبة، عن علقمة بن وقاص، عن بلال بن الحارث، به. وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٥٨) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن


إبراهيم، عن علقمة، به.

حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَزْنِيِّ

٩٣٦- حدثنا الحميدي، قال، حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني أبو المنهال، قال:

سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ عَبْدِ (ع: ٢٦٧) الْمَزْنِيَّ - وَرَأَى نَاسًا يَبِيعُونَ الْمَاءَ - فَقَالَ: لَا تَبِيعُوا
الْمَاءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ بَيْعِ الْمَاءِ (١).
قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: وَلَا أُدْرِي أَيُّ مَاءٍ هُوَ ؟
٩٣٧- قَالَ سُفْيَانٌ: هُوَ عِنْدَنَا أَنْ يُبَاعَ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي أَخْرَجَهُ اللَّهُ فِيهِ .
وَقَدْ رُئِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ نَقْعِ الْبَيْرِ (٢).



* - في أصولنا «عبد الله»، وهو خطأ، وانظر «أسد الغابة» ١/١٨٤، و«الإصابة» ١/١٤٥.

(١) - إسناده صحيح، وأبو المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن

حبان» برقم (٤٩٥٢)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١١١٧).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٦/٦ برقم (٩٨٩) باب: في بيع الماء وشراؤه - ومن طريقه

أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٣٨/٢ برقم (١١٠٧)، وابن حزم في «المغلي» ٧/٩ -

وعبد الرزاق ١٠٦/٨ برقم (١٤٤٩٥)، وابن حزم في «المغلي» ١٣٤/٢ - ١٣٥، ٧/٩ من طريق سفيان

ابن عيينة بهذا الإسناد.

(٢) - حديث صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٥٥)، وفي «موارد

الظمآن» برقم (١١٤١).

ولضيف هنا أيضاً: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٧/٦ برقم (٩٩٢) - ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة

٧/٩ - من طريق يزيد بن هارون قال: حدثنا ابن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة، عن

عائشة... وفيه «نقع البئر، يعني: فضل الماء».

حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِيِّ

٩٣٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن

الشعبي،

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ، فَقَالَ: «لَا تَأْكُلْ إِلَّا مَا ذُكِّتَ»^(١).

٩٣٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، عن الشعبي،

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: عَنِ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ، فَقَالَ: «مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ، فَكُلْ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ»^(٢).

٩٤٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، عن الشعبي،

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الرمزي في الصيد (١٤٧١) باب: ما جاء في صيد المعراض من طريق

ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الرمزي أيضاً (١٤٧١) من طريق يوسف بن عيسى، حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، بهذا الإسناد.

وقال الرمزي: «هذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم».

وأخرجه عبد الرزاق ٤/ ٤٧٧ برقم (٨٥٣١) من طريق ابن عيينة، عن مجالد، عن الشعبي، به.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في «الكبير» ٧٦/١٧ برقم (١٦٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٥-٣٧٦ باب: في المعراض، وأحمد ٤/ ٢٥٧ من طريق عبد الله بن نمير،

حدثنا مجالد، بالإسناد السابق.

وأخرجه أحمد ٤/ ٣٨٠ من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علي،.... وهذا

إسناد منقطع. وانظر الحديث التالي.

(٢)- إسناده ضعيف لضعف مجالد، ولكن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في البيوع

(٢٠٥٤) باب: تفسير المشبهات - وأصل هذا الحديث في الوضوء (١٧٥) باب: الماء الذي يهسل به شعر

الإنسان، فانظره وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الصيد والذباح (١٩٢٩) باب: الصيد بالكلاب المعلمة.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٨١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٧/ ٤٦٩ من طريق البخاري ومن طريق مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٥٤ باب: ما قالوا في الكلب يأكل صيده، وأبو نعيم في «ذكر أخبار

أصبهان» ٢/ ١٤٥-١٤٦، وأبو الشيخ الأنصاري في «طبقات الخدثين بأصبهان» ٣/ ٢٥٠ برقم

(٤٧٥)، وهذه أطراف منه، سيأتي برقم (٩٤٣) فانظره.

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكَ إِذَا أَقْبَلَتِ الطَّعِينَةُ مِنْ أَقْصَى الْيَمَنِ إِلَى قُصُورِ الْحِيرَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ؟».

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَكَيْفَ بَطْنِيَّ مَقَانِبَهَا وَرِجَالَهَا؟
قَالَ: «يَكْفِيهَا اللَّهُ طَيِّبًا وَمَنْ سِوَاهَا»^(١).

قَالَ مُجَالِدٌ: فَلَقَدْ كَانَتْ الطَّعِينَةُ تَخْرُجُ مِنْ حَضْرَمَوْتَ حَتَّى تَأْتِيَ الْحِيرَةَ^(٢).

٩٤١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي،

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ فَقَالَ: «حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ».

فَقَالَ عَدِيٌّ: فَأَخَذْتُ عِقَالَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْيَضٌ وَالْآخَرُ أَسْوَدٌ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا
(ع: ٢٦٨) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا^(٣).

قَالَ سُفْيَانٌ: شَيْئًا لَمْ أَحْفَظْهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ. فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمِعْتَ
هَذَا عَنْ مُجَالِدٍ؟

(١)- إسناده ضعيف، لضعف مجالد، ولكن الحديث صحيح، فقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن

حبان» برقم (٦٦٧٩)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٢٨٠).

ولضيف هنا: وأخرجه مطولاً: ابن أبي شيبة ٣٢٤/١٤ برقم (١٨٤٥٥)، والدارقطني ٢/٢٢١،
والحاكم ٤/٥١٨-٥١٩ من طرق: حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، أن رجلاً قال: كنت
أسأل الناس عن حديث عددي بن حاتم، وهو إلى جنبي بالكوفة.... وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو
كما قالوا. والمقانب جمع، واحده: مقنّب، وهو جماعة الخيل والفرسان، وهو دون المئة.

(٢)- عند أحمد، وعند ابن حبان: «قال عددي:....» وساق هذا الكلام.

(٣)- إسناده ضعيف، لضعف مجالد، ولكن الحديث متفق عليه. فقد أخرجه البخاري في الصوم

(١٩١٦) باب: قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ
الْفَجْرِ ثُمْ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ - وطرفيه -، ومسلم في الصوم (١٠٩٠) باب: بيان أن الدخول في
الصوم يحصل بطلوع الفجر.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٤٦٢، ٣٤٦٣).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨/٣ باب: ما قالوا في الفجر ما هو؟ من طريق ابن إدريس،

عن حصين، عن الشعبي، به. وهذا إسناده صحيح.

قَالَ: نَعَمْ وَكَانَ يُحْسِنُهُ، وَلَكِنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ كُلَّهُ.

٩٤٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي،

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ الْمَعْلَمِ فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمَعْلَمُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ. فَإِنْ أَكَلَ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ».

قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ خَالَطَتْ كِلَابَنَا كِلَابٌ أُخْرَى؟. فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ»^(١).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٧٥) باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان - وأطرافه -، ومسلم في الصيد والذبايح (١٩٢٩) باب: الصيد بالكلاب المعلمة .
وقد استوفينا تخريجهم في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٨١).
ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٤/٥ باب: ما قالوا في الكلب يأكل صيده، وأبولعهم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٤٥/٢-١٤٦، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٢٥٠/٣، برقم (٤٧٥)، والبعوي في «شرح السنن» ١٩١/١١-١٩٢ برقم (٢٧٦٨)، وابن حزم في «المغلي» ٤٦٩/٧، وهو طرف من الحديث المتقدم برقم (٩٤٢).

حَدِيثُ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ

٩٤٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو فروة الهمداني، قال:

سمعت الشعبي يقول:

سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَلَالٌ بَيْنَ، وَحَرَامٌ بَيْنَ، وَشُبُهَاتٌ بَيْنَ ذَلِكَ، فَمَنْ تَرَكَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِنْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أَتْرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَى عَلَى مَا شَكَّ فِيهِ، أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ. وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَحِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَعَاصِيهِ»^(١).

٩٤٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، قال: سمعت

الشعبي يقول:

سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَكُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَنْتُ أَنِّي لَا

(١)- إسناده صحيح، وأبو فروة هو عروة بن الحارث، وأخرجه البخاري في الإيمان (٥٢) باب:

فضل من استبرأ لدينه - وأطرافه -، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩) باب: أخذ الحلال وترك الشبهات.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢١).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣٢٣، ٣٢٤ من طريق عبد الله بن عون،

وذكرها بن أبي زائدة، ومغيرة، وعاصم بن بهدلة.

وأخرجه الدارمي في البيوع ٢/٢٤٥ باب: في الحلال بين وفي الحرام بين، من طريق أبي نعيم، حدثنا

زكريا بن أبي زائدة.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/١٤٧ من طريق عبيد الله بن موسى، حدثنا

عيسى الخياط.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٢٩ من طريق أبي عوانة، عن عاصم.

وأخرجه ابن عدي أيضاً في «الكامل» ٥/١٦٩٢، والذهبي في معجم شيوخه ١/٥٨ ت (٤١)، من

طريق عمرو بن قيس الملائي، حدثنا عبد الملك بن عمير،

جميعهم: حدثنا الشعبي، بهذا الإسناد. وانظر «تاريخ جرجان» ص (٣١٧-٣١٨)، و«التمهيد» لابن

عبد البر ٩/٢٠٩، و«المغلي» لابن حزم ١١/١٥٥.

أَسْمَعُ أَحَدًا بَعْدَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تِبَادُلِهِمْ، (ع: ٢٦٩) وَتَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ»^(١) كَمَثَلِ الْإِنْسَانِ إِذَا اشْتَكَى غَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ»^(٢).

٩٤٥- قَالَ: وَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الْإِنْسَانِ مُضْغَةٌ إِذَا هِيَ صَلَحَتْ وَ سَلِمَتْ، سَلِمَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَ صَحَّ. وَإِذَا هِيَ سَقِمَتْ، سَقِمَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَ فَسَدَ، وَ هِيَ الْقَلْبُ»^(٣).

٩٤٦- وَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُقُوقِ اللَّهِ، وَالْوَاقِعِ فِيهَا، وَالْقَائِمِ عَلَيْهَا كَمَثَلِ ثَلَاثَةِ رُكْبَاءَ رَكَبُوا سَفِينَةً وَ اسْتَهَمُوا مَنَازِلَهَا، فَكَانَ لِأَحَدِهِمْ أَسْفَلُهَا وَأَوْعَرُهَا وَ شَرُّهَا، فَكَانَ مُخْتَلِفُهُ وَ مُهْرَاقُ مَائِهِ عَلَيْهِمْ. فَبَيْنَا هُمْ فِيهَا لَمْ يَفْجَأْهُمْ بِهِ إِلَّا

(١)- في رواية البخاري (في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم).

وقال ابن أبي حمزة: «الذي يظهر أن التراحم، والتوادد، والتعاطف - وإن كانت متقاربة في المعنى -

لكنها يبيها فرق لطيف:

فأما التراحم، فالمراد به: أن يرحم بعضهم بعضاً بأخوة الإيمان لا بسبب شيء آخر.

وأما التوادد، فالمراد به: التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي،

وأما التعاطف فالمراد به: إعانة بعضهم بعضاً، كما يعطف الثوب عليه ليقويه». والنظر «فتح

الباري» ١٠/ ٤٣٩ - ٤٤٠.

(٢)- إسناده ضعيف، غير أن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في الأدب (٦٠١١) - باب:

رحمة الناس والبهائم، ومسلم في البر (٢٥٨٦) - باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

وقد استوفينا تحريكه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٣، ٢٩٧).

ولضيف هنا: وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في «معجم شيوخه» ١/ ٣٤٧ - ٣٤٨، وأبو الشيخ

الأصبهاني في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٤/ ٢٢٧ - ٢٢٨ برقم (٩٨٨).

(٣)- صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٥٢) - باب: فضل من استبرأ لدينه - وطرفه -، ومسلم

في المساقاة (١٥٩٩) - باب: أخذ الحلال وترك الشبهات.

وهو طرف للحديث السابق، والنظر «صحيح ابن حبان» برقم (٢٩٧)، والحديث التالي.

ولضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٦٥ من طريق سفيان، به.

وَقَدْ أَخَذَ الْقُدُومَ، فَقَالُوا لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ: أَخْرِقْ فِي حَقِّي خُرْقًا فَيَكُونَ أَقْرَبَ لِي مِنَ الْمَاءِ وَ يَكُونُ فِيهِ مُخْتَلَفِي وَمُهْرَاقِي مَائِي.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتْرُكُوهُ أَبْعَدَهُ اللهُ، يَخْرِقُ لِي حَقَّهُ مَا شَاءَ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَاتَدْعُوهُ يَخْرِقُهَا فَيَهْلِكُنَا وَيُهْلِكُ نَفْسَهُ، فَإِنْ هُمْ أَخَذُوا عَلَيَّ يَدَيْهِ

نَجَا وَنَجُوا مَعَهُ، وَإِنْ هُمْ لَمْ يَأْخُذُوا عَلَيَّ يَدَيْهِ، هَلَكَ وَهَلَكُوا مَعَهُ»^(١).

٩٤٧- قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «حَلَالٌ بَيْنَ، وَحَرَامٌ بَيْنَ، وَشُبُهَاتٌ

بَيْنَ ذَلِكَ، فَمَنْ تَرَكَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ، كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أَتْرَكَ. وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَيَّ

مَا شَكَّ فِيهِ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ»^(٢)، كَمَنْ رَكَعَ إِلَى جَانِبِ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ،

وَإِنْ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَحِمَى اللهُ فِي الْأَرْضِ مَعَاصِيَهُ»^(٣).

٩٤٨- قَالَ: وَسَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: نَجَلَنِي أَبِي غُلَامًا، فَقَالَتْ لَهُ أُمِّي:

عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ: إِيْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَشْهِدْهُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ لِيُشْهِدَهُ. فَقَالَ: «أَكُلْ وَلَدِكَ

نَحَلْتَ مِثْلَ هَذَا؟».

قَالَ: لَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (ع: ٢٧٠): «إِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ»، وَأَبَى أَنْ يَشْهَدَ

عَلَيْهِ»^(٤).

(١)- صحيح، وأخرجه البخاري في الشركة (٢٤٩٣) باب: هل يقرع في القسمة؟ والإستهام

فيه؟، وفي الشهادات (٢٦٨٦) باب: القرعة في المشكلات.

وأخرجه أحمد ٤/٢٦٨، ٢٧٠، ٢٧٣، والرومذي في الفتن (٢١٧٣)، والرامهرمزي في «الأمثال»

برقم (٦١، ٦٢، ٦٣)، والبيهقي في «آداب القاضي» ١٠/٩١، وفي العتق ١٠/٢٨٨ باب: إثبات

إستعمال القرعة، والبهوي في «شرح السنة» برقم (٤١٥١)، وهو طرف لسابقه، فانظرهما أيضاً.

والمدهن، والمداهن واحد، والمراد به، من يراني ويضيع الحقوق، ولا يغير المنكر.

(٢)- في (ظ): «الحمى».

(٣)- صحيح، وقد تقدم برقم (٩٤٦).

(٤)- صحيح، وأخرجه البخاري في الهبة (٢٥٨٦) باب: الهبة للولد - وطرفه -، ومسلم في

الهبات (١٦٢٣) باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٩٧، ٥٠٩٨، ٥٠٩٩، ٥١٠٠، ٥١٠٢، ٥١٠٣

، ٥١٠٤، ٥١٠٥، ٥١٠٦، ٥١٠٧).

٩٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن

المتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن أبيه،

عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ - قَالَ الْحَمِيدِيُّ: كَانَ سُفْيَانَ يَغْلُطُ فِيهِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿هَلْ أَنَاكَ حَدِيثُ
الْغَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١]، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا إِذَا وَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ جُمُعَةٍ (١).

٩٥٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبي، عن إبراهيم بن

المتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم،

عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ (٢).

٩٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

حميد بن عبد الرحمن، ومحمد بن النعمان أنهما:

سَمِعَا النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ نَحَلَهُ نَحْلًا فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ لِيُشْهِدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ

ﷺ: «أَكُلْ وَلَدِكَ نَحَلْتُمِثْلَ هَذَا؟».

قَالَ: لَا، قَالَ: «فَارُدُّهُ» (٣).

= ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٩٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد»
٢٨/١٢، وابن عبد البر في «المهمل» ٢٣١/٧، والشافعي في «معرفة السنن الآثان» ٦٤٦١/٩ برقم
(١٢٣٥٨، ١٢٣٥٩، ١٢٣٦٠، ١٢٣٦١، ١٢٣٦٢، ١٢٣٦٣، ١٢٣٦٤، ١٢٣٦٥، ١٢٣٦٦، ١٢٣٦٧).

(١)- في إسناده زيادة «عن أبيه» بعد حبيب بن سالم، كاتب النعمان ومولاه، ولذلك قال الحميدي:

«كان سفيان يغلط فيه». ولكن الحديث صحيح، وانظر التعليق التالي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الجمعة (٨٧٨) باب: ما يقرأ في صلاة الجمعة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٨٢١، ٢٨٢٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن الآثان» ٣٥٤/٤ - ٣٥٥ برقم (٦٤٣٩،

٦٤٤٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٩/١٠. وانظر «المهمل» لابن عبد البر ١٠٧/٤.

ملاحظة: لقد تحرفت «عن أبيه» في نهاية الحديث في (ظ) إلى «عن إبراهيم».

(٣)- إسناده صحيح، وقد تقدم برقم (٩٥٣) فالنظره.

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمشائي» ٧٥/٤ برقم (٢٠٢٥) من طريقين:

حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.


عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ الْخَزَاعِيِّ

٩٥٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا داود بن قيس الفراء، عن

عبيد الله بن عبد الله بن أقرم الخزاعي،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْقَاعِ ^(١) مِنْ نَمْرَةَ ^(٢) يُصَلِّي، فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ

إِذَا سَجَدَ ^(٣).



(١) - القاع: ما بسط من الأرض الحرة السهلة الطين، التي لا يخاطها رمل فيشرب ماءها، وليس

فيها تظامن ولا ارتفاع.... وانظر «معجم البلدان» ٢٨٩/٤.

(٢) - نَمْرَةَ: ناحية بعرفة، نزل بها النبي ﷺ وهو الجبل الصغير البارز الذي يبدو غرب الواقف بعرفة.

وبينه وبين الناظر سيل وادي عرفة .

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه الشافعي في «المسنن» ص (٣٨٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في الصلاة ٢٥٧/١ باب: التجافي في السجود - ومن طريقه هذه أخرجه ابن

ماجه في الإقامة (٨٨١) باب: السجود -، وأحمد ٣٥/٤ من طريق وكيع، عن داود بن قيس الفراء، بهذا

الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٥/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأبي نعيم .

وأخرجه الهمذلي في الصلاة (٢٧٤) باب: ما جاء في التجافي في السجود، من طريق أبي خالد

الأحمر،

وأخرجه النسائي في الصلاة ٢١٣/٢ باب: صفة السجود، من طريق إسماعيل .

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢٦٥/١ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في الصلاة ١١٤/٢

باب: يجافي مرفقيه عن جنبه - من طريق عبد الله بن مسلمة.

جميعهم: عن داود بن قيس، بهذا الإسناد .

ولفظ النسائي: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَتْ أَرَى غُفْرَةَ إِبْطِيهِ إِذَا سَجَدَ» .

أَحَادِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ

- ٩٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ^(١) فِي حُجْرَةٍ^(٢) النَّبِيِّ ﷺ وَيَدِ النَّبِيِّ ﷺ (ع: ٢٧١) مِدْرَى^(٣) يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ»^(٤).
- ٩٥٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم:

- (١)- الجُحْرُ: مأوى الضب والبربوع والحية. والمراد هنا: ثقب يُرى منه داخل الغرفة.
- (٢)- الحُجْرَةُ: الغرفة في أسفل البيت سميت بذلك لأنها تحجر النائم، والجمع: حُجْرٌ، وَحُجْرَاتٌ...
- (٣)- المدرى - والمرأة -: شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سنّ من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر، ويستعمله من لا مشط له.
- (٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في اللباس (٥٩٢٤) باب: الإمتشاط - وطرفيه -، ومسلم في الآداب (٢١٥٦) باب: تحريم النظر في بيت غيره.
- وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٩٩/١٣ - ٥٠٠ - برقم (٧٥١٠).
- ولضيف هنا: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١١٠/٦ برقم (٥٦٦٣) من طريق الحميدي هذه.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في الآداب ٧٥٦/٨ برقم (٦٢٨١) باب: ما كره من إطلاع الرجل على الرجل - ومن طريقه هذه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والثاني» ١٢٢/٤ برقم (٢٠٩٤)، والطبراني في «الكبير» برقم (٥٦٦٣) - والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٠٤/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
- وأخرجه البخاري في الآداب المفرد برقم (١٠٧٠)، والطبراني برقم (٥٦٦٢) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث،
- وأخرجه عبد بن حميد برقم (٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» برقم (٥٦٦٥) من طريق ابن أبي ذئب،
- وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٥٦٦١، ٥٦٦٦، ٥٦٦٧، ٥٦٦٨، ٥٦٦٩، ٥٦٧٠، ٥٦٧١، ٥٦٧٢، ٥٦٧٣) من طريق الأوزاعي، ويونس، وخالد، وأبي سلمة، وزمعة بن صالح، ومحمد بن إسحاق، وكيسان، وعمر بن سعيد، وعقيل،
- جميعهم: عن الزهري، به.
- وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٥٦٦٠)، والخطيب في «اللقية والمتفق» ٢١١/١ - ٢١٢، والبخاري في «شرح السنة» ٢٥٣/١٠ برقم (٢٥٦٧) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، به.

أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ، كَهَلِهِ مِنْ هَلِهِ»^(١). وَأَشَارَ سُفْيَانُ بِالسَّبَابَةِ وَالرُّوسْطَى .

٩٥٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: قال لنا أبو حازم:

سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مَنَّبِرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ،^(٢) عَمِلَهُ لَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةٍ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَعِدَ عَلَيْهِ، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ، ثُمَّ صَعِدَ، فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، ثُمَّ سَجَدَ^(٣).

٩٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم، قال:

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٩٣٦) باب: تفسير سورة والنازعات

-وطرفيه-، ومسلم في الفتى (٢٩٥٠) باب: قرب الساعة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥١٧/١٣-٥١٨ برقم (٧٥٢١)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٦٦٤٢).

ونضيف هنا: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٥/٦ برقم (٥٩١٢) من طريق الحميدي هذه .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٥٨٧٣، ٥٨٨٥، ٥٩٨٨) من طريق إبراهيم بن حمزة

الزبيرى، والقنعى، ويعقوب بن عبد الرحمن .

وأخرجه الطبراني في التاريخ ١٥/١ من طريق سليمان بن بلال،

وأخرجه البهوي في «شرح السنة» ٩٨/١٥ من طريق فضيل بن سليمان،

جميعهم: حدثنا أبو حازم، بهذا الإسناد .

(٢)- الأثل: شجر شبيه بالطرفاء، إلا أنه أضخم منه، واحده أثلة، دقيق الورق، كثير الأغصان، جيد

الخشب .

والغابة: غيضة كثيفة الأشجار في الشمال الغربي من المدينة، وعلى بعد ٦ أكيال تقريباً من المركز،

ولا تزال معروفة بهذا الاسم، وتعد (الحلّيل) اليوم من الغابة .

وقال الحافظ في «الفتح» ٤٨٦/١ في تعريفها: «موضع معروف من عوالي المدينة». كذا قال أ.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٧٧) باب: الصلاة في السطوح والمنبر

والخشب -وأطرفه-، ومسلم في الصلاة (٥٤٤) باب: جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٤٢).

سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَرْفٍ فِي شَيْءٍ وَقَعَ بَيْنَهُمْ حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذَّنَ بِلَالٍ، وَاحْتَسِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُ الصُّوفَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ الَّذِي يَلِي أَبَا بَكْرٍ، أَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ التَّفَتَّ، فَأَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ أُثْبِتَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَشَكَرَ اللَّهَ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ، قَالَ^(١): «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ؟».

فَقَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَرَى ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انْحَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ شَيْءًا، أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيحِ؟ إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ (ع: ٢٧٢) وَالتَّسْبِيحُ لِلرُّجَالِ، مَنْ نَابَهُ^(٢) شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ»^(٣).

٩٥٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم:

أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ قَالَ: كُنْتُ فِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي [قَدْ]^(٤) وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ، فَرَأَيْتَ^(٥) فِي رَأْيِكَ.

(١)- في (ظ): «فقال».

(٢)- ناب الرجل: نزل به من المهمات والحوادث . وأناب، يُنِيب، إناية، أي: رجع إلى الله بالتوبة .

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٨٤) باب: من دخل ليوم الناس فجاء الإمام

الأول - وأطرافه-، ومسلم في الصلاة (٤٢١) باب: تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام .

وقد استوفينا تخرجه في «مسند الموصلي» ٥٠٣/١٣ وعلقتنا عليه أيضاً برقم (٧٥١٣)، وبرقم

(٧٥١٧، ٧٥٢٤، ٧٥٤٥) . وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٦٠) .

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن الآتية» ١٦٦/٣-١٦٧ برقم (٤١٤٩) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٤١٤٨، ٤٦١٧) مطولاً ومختصراً جداً، من طريق مالك، عن أبي حازم، به.

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٤٥٠) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي حازم، به.

(٤)- ما بين حاصرتين زيادة من (ظ) .

(٥)- قر: أي: فانظر، وهو فعل أمر مبني على حذف حرف العلة .

فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنْكِحْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ.
 قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَتْ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ:
 «هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ تَعْطِيهَا إِيَّاهُ؟».

فَقَالَ: لَا . قَالَ: «فَاذْهَبِ فَاطْلُبِي شَيْئاً». فَذَهَبَتْ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا
 وَجَدْتُ شَيْئاً.

قَالَ: «اِذْهَبِي فَاطْلُبِي وَلَوْ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَتْ. ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ:
 مَا وَجَدْتُ شَيْئاً وَلَا خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟». قَالَ: نَعَمْ سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ
 كَذَا.

قَالَ: «فَاذْهَبِي، فَقَدْ زَوَّجْتُكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»^(١).

٩٥٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم، قال:

اختلفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ ذُووِي جُرْحٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ؟

فَسَأَلُوا سَهْلاً - وَكَانَ مِنْ^(٢) آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ -.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٤٩) باب: التزويج على القرآن، وبغير
 صداق - وأصل هذا الحديث في الوكالة (٢٣١٠) باب: وكالة المرأة الإمام في النكاح فانظره وأطرافه
 الكثيرة -، ومسلم في النكاح (١٤٢٥) (٧٧) باب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن، من طريق سفيان،
 بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥١٤/١٣ برقم (٧٥٢١)، وبرقم (٧٥٢٢، ٧٥٢٣)، وفي
 «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٩٣).

ولضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٨١/٣ - ١٨٢، من ثلاثة طرق عن سفيان،
 بهذا الإسناد.


وأخرجه الدارقطني ٢٤٧/٣ برقم (٢١) من طريقين: حدثنا أبو الأشعث، حدثنا الفضل بن موسى،
 عن أبي حازم، به.

(٢) - ساقطة من (ط).

فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِمَنِي، كَانَتْ فَاطِمَةُ تُغَسِّلُ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّمَ، وَعَلَيَّ يَأْتِي (١) بِالْمَاءِ فِي تَرْسِيهِ، وَأَخِذَ حَصِيرًا، فَأُحْرِقُ، فَحُشِي بِوَجْرَحَةٍ (٢).

٩٥٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم،

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا)) (٣).



(١)- في (ط): «بأبيها».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٤٣) باب: غسل المرأة أبها الدم عن وجهه، وفي الجهاد (٣٠٣٧) باب: دواء الجرح بإحراق الحصر، وفي النكاح (٥٢٤٨) باب: ﴿وَلَا يُنْدِينَ زَيْتَهُنَّ إِلَّا لِيُغَوِّتَهُنَّ﴾، ومسلم في الجهاد (١٧٩٠) (١٠٣) باب: غزوة أحد، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥٢٩/١٣، ٥٣١، برقم (٧٥٣٥، ٧٥٣٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥٧٨، ٦٥٧٩)،

وتضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٤٥٣) من طريق عبد الله بن مسلمة، حدثنا عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه، به.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٩٤) باب: العنوة والروحة في سبيل الله -وأطرافه -، ومسلم في الإمارة (١٨٨١) باب: فضل العنوة والروحة في سبيل الله، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه، تعليقا يحسن الرجوع إليه، في «مسند الموصلي» ٥٠٦/١٣ برقم (٧٥١٤)، وبرقم (٧٥٣٤، ٧٥٣١).

وفي الباب عن أبي هريرة، استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤١٧، ٨٤١٨).

حَدِيثُ قَارِبِ الثَّقَفِيِّ


٩٦٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن ميسرة:

أخبرني وهب بن عبد الله بن قارب -أو مارب- عن أبيه،

عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ (ع: ٢٧٣) يَقُولُ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ هَكَذَا -وَمَدَّ الْحُمَيْدِي يَمِينَهُ- قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمُقَصِّرِينَ؟

فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالْمُقَصِّرِينَ». وَأَشَارَ الْحُمَيْدِي بِيَدِهِ، فَلَمْ يَمُدَّ مِثْلَ الْأَوَّلِ (١).

قَالَ سَفِيَانُ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَارِبٍ -وَرَجَفَ قَارِبٌ- وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: قَارِبٌ كَمَا حَفِظْتُ، فَأَنَا أَقُولُ: قَارِبٌ أَوْ مَارِبٌ (٢).



(١)- إسناده جيد، وقد أطلنا الكلام عليه في «مجمع الزوائد» برقم (٥٦٧١).

ويشهد له حديث أبي سعيد، استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» برقم (١٢٦٣).

ويشهد له أيضاً حديث ابن عباس، خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (٢٧١٨، ٢٤٧٦).

وحديث ابن عمر الذي استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٨٠).

(٢)- فصلنا ذلك وبيننا أن الصواب (قارب)، في تعليقنا على هذا الحديث في «مجمع الزوائد» برقم

حَدِيثُ ابْنِ خَنْبَشٍ*

٩٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا داود بن يزيد: أبو يزيد

الأودي، عن الشعبي،

عَنْ ابْنِ خَنْبَشٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمْرَةٌ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ»^(١).

*- قال ابن الأثير في «الإصابة» ٤٥٧/٥: «وهب بن خنّيش -وقبل: هرم بن خنّيش الطائي، وهو تصحيف، صحفه داود الأودي، عن الشعبي، والصحيح، وهب. قاله الزمّذي، وأبو عمر، وابن مأكولا». وانظر أيضاً «الإصابة» ٣١٩/١٠.

(١)- إسناده ضعيف لضعف داود بن يزيد الأودي الزعافري .

وأخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٩٩٢) باب: العمرة في رمضان، والبخاري في «الكبير» ١٥٨/٨، وابن عدي في «الكامل» ٩٤٨/٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٧٣/٥ برقم (٢٧٩٩) . ومن طريقه أورده ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٥٧/٥ -، والدولابي ١٦٢/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وعندهم «هرم بن خنّيش».

وأخرجه أحمد ١٧٧/٤ من طريق وكيع، ومحمد بن عبيد، حدثنا داود بن يزيد، به .

وفي رواية محمد بن عبيد قال: «هرم بن خنّيش».

وقال البخاري: «وقال أبو نعيم: عن داود، عن عامر، عن ابن خنّيش....» .

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٤٧٢/٢ برقم (٤٢٢٥)، وابن ماجه (٢٩٩١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٢٠/٧، من طريق سفيان، عن بيان وجابر، عن الشعبي، عن وهب بن خنّيش،.... وهذا إسناد صحيح، نعم جابر الجعفي ضعيف، ولكن تابعه بيان بن بشر .

وأخرجه أحمد ١٨٦/٤ من طريق وكيع .

وأخرجه البخاري في «الكبير» ١٥٨/٨ من طريق محمد بن يوسف .

كلاهما: عن سفيان، عن بيان، عن الشعبي، به .

وأخرجه أحمد ١٨٦/٤ من طريق وكيع، عن جابر، عن الشعبي، به .

وقال الطبراني في «الكبير» ١٥٦/١٧ بعد الحديث (٤٠٣): «ورأه الناس، عن سفيان، عن جابر....»

بالإسناد السابق.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٠٦٦/٦ من طريق محمد بن بكار، حدثنا قيس، عن جابر، بالإسناد

السابق.

ويشهد له حديث ابن عباس المتيقن عليه، وقد استوفينا تحريكه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٠٠).

أَحَادِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ

٩٦٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا الزهري، قال:

أخبرني سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَوَمَّنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١).

٩٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري -وحفظته منه-

عن سعيد بن المسيب: أنه أخبره،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ، فَبِإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، طُوِبَتِ الصُّحُفُ، وَاسْتَمَعُوا الْخُطْبَةَ، فَأَلْمَهَجَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِيِّ بَدْنَةَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِيِّ بَقْرَةَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِيِّ كَبْشًا...»، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ، وَالْبَيْضَةَ^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٨٠) باب: جهر الإمام بالتأمين -وطرفه -، ومسلم في الصلاة (٤١٠) باب: التسميع والتحميد والتأمين .
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٧/١٠ برقم (٥٨٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٠٤).

ولنضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٤/١٤ برقم (١٨٢٤١)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٨٩/٤ برقم (٣١٥٤)، من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٧ من طريق مالك، عن الزهري، به .

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٢٦٣/٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٧ والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٢٧/١١، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٨٨/٢، برقم (٣١٥٢) من طريق مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة....
وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٥٠٠/٤ من طريق عبد الله بن الفضل، وأبي الزناد عبد الله بن ذكوان، عن الأعرج، عن أبي هريرة.... واستغربه من حديث ابن الفضل.

وانظر «نصب الرامية» ٣٦٨/١، و«تلخيص الحبير» ٢٣٨-٢٣٩، و«الترامية» ١٣٨/١.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٢٩) باب: الإستماع إلى الخطبة -وطرفه -، ومسلم في الجمعة (٨٥٠) باب: فضل التهجير يوم الجمعة. =

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنِ الْأَعْرَبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ....

قَالَ سُفْيَانُ: مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ ذَكَرَ الْأَعْرَبَ قَطُّ، مَا سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ إِلَّا عَنِ سَعِيدِ (ع: ٢٤٧) أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١).

٩٦٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان: سمعت الزهري، عن سعيد بن

المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ، فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ. وَأَتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا»^(٢).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٠/١١ برقم (٦١٥٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٧٤).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «المعرفة» ٣٩٤/٤ برقم (٦٥٨٣) من طريق الحميدي هذه بكامله.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (٦٥٧٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٨/٣ من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وصححه ابن خزيمة برقم (١٧٦٩).

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» ٢٤٩/٣، والبيهقي في «المعرفة» برقم (٦٥٨٨) من طريق مالك، عن سمي، عن أبي صالح السمان، عن أبي أبي هريرة....

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» ٢٤٨/٣، والبيهقي في «المعرفة» برقم (٦٥٧٩) من طريق يونس بن يزيد، وابن أبي ذئب، جميعاً: عن ابن شهاب، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة.... وعند الطحاوي، والبيهقي، وعبد بن حميد برقم (١٤٤٣) طرق أخرى.

(١)- طريق الأغر هذه أخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢١١) باب: ذكر الملائكة، ومسلم في الجمعة (٨٥٠) (٢٤) باب: فضل التهجير يوم الجمعة، من طريق إبراهيم بن سعد، ويونس، حدثنا ابن شهاب، أخبرني أبو عبد الله الأغر: أنه سمع أبا هريرة.... وانظر التعليق السابق، و«معرفة السنن والآثار» ٣٩٣/٤-٣٩٦.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٣٦) باب: لا يسمي إلى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار - وظرفه -، ومسلم في المساجد (٦٠٢) باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة. =

٩٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يقول: أخبرني

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِثَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ،^(١) وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ»^(٢).

٩٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يحدث: عن

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّصَلِّي أَحَدُنَا فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلِكُلُّكُمْ ثَوْبَانِ؟».

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٨٣/١١ برقم (٦٤٩٧)، وفي «صحیح ابن حبان» برقم

(٢١٤٦، ٢١٤٥).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤/ ١٧٠ - ١٧١ برقم (٥٧٨٤)، وابن

حزم في «المحلى» ٥/ ٧٤ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «المعرفة» أيضاً برقم (٥٧٨٥) من طريق البخاري، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد

ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة... وانظر «نصب الراية» ٢/ ٢٠٠، و«تلخيص

الحبيبي» ٢٨/٢.

(١)- الإستحداد: استخدام الموسيقى في حلق شعر العانة.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في اللباس (٥٨٨٩) باب: قص الشارب - وطرفيه-

ومسلم في الطهارة (٢٥٧) باب: خصال الفطرة، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٤/١٠ برقم (٥٨٧٢)، وفي «صحیح ابن حبان» برقم

(٥٤٧٩، ٥٤٨٠، ٥٤٨١، ٥٤٨٢).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبه ١٩٥/١ باب: في الفطرة، والبيهقي في «المعرفة» ٤٤١/١ برقم

(١٢٧٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

والفطرة، قال الحافظ في «الفتح» ٣٣٩/١٠ بعد أن ذكر قول الخطابي: «ذهب أكثر العلماء إلى أن

المراد بالفطرة هنا السنة»، وأقوال كثير من العلماء: «وقد رد القاضي البيضاوي الفطرة في حديث الباب إلى

مجموع ما ورد في معناها، وهو الإخراغ، والجيلة، والدنين، والسنة، فقال: هي السنة القديمة التي اختارها

الأنبياء، واتفقت عليها الشرائع، وكأنها أمر جيلي فطروا عليها».

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لِرَجُلٍ يَسْأَلُهُ: أَتَعْرِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَإِنَّهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ ثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمَشْجَبِ^(١).

٩٦٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري - كما أقول لك

لا نحتاج فيه إلى أحد- قال: أخبرني سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ أَهْرَابِيُّ الْمَسْجِدَ - وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ - قَالَ: فَقَامَ، فَصَلَّى، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا». فَمَا لَيْتَ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(أَهْرَبُوا عَلَيْهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ دَلُّوا مِنْ مَاءٍ)»، ثُمَّ قَالَ: «(لِنَمَا بُعِثْتُمْ مُيَسَّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا فُعَسَّرِينَ)»^(١).

٩٦٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري - قال: وحفظته

منه- قال أخبرني سعيد بن المسيب، (ع: ٢٧٥)،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٥٨) باب: الصلاة في الثوب الواحد ملتحقاً

به - وطرفه-، ومسلم في الصلاة (٥١٥) باب: الصلاة في ثوب واحد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٦/١٠ برقم (٥٨٨٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٩٥، ٢٢٩٦، ٢٢٩٨)، وانظر أيضاً الحديث (١٧١٤) في «صحيح ابن حبان»، و«معجم الطبراني الصغير» ١٢٥/٢، و«سنن الدارقطني» ٢٨٢/١.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٢٠) باب: صب الماء على البول في المسجد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٨/١٠ برقم (٥٨٧٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٩٨٥، ٩٨٧، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠٢).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٣١/١، وابن حزم في «المحلى» ٤/٢٤٧، من طريق يونس بن يزيد، وشعيب: عن الزهري، قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله، أن أبا هريرة أخيره....

وانظر «مصنف» عبد الرزاق ٤٢٣/١، ٤٢٤.

قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْعَةَ،
وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأْتِكَ^(١) عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كِسْفِي^(٢)
يُوسُفَ»^(٣).

٩٦٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ
صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(٤).

٩٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد، قال: أخبرني

سليمان^(٥) بن عتيق قال: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ:

(١)- الوطأة: البأس.

(٢)- أي: اجعلها عليهم سنوات جلد وقحط وشدة وبلاء.

(٣)- إسناده صحيح، وقد أخرجه البخاري في الأذان (٧٩٧) - وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في

المساجد (٦٧٥) باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٥/١٠ برقم (٥٨٧٣)، وبرقم (٥٩٩٥)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (١٩٧٢).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضل الصلاة، في مسجد مكة والمدينة (١١٩٠) باب:

فضل الصلاة فيهما، ومسلم في الحج (١٣٩٤) باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٤١/١٠ برقم (٥٨٥٧)، وبرقم (٥٨٧٥)، وفي (٦١٦٥)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (١٦٢١) و (١٦٢٥) أيضاً.

وتضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٥/١ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣١/٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٢/٩ من طرق: حدثنا

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» ٢٤٤/١ من طريق عبد الرحمن بن مسافر، وشعيب، وصالح بن أبي

الأخضر، والزبيدي،

جميعهم: عن الزهري. به. ورواية شعيب: «الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة». ورواية الزبيدي

فيها «الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة».

وانظر «تاريخ البخاري» ٤٠/٥ حيث ذكر الخلاف فيه، و«التمهيد» ١٦/٦، ١٧.

(٥)- في (ظ): «سالم» وهو تحريف،

سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ صَلَاةٍ
فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ^(١).

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: فَيَرُونَ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ أَلْفِ
صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الرَّسُولِ فَإِنَّمَا فَضْلُهُ عَلَيْهِ بِمِئَةِ صَلَاةٍ.

٩٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ
شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»^(٢).

٩٧٢- وَقَالَ: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: رَبُّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا

بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ مِنْ حَرِّهَا،
وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ، فَمَنْ زَمَّهْرِبَرَهَا»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وهو موقوف على عمر، وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٥/١ من

طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن حبان برقم (١٦٢٠)، وهو في «الموارد» برقم (١٠٢٧) وفيهما استوفينا تخريجه من

طريق حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن الزبير قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي....».

(٢)- إسناده صحيح، ساق فيه حديثين، وانظر التعليق التالي.

(٣)- إسنادهما صحيح، وأخرجهما معاً مالك في وقوت الصلاة (٢٨) باب: النهي عن الصلاة في

الهاجرة، ومسلم في المساجد (٦١٧)(١٨٦) باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر....

وقد استوفينا الحديث عنهما في «مسند الموصلي» ٢٧١/١٠ برقم (٥٨٧١)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (١٥١٠).

وأخرج الأول منهما البخاري في مواقيت الصلاة (٥٣٣، ٥٣٤) باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر

-وطرفه-، ومسلم في المساجد (٦١٥) باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٥٠٤، ١٥٠٦، ١٥٠٧)، وفي «مسند الموصلي»

١٦٩/٩ برقم (٥٢٥٨) =

٩٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» (١).

٩٧٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، قال: حَدَّثَنِي يَزِيدُ

ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، (٢٧٦:ع)

= وأخرج الثاني منهما: البخاري في مواقيت الصلاة (٥٣٧) باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر - وطرفه-، ومسلم في المساجد (٦١٧) (١٨٥، ١٨٧) باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٦٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «المهيد» ١٦/٥ من طريق ابن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٥٤/٢ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة....

وانظر «علل الدارقطني» ٣٩٠/٩-٣٩٤.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٨٩) باب:

فضل الصلاة فيهما، ومسلم في الحج (١٣٩٧) باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٣/١٠ برقم (٥٨٨٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(١٦١٩، ١٦٣١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود برقم (٥١٢) من طريقين: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه البهوي في «شرح السنة» ٣٣٧/٢ برقم (٤٥١)، وابن جماعة في «مشيخته» ٣١٧/١، من

طريق يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة

وانظر «علل الدارقطني» ٤٠٢/٩-٤٠٤.

تنبيه: لقد وقع محقق المنتقى لابن الجارود في خطأ عندما جمع حديث بصرة بن أبي بصرة الغفاري، إلى

حديث أبي هريرة: ...

قال: «وتابعه جماعة، عن أبي هريرة:

١ - أبو سلمة: أخرجه مالك.... والدارمي.... وأحمد، والطحاوي.... ويعقوب بن سفيان، وابن

حبان، والبهوي....».

وحديث مالك ورواية الفسوي من حديث بصرة بن أبي بصرة الغفاري، وليس من حديث أبي

هريرة. وحديث بصرة هو الحديث التالي.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَصْرَةُ بْنُ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَعْمَلُ الْمَطْيُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^(١).

(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٧٢)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٠٢٤).

ولضيف هنا: وأخرجه الفسوي في «المعرفة و التاريخ» ٢٩٤/٢ من طريق الحميدي هذه . وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٥٤٠/١ برقم (١٧٥٤) من طريق قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا بكر بن مضر.

وأخرجه الفسوي أيضاً ٢٩٤/٢، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٣/١ من طريق أبي الأسود المصري، حدثنا نافع بن يزيد.

وأخرجه الفسوي ٢٩٤/٢ من طريق مالك، والليث .

جميعاً: حدثنا يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد . وفي رواية نافع بن يزيد: «حدثنا ابن الهاد، وعمارة بن غزيرة، عن محمد...» .

وأخرجه الطحاوي في «المشكّل» ٢٤٢/١ من طريق عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني ابن أبي الزناد، عن محمد بن إبراهيم، به .

وقال ابن عبد البر في «الإستيعاب» ٣٩/٢ - ٤٠ بعد أن أورد حديث مالك: «هذان هذا الحديث لا يوجد هكذا إلا في الموطأ لبصرة بن أبي بصرة، وإنما الحديث لأبي هريرة: فلقبت أبا بصرة، يعني: أباه.

هكذا رواه يحيى بن كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه سعيد بن المسيب، وسعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، كلهم يقول فيه: أبا بصرة . وأظن الروهم جاء فيه من يزيد بن الهاد، والله أعلم» .

وقال الخافظ ابن حجر في «تهذيبه» ٤٧٣/١ ترجمة بصرة، وقد ذكر له هذا الحديث: «لكن تفرد به يزيد بن الهاد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بذلك .

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن أبي بصرة، وكذلك رواه سعيد بن المسيب، وسعيد المقبري، وغير واحد عن أبي هريرة، وهو المحفوظ» .

بينما قال في «الإصابة» ٢٦٨/١ ترجمة بصرة: «أخرج مالك، وأصحاب السنن حديثه وإسناده

صحيح» . =

٩٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سمع أبا

هريرة، -إمّا سعيد وإمّا أبو سلمة، وأكثرُ ذلكَ يَقُولُهُ عَنْ سَعِيدٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((أَعْطَيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي:

جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ،

= ثم ذكر توثيق ابن حبان له وقوله فيه: «يقال: له صحبة» وقال: «وإنما مرض القول فيه

للإختلاف في الحديث المروي عنه، هل هو عنه، أو عن أبيه» .

وقال الدارقطني في «علله» ١١٩/٨ وقد ذكر هذا الحديث: «قاله عنه مالك بن أنس، والليث بن

سعد، وبكر بن مضر، وغيرهم، روى الحديث بطوله عن أبي هريرة، عن كعب، وعن عبد الله بن سلام،

وعن بصرة بن أبي بصرة الغفاري» .

نقول: إن متابعة عمارة بن غزوية تدفع عن يزيد الإتهام بالخطأ، والإتهام بالفرد، وبخاصة إذا علمنا أن

عمارة هذا وثقه أحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والدارقطني، وابن سعد، وابن حبان، والمعجلي، والنسائي،

وهو من رجال مسلم، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (٦٤٤٩) في «مسند الموصلي» .

وأخرجه البخاري في «الكبير» ١٢٤/٣، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٣/١ من طريق سعيد بن

أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر، حدثني زيد بن أسلم، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة،

قال: أتيت الطور فلقيت حميل بن بصرة الغفاري -وعند الطحاوي «جميل»-... وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٢/١ -٢٤٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والثنائي»

٢٩٤/٢ برقم (١٠٠٢) من طريق محمد بن عبد العزيز الدراوردي، عن زيد بن أسلم، بالإسناد السابق.

وهذا إسناد صحيح أيضاً، وعللهما «المقبري» بلون تسمية و «جميل» .

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٣/١-٢٤٤ من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا شيان بن

عبد الرحمن، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة، حدثني أبو هريرة، قال: لقيت أبا بصرة... وهذا

إسناد صحيح،

وأخرجه الطيالسي ٢٠٣/٢ برقم (٢٧٢٢)، والبخاري في «الكبير» ١٢٤/٣ من طريق أبي عوانة،

قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن عمر بن عبد الرحمن بن الحارث قال: لقي أبو بصرة الغفاري أبا

هريرة.... وهذا إسناد صحيح أيضاً.

وهنا لابد من القول: إن الذي يعنى النظر فيما تقدم يجزم أن الحديثين صحيحان، والجمع بين كل ما

تقدم أن بصرة سمع هذا الحديث مع أبيه من رسول الله ﷺ وأن أبا سلمة سمعه من كل منهما، وأداه كما

سمعه، والله أعلم.

وانظر أيضاً «أسد الغابة» ٢٣٧/١، و«شرح الموطأ» للزرقاني ٣٣٢/١-٣٤٠ .

وَأُرْسِلَتْ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَأُعْطِيَتْ الشَّقَاعَةَ»^(١).

٩٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني أبو

سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَةٍ، فَقَدْ أَدْرَكَ»^(٢).

(١)- إسناده صحيح، أبو سلمة، وسعيد ثقتان، فأياً منهما كان الراوي، فالإسناد صحيح .
وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٤٥٠، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣/٣٩٩ برقم (٥٠٧٦) وقال: «وقال لنا المزني، قال لنا الشافعي: ثم جلست إلى سفيان، فذكر هذا الحديث، فقال: الزهري عن أبي سلمة، أو سعيد، عن أبي هريرة، ثم ذكره». وذلك بعد رواية هذا الحديث من الطريق التالية.
وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٤٠٥، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣/٣٩٩ برقم (٥٠٧٥) من طريق المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه مسلم في المساجد (٥٢٣) بلفظ: «فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون».

وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٧٧) باب: قول النبي ﷺ: نصرت بالرعب مسيرة شهر - وأطرافه -
ومسلم في المساجد (٥٢٣) (٦) بلفظ: «بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وبينما أنا نائم أتيت بفتح خزائن الأرض فوضعت بين يدي». اتفقا على هذا اللفظ.

وقد استوفينا تخريج هذه الروايات وغيرها، في «مسند الموصلي» ١١/١٧٦ برقم (٦٢٨٧)،
(٦٤٩٢، ٦٤٩١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣١٣، ٦٤٠١، ٦٤٠٣).

ويشهد لحديثنا بفقراته كلها: حديث جابر عند البخاري في الصلاة (٤٣٨) باب: قول النبي ﷺ:
جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وعند مسلم في المساجد (٥٢١).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المواقيت (٥٨٠) باب: من أدرك من الصلاة ركعة،
ومسلم في المساجد (٦٠٧) باب: من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٣٧٢ برقم (٥٩٦٢) وبرقم (٥٩٦٦، ٥٩٦٧)، وفي
«صحيح ابن حبان» برقم (١٤٨٣) و (١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧). وانظر «تلخيص الحبير» ١/١٧٥،

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/١٠٥، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار»
٤/٣٥٧ برقم (٦٤٤٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد ذكر كثيراً من طرق هذا الحديث.

وأخرجه ابن عبد البر في «الممهيد» ٧/٧٢ من طريق الأوزاعي قال: سألت الزهري، بهذا الإسناد =

٩٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني أبو

سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَلْبِسُ^(١) عَلَيْهِ صَلَاتَهُ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^(٢).

٩٧٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: حدثنا أبو

سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرُّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ»^(٣).

٩٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يحدث عن أبي

سلمة،

= وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٠٥/٣، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٥٧/٤ برقم (٦٤٤٥) من طريق مالك، عن الزهري، به .

وعند الطحاوي، وابن خزيمة برقم (١٥٩٦) طرق أخرى .

(١)- ليس الأمر، يلبس -بأبه ضرب - : خلط بعضه ببعض .

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٠٨) باب: فضل التأذين -وأطرافه-، ومسلم في الصلاة (٣٨٩) باب: فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه .

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٨/١٠ برقم (٥٩٥٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٦، ١٦٦٢، ١٦٦٣).

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العمل في الصلاة (١٢٠٣) باب: التصفيق للنساء، ومسلم في الصلاة (٤٢٢) باب: تسييح الرجل وتصفيق المرأة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٤/١٠ برقم (٥٩٥٥) وبرقم (٦٠٤٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٦٢، ٢٢٦٣).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة برقم (٨٩٤)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٦٧/٣ برقم (٤١٥١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ يُتَغْنَى بِالْقُرْآنِ»^(١).

٩٨٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،

قال: أخبرني أبو سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢).

٩٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن أبي سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي أُيُنَ بَاتَتْ يَدُهُ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٤) باب: من لم يعن بالقرآن

-وأطرافه -، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩٢) باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٧٠-٣٦٩/١٠ برقم (٥٩٥٩)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٧٥١).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن الآثان» ٣٣٢/١٤-٣٣٣ برقم (٢٠١٨٥) من

طريق يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٩٠١) باب: من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا

ولية، وفي فضل ليلة القدر (٢٠١٤) باب: فضل ليلة القدر -وأصل هنا في الإيمان (٣٥) باب: قيام ليلة

القدر، من الإيمان، فانظره وأطرافه -، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٦٠) باب: السراغيب في قيام رمضان

وهو الراويح. وانظر «مسند الموصلي» برقم (٥٩٦٠، ٥٩٩٧). و«صحيح ابن حبان» برقم (٣٦٨٢).

وقد استوفينا تحريج الجزء الأول منه في «مسند الموصلي» ٣٣٦/١٠، برقم (٥٩٣٠)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٣٤٣٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن الآثان» ٣٦/٤-٣٧ برقم (٥٣٩٤).

كما استوفينا تحريج الجزء الثاني منه في «مسند الموصلي» ٤٣/٥ برقم (٢٦٣٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن الآثان» ٣٨٨/٦ برقم (٩٠٨٠) من طريق سفيان،

بهذا الإسناد.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المواقيت (٥٨٠) باب: من أدرك من الصلاة ركعة،

ومسلم في المساجد (٦٠٧) باب: من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك تلك الصلاة. =

٩٨٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا يَشْدُقُ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: الْوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ.

٩٨٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال، سمعت ابن

أَكْبِمَةَ اللَّيْثِيِّ: يَحْدِثُ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ

-عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- قَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟».

فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ، أَنَا،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أَقُولُ مَا بَالِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ؟».

قَالَ: سُفْيَانُ: ثُمَّ قَالَ الزُّهْرِيُّ شَيْئاً لَمْ أَفْهَمَهُ. فَقَالَ لِي مَعْمَرٌ بَعْدُ: أَنَّهُ قَالَ: فَاتَّهَى

النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا جَهَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ سُفْيَانُ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ

أَطْنَهَا صَلَاةَ الصُّبْحِ زَمَاناً مِنْ دَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لَنَا سُفْيَانُ: نَظَرْتُ فِي كِتَابِي فَإِذَا فِيهِ عِنْدِي:

صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ.

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٧٢/١٠ برقم (٥٩٦١)، وبرقم (٥٨٦٣)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (١٠٦١، ١٠٦٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن الآتان» ٢٦٨/١ برقم (٥٩٩) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن حزم في «المغلي» ٢٠٧/١، والبيهقي في «معرفه السنن والآتان» برقم (٥٩٨) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (٥٩٦) من طريق مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة....


(١)- إسناده صحيح، والنظر التعليق السابق.

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٢/١٠-٢٥٣، برقم (٥٨٦١)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٤٣، ١٨٤٩، ١٨٥٠، ١٨٥١)، وفي «موارد الظمان» برقم (٤٥٤)،

(٤٥٥، ٤٥٦).

آخر الجزء الثامن، يتلوه في أول التاسع - إن شاء الله تعالى - سفيان قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج.... والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته، أجمعين، وسلّم تسليماً كثيراً.
كتبه الفقير إلى الله تعالى أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام القرشي الشافعي، عفا الله عنه. (ع: ٢٧٨).^(١)



(١) - يلي هذه الصفحة صفحة بيضاء تحمل الرقم (٢٧٩) بترقيمنا، تليها الصفحة (٢٨٠) وعليها ما نصه: «وقف العزيز عمر بن الحاجب مستقره بالضائية بسفح جبل قاسيون . بقية مسند أبي هريرة».

الجزء التاسع

من مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي

بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقي إلا بالله

أخبرنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر بن زيد المؤدب قراءة عليه، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف قراءة عليه، قال: حدثنا بشر بن موسى بن صالح أبو علي الأسدي قال:

٩٨٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ بِأَيْدِئِهِمْ»^(١) أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمَ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَذَا اللَّهُ لَهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعٌ، الْيَهُودُ غَدَاً، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدَاً^(٢).

(١)- قال ابن الأثير في «النهاية» ١/١٧١: «وقد جاء في بعض الروايات بِأَيْدِئِهِمْ ولم أره في اللغة بهذا المعنى.

وقال بعضهم: إنها بِأَيْدِئِهِمْ، أي: بقوة، ومعناه، نحن السابقون إلى الجنة يوم القيامة بقوة أعطانها الله وفضلنا بها». وجاءت في اللسان: بِأَيْدِئِهِمْ. وَيَبْدُ أَنَّهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ: على أنهم: أوتوه. وقال الكسائي: قوله: يبد، معناه: غير.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٨٧٦) باب: فرض الجمعة - وأصل هذا الحديث في الروضة (٢٣٨) باب: البول في الماء الدائم فانظره - مع أطرافه الكثيرة -، ومسلم في الجمعة (٨٥٥) باب: هداية هذه الأمة ليوم الجمعة.

وقد استوفينا تخريجيه في «مسند الموصلي» برقم (٦٢١٦، ٦٢٦٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٨٤).

وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٤/٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، برقم (٦٢٧٢، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٢٧٥، ٦٢٧٦، ٦٢٨١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر تعليقه عليها. وانظر أيضاً التعليق التالي لتمام التخريج.

٩٨٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: وحدثناه ابن طاووس، عن أبيه،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: بَيِّدَ أَنَّهُمْ تَفْسِيرُهَا: مِنْ أَجْلِ
أَنَّهُمْ^(١).

٩٨٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَقِيمَ الصَّلَاةَ صَلَاةَ
العِشَاءِ، ثُمَّ أَمُرُ فِتْيَانِي فَيَخَالِفُوا إِلَى بُيُوتِ أَقْوَامٍ، يَتَخَلَّفُونَ عَنِ صَلَاةِ العِشَاءِ، فَيَحْرَقُونَ
عَلَيْهِمْ بِخَزْمِ الحَطْبِ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ مَرْمَاتَيْنِ^(٢) حَسَنَتَيْنِ، أَوْ عَظْمًا سَمِينًا،
لَشَهِدَ الصَّلَاةَ»^(٣).

٩٨٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ، فَلَيْسْتَ جَمْرًا وَتَرَأَى،
وَإِذَا اسْتَشْتَرَى، فَلَيْسَ شَيْئًا وَتَرَأَى»^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.

وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٠٨/٤، ٣١٠، برقم (٦٢٧١، ٦٢٧٦) من طريق
سفيان، بهذا الإسناد.

وفي رواية «بَيِّدَ أَنْ»، وفي ثانية «بَيِّدَ».

(٢)- مرماتين مثنى، واحده: مرماة: قيل: هي ما بين ظلفي الشاة من اللحم. وقيل معناه: لعة، وقيل:
سهم للهدف. وقيل: سهم يتعلم به الرمي. ورد الزمخشري تفسيرها بالسهم..... وانظر «النهاية»، و«فتح
الباري» ١٢٩/٢-١٣٠ وتعلقنا عليها في أماكن تخريجنا لهذا الحديث.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٤٤) باب: وجوب صلاة الجماعة - وأطرافه -
ومسلم في المساجد (٦٥١) باب: فضل صلاة الجماعة والتشديد في التخلف عنها.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢٢٢/١١ برقم (٦٣٣٨)، وفي «صحيح ابن
حبان» برقم (٢٠٩٦، ٢٠٩٧، ٢٠٩٨).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٦١) باب: الاستنثار في الوضوء - وطرفه -
ومسلم في الطهارة (٢٣٧) باب: الإيتار في الاستنثار والاستجمار،

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣١١/١٠ برقم (٥٩٠٩)، وبرقم (٦٥٧٢)، وفي «صحيح
ابن حبان» برقم (١٤٣٨، ١٤٣٩)، =

٩٨٨- حدثنا الحميدي، (ع: ٢٨١) قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد،

عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِمَامُ أَمِيرٌ، فَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا قُعُودًا، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا»^(١).

٩٨٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس

ابن أبي حازم،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «لِلْأَمِيرِ إِمَامَةٌ»^(٢).

٩٩٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ^(٣) رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا»^(٤)، فَمَنْ، فَإِنْ تَعَارَى^(١) مِنْ

= ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٤٧/١ برقم (٨٦٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه عبد الرزاق ٤٦٢/٢ برقم (٤٠٨٣)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار

أصبهان» ٣٩٠/١ من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ... وهذا إسناد صحيح أيضاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٦/٢ باب: في الإمام يصلي جالساً، من طريق وكيع، وأبي أسامة، كلاهما: عن إسماعيل، بالإسناد السابق.

والحديث متفق عليه بدون «الإمام أمير» فقد أخرجه البخاري في الأذان (٧٢٢) باب: إقامة الصف من تمام الصلاة - وطره -، ومسلم في الصلاة (٤١٤) باب: التمام المأموم بالإمام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣١٥/١٠ برقم (٥٩٠٩)، وبرقم (٦٥٧٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٠٧، ٢١١٥).

وانظر هامش «أحياء علوم الدين» ١٧٣/١.

(٢)- إسناده صحيح، وقد أخرجه عبد الرزاق ٤٦٢/٢ برقم (٤٠٨٣)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار

أصبهان» ٣٩٠/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد، ولكن لفظه مثل لفظ الحديث السابق. فانظره لتمام التخريج.

(٣)- قافية الرأس: مؤخره، وقيل: وسطه. أراد: تقيله في النوم وإطائه فكانه قد شد عليه شِداداً

وعقده ثلاث عقد.

(٤)- وهكذا جاء في رواية مسلم بل في معظم نسخ مسلم، فهو منصوب على الإغراء. =

تَعَارَى^(١) مِنَ اللَّيْلِ، فَذَكَرَ اللهُ -تَعَالَى- أَنْحَلَّتْ عُقْدَةً، فَإِنْ تَوَضَّأَ، أَنْحَلَّتْ عُقْدَتَانِ، فَإِنْ صَلَّى، أَنْحَلَّتِ الْعُقْدُ كُلَّهَا، وَأَصْبَحَ طَيْبَ النَّفْسِ نَشِيطًا، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا^(٢).

٩٩١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «(تَرُونَ^(٣) قِبَلِي هَذِهِ؟ فَمَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ، وَلَا خُشُوعُكُمْ - أَوْ رُكُوعُكُمْ وَلَا سُجُودُكُمْ»^(٤).

٩٩٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا داود بن شابور، وحميد

الأعرج، وابن أبي نجیح،

= وأما عند البخاري فجاء «عليك ليل طويل». وقال الحافظ في «الفتح» ٢٥/٣: «كذا في جميع الطرق عند البخاري بالرفع».

ووقع في رواية أبي مصعب في «الموطأ» عن مالك: (عليك ليلاً طويلاً وهي رواية ابن عينة، عن أبي الزناد، عند مسلم.

قال عياض: رواية الأكثر عند مسلم بالنصب على الإغراء، ومن رفع فعلى الابتداء، أي: باقٍ عليك، أو بإضمار فعل، أي: بقي عليك.

وقال القرطبي: الرفع أولى من جهة المعنى لأنه الأمكن في الغرور، من حيث أنه يخبره عن طول الليل ثم يأمره بالرقاد بقوله (فارقد)، وإذا نصب على الإغراء، لم يكن فيه إلا الأمر بتلازمة طول الرقاد، وحينئذ يكون قوله: (فارقد) ضالماً. ومقصود الشيطان بذلك تسويفه بالقيام والإلباس عليه».

(١)- تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ: استيقظ، ولا يكون إلا بقظة مع كلام. وقيل: هو تَمَطَّى وَأَنَّ.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التهجيد (١١٤٢) باب: عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٧٦) باب: ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٦٦ - ١٦٧ برقم (٦٢٧٨)، وبرقم (٦٣٣٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٥٥٣).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٩٥/١ أيضاً.

(٣)- عند البخاري: «هل تَرُونَ».

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤١٨) باب: عظة الإمام الناس في تمام الصلاة، وذكر القبلة -وطرفه-، ومسلم في الصلاة (٤٢٤) باب: الأمر بتحسين الصلاة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/٢٢٠ برقم (٦٣٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٣٣٧، ٦٣٣٨).

عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرَى مَنْ خَلَفَهُ فِي الصَّلَاةِ كَمَا يَرَى مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ (١).

٩٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ، أَوْ قَالَ: لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ» (٢).

٩٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ (ع: ٢٨٢) فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ» (٣).

٩٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

(١)- إسناده صحيح إلى مجاهد، وهو موقوف عليه، وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧٤/٦ من طريق محمد بن فضيل، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن قيس، عن مجاهد.... وانظر «المطالب العالية» ٣/٣٥٤ برقم (٣٦٩٠)، و«الدر المنثور» ٥/٩٨.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٣٩) باب: يعزم المسألة فإنه لا مكره له -وطرفه -، ومسلم في الذكر (٢٦٧٩) باب: العزم بالدعاء. وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/٣٨١ برقم (٦٤٩٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٨٩٦، ٩٧٧)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٤٠١).

ولضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢/١٨٧ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه أيضاً ٢/٢٩٣ من طريق سفيان، عن الأعمش، عن الأعرج، به. وقوله: يعزم، أي: ليجد ويلج في طلبها، ولا يقل: إن شئت كالمستثنى ولكن دعاء اليأس الفقير. وانظر تعليقنا على «مسند الموصلي».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٥٩) باب: إذا صلى في الثوب الواحد. فليجعل على عاتقه -وطرفه -، ومسلم في الصلاة (٥١٦) باب: الصلاة في ثوب واحد. وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٣٧ برقم (٦٢٦٢)، وبرقم (٦٣٥٣) وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٠٣، ٢٣٠٤).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المغلى» ٤/٧٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ (١) لَأَمَرْتُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» (٢).

٩٩٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني

عبد الرحمن الأعرج، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَيْتَ» (٣).

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَهُوَ لَعْنَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ لَعْنَتُ (٤).

(١)- على هامش (ع): «أمتي». وعند البخاري «على أمتي أو على الناس».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٨٨٧) باب: السواك يوم الجمعة - وطرفه -

ومسلم في الطهارة (٢٥٢) باب: السواك.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٥٠/١١ برقم (٦٢٧٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(١٥٣١، ١٥٤٠). وبرقم (١٠٦٨) ما يتعلق بالسواك، وبرقم (١٥٣٩) ما يتعلق بالصلاة.

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢٥٦/١ برقم (٥٧٠) و ٢٩٠/٢ برقم

(٢٧٥٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٣٤) باب: الإنصات يوم الجمعة، ومسلم في

الجمعة (٨٥١) باب: في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٢٥/١٠ برقم (٥٨٤٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٢٧٩٣، ٢٧٩٥).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٧٨/٤ برقم (٦٥١٩، ٦٥٢٠) من

طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٦٥١٣، ٦٥١٥، ٦٥١٦) من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه القاضي القضاة ابن جماعة في «مشيخته» ٢٦٦/١ من طريق عقيل، عن الزهري، عن عمر بن

عبد العزيز، عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ، عن ابن المسيب، أنهما حدثاه: أن أبا هريرة...

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٩٤٧/٥ من طريق عبد الرزاق بن عمر، عن الزهري، عن سعيد،

عن أبي هريرة... وهذا إسناد ضعيف.

(٤)- لها الإنسان، يلعو، ولغى، يُلغى، ولغى، يُلغى، إذا تكلم بالساقط من القول وما لا يعني.

٩٩٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ
سَبْعَ مَرَّاتٍ»^(١).

٩٩٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن
محمد بن سيرين،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ، رَفَعَهُ مَرَّةً إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَوَّلَاهُنَّ، أَوْ لِحْدَاهُنَّ»^(٢) بِالتَّرَابِ»^(٣).
٩٩٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني
موسى بن أبي عثمان، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُوءُنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ
يَغْتَسِلُ مِنْهُ»^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٧٢) باب: إذا شرب الكلب في إناء أحدكم
فليغسله سبعاً، ومسلم في الطهارة (٢٧٩) باب: حكم ولوغ الكلب.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٢/٢٩-٣٢ برقم (٦٦٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان»
برقم (١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧).
ولنضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٥٥/٢ برقم (١٧٢٢) من طريق سفيان،
بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (١٧٢٣) من طريق مالك، عن أبي الزناد، به. وانظر الحديث التالي.

(٢)- في (ظ): «أخراهن».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٥٨/٢ برقم (١٧٣٥) من طريق
سفيان، بهذا الإسناد. وانظر التعليق السابق.

(٤)- موسى بن أبي عثمان، هو التبان مولى المغيرة بن شعبة، ترجمه البخاري في «الكبير» ٧/٢٩٠،
وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/١٥٣، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعميلاً، وما رأيت فيه جرحاً، وقال
الحافظ: مقبول. فهو على شرط ابن حبان.

وقد خلط المزني -رحمه الله- بينه وبين موسى بن أبي عثمان الكوفي العابد المؤدب، وقال الحافظ في
تقريبه، في ترجمة هنا: «وَهُم مِّنْ خَلَطَةٍ بِاللَّيْلِ قَبْلَهُمْ». وقد فرق بينهما البخاري، وابن أبي حاتم. وانظر
«التاريخ الكبير»، و«الجرح والتعديل» حيث ذكرنا. والحديث صحيح. =

١٠٠٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن

سهرين،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»^(١).

١٠٠١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: عاصم بن عبيد الله العمري،

عن مولى لأبي رهم،

قَالَ: لَقِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ امْرَأَةً مُطَهَّيَةً فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أُمَّةَ الْجَبَارِ؟

قَالَتْ: الْمَسْجِدَ، قَالَ: وَكُلُّهُ تَطَهَّيْتَ؟ قَالَتْ: (ع: ٢٨٣) نَعَمْ،

قَالَ: ارْجِعِي فَاغْتَسِلِي،

فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَهَّيْتَ، ثُمَّ خَرَجَتْ تُرِيدُ الْمَسْجِدَ، ثُمَّ

تَقْبَلُ لَهَا صَلَاةً، وَلَا كَذَا وَلَا كَذَا حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ»^(٢).

= وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧٥/٢ - ٧٦ برقم (١٨١٠)، وابن حبان برقم

(١٢٥٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ولتمام تخريجه انظر الحديث التالي.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٣٩) باب: البول في الماء الدائم، ومسلم في

الطهارة (٢٨٢) باب: النهي عن البول في الماء الراكد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٦١/١٠ - ٤٦٢ برقم (٦٠٧٦)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (١٢٥١، ١٢٥٤، ١٢٥٦).

وانظر «الكامل» لابن عدي ١٥٦٤/٤، و ١٨٥٨/٥، و«تلخيص الحبير» ١٠٥/٢، و«الدرية»

٥٦/١، و«نصب الرامية» ١٠١/١، ١١٢، ١١٣، و«معرفة السنن والآثار» ٥٣/٢ - ٥٤.

(٢) - إسناده ضعيف، لضعف عاصم بن عبيد الله العمري، وعبيد بن أبي عبيد مولى أبي رهم وثقه

المعجلي، وابن حبان.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٧١/١١ برقم (٦٣٨٥)، وبرقم (٦٤٧٩). وقد أخرج

مسلم حديث أبي هريرة بلفظ آخر ذكرناه في المسند المذكور.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢٣٧/٤ - ٢٣٨، برقم (٥٩٩٤) من

طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. =

١٠٠٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سُمَيُّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ،

عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ،
وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ .
قَالَ سُفْيَانُ ثَلَاثَةً مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعِ (١).

١٠٠٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني العلاء بن عبد الرحمن

ابن يعقوب مولى الحرقة، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي
وَبَيْنَ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: حَمِدَنِي
عَبْدِي، فَإِذَا (٢) قَالَ: الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ قَالَ: أَتْنِي عَلَى عَبْدِي، أَوْ مَجِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا
قَالَ الْعَبْدُ: مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، قَالَ: فَوُضَّ إِلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ
نَسْتَعِينُ﴾ فَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، [فَإِذَا، قَالَ] (٣): ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ
الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، فَهَذِهِ
لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ» (٤).

= وانظر حديث أبي موسى الأشعري، الذي استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٤٢٤).

ونضيف هنا: أخرجه ابن حميد برقم (١٤٦١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١٧١/٦ برقم (٧٨١٤).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٤٧) باب: التعوذ من جهد البلاء

- وطره -، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠٧) باب: التعوذ من سوء القضاء،

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٤/١٢ برقم (٦٦٦٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٠١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة برقم (٣٨٢، ٣٨٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد

(٢) - في (ظ): «وإذا».

(٣) - زيادة من مسلم، وعند ابن حبان «يقول العبد» ومثله عند ابن خزيمة.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصلاة (٣٩٥) باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة،

من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٧٨٤، ١٧٨٨، ١٧٨٩، ١٧٩٤، ١٧٩٥).

١٠٠٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، وعبد العزيز الدراوردي، وابن أبي

حازم، عن العلاء، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ»^(١).

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: فَإِنِّي أَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ، فَغَمَزَنِي بِيَدِهِ فَقَالَ: يَا فَارِسِيَّ! - أَوْ قَالَ يَا ابْنَ الْفَارِسِيِّ - إِقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ^(٢).

= ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» ٢٥٢/١ برقم (٥٠٢) من طريق مالك، عن العلاء ابن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة...
(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصلاة (٣٩٥) باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وابن حبان برقم (١٧٩٥) من طريق سفيان، وعبد العزيز بن محمد، بهذا الإسناد. ولتمام تخريجه انظر سابقه.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٥٥/٢ برقم (٣٠٢٢) من طريق سفيان، عن العلاء، بهذا الإسناد. وبعد أن أورده البيهقي من طرق قال: «وهذا الحديث يرويه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة: شعبة بن الحجاج، وسفيان بن عيينة، وروح بن القاسم، وأبو غسان محمد بن مطرف، وعبد العزيز ابن محمد الدراوردي، وإسماعيل بن جعفر، ومحمد بن يزيد البصري، وجهضم بن عبد الله. ورواه مالك بن أنس، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق بن يسار، والوليد بن كثير، ومحمد بن عجلان، عن العلاء، عن أبي السائب، عن أبي هريرة...» وانظر أيضاً «مسند الموصلي» ٣٣٦/١١ برقم (٦٤٥٤) و (٦٥٢٢).

وقوله: خداج، أي: نقصان، يقال: خَدَجَتِ الناقةُ، إذا ألقت ولدها قبل أوانه وإن كان تام الخلق، وأَخْدَجَتْهُ إذا ولدته ناقص الخلق وإن كان لتمام الحمل.

والخداج: مصدر على حذف المضاف: أي: ذات خداج، أو يكون قد وصفها بالمصدر نفسه مبالغة كقوله:

فَأَلَمَّا هِيَ إِقْبَالَ وَادْتَبَارُ

أي: مقبلة، مدبرة، والله أعلم.

(٢) - قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٨٥/٣ برقم (٣٧٩٩): «وفي رواية الحميدي، عن

سفيان، عن العلاء بن عبد الرحمن...» وذكر تمام هذا الكلام.

١٠٠٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسلم بن أبي مريم،

عن أبي صالح،

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَفَعَهُ (ع: ٢٨٤) مَرَّةً - قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ
الثَّانِينَ وَخَمِيسٍ، فَيُغْفَرُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي ذَلِكَ الْيَوْمَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ
شَيْئًا، إِلَّا امْرَأً كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيَقَالُ: اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، اتْرُكُوا
هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»^(١).

١٠٠٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح،

عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ نُصَلِّيَ بَعْدَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا.
قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ غَيْرِي: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ،
فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا»^(٢).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٥) باب: النهي عن الشحناء والتهاجر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٨/١٢ برقم (٦٦٨٤)، وفي «صحيح ابن حبان»

برقم (٣٦٤٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الطيالسي ٦٢/٢، ٢٠٧ برقم (٢١٩٤، ٢٧٤٥) من طريق وهيب، عن

سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وانظر «تلخيص الحبير» ٩٦/٢، ٢١٥، و«الترغيب والترهيب» ١٢٤/٢، ١٢٥.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الجمعة (٨٨١) (٦٩) باب: الصلاة بعد الجمعة، من طريق

جرير، وسفيان، بهذا الإسناد. وباللفظ الثاني. وقال: «وليس في حديث جرير: منكم».

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٤٧٧، ٢٤٧٨، ٢٤٧٩، ٢٤٨٠، ٢٤٨١).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٤/٤١٠ - ٤١١ برقم (٦٦٤٤) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبه ١٣٣/٢ باب: من كان يصلي بعد الجمعة أربعا، من طريق ابن إدريس،

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص (١٨٤) من طريق مالك.

جميعاً: عن سهيل، بهذا الإسناد.

وهذا أحسن، فأما الذي حَفِظْتُ أَنَا، الأول.

١٠٠٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، قال:

قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنِّي رَحَلْتُ كَثِيرَ الشَّعْرِ وَلَا يَكْفِينِي ثَلَاثُ حَيَّاتٍ؟
فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرُ مِنْكَ شَعْرًا، وَأَطْيَبُ مِنْكَ، كَانَ يَحْشِي (١) عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا (٢).

١٠٠٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا وَهْنًا تَفَلَاتٍ» (٣).

(١)- يقال: حنأ، يحنأ، حنأ، وحنى، يحشى، حنأ، إذا رمى، والحشية: الحفنة.

(٢)- إسناده حسن، من أجل محمد بن عجلان، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١/٤١٣ برقم (٦٥٣٩).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٤ باب: في الجنب كم يكفيه؟ من طريق أبي خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث جابر المنفق عليه، والآتي برقم (١٣١٤).

(٣)- إسناده حسن، من أجل محمد بن عمرو بن علقمة، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي»

١٠/٣٢٢ برقم (٥٩١٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢١٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (٣٢٧).
ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤/٢٣٧ برقم (٥٩٩٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (٥٩٩١)، و٧/٥٠٢ برقم (١٠٨٤٣) من طريق الشافعي، أخبرنا بعض أهل العلم.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/١٩ من طريق أبي سعيد الأشج، حدثنا ابن إدريس، جميعاً: عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الكنز» ٤/٧٩ من طريق محمد بن سنان، حدثنا فليح، حدثنا سلمة بن صفوان، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.....

١٠٠٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن

محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- لَيُصْبِحُ الْقَوْمَ
بِالنِّعْمَةِ وَيُمَسِّهِمْ، فَيُصْبِحُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ فَقَالَ: قَدْ سَمِعْنَا هَذَا مِنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ عُمَرَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ، فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ:
(ع: ٢٨٥) كَمْ بَقِيَ مِنْ نُوءِ الثُّرَيَّا ؟ قَالَ: الْعُلَمَاءُ بِهَا يَزْعُمُونَ أَنَّهَا تَعْتَرِضُ بَعْدَ سُقُوطِهَا
فِي الْأَفْقِ سَبْعًا، قَالَ: فَمَا مَضَتْ سَابِعَةٌ حَتَّى مُطِرْنَا^(١).

١٠١٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن طاووس، عن أبيه،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا بِاللَّهِ مِنَ عَذَابِ اللَّهِ، [عُودُوا بِاللَّهِ
مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، عُودُوا بِاللَّهِ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ،]»^(٢) عُودُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ
الِدَّجَالِ^(٣).

(١) - إسناده ضعيف، فيه عنبة ابن إسحاق.

وأخرجه الطبري في «الفسين» ٢٠٨/٢٧ - ومن طريقه أورده ابن كثير في «الفسين» ٢٣/٨ - ٢٤ -
من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٥٢٥/٢، والبيهقي في الاستسقاء ٣/٢٥٩ باب: كراهية الاستمطار بالأنواء، من طريق
محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن سلمان الأغر مولى جهينة، عن أبي هريرة...
ورواية أحمد مقتصرة على الجزء الأول من الحديث.

وأخرجه أحمد ٤٢١/٢، ومسلم في الإيمان (٧٢) ما بعده بدون رقم، باب: بيان كفر من قال: مطرنا
بالتوء، من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث: أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه، عن أبي هريرة،
عن رسول الله ﷺ قال: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ: يُنَزِّلُ اللَّهُ
الْمَيْتَ، فَيَقُولُونَ: الْكُوكَبُ كَذَا وَكَذَا...» وهذا لفظ مسلم.

وأخرج أحمد ٣٦٨/٢، ومسلم في الإيمان (٧٢) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال:
حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن أبا هريرة... بنحو الحديث السابق.

ويشهد له حديث زيد بن خالد الجهني، المتفق عليه، وقد استوفينا تخريجه فيما تقدم برقم (٨٣٣).

(٢) - ما بين حاصرتين ساقط من (ظ).

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساجد (٥٨٨) (١٣٢) باب: ما يستعاذ منه في الصلاة،
من طريق محمد بن عباد، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاووس، بهذا الإسناد. وبهذا اللفظ. =

١٠١١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن

طاووس،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

١٠١٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٢).

١٠١٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن

سيرين،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ - إِمَّا الظُّهْرُ، وَإِمَّا الْعَصْرَ، وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهَا الْعَصْرُ - رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى جِدْعٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاسْتَنَدَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُغْضَبٌ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ^(٣) النَّاسُ يَقُولُونَ: قُصِرَتِ الصَّلَاةُ، قُصِرَتِ الصَّلَاةُ،^(٤) وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْصِرْتَ الصَّلَاةَ، أَمْ نَسِيتَ ؟.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟)).

فَقَالُوا: صَدَقَ.

فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ كَسُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ، وَرَفَعَ.

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٦٨/١١ برقم (٦٢٧٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٠٠٢، ١٠١٨، ١٠١٩).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم كما تقدم في التعليق السابق، والنسائي في الاستعاذة ٢٧٧/٨ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر التعليق السابق لتمام التخريج.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه أبو يعلى في «المسنده» ١٦٨/١١ برقم (٦٢٧٩) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وهناك استوفينا تخريجه، وانظر التعليقين السابقين.

(٣) - سَرْعَانَ النَّاسِ: أوائل الناس الذي يتسارعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة وتسكين الراء المهملة جاتز.

(٤) - سقط قوله «قصرت الصلاة» الثانية من (ظ).

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَأَخْبَرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: وَسَلَّمَ^(١).

١٠١٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي ليلى،

(ع: ٢٨٦) عن أبي سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، وَزَادَ فِيهِ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينًا وَشِمَالًا،

وَقَالَ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟»^(٢).

١٠١٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَصِلْ

رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ يَفْتَحُ بِهَا صَلَاتَهُ»^(٣).

١٠١٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ

مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ -تَعَالَى- فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا، وَقَبَضَ سُفْيَانُ، يَقُولُ: قَلِيلٌ^(٤).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٨٢) باب: تشييك الأصابع في المسجد

- وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في المساجد (٥٧٣) باب: السهو في الصلاة والسجود له. ورواية مسلم من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه وأطلقنا الحديث عنه في «مسند الموصلي» ١١/٢٤٤-٢٥٢ برقم (٥٨٦٠)، كما

خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٤٩).

(٢) - إسناده صحيح، وابن أبي ليلى هو عبد الله، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»

١/٤٤٥ من طريق الحميدي هذه، ولتمام التخريج النظر التعليق السابق، و«معرفة السنن والآثار»

٤/٢٩٧-٣٠٤ حيث أخرجه من طرق عديدة، وفيه فوائد مفيدة، و«المغلي» لابن حزم ٤/١٦٩-١٧٠.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٦٨) باب: الدعاء في صلاة الليل.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٦٠٦).

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٣٥) باب: الساعة التي في يوم الجمعة

- وطريقه -، ومسلم في الجمعة (٨٥٢) باب: في الساعة التي في يوم الجمعة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٤٤٤ برقم (٦٠٥٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٢٧٧٢، ٢٧٧٣).

١٠١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

عن أبيه، قال:

قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَزَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوَالِيِّ قَرَابَةٍ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَوْمَ النَّاسِ، فَيُخَفَّفُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَكَذَا كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَ: ((لَعَمْ، وَأَوْجَزُ))^(١).

١٠١٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن

الققعاق، عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ أَعَلَّمَكُمْ، فَبِإِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَأَمْرٌ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ، وَالرَّمَّةِ، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ))^(٢).

= ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شعبة في الصلوات ١٤٩/٢ باب: في فضل الجمعة ويومها، من

طريق علي بن مسهر، عن الأجلح، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن أبي هريرة... وهذا إسناد حسن. أجلح بن عبد الله فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٢٣٩) في «مسند الموصلي».

(١)- إسناد جيد، وأخرجه البيهقي في الصلاة ١١٦/٣ باب: ما على الإمام من التخفيف، من طريق

الحميدي هذه.

ولتمام التحريج انظر «مسند الموصلي» ٣٠٦/١١ برقم (٦٤٢٢)، و«مجمع الزوائد» (٢٣٩٦)

بتحقيقنا، وانظر أيضاً الحديث (٦٢٣١) عند أبي يعلى، و(١٧٦٠) في «صحيح ابن حبان».

(٢)- إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، وقد اسعفنا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم

(١٤٣١، ١٤٤٠)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٢٨، ١٢٩، ١٣٠)، وقد علقنا عليه في «الموارد»،

فانظره إذا رغبت.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٤٣/١ برقم (٨٤٦) من طريق سفيان بن

عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» برقم (٨٠) من طريق محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد،

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٤٥٦/٦، من طريق معدان بن عيسى الضبي،

جميعاً: حدثنا ابن عجلان، بهذا الإسناد.

١٠١٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن

علقمة، قال: سمعت ملبح بن عبد الله السعدي يحدث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ع: ٢٨٧) قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَخْفِضُهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، فَإِنَّمَا نَاصِبُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ^(١).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ رَبَّمَا رَفَعَهُ وَرَبَّمَا لَمْ يَرْفَعَهُ.

١٠٢٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء قال:

سَمِعْنَا^(٢) أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: فِي كُلِّ الصَّلَاةِ أَقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعَنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ.

كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَهِيَ خِدَاجٌ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَرَأْتُ بِهَا وَخَدَهَا تُجْزِي عَنِّي؟. قَالَ: إِنْ أَنْتَهَيْتَ إِلَيْهَا، أَجْزَأَتْ عَنكَ، فَإِنْ^(٣) زِدْتَ، فَهُوَ أَحْسَنُ^(٤).

(١)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «مجمع الزوائد» برقم (٢٤٤١).

وأخرجه البخاري في الأذان (٦٩١) باب: إثم من رفع رأسه قبل الإمام، ومسلم في الصلاة (٤٣٧) باب: تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود، ونحوهما، بلفظ: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ». وهذا لفظ مسلم.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٨٢).

ولضيف هنا: وأخرجه الذهبي في «معجم شيوخه» ١٤٧/١ ضمن الوجوه (١٠٢)، وابن الأعرابي في «معجم شيوخه» برقم (١١٧٠) مرفوعاً.

(٢)- في (ظ): «سمعت».

(٣)- في (ظ): «وان».

(٤)- إسناده ضعيف، فيه عننة ابن جريج، وقد ساق به حليتين:

الأول متفق عليه، أخرجه البخاري في الأذان (٧٧٢) باب: القراءة في الفجر، ومسلم في الصلاة (٣٩٦) باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٧٨١، ١٨٥٣).

والثاني تقدم مرفوعاً برقم (١٠١٥) وهناك خرجناه لعد إليه.

١٠٢١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن

عطاء بن ميناء،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾

[الانشقاق: ١] و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾^(١) [العلق: ١].

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ عَطَاءُ بْنُ مِينَاءَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَعْرُوفِينَ.

١٠٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي

بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن

الحارث بن هشام،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾

[الانشقاق: ١] و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٢) [العلق: ١].

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قِيلَ لِسُفْيَانَ: فِيهِ وَ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ ٢. قَالَ نَعَمْ.

١٠٢٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، عن

أبي محمد بن عمرو بن حريث العذري، عن جده،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْعَلْ

تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ عَصًا، فَلْيَخْطُطْ خَطًّا، ثُمَّ

لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ﴾^(٣). (ع: ٢٨٨)

(١)- [إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٦٦) باب: الجهر في العشاء - وأطرافه -،

ومسلم في المساجد (٥٧٨) باب: سجود التلاوة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٣٥٨ برقم (٥٩٥٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٦١).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣/٢٤١ برقم (٤٤١٦) من طريق سفيان،

بهذا الإسناد. وانظر الحديث التالي.

(٢)- [إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣/٢٣٩ برقم (٤٤١١) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد. وانظر الحديث السابق.

(٣)- [إسناده حسن، أبو محمد بن عمرو بن حريث اخلف في اسمه، وما رأيت فيه جرحاً، وذكره ابن

حبان في «الفتاوى» ٧/٦٥٥ - ٦٥٧ =

١٠٢٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حكيم بن جبير، عن

أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَسَنَامُ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، فِيهَا آيَةٌ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ، لَا تَقْرَأُ فِي بَيْتٍ فِيهِ شَيْطَانٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ»^(١).

= وحيث هو ابن عمارة من بني عذرة، ما رأيت فيه جرحاً، وقد ذكره ابن حبان في «اللقطات»

١٧٥/٤.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٦١، ٢٣٧٦)، ولكننا أطلنا في تخريجه والحديث عنه في «موارد الظمآن» برقم (٤٠٧، ٤٠٨).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حبان في «تقاتمه» ١٧٥/٤، والبخاري في «الكبى» ٧١/٣ - ٧٢، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٩١/٣ برقم (٤٢٢٦) من طريق روح، وبشر، وسفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وعند البخاري «أبو عمرو بن محمد بن محمد بن حريث».

وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٤٣٦)، والبخاري في «الكبى» ٧٢/٣، من طريق وهيب بن خالد.

وأخرجه ابن عبد البر في «المصهبة» ١٩٩/٤ من طريق بشر بن المفضل،

جيماً: حدثنا إسماعيل بن أمية، بهذا الإسناد. ولكن عندهما: «أبو عمرو بن محمد بن حريث». وعند

البخاري «أبو عمرو بن حريث».

وقال ابن عبد البر: «وهذا الحديث عند أحمد بن حنبل، ومن قال بقوله حديث صحيح، وإليه ذهبوا، ورأيت أن علي بن المديني كان يصحح هذا الحديث ويصح به...».

وأخرجه بمشعل في «تاريخ وأسط» ص (١٣١) من طريق لصر بن حاجب، حدثنا إسماعيل بن أمية، قال: حدثنا محمد بن عمر، عن أبيه، عن أبي هريرة....

(١) - إسناده فيه حكيم بن جبير الأسدي، تركه شعبة من أجل حديث الصدقة، وقال ابن معين:

«لا شيء». وقال أحمد: «ضعيف الحديث مضطرب».

وقال أبو حاتم، وقد سأله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٢٠٢/٣: «ما أقربه من يونس بن حبيب بن حباب في الرأي، والضعف، وهو ضعيف الحديث، منكر الحديث، له رأي غير محمود، نسأل الله السلامة».

وقال ابن أبي حاتم أيضاً: «قلت لأبي: حكمم بن جبير، أحب إليك أو ثوير؟ قال: ما فيهما إلا ضعيف، غال في التشيع، وهما متقاربان».

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة، عن حكيم بن جبير، فقال: في رأيه شيء. قلت: ما محله؟ قال:

محله الصدق إن شاء الله».

= وقال البخاري في «الكبير» ١٦/٣: «كان شعبة يتكلم فيه».

وقال النسائي: «ليس بالقوي».

وقال الدارقطني: «متروك».

وقال ابن مهدي: «ثما روى أحاديث يسيرة، وفيها منكرات».

وقال الجوزجاني في «أحوال الرجال» ص (٤٨) برقم (٢١): «حكيم بن جبير، كذاب».

وقال المساجي: «غير ثبت في الحديث، فيه ضعف».

وقال الآجري، عن أبي داود: «ليس بشيء».

وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢٤٦/١: «كان غالباً في التشيع، كثير الوهم فيما يروي».

وقال الذهبي في «كاشفه»: «ضعفه، وقال الدارقطني: متروك».

وقال في «الديوان» ٢٢٤/١: «ضعفه ولم يترك».

وأما في «المغني» ١٨٦/١ فقد قال: «فيه رفض، ضعفه غير واحد، ومشاه بعضهم وحسن أمره، وهو مقل».

وقال في «الخلاصة على هامش المستترك» ٥٦١/١ عن هذا الحديث: «صحيح، وحكيم غال في

التشيع».

وقال الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٩٩/٣ بعد أن أخرج من طريقه حديث الصدقة: «وقد روى عنه

شعبة، في بعض الأوقات، ودثمة، وكان معالياً في التشيع، ولا أعلم أحداً روى عن شعبة، عنه، إلا إبراهيم بن

طهمان».

وقال أيضاً فيه ١٩٤/٣: «كوفي، كان شعبة روى عنه ثم أمسك عن حديثه». وانظر أيضاً قوله في

٢٣٥/٣.

وقال ابن عدي في «الكامل» ٦٣٧/٢: «ولحكيم بن جبير غير ما ذكرت من الحديث شيء يسير،

والغالب في الكوفيين التشيع».

وقال الرمزي في «شرح علل الرمزي» ٢٢٣/١ للحافظ ابن رجب: «حدثنا أبو بكر، عن علي بن

عبد الله قال: سألت يحيى بن سعيد، عن حكيم بن جبير، فقال: تركه شعبة من أجل الحديث الذي روى في

الصدقة....

قال علي: قال يحيى: وقد حدث عن حكيم بن جبير: سفيان الثوري، وزائدة.

قال علي: ولم ير يحيى بحديثه بأساً.

أخبرنا محمود بن غيلان، حدثنا يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري، عن حكيم بن جبير، بحديث

= الصدقة.

=قال يحيى بن آدم: فقال عبد الله بن عثمان صاحب شعبة لسفيان الثوري: لو غير حكيم حدث بهذا ١٢

فقال له سفيان: وما حكيم، لا يحدث عنه شعبة ؟ قال: نعم.

فقال سفيان الثوري: سمعت زبيداً يحدث بهذا الحديث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

وقال ابن رجب فيه ٣٣١/١: «وقد احتج به أحمد في رواية عنه، وعضده، بأن سفيان رواه عن زبيد،

عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

وقد أنكر ابن معين وغيره حديث زبيد هذا....

وقد تقدم أن الترمذي حسن حديثه، وقال أحمد في رواية عنه في حديث الصدقة: (هو حسن) واحتج

به. وفي هذا الرد على ما جاء عن شعبة.

ثم أورد ابن رجب معظم الأقوال التي سبق نقلها عنه. وانظر كامل ابن عدي ٦٣٦/٢.

وأما قول النسائي: «ليس بالقوي» فقد قال النسائي - رحمه الله - : «قولنا: (ليس بالقوي) ليس بمرح

مفسد». انظر الموقظة ص (٨٢).

وقول ابن معين: «ليس بشيء» اختلفوا في تحديد المراد منه، فهو يدل على أكثر من معنى، وكل يحاول

أن يرجح المعنى الذي يقوده إليه اجتهاده. وانظر «التاريخ لابن معين» تحقيق الدكتور الفاضل أحمد محمد نور

سيف ١١٥/١٠ - ١١٩....

وأما أن في رأيه شيء فهو المسؤول عن رأيه، وليست بدعته بكفرة، وحديثه ليس له علاقة بدعته.

وأما قول أحمد: مضطرب، فإننا نرى أن مرتكزه قول عبد الرحمن بن مهدي: «ما أدري كيف أحدث

عنه، وآخر يقول: عن ابن الحنفية، وآخر يقول: عن ابن أبي عبد الرحمن السلمي، وآخر يقول: عن سعيد

ابن جبير». انظر «ضعفاء العقيلي» ٣١٦/١.

ومن المسلم أنه لا اضطراب إذ رجح طريق على طريق آخر، أو طرق أخرى، وطريقنا راجحة،

والله أعلم.

وأما قول الجوزجاني، فإننا نستعمل ما قاله المعلمي - رحمه الله - في «التنكيل» ٤٧/١ لرده، فقد قال

- رحمهما الله تعالى -: «والجوزجاني فيه نصب، وهو مولع بالطعن في المشيعين».

وما بقي من أقوال، فإن أصحابها تبوا البخاري - فيما نرى والله أعلم - والبخاري نفسه جعل قول

شعبة منطلقاً لتضعفه حكيماً.

وقال الحاكم في «المستدرک» ٥٦١/١: «والشيخان لم يخرجوا عن حكيم بن جبير لو هن في روايته، إنما

تركاها لغلوها في التشيع».

لذا فإن النفس تجنح إلى تقديم ما قاله أبو زرعة، وإلى أن حكيماً هذا حسن الحديث، والله أعلم.

وانظر «فتح الباري» ٣٤١/٣ - ٣٤٢.

وأخرجه الحاكم ٥٦٠/١ - ٥٦١، و٢٥٩/٢ من طريق الحميدي هذه. =

١٠٢٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، قال:

حدثني أعرابي من أهل البادية، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه: «إِذَا قَرَأَ أَحَدُكُمْ ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]، فَآتَى عَلَى آخِرِهَا ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُخَيِّمَ الْمُؤْتَى﴾ فَلْيَقُلْ: بَلَى، وَإِذَا قَرَأَ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ غُرَفًا﴾ [المرسلات: ١]، فَآتَى عَلَى آخِرِهَا ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ فَلْيَقُلْ: آمَنَّا بِاللَّهِ، وَإِذَا قَرَأَ ﴿وَالزَّيْتُونَ﴾ [الزيتون: ١] فَآتَى عَلَى آخِرِهَا ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾، فَلْيَقُلْ: بَلَى» (١).

= وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. والشيخان لم يخرجا عن حكيم بن جبير لوهن في روايته، إنما تركاه لعلوه في التشيع». ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق ٣٧٦/٣ برقم (٦٠١٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦٣٧/٢ من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في ثواب القرآن (٢٨٨١) باب: فضل ما جاء في سورة البقرة، وآية الكرسي، والحاكم ٥٦٠/١، و٢٥٩/٢ من طريق زائدة، عن حكيم بن جبير، به.

وقال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير، وضعفه».

نقول: أما الغرابة فقد فسرها الترمذي -رحمه الله- بالفراد، وقد رد هذا القول بمتابعة زيد له. وأما تضعيف شعبة له، فقد تقدم رده، والله ولي التوفيق.

وأخرج مسلم حديث أبي هريرة في صلاة المسافرين (٧٨٠) بلفظ «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ. إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تَقْرَأُ فِيهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ».

وانظر «اللمع المشرق» ٢٠/١، و«تفسير ابن كثير» ٥٠/١، و«الوغيب والزهيب» ٣٧٠/٢.

وفي الباب عن سهل بن سعد. خرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٨٠)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١٧٢٧)، و«مسند الموصلي». برقم ٧٥٥٤.

(١) - إسناده ضعيف فيه جهالة، وأخرجه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ١٢/٢ - ١٣ برقم (١٧٦٣) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢٤٩/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في الصلاة (٨٨٧) باب: مقدار الركوع والسجود، -ومن طريقه هذه أخرجه البيهقي في الصلاة ٣١٠/٢ باب: الوقوف عند آية الرجمة،....، والبغوي في «شرح السنة» ١٠٤/٣ - ١٠٥.

برقم (٦٢٣) - من طريق عبد الله بن محمد الزهري، =

وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: بَلَى وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ.

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَاسْتَعَدْتُ الْأَعْرَابِيَّ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَحْبِي أَتُرَانِي لَمْ أَحْفَظْهُ؟ لَقَدْ حَجَّجْتُ سِتِّينَ حَجَّةً، مَا مِنْهَا حَجَّةٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ الْبَعِيرَ الَّذِي حَجَّجْتُ عَلَيْهِ.

١٠٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد،

قال: أخبرني،

مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ كَانَتْ بِهِ جَنَابَةٌ، فَلَا يَنْمُ»^(١) حَتَّى يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ^(٢).

= وأخرجه الزمذي في الضمير (٣٣٤٤) باب: ومن سورة التين، من طريق ابن أبي عمر، وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٤٣٦) باب: ما يقول إذا أتى على آخر ﴿لَا أَقْسِمُ﴾، «والمُرسلات﴾، «والتين﴾ من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي، جميعهم: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وانظر «معرفة السنن والآثار» ٣/٢٣٠ برقم (٤٣٨١). وأخرجه الحاكم ٥١٠/٢ من طريق محمد بن أحمد الخبوي، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أبانا يزيد بن عياض، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي اليسع، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد تالف، أبو اليسع، لا يدري من هو، ويزيد بن عياض، كذبه مالك وغيره، وباقي رجاله ثقات: سعيد بن مسعود المحدث المسند صاحب النضر بن شميل، أحد الثقات، انظر «سير أعلام النبلاء»، ٥٠٤/١٢.

ومحمد بن أحمد الخبوي: إمام محدث، راوي جامع الزمذي، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٥٣٧/١٥. ومع كل ذلك قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وانظر «علل الحديث» للرازي، وابن كثير ٣٠٩/٨. وقال السيوطي في «السير النور» ٢٩٦/٦: «وأخرج أحمد، وأبو داود، والزمذي، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في سننه، عن أبي هريرة....» وذكر هذا الحديث.

(١)- في الأصول: «فلا ينام». والوجه ما ألبناه.

(٢)- إسناده ضعيف، فيه جهالة، وأخرجه أحمد ٣٩٢/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر حديث عائشة المتفق عليه، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٩/٨ برقم (٤٥٢٢) وبرقم (٤٥٩٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٢١٧)، فإنه شاهد لهذا والله أعلم.

١٠٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال: سمعتُ رجلاً يقولُ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِماً، وَقَاعِدًا، (ع: ٢٨٩) وَحَافِيًا، وَنَاعِلًا، وَرَأَيْتُهُ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، قَالَ سَفِيَانُ: قَالُوا: هَذَا أَبُو الْأُوْبَرِ (١).

١٠٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمر بن سعيد بن مسروق الثوري، عن أشعث بن سليم الحاربي، عن أبيه قال:

كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ الْمَسْجِدَ بَعْدَ الْآذَانِ، فَقَالَ: أَمَا هَذَا، فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ (٢).

(١)- إسناده جيد، زياد أبو الأوبر الحارثي ترجمه ابن معين ووثقه، وابن حبان في «الثقات» ٢٥٧/٤ وقال: روى عنه أهل العراق، وقد فصلنا القول فيه في «مسند الموصلي» برقم (٦٦٧٢)، ووثقه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٩٢/٨ أيضاً، وباقى رجاله ثقات.

وأخرجه عبد الرزاق ٣٨٥/١ برقم (١٥٠٣)، وأحمد ٢/٢٤٨، والبيهقي في الصلاة ٢/٢٩٥ باب: النصارى المصلي، وفيه ٤٣١/٢ باب: سنة الصلاة في النعلين، من طريق سفيان، عن عبد الملك بن عمير، حدثنا أبو الأوبر، عن أبي هريرة....، وعند عبد الرزاق تحريف «عبد الملك» إلى «عبد الكريم» ولتمام تخريجه انظر الحديث (٢٢٧١) في «مجمع الزوائد» بتحقيقنا.

وأخرج ما يتعلق بالنعلين: عبد الرزاق ٣٨٥/١ برقم (١٥٠٤) من طريق التيمي.... وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٥/٢ باب: من رخص الصلاة في النعلين، وأحمد ٢/٤٥٨ من طريق شريك، وأخرجه البزار ٢٨٩/١ برقم (٦٠١) من طريق معمر بن سليمان، وأخرجه أحمد ٢/٤٥٨، والبزار برقم (٦٠٢) من طريق شعبة، وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١١٧/١ من طريق زائدة، جميعهم: عن عبد الملك بن عمير، بالإسناد السابق. وانظر «مجمع الزوائد» برقم (٢٢٧٠). وفي إسناد شعبة «عن رجل من بلحارث» بدل «عن زياد الحارثي». وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٥٠٢) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد منقطع.

(٢)- إسناده صحيح، وسليم هو ابن أسود، أبو الشعثاء الحاربي، وأخرجه مسلم في المساجد (٦٥٥) باب: النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن. وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٦٢).

١٠٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ ارْشِدْ
الْأَيِّمَةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَدَّنِينَ»^(١).

١٠٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن
أبيه، -أو عن سعيد المقبري-

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا
آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا»^(٢).

١٠٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا عبد الله^(٣) بن رجاء، عن ابن عجلان،
عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٧٢)، وفي «موارد
الظمان» برقم (٣٦٣)، وانظر أيضاً تخريجات الحديث (٤٥٦٢) في «مسند الموصلي».
ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٥٢/٣، ٥٣، وابن الأعرابي برقم (١٠٩١)،
والذهبي في «معجم شيوخه» ٢٢٩/٢، الترجمة (٧٨٥).

(٢)- إسناده حسن، وأخرجه مسلم في الصلاة (٤٤٠) باب: تسوية الصفوف وإقامتها.
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٧٩).
ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٧٩/٤ برقم (٥٨٠٦) من طريق
الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد، بالشك.

وأخرجه أيضاً برقم (٥٨٠٧) من طريق سفيان الثوري، وأبي عاصم،
وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» برقم (٣١٧) من طريق يحيى بن سعيد،
وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩١/٧ من طريق سفيان،
جميعاً: عن محمد بن عجلان، عن أبيه، به. بدون شك. وهو الطريق التالي.
وقال أبو نعيم: «مشهور من حديث الثوري». وصححه ابن خزيمة ٢٨/٣ برقم (١٥٦١).

(٣)- في (ع): «عبد الله» وهو تحريف.

(٤)- إسناده حسن، وانظر الحديث السابق.

١٠٣٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سُمَيّ مولى أبي بكر،
عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ،
وَالْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ تُكَفِّرُ مَا بَيْنَهُمَا»^(١).

١٠٣٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني
موسى بن أبي عثمان،^(٢) عن أبيه،

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العمرة (١٧٧٣) باب: وجوب العمرة وفضلها، ومسلم
في الحج (١٣٤٩) باب: في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة.
وقد اسعفنا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٢ برقم (٦٦٥٧)، ويرقم (٦٦٦٠، ٦٦٦١)، وفي
«صحيح ابن حبان» برقم (٣٦٩٥، ٣٦٩٦).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود في «المتقى» برقم (٥٠٢)، وابن خزيمة ١٣١/٤ برقم (٢٥١٣)
من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة ١٣١/٤ برقم (٢٥١٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦٢/٩، والبيهقي في «معرفة
السنن والآثار» ٤٨/٧ برقم (٩٢٥٢)، وانظر أيضاً «علل الحديث» للرازي ٢٧٥/١ برقم (٨١١).

(٢) - موسى بن أبي عثمان، الذي يروي عن أبيه، ويروي عنه أبو الزناد، هو التبان مولى المغيرة بن شعبة
وقد ترجمه البخاري في «الكبير» ٢٩٠/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٥٣/٨ والسمعاني
في «الأنساب» ١٨/٣، ولم يوردوا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ثم ترجم البخاري أيضاً فيه ٢٩٠/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٥٣/٨ موسى بن أبي
عثمان الكوفي. وأوردوا فيه قول سفيان: «كان مؤذناً، ونعم الشيخ كان».

وقال أبو حاتم: «كوفي، شيخ». وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٥٤/٧.

وخلطهما المزي فقال في «تهذيب الكمال» ١١٤/٢٩: «موسى بن أبي عثمان التبان المدني، وقيل:
الكوفي، مولى المغيرة بن شعبة.... وقيل: إنهما إثنان».

وتعقب الحافظ ابن حجر هذا في «تهذيبه» ٣٦٠/١٠ فقال: «قلت: فرق ابن أبي حاتم بين موسى
بن أبي عثمان التبان.... وبين موسى بن أبي عثمان الكوفي..... ولم يذكر في التبان شيئاً. وقال في الآخر،
عن أبيه: شيخ».

وأورد ابن حجر في «التقريب» ترجمة كل منهما مفردة، وقال في ترجمة الكوفي: «وهم من خلطه
بالذي قبله». وانظر أيضاً دراستنا في إسناد الحديث الآتي برقم (١٠٤٦).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ.

قَالَ: «ارْكَبْهَا». قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ.

قَالَ: «ارْكَبْهَا وَتِلْكَ - أَوْ وَتَحَكَّ - ارْكَبْهَا»^(١).

١٠٣٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا منصور بن المعتمر، عن

أبي (ع: ٢٩٠) حازم الأشجعي،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ،^(٢) وَلَمْ

يَفْسُقْ، حَتَّى يَرْجِعَ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^(٣).

١٠٣٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

حنظلة الأسلمي، قال:

= ومن خلط بينهما أيضاً الحافظ الذهبي فقد قال في «كاشفه»: «موسى بن أبي عثمان البان، عن

سعيد بن جبير، وإبراهيم.

وعنه: شعبة، وسفيان، ثقة». ولم يورد فيه سوى هذا. وانظر «خلاصة الطهيب».

(١) - إسناده حسن، والحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في الحج (١٦٨٩) باب: ركوب البدن

- وأطرافه-، ومسلم في الحج (١٣٢٢) باب: جواز ركوب البدنة المهذبة لمن احتاج إليها.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٠٠/١١ برقم (٦٣٠٧) وبرقم (٦٦٦٧)، وفي «معجم

شيوخ» أبي يعلى برقم (١٢٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠١٤، ٤٠١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٥٢٠/٧ برقم (١٠٨٩٤) من طريق مالك،

عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة....

(٢) - رَفَثٌ، يَرْفُثُ، رَفَثًا: صرح بكلام فبيح، والرَّفَثُ: كلمة جامِعة لما يريد الرجل من المرأة في سبيل

الاستمتاع بها من غير كناية.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحج (١٥٢١) باب: فضل الحج المبرور - وطرفه -،

ومسلم في الحج (١٣٥٠) باب: فضل الحج والعمرة، ويوم عرفة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٦١/١١ برقم (٦١٩٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٣٦٩٤).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٩٣/١، ١٨٢/٢، والبيهقي في «معرفه

السنن والآثار» ١٨٩/٧ برقم (٩٧٦٥).

سَمِعْتُ أبا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُهْلَنَ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجْرِ الرَّوْحَاءِ^(١) حَاجًا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ لَيْثِنِيَهُمَا»^(٢).

١٠٣٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ»^(٣).

١٠٣٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٤).

(١)- فج الروحاء: بين مكة والمدينة، كان طريق رسول الله ﷺ إلى مكة، وإلى بدر عام الفتح، وعام الحج والفتح: الطريق الواسع بين جبلين.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢/٢٤٠، ومسلم في الحج (١٢٥٢) باب: إهلال النبي ﷺ وهديه، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١١/٤٠٠ برقم (٢٠٨٤٢) من طريق معمر، عن الزهري، به.

ومن طريق عبد الرزاق السابقة أخرجه أحمد ٢/٢٧٢.

وأخرجه أحمد ٢/٥٤٠ من طريق محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي،

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٠٥ - ٤٠٦ من ثلاثة طرق: عن الليث،

جميعاً: حدثنا الزهري، به.

ومن طريق يعقوب بن سفيان الفسوي أخرجه البيهقي في الحج ٢/٥ باب: جماع أبواب الإختيار في أفراد الحج والتمتع بالعمرة.

ثم وجدت أنني قد خرجته في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٨٢٠).

وقوله: «لَيْثِنِيَهُمَا» أي: يقرن بينهما. والإهلال: رفع الصوت بالتلبية.

(٣)- إسناده حسن من أجل ابن عجلان، وأخرجه مسلم في الحج (١٣٣٩) باب: سفر المرأة مع

محرم إلى حج وغيره.

وللحديث روايات خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٢١، ٢٧٢٥، ٢٧٢٦، ٢٧٢٧،

٢٧٢٨، ٢٧٣٢)، فانظرها إذا رغبت.

(٤)- إسناده صحيح، وقد تقدم برقم (٩٩١).

١٠٣٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري - وحفظته منه -

قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟». قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً؟». قَالَ: لَا.

قَالَ: «تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ؟». قَالَ: لَا.

قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا؟». قَالَ: لَا، لَا أَحَدٌ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْلِسْ» فَجَلَسَ، فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ، إِذْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ^(١)

فِيهِ تَمْرٌ (ع: ٢٩١) - وَالْعَرَقُ: الْمِكْتَلُ الضَّخْمُ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذْهَبْ فَتَصَدَّقْ بِهَذَا».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى أَفْقَرٍ مِنِّي؟. فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلٌ يَيْتُ أَفْقَرُ مِنِّي.

قَالَ: فَضَجِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ - وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: نَوَاجِدُهُ - ثُمَّ

قَالَ: «إِذْهَبْ فَأَطْعِمَهُ عِيَالَكَ»^(٢).

١٠٣٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُوَاصِلُوا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؟.

(١) - العَرَقُ والمِكْتَلُ: زَبِيل - قَفَّة - منسوج من لساج الخوص، وكل شيء مضمور فهو عَرَقٌ،

وعَرَقَةٌ بفتح الراء فيهما.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري (١٩٣٦) باب: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء

فتصدق عليه فليكفر - وأطرافه كثيرة -، ومسلم في الصيام (١١١١) باب: تليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ١١/٢٤٩-٢٥٢ برقم (٦٣٦٨)، و برقم

(٦٣٩٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٥٢٣، ٣٥٢٤، ٣٥٢٥، ٣٥٢٦، ٣٥٢٧).

قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَيُّتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي»^(١).

١٠٤٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن

الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ هُوَ لَهُ، إِلَّا الصَّيَامَ هُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٢).

١٠٤١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار،

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٣).

١٠٤٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ»^(٤).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٩٦٥) باب: التنكيل لمن أكثر الوصال

- وأطرافه-، ومسلم في الصيام (١١٠٣) باب: النهي عن الوصال في الصوم.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٧٥/١٠ برقم (٦٠٨٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٣٥٧٦، ٣٥٧٥). وانظر «المغلي» ٢٢٦/٧.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٨٩٤) باب: فضل الصوم - وأطرافه-

ومسلم في الصيام (١١٥١) باب: حفظ اللسان للصائم.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٣/١٠ برقم (٥٩٤٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٣٤١٦، ٣٤٢٢، ٣٤٢٣، ٣٤٢٤).

ونضيف هنا: وأخرجه اللؤلؤاني في «الكتي» ١٩٢/١. وانظر الحديث التالي.

(٣) - إسناده صحيح، وانظر سابقه.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيام (١١٥٠) باب: الصائم يدعى إلى الطعام فليقل: إني

صائم. من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٦٨/١١ - ١٦٩ برقم (٦٢٨٠).

وانظر حديث أبي هريرة أيضاً الذي خرجناه في «مسند الموصلي» ٤٢٤/١١ برقم (٦٠٣٦)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٥٣٠٦) ولفظه: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا، فَلْيَصَلِّ، وَإِذَا كَانَ

مَفْطُورًا فَلْيَطْعَمْ».

١٠٤٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن المقري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. (١)

١٠٤٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا، فَلَا يَرُفْتُ، وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنَّ أَمْرًا شَائِمَةً أَوْ قَاتِلَةً، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ». (٢)

١٠٤٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: عن ابن عجلان (ع: ٢٩٢) عن سعيد المقري،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (٣)

١٠٤٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني موسى بن أبي عثمان، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ يَوْمًا مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَرَوَّجَهَا شَاهِدٌ إِلَّا يَأْذَنُ». (٤)

(١) - إسناده حسن، والنظر سابقه.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيام (١١٥١) باب: حفظ اللسان للصائم. ولتمام التخريج انظر «مسند الموصلي» ٣٥٣/١٠ برقم (٥٩٤٧). و«صحيح ابن حبان» برقم (٣٤١٦)، ٣٤٢٢، ٣٤٢٣، ٣٤٢٤، والحدِيث المتضم برقم (١٠٤١).

(٣) - إسناده حسن، والنظر سابقه.

(٤) - موسى بن أبي عثمان هو الثبان، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتضم برقم (١٠٣٣)، وقد خلط من نسب عملنا في «صحيح ابن حبان» لثغمه بين موسى بن أبي عثمان الثبان، وبين موسى بن أبي عثمان الكوفي، فإن حبان لم يذكر الثبان في ثقافته، وإنما ذكر الكوفي. ولتاء سفيان إنما أتاه على الكوفي، وليس على الثبان. فانظر الإحسان في تريب «صحيح ابن حبان» ٣٤٠/٨ وقد أعاد طبعه باسم «صحيح ابن حبان» إخفاء لما أقدم عليه نسأل الله السلامة.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٢٥/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وقال الطحاوي: «فأملنا موسى بن أبي عثمان هنا من هو؟ ومن أبوه الذي حدث بهذا الحديث عنه، فوجدنا البخاري قد ذكر أنه يعرف بالثبان، وأنه مولى المغيرة بن شعبة، فعرفنا بذلك من هو». =

١٠٤٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو القاري، قال:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا نَهَيْتُ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ - وَرَبُّ هَذَا
الْبَيْتِ - نَهَى عَنْهُ^(١).

١٠٤٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، أخبرني

يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو القاري، قال:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا أَنَا قُلْتُ: «مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا، فَقَدْ أَفْطَنَ»، وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ
- وَرَبُّ هَذِهِ الْكُتُبَةِ - قَالَهُ^(٢).

= وعلقه البخاري في النكاح بعد الحديث (٥١٩٥) باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا يآذنه

بقوله: «ورواه أبو الزناد أيضاً، عن موسى، عن أبيه، عن أبي هريرة».

والحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في النكاح (٥١٩٢) باب: صوم المرأة يآذن زوجها تطوعاً،

وفيه (٥١٩٥) باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا يآذنه - وأصل هذا الحديث في البيوع

(٢٠٦٦) باب: قول الله تعالى: ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ -، ومسلم في الزكاة (١٠٢٦) باب: ما

أنفق العبد من مال مولاه.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٦٥/١١ برقم (٦٢٧٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٣٧٢، ٥٣٧٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٩٨٥) باب: صوم يوم الجمعة، ومسلم في

الصيام (١١٤٤) باب: كراهية صيام يوم الجمعة مفرداً.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣١٧/١١ برقم (٦٤٣٣)، وبرقم (٦٦٧٢)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٣٦٠٩، ٣٦١٠)، وانظر فيه أيضاً (٣٦١٢، ٣٦١٣، ٣٦١٤).

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه النسائي في «الكبرى» ١٧٦/٢ برقم (٢٩٢٤)، وابن ماجه في الصيام


(١٧٠٢) باب: ما جاء في الرجل يصبح جنباً وهو يريد الصيام، وأبو حفص عمر بن شاهين في «الناسخ

والمسنوخ» من الحديث برقم (٣٨٧) نشر دار الكتب العلمية، والحازمي في «الإعتاب» ص (٢٥٧، ٢٥٨)،

وابن حزم في «المغلى» ٢١٨/٦، من طرق حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢٢/٢: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رواه النسائي في

«الكبرى» عن محمد بن منصور، عن سفيان بن عيينة، به. =



= ورواه الإمام أحمد في مسنده عن عبد الرزاق.... بلفظ....

وذكره البخاري تعليقاً.

وفي الصحيحين: أن أبا هريرة سمعه من الفضل.... وهذا إما منسوخ،

قال شيخنا أبو الفضل بن الحسين - رحمه الله -: وهذا إما منسوخ كما رجحه الخطابي، أو مرجوح

كما قاله الشافعي والبخاري بما في الصحيحين من حديث عائشة وأم سلمة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنْزِرُ كُهُ
الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ».

وأخرجه عبد الرزاق ٤/١٨٠ برقم (٧٣٩٩) من طريق ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار،

بهذا الإسناد.

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه أحمد في «المسند» ٢/٢٨٦، وابن حبان برقم (٣٤٨٥) بتحقيقنا.

ولكن أخرج ابن أبي شيبة في الصيام ٣/٨١ باب: في الرجل يصبح وهو جنب، من طريق يزيد، عن

سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة رجع عن فتياه: من أصبح جنباً فلا صوم له. وهذا

إسناد صحيح. وانظر حديث أم سلمة الذي خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٥٠٠).

وعند مسلم في الصيام (١١٠٩) باب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب: «رُئِمَ رَدُّ أَبُو هُرَيْرَةَ

مَا كَانَ يَقُولُ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ».

وعلقه البخاري في الصيام (١٩٢٥، ١٩٢٦) باب: الصائم يصبح جنباً، بقوله في نهاية الحديث:

«وقال همام، وابن عبد الله بن عمر، عن أبي هريرة: كان النبي ﷺ يأمر بالفتور».

وقال الخافظ في «الفتح» ٤/١٤٦: «أما رواية همام فوصلها أحمد، وابن حبان، من طريق معمر،

بلفظ: قال ﷺ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ.....».

وهذه الرواية في صحيفة همام برقم (٣٣) ص (١٠٤).

وهذا الحديث فقرة من الحديث عند البخاري في الصيام (١٩٢٥، ١٩٢٦) باب: الصائم يصبح جنباً

-وأطرفهما -، ومسلم في الصيام (١١٠٩) باب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب،

وقد استوفينا تخريجه بروايات في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٤٨٦، ٣٤٨٧، ٣٤٨٨، ٣٤٨٩،

٣٤٩٠، ٣٤٩١، ٣٤٩٦، ٣٤٩٧، ٣٤٩٨، ٣٤٩٩).

وانظر «الإعتماد» للحازمي (٢٥٧-٢٦٢)، و«المحلى» لابن حزم ٦/٢١٨-٢٢٠، و«تلخيص الحبير»

٢/٢٠٢، و«فتح الباري» ٤/١٤٣-١٤٩، و«بل الأوطان» للشوكاني ٤/٢٩١-٢٩٣.

باب الجنائز

عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح،

عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ نِسْوَةَ قُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَا نَقْدِرُ عَلَى مَجْلِسِكَ مِنَ الرِّجَالِ،
فَلَوْ وَعَدْتَنَا مَوْعِدًا نَأْتِيكَ فِيهِ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَوْعِدُكُمْ بَيْتُ فُلَانَةٍ)). فَجِئْنَا لِمِعَادِهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ
فِيمَا حَدَّثَهُنَّ: أَنَّهُ قَالَ: ((مَا مِنْ امْرَأَةٍ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا دَخَلَتْ
الْجَنَّةَ)).

فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: أَوْ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: ((أَوْ اثْنَيْنِ))^(١).

١٠٥٠- حدثنا الحميدي، (ع: ٢٩٣) قال: حدثنا سفيان، قال: سمعته من في ابن

شهاب الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَيَلْجَأُ
النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ))^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢٤٦/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم في البر والصلة (٢٦٣٢) باب: فضل من يموت له ولد فيحسبه. وقد استفينا تحريكه

في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٩٤١).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/٣٥٢، باب: في ثواب الولد يقدمه الرجل، من حديث أبي

سعيد، وأبي هريرة. وانظر الحديث التالي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٢٥١) باب: فضل من مات له ولد فاحسب،

من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً في الإيمان والنور (٦٦٥٦) باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ

أَيْمَانِهِمْ﴾، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٢) باب: فضل من يموت له ولد فيحسبه. =

١٠٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سمي مولى أبي بكر، عن

أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً، كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْ أَمْرِهَا، كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ أَحَدُهُمَا مِثْلُ أَحَدِهِ»^(١).

١٠٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري -يحدث- عن

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ، فَإِنَّ تِلْكَ صَالِحَةٌ، فَخَيْرٌ تُقَدَّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ تَكُنْ سِوَى ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»^(٢).

١٠٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

أبو سلمة بن عبد الرحمن،

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٥/١٠ برقم (٥٨٨٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٢٩٤٢).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شبة ٣٥٢/٣ باب: في ثواب الولد يقدمه الرجل، من طريق سفيان

ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٧٩/٢ من طريق وكيع قال: حدثنا زبعة، عن الزهري، به.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٤٧) باب: إتباع الجنائز من الإيمان -وأطرافه-

ومسلم في الجنائز (٩٤٥) باب: فضل الصلاة على الجنائز وإتباعها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٨/١١ برقم (٦١٨٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٣٠٧٨، ٣٠٧٩، ٣٠٨٠).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٠٥/٢ من طرق، وانظر «التاريخ الكبير»

٢٧٣/٢-٢٧٤.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٣١٥) باب: السرعة بالجنائز، ومسلم في

الجنائز (٩٤٤) باب: ما جاء في الإسراع بالجنائز.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٠٤٢).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شبة في الجنائز ٢٨١/٣ باب: في الجنائز يسرع بها إذا خرج بها

أم لا؟. من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وقد تحرف فيه «سعيد، عن أبي هريرة» إلى «سعيد بن أبي هريرة».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّحَّاشِيُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْتَغْفِرُوا لَهُ»^(١).

١٠٥٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن وهب

ابن كيسان،

عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ صَوْتَ بَاكِيَةٍ فَنَهَاها، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعَهَا يَا أَبَا حَفْصٍ، فَإِنَّ الْعَهْدَ قَرِيبٌ، وَالْعَيْنَ بَاكِيَةٌ، وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ»^(٢).

١٠٥٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حمزة بن مغيرة الكوفي

- وكان من سراة الموالي - عن سهيل، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا - أَوْ جَعَلُوا^(٣) - قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٤) (ع: ٢٩٤).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه أبو يعلى في «المسنَد» ٣٦٥/١٠ برقم (٥٩٥٦) من طريقين: حدثنا

سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في الجنائز (١٣٢٧) باب: الصلاة على الجنائز بالمصلي والمسجد - وأصل هذا فيه

(١٢٤٥) باب: الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه، فانظره وأطرافه -، ومسلم في الجنائز (٩٥١) (٦٣) باب: في التكبير على الجنائز. واتفقا على هذا اللفظ.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» حيث قلنا وبرقم (٥٩٦٨) أيضاً، وفي «صحيح ابن حبان»

برقم (٣١٠١).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٨/٩-٢٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

(٢) - إسناده ضعيف، فيه جهالة، ولكنه حديث حسن، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي»

٢٩٠/١١ برقم (٦٤٠٥). وقلنا هناك: سلمة بن الأزرق ضعيف ليصوب، كما خرجناه في «صحيح ابن

حبان» برقم (٣١٥٧)، وفي «حوار الظمان» برقم (٧٤٧).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (١١٤٠) من طريق عبد الرزاق، أباناً معمر، عن هشام بن

عروة، عن وهب بن كيسان: أن محمد بن عمرو أخيره: أن سلمة بن الأزرق كان جالساً مع ابن عمر....

فقال: قال أبو هريرة:....، وإن ابن حجر نسبته في «الفتح» ١٤٥/٣ إلى ابن أبي شيبه، وقال: «وأخرجه ابن


ماجه، والنسائي من هذا الوجه، ومن طريق أخرى: عن محمد بن عطاء، عن سلمة بن الأزرق، عن أبي

هريرة، ورجاله ثقات». وانظر «تلخيص الحبير» ١٣٩/٢.

(٣) - على هامش (ع) ما نصه: «في الحاشية: ورأيت في نسخة أخرى قرئت على بشر، قال الحميدي

مرة: جعلوا، وقال مرة: اتحلوا».

(٤) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٣/١٢-٣٤ برقم (٦٦٨١) =



= ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٤/٥ من طريق الحميدي هذه.
وأخرجه أحمد ٢/٤٤٦، وابن سعد في «الطبقات» ٢/٢/٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤٣/٥
من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
والفقا على حديث أبي هريرة بلفظ: «قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ، أَتَخَلَّوْا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٢٦).
ويشهد لحديثنا عدا قوله: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَاءً» حديث عائشة المفق عليه.
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٢٧).

باب البيوع

١٠٥٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال حدثنا

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنَاجَشُوا»^(١) وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخِيهَا لِتَكْتَفِي^(٢) مَا فِي إِنْثَاهِهَا»^(٣).

١٠٥٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ»^(٤).

(١) - النَّجَشُ - لغة -: تضيير الصيد واستتارته من مكانه ليصاد. يقال: نَجَشْتُ الصَّيْدَ، أَنْجَشْتُهُ، نَجَشًا

ومعناه شرعاً: الزيادة في ثمن السلعة من لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. سمي بذلك لأنَّ الناجش يثير

الرضا في السلعة، ويقع ذلك بمواطأة البائع فيشركان في الإثم.

(٢) - تكتفي: تفعل من كفأت القدر إذا كبتها لفرغ ما فيها. يقال: كفأت الإناء، وأكفأته، إذا

كبيته وإذا أملته.

وهذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبها من زوجها إلى نفسها إذا سألت طلاقها.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٤٠) باب: لا يبيع على بيع أخيه - وأطرافه -،

ومسلم في النكاح (١٤١٣) باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه.

وقد اسعوفينا تحريمه هكذا تاماً، ومرفقاً، في «مسند الموصلي» ٢٨٨/١٠ برقم (٥٨٨٤)،

وبرقم (٥٨٨٧، ٦١٨٧، ٦٢٦٧، ٦٣٢١، ٦٣٤٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٤٦، ٤٠٤٨،

(٤٠٥٠).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٦٢/٨ برقم (١١٤٩٤) من طريق سفيان

ابن عيينة، بهذا الإسناد.

والنظر «معرفة السنن والآثار» ١٥٨/٨، ١٥٩، برقم (١١٤٧٨، ١١٤٨٧، ١١٤٨٨). والخليل

التالي.

(٤) - إسناده صحيح، والنظر سابقه.

١٠٥٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم عليه السلام: ((لَا تُصَرُّوا^(١) الإِبِلَ وَالغَنَمَ لِلْبَيْعِ، مَنْ اشْتَرَى مِنْكُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِنْ شَاءَ، أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ، رَدَّهَا وَصَاعاً مِنْ تَمْرٍ، لَا سَمْرَاءَ))^(٢).

١٠٥٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام: ((مَنْ اشْتَرَى مُصْرَاءً، فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ، أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ، رَدَّهَا وَصَاعاً مِنْ تَمْرٍ، لَا سَمْرَاءَ))^(٣).

(١) - لَا تُصَرُّوا - بضم أوله، وفتح ثانيه - بوزن تَزَكُّوا، يقال: صَرَّيْتُ، يُصَرِّئُ، تَصَرِّئَةً، كزَكَّيْتُ، تَزَكِّيً، تَزَكِيَةً.

وقيد بعضهم بفتح أوله، وضم ثانيه (تَصَرُّوا)، والأول أصح، لأنه من صرَّيت اللبن في الضرع إذا جمعه.... وانظر بقية كلام الخافظ في «الفتح» ٣٦٢/٤.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٥٠) باب: النهي للبايع أن لا يحفل - وأصله فيه (٢١٤٠) باب: لا يبيع على بيع أخيه، فانظره، وأطرافه -، ومسلم في البيوع (١٥٢٤) باب: حكم بيع المصراة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٣٥/١٠ برقم (٦٠٤٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٧٠).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١١٦/٨ برقم (١١٣٢٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (١١٣٢٧) من طريق مالك، عن أبي الزناد، به. والسمراء: الخنطة سميت بها لكون لونها السمرة، ومعنى قوله: لا سمراء، أي: لا يعين السمراء بعينها للرد، بل يعين الصاع من الطعام الذي هو غالب قوت البلد، وهذا يكفي. وقال ابن الأثير: «لا يلزم بعبطية الخنطة لأنها أغلى من التمر بالحيجاز. ومعنى إثباتها، إذا رضي بدفعها من ذات نفسه». وانظر الحديث التالي.

(٣) - إسناده صحيح، ولصمام تخريجه النظر سابقه.

ولضيف هنا أيضاً: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١١٦/٨، برقم (١١٣٣٣) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

- ١٠٦٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا العلاء، عن أبيه،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ^(١)) لِلسُّلْعَةِ،
مَنْحَقَةٌ^(٢)) لِلْكَسْبِ^(٣) .
- ١٠٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا أبو ضمرة، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن
ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ع: ٢٩٥) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٤) .
- ١٠٦٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الظُّلْمُ مَطْلٌ^(٥)) الْغَنِيِّ، فَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ
عَلَى مَلِيٍّ، فَلْيَتَّبِعْ^(٦)) .
- ١٠٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا العلاء بن عبد الرحمن،
عن أبيه،

- (١)- مَنْفَقَةٌ: وزان مَفْعَلَةٌ، من النَّفَاقِ -بفتح النون- وهو الرواج ضد الكساد.
(٢)- مَنْحَقَةٌ - مَفْعَلَةٌ من انْحَقَ. وانْحَقَ النقص والإبطال. والسُّلْعَةُ: المتاع.
(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٨٧) باب: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْسِي
الصَّدَقَاتِ﴾، وَاللَّهُ لَا يَجِبُ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿١﴾، ومسلم في المساقاة (١٦٠٦) باب: النهي عن الخلف في البيع.
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٤٧/١١ برقم (٦٤٦٠)، و برقم (٦٤٨٠)، وفي «صحيح
ابن حبان» برقم (٤٩٠٦).
(٤)- إسناده صحيح، وأبو ضمرة هو: أنس بن عياض. وانظر الحديث السابق.
(٥)- الْمَطْلُ: المدافعة. والمراد هنا: تأخير ما استحق أداءه بغير عذر.
(٦)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحوالة (٢٢٨٧) باب: الحوالة، وهل يرجع في الحوالة
-وطرفه-، ومسلم في المساقاة (١٥٦٤) باب: تحريم مظل الغني.
وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ١٧٢/١١-١٧٣ برقم (٦٢٨٣)، وفي
«صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٥٣، ٥٠٩٠).
ولنضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢٥٤/٨، ٢٨٢ برقم (١١٨٥٩)،
(١١٩١٤) من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا فَأَعَجَبَهُ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَلِذَا هُوَ طَعَامٌ مَبْلُورٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا» (١).

١٠٦٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سالم أبو النضر،

عن رجل،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ كُلَّ عَامٍ رَاوِيَةً مِنْ خَمْرٍ، فَأَهْدَاهَا إِلَيْهِ عَامًا وَقَدْ حُرِّمَتْ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَفَلَا أُبِيعُهَا؟

قَالَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شَرِبَهَا، حَرَّمَ بَيْعَهَا». قَالَ: أَفَلَا أُكَارِمُ بِهَا الْيَهُودَ؟

قَالَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَهَا حَرَّمَ أَنْ يُكَارَمَ بِهَا الْيَهُودَ». قَالَ: فَكَيْفَ أُصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ:

«شَبَّهَا» (٣) فِي الْبَطْحَاءِ (٤).

(١) - في (ظ): «رسول الله».

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإيمان (١٠٢) باب: قول النبي ﷺ: من غشنا فليس منا.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٩٩/١١ برقم (٦٥٢٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٤٩٠٥).

ولضيف هنا: وأخرجه الحاكم ٨/٢ - ٩ من طريق الحميدي هذه.

كما أخرجه الحاكم ٩/٢ من طريق محمد بن جعفر، وإسماعيل بن جعفر: جميعاً عن العلاء بن

عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

(٣) - شَنَّ الماء: صبه مفرقاً. وشَنَّ الغارة على عدوه: أغار عليه من كل ناحية.

(٤) - إسناده صحيح، وذكره الخافظ في «المطالب العلية» برقم (١٧٧٥) ونسبه إلى الحميدي، وابن

أبي عمر.

ويشهد له حديث ابن عباس، عند مسلم في المساقاة (١٥٧٩) باب: تحريم بيع الخمر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤/٣٥٣ - ٣٥٤ برقم (٢٤٦٨)، وبرقم (٢٥٩٠). وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٤٢، ٤٩٤٤).

كما يشهد له حديث أنس عند البخاري في المظالم (٢٤٦٤) باب: صب الخمر في الطريق - وأطرافه

الكثيرة -، ومسلم في الأشربة (١٩٨٠) باب: تحريم الخمر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» برقم (٢٨٩١، ٣٠٠٨، ٣٠٤٢، ٣١٠٣، ٣١١٢،

٣٢٦١، ٣٢٦٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٤٥).

١٠٦٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:


أخبرني هشام بن يحيى المخزومي،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَيُّمَا رَجُلٍ وَجَدَ مَتَاعَهُ بَعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ))^(١).

١٠٦٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي

بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٢).



= وقد خرجناه من حديث الخلدري في «مسند الموصلي» برقم (١١٣٩، ١١٧٦)، ومن حديث جابر أيضاً برقم (١٧٦٨، ١٨٧٢).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الاستقراض (٢٤٠٢) باب: إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض، ومسلم في المساقاة (١٥٥٩) باب: من أدرك ما باعه عند المشركي وقد أفلس فله الرجوع منه.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/٣٥٦-٣٥٧ برقم (٦٤٧٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٣٦، ٥٠٣٧، ٥٠٣٨).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٨/٢٥٠ برقم (١١٨٤٤).

(٢) - إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

جَامِعُ أَبِي هُرَيْرَةَ

١٠٦٧- حدثنا الحميدي، (ع: ٢٩٦) قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد،

عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بِنَاءً فَأَحْسَنَهُ وَأَكْمَلَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لِبْنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ، فَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا بِنَاءً أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِلَّا^(١) مَوْضِعَ هَذِهِ اللَّبْنَةِ، أَلَا وَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّبْنَةَ»^(٢).

١٠٦٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ لَهُ، جَعَلَ الدُّوَابُّ وَالْفَرَاشُ يَفْتَحِمُونَ^(٣) فِيهَا، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَفْتَحِمُونَ فِيهَا»^(٤).

١٠٦٩- حدثنا الحميدي، قال، حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا بَعَثْتُ سَرِيَّةً

(١)- في (ظ): «لولا».

(٢)- إسناده صحيح وأخرجه البخاري في المنقب (٣٥٣٥) باب: خاتم النبيين، ومسلم في الفضائل

(٢٢٨٦) باب: ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٠٥، ٦٤٠٦، ٦٤٠٧).

(٣)- يفتحمون النار: يرمون أنفسهم بها بلون روية.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٢٦) باب: قول الله تعالى:

﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾، وفي الرقاق (٦٤٨٣) باب: الإتهام عن المعاصي، ومسلم في الفضائل (٢٢٨٤) باب: شفقتي ﷺ على أمته.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٠٨)،

ولضيف هنا: وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» ١٧٦/٢-١٧٨ برقم (١١٣٢) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

أَتَخَلَّفُ عَنْهَا، لَيْسَ عِنْدِي مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي»^(١).

١٠٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ثَلَاثًا: أَشْهَدُ لِلَّهِ^(٢).

١٠٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي مُتَخِدٌ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْفَرَهُ

أَيَّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ آذَيْتَهُ، جَلْدُهُ^(٣) أَوْ لَعْنَتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً (ع: ٢٩٧) وَزَكَاةً،

وَدُعَاءً لَهُ»^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٣١) باب: الجهاد من الإيمان - وأطرافه -،

ومسلم في الإمارة (١٨٧٦) باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٧٣٦، ٤٧٤٧).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد الرزاق ٢٥٣/٥ - ٢٥٤ برقم (٩٥٢٩) من طريق معمر، عن همام بن

منبه: أنه سمع أبا هريرة....

وهو في صحيفة همام بن منبه برقم (١٩).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٣١) باب: الجهاد من الإيمان، وهو طرف من

الحديث السابق.

(٣)- جَلْدُهُ: روي هكذا بإدغام التاء في الدال، قال ابن الأثير: وهي لُعْبَةٌ. وانظر ما قاله أبو الزناد في

نهاية الحديث.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٦١) باب: قول النبي ﷺ: «مَنْ آذَيْتَهُ،

فَاجْعَلْ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً»، ومسلم في البر والصلة (٢٦٠١) باب: من لعنه النبي ﷺ أوسه....

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥١٥، ٦٥١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد الرزاق ١٩٠/١١ برقم (٢٠٢٩٤) من طريق معمر، عن همام بن منبه،

أنه سمع أبا هريرة....

ومن طريق عبد الرزاق هله أخرجه البيهقي في النكاح ٦١/٧ باب: ما يستدل به على أنه جعل سه

للمسلمين رحمة. =

قَالَ أَبُو الزُّنَادِ: فَهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ: جَلَدَتْهُ، لَعْنَتُهُ.

١٠٧٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يَطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِي

نَفْسِ^(١) كَيْفِهِ إِلَّا عَيْسَى وَأُمَّهُ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ حَفَّتْ بِهِمَا، وَأَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ» وَإِنِّي

أَعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»^(٢) [آل عمران: ٣٦].

١٠٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد،

عن نافع بن جبير بن مطعم،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا

أَكَلِمُهُ حَتَّى أَتَى، سُوقَ قَيْنِقَاعَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ حَتَّى أَتَى فِنَاءَ عَائِشَةَ، فَجَلَسَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ:

«أَنْتُمْ، أَنْتُمْ»^(٣). يَعْنِي حَسَنًا. فَظَنَنْتُ أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ لِأَن تَغْسِلَهُ وَتُلْبِسَهُ سِخَابًا^(٤) فَلَمْ

= وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (٢٠٢٩٣) من طريق معمر، عن الزهري، عن رجل سماه، عن أبي

هريرة....

وقد سمي مسلم في رواية هذا الرجل، فقال: «عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة».

وانظر «تلخيص الحبير» ١٣٦/٣-١٣٧.

وفي الباب عن جابر، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» برقم (٢٢٧١).

(١)- نَفْسُ الْكَتِفِ: أعلاه.

(٢)- إسناده صحيح، وقد أخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٨٦) باب: صفة إيليس وجنوده

-وطرفيه -، ومسلم في الفضائل (٢٣٦٦) باب: فضائل عيسى عليه السلام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٧٦/١٠ برقم (٥٩٧١). وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٢٣٤، ٦٢٣٥).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٥/١١ برقم (١١٥٤٢)، من طريق عبد الأعلى، عن معمر،

عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة....

(٣)- عند البخاري: «أَنْتُمْ لُكَّعٌ، أَنْتُمْ لُكَّعٌ؟».

(٤)- السُّخَابُ - بكسر السين المهملة، وفتح الحاء المعجمة بواحدة من فوق -: قال الخطابي: «هي

قلادة تتخذ من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة».

وقال الهروي: «هو خيط من خرز يلبسه الصبيان والجوارى».

يَلْبِثُ أَنْ جَاءَ يَسْعَى حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ»^(١).

١٠٧٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقْرِيشٍ فِي هَذَا الشَّانِ:

مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ»^(٢).

١٠٧٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَاخْتَارَهُمْ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَفَهُوا»^(٣).

=وقال ابن أبي عمر أحد رواة هذا الحديث: «السحاب شيء يعمل من الخنظل كالقميص والوشاح».

وانظر «مسند الموصلي» ٢٧٩/١١، و«فتح الباري» ٣٤٢/٤.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٢٢) باب: ما ذكر في الأسواق - وطرفه -

ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٢١) باب: فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٩/١١ برقم (٦٣٩١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٩٦٣).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (١١٥٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٤٩٥) باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا

خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى.....﴾، ومسلم في الإمارة (١٨١٨) باب: الناس تبع لقريش، والخلافة في قريش.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٤٠/١١ برقم (٦٢٦٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٢٦٤).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٨/٧ برقم (٧٣٥٢) من طريق عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن

همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا به أبو هريرة....

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأنبياء (٣٣٥٣) باب: قول الله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ

إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ - وأطرافه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٦) باب: خيار الناس.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٤٥٧/١٠ - ٤٥٨، برقم (٦٠٧٠)، و برقم

(٦٤٧١، ٦٥٦٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٩٢).

ونضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «الفيح والمحقق» ٩/١ من طريق قتبية بن سعيد، حدثنا المغيرة بن

عبد الرحمن، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً فيهما من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة... =

١٠٧٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني طعمة بن عمرو

الجعفري،^(١) عن يزيد بن الأصم (ع: ٢٩٨).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٢).

١٠٧٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.....(ح)،

١٠٧٨ - وحدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن طاووس، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ: قَالَ أَحَدُهُمَا:

صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَيَّ وَلَدِي فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَيَّ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ))^(٤).

= وَفَقَّةُ الرَّجُلِ، يَفْقَهُ - بَابٌ: شَرِبَ - فِقْهًا: فِيمَ، وَعِلْمٌ. وَفَقَّةٌ، يَفْقَهُ - بَابٌ: كَرَّمَ - إِذَا صَارَ فِقْهِيًّا

عَالِمًا، وَقَدْ جَعَلَهُ الْعَرَفُ خَاصًّا بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ، وَتَخْصِصًا بِعِلْمِ الْفُرُوعِ.

(١) - الجعفري: نسبة إلى رجلين: جعفر بن أبي طالب... وانظر «الأنساب» ٢٦٦/٣ - ٢٦٨،

و«اللباب» ١٨٣/١.

(٢) - إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٣٩٣/٢، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٧) من طريقين:

حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

والحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في النكاح (٥٠٨٢) باب: إلى من ينكح؟ - وأصله

تعليقاً في الأنبياء (٣٤٣٤) باب: قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ...﴾ فانظره -، ومسلم في فضائل

الصحابة (٢٥٢٧) باب: من فضائل نساء قریش.

وقد استوفينا تخريجهم في «مسند الموصلي» ٢٥/١٢ برقم (٦٦٧٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٢٦٧، ٦٢٦٨)، وانظر التعليق التالي.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النفقات (٥٣٦٥) باب: حفظ المرأة زوجها في ذات يده

والنفقة، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٧) باب: من فضائل نساء قریش. من طريق سفيان، بهذا

الإسناد.

وقد استوفينا تخريجهم حيث قلنا في التعليق السابق.

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنن» برقم (١٥٣٢) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد

ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.... =

١٠٧٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَاللَّهِ لَأَسْلَمُ، وَغِفَارُ، وَجُهَيْنَةُ، وَمُرَيْزَةُ خَيْرٌ مِنَ الْخَلِيفَيْنِ: أَسَدٍ، وَغَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ»^(١).

١٠٨٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَلَيْنُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفْسَدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْجَفَاءُ، وَالْقَسْوَةُ، وَغِلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ»^(٢) أَهْلُ الْوَبْرِ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ مِنْ رِبْعَةٍ وَمُضْرٍ^(٣).
 قَالَ سُفْيَانُ: وَإِنَّمَا يَعْنِي قَوْلُهُ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ» أَهْلُ تِهَامَةَ، لِأَنَّ مَكَّةَ يَمَنٌ، وَهِيَ تِهَامِيَّةٌ وَهِيَ قَوْلُهُ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»^(٤).

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٥/٤٥٩ برقم (٣١٥٠) من إحدى طريقي عبد الرزاق اللتين قدمنا حيث أشرنا إلى تخريجه، وانظر «طبقات ابن سعد» ٨/١٠٨-١٠٩.
 (١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الناقب (٣٥٢٣) باب: ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢١) باب: من فضائل أسلم وغفار....
 وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٣٨٣ برقم (٥٩٨٠)، وبرقم (٦٠٥٤، ٦٣٢٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٩١).
 (٢) - الفدّادون: قال الأصمعي: «هم الرجال الذين تعلوا أصواتهم في حروثهم وأمواتهم، ومواشيهم وما يعالجون منها».

وكذلك قال الأحرر. وقال: «ومنه يقال: فَدَّ الرجل، يفد، فليبدأ، إذا اشتد صوته، وأنشدنا:
 بُيْتُ أَخْوَالِي بَنِي يَزِيدٍ ظَلَمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فَدِيدٌ..»

وانظر «مسند الموصلي» ١١/٢٢٦ حيث أطلنا في نقل ما قيل في معناها.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٣٠١) باب: خير مال المسلم غنم يتبع به شعف الجبال - وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (٥٢) باب: تفاضل أهل الإيمان فيه.
 وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١/٢٢٦ برقم (٦٣٤٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧٧٤).

(٤) - انظر «فتح الباري» ٦/٥٣٢ حيث أطل الخافظ في الحديث عن هذا.

١٠٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: جاء الطفيل بن عمرو الدوسي إلى رسول الله ﷺ (ع: ٢٩٩) فقال: يا رسول الله! إن دوساً قد عصت وأبت فأذع الله عليها، فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يده، فقال: الناس هلكت دوس، فقال النبي ﷺ: «اللهم اهد دوساً وأنت بهم»^(١) مرتين.

١٠٨٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد ابن أبي سعيد المقري،

عن أبي هريرة: أن رجلاً من أهل البادية أهدى للنبي ﷺ ناقة، فأعطاه النبي ﷺ ثلاثاً فلم يرض، ثم أعطاه ثلاثاً فلم يرض، ثم أعطاه ثلاثاً فراضى بالتسع، فقال النبي ﷺ: «لقد هممت أن لا أتهب»^(٢) هبة إلا من قرشي، أو أنصاري، أو ثقيفي، أو دوسي^(٣). قال سفيان: وقال غير ابن عجلان: قال أبو هريرة: لما قال رسول الله ﷺ هذا القول، ألتفت فرآني، فاستحى، فقال: «أو دوسي».

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٣٩٢) باب: قصة دوس، والطفيل بن عمرو الدوسي، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٤) باب: من فضائل غفار وأسلم. وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٩٧٩، ٩٨٠).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٥٩/٥ من طريق سفيان، بهلنا الإسناد. (٢)- أي: لا أقبل هدية إلا من هؤلاء الذين ذكر، لأنهم أصحاب مدن وقرى، وهم أعرف بمكارم الأخلاق، ولأن في أخلاق البادية جفاء وذهاباً عن المروءة وطلباً للزيادة. وأصل (أتهب) (أو تهب) فقلبت الواو (لاء)، وأدغمت في لاء اللفظ: مثل: التزن، واتعد، من الوزن والوعد. وانظر «النهاية» لابن الأثير ٢٣١/٥.

(٣)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٢/١١ برقم (٦٥٧٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٣٨٣)، وفي «موارد الظمان» برقم (١١٤٥، ١١٤٦). ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١٣٠/٩، ١٥٥، من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن عجلان، بهلنا الإسناد.

وانظر «معرفة السنن والآثار» ٧٠/٩ برقم (١٢٣٨٦)، و«تلخيص الحبير» ٧٢/٣.

١٠٨٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان قال، حدثنا عمرو، عن طاووس: أن أعرابياً وهب هبةً للنبي ﷺ فأتأبته، فلم يرُضْ، ثم أتأبته فلم يرُضْ، ثم أتأبته فرُضِيَ، فقال النبي ﷺ: «لقد هممتُ أن لا أتهب هبة إلا من قرشي، أو أنصاري، أو ثقيفي»^(١).

١٠٨٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زائدة بن قدامة، عن

عبد الملك بن عمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إن أصدق بيت قاله الشاعر:

ألا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ أَوْ كُلُّ نَعِيمٍ لَمْ يَحَالَةَ زَائِلٌ»^(٢)

وَكَاذَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ»^(٣).

١٠٨٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال:

أخبرني الأعرج: أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن، يقول: (ع: ٣٠٠)،
 سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ
 بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ أَعْيَا فَرَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنْ لَمْ نُخْلَقْ
 لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِجِرَائَةِ الْأَرْضِ». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ ؟.

(١)- رجاله ثقات، غير أنه مرسل. وقد أخرجه البزار ٣٩٥/٢ برقم (١٩٣٩) من طريق أحمد بن
 عبدة، عن ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد وصله أيضاً البزار فأخرجه برقم (١٩٣٨) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا يونس بن
 محمد، حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس.... وهذا إسناد صحيح.
 وقال البزار: «لا نعلم أحداً وصله إلا حماد».

نقول: وحماد ثقة، والوصل زيادة، وزيادة الثقة مقبولة.

وقد استوفينا تحريج حديث ابن عباس هذا في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٣٨٤).

(٢)- تمام البيت ما بين حاصرتين، وهو زيادة من رواية أبي نعيم.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في مناقب الأنصار، (٦٨٤١) باب: أيام الجاهلية، ومسلم في
 الشعر (٢٢٥٦).

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧٨٣، ٥٧٨٤).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢٧٠/١ من طريق أبي أسامة، عن زائدة بن
 قدامة، بهذا الإسناد. وانظر «حلية الأولياء» ٢١٧/٨.

وانظر أخبار هذا الشاعر في «البداية» ٢٢٠/٢-٢٢٩.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَأْتِي أَوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرُ». وَمَا هُمَا نَمٌ.
 ثُمَّ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمٍ لَهُ إِذْ عَدَا الذَّبُّ عَلَى شَاةٍ مِنْهَا، فَأَدْرَكَهَا صَاحِبُهَا،
 فَاسْتَقْدَمَهَا، فَقَالَ الذَّبُّ: لِمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ^(١) يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟».
 فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! ذُئِبٌ يَتَكَلَّمُ؟!
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِيَأْتِي أَوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ». وَمَا هُمَا نَمٌ^(٢).

١٠٨٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن سعد بن
 إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فَأَوْمِنُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ»^(٣).
 ١٠٨٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

قال: سمعت قيساً يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ لَمْ أَكُنْ فِي شَيْءٍ
 أَحْرَصَ مِنِّي أَنْ أَحْفَظَ شَيْئًا فِي تِلْكَ السِّنِينَ،
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَخْتَبِطَ بِهِ، ثُمَّ يَجِيءَ بِهِ
 عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهُ، فَيَأْكُلَهُ أَوْ يَتَصَدَّقُ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا قَدْ أَغْنَاهُ اللَّهُ مِنْ

(١) - السَّبْعُ: الموضع الذي يكون إليه الحشر يوم القيامة، والسَّبْعُ أيضاً: الذعر.

وقال النووي: في «شرح مسلم» ٢٥١/٥: «قال القاضي: الرواية بالضم، وقال أهل اللغة، هي

ساكنة....

وقال ابن الأعرابي: هو بالإسكان، أي: يوم القيامة، أو يوم الذعر. وأنكر عليه آخرون هذا لقوله:

(يوم لا راعي لها غيري)، ويوم القيامة لا يكون الذئب راعيها، ولا له بها تعلق.

والأصح ما قاله الآخرون، وسبقت الإشارة إليه من أنها عند الفتن حين يتركها الناس هملأ لا راعي

لها، نهية للسباع، فجعل السبع لها راعياً، أي: منفرداً بها، وتكون بالضم، والله أعلم.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحرث والمزارعة (٢٣٢٤) باب: استعمال البقر للحراثة

- وأطرافه-، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٣٨٨) باب: من فضائل أبي بكر الصديق.

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٨٥، ٦٤٨٦).

(٣) - إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

فَضَلَهُ فَيَسْأَلُهُ أَوْ أُعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(١).

١٠٨٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ع: ٣٠١) «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ

فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهُ فَيَأْكُلُهُ وَيَتَصَدَّقَ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا قَدْ أُعْطَاهُ اللَّهُ

فَسَأَلَهُ أُعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(٢).

١٠٨٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن سعيد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ فِيهِ: «وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^(٣).

١٠٩٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعنا من الهجري أحاديث،

عن أبي عياض،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - هَذَا أَحَدُهَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي^(٤)

تُرَدُّهُ التَّمْرَةُ، وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ، وَاللَّقْمَتَانِ»^(٥) وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَسْأَلُ، وَلَا

يُعْرِفُ مَكَانَهُ فَيُعْطَى»^(٦).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٧٠) باب: الاستفسار عن المسألة وأطرافه -

ومسلم في الزكاة (١٠٤٢) باب: كراهة المسألة للناس.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤١٦/١٠ برقم (٦٠٢٧) وبرقم (٦٢٤٢، ٦٦٧٤، ٦٦٧٥).

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٨٧)، وقد علقنا عليه في «مسند الموصلي» تعليقا يحسن الرجوع إليه.

(٢) - إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

ملاحظة: على هامش (ع) ما نصه: «بلغ علي بن مسعود قراءة في الخامس».

(٣) - إسناده حسن، وانظر سابقه.

(٤) - في (ظ): «الذي».

(٥) - في (ظ): «ولا اللقمتان».

(٦) - إسناده ضعيف، لضعف الهجري، وهو إبراهيم بن مسلم، وباقي رجاله ثقات. وأبو عياض هو

عمرو بن الأسود العنسي.

غير أن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٧٦) باب: قول الله تعالى ﴿ لَا

يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ - وطرفه -، ومسلم في الزكاة (١٠٣٩) باب: المسكين الذي لا يجد غنى ولا

يفطن له فيتصدق عليه. =

١٠٩١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(أُرْسِلَ عَلَى أَيُّوبَ رَجُلٌ^(١)) مِنْ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَنْتَشِرُ^(٢)، يَقْبِضُهَا^(٣) فِي ثَوْبِهِ فَنُودِي: يَا أَيُّوبُ! أَلَمْ يَكْفِكَ مَا أَعْطَيْتَكَ؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ! وَمَنْ يَسْتَعْنِي عَنْ فَضْلِكَ؟»^(٤).

١٠٩٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ^(٥)) تَغْدُو بِعُسٍّ^(٦) أَوْ تَرُوحُ بِعُسٍّ^(٧)».

- = وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٢٠/١١ - ٢٢١ برقم (٦٣٣٧)، و برقم (٦٣٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٩٨، ٣٣٥١، ٣٣٥٢)،
 ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
 وأخرجه أيضاً الطحاوي ٢٧/١، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٥٦/٢.
 (١) - الرَّجُلُ - بكسر الراء المهملة، وسكون الجيم - الجراد الكثير.
 (٢) - ينتشر الرجل: يبدأ سفره، وفي (ظ): «نش». وفي حديث ابن عباس، عند ابن أبي حاتم «فجعل أيوب ينشر طرف ثوبه فيأخذ الجراد فيجعله فيه، فكلما امتلأت ناحية، نشر ناحية».
 (٣) - يقبضها: يجمعها.
 (٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الغسل (٢٧٩) باب: من اغتسل عرياناً وحده - وطرفه -، ومن طريقه أخرجه أحمد، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص (٢٠٦).
 وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٢٢٩، ٦٢٣٠).
 ونضيف هنا: وأخرجه همام في «صحيفته» ص (١٦٠) برقم (٤٧)، وأحمد ٢/ ٣٠٤، ٤٩٠، والنظر ابن كثير ٦٦/٧.
 (٥) - المنيحة، والمنحة: أن يعطي الرجل آخر ناقة أو شاة يتضع بلبنها، ويعيدها، وكذلك إذا أعطاه ليتضع بوبرها، وصفوها زماناً ثم يردها.
 (٦) - العُسُّ: القُدح «الكبير»، والجمع: عَسَسٌ وأعساس.
 (٧) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المبة (٢٦٢٩) باب: فضل المنيحة - وطرفه -، ومسلم في الزكاة (١٠١٩) باب: فضل المنيحة.
 وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٤٨/١١ برقم (٦٢٦٨) و برقم (٦٢٨٨) وقد تحرفت فيه «عساء» إلى «عشاء».
 وقال الخطابي: «قال الحميدي: العساء: العس، ولم أسمعه إلا في هذا الحديث، والحميدي من أهل اللسان» =

١٠٩٣- حدثنا الحميدي ، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ فِيهِ «وَيَكْتَسِبُ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَلْبَةٍ حَلْبَهَا حَسَنَةً - أَوْ قَالَ: عَشْرَ حَسَنَاتٍ بِقَدْرِ حَلْبَتِهَا - مَا كَانَتْ بِكَأْتِ^(١) أَوْ غَزَرَتْ^(٢)».

١٠٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنِ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»^(٣) (ع: ٣٠٢).

١٠٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْبَخِيلِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ^(٤) - أَوْ جُبَّتَانِ - مِنْ حَدِيدٍ: مِنْ لَدُنْ تُدِيهِمَا إِلَى تَرَأِيهِمَا، فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ أَنْ يُنْفِقَ، اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ الدَّرْعُ، أَوْ مَرَّتْ^(٥)، حَتَّى تُجِنَّ^(٦) بِنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثْرَهُ^(٧)».

= وقال الزمخشري: «العمساء، والعماس جمع غس».

وانظر «مجمع الزوائد» برقم (٤٨٠٨) بتحقيقنا.

(١)- بكأت الناقة والشاة، إذا قلَّ لبنها، فهي بكية، ويكينة.

(٢)- إسناده حسن، وانظر سابقه.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٤٦) باب: الغنى غنى النفس، ومسلم في الزكاة (١٠٥١) باب: ليس الغنى عن كثرة العرض.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٣٣/١١ برقم (٦٢٥٩)، وبرقم (٦٥٨٣، ٦٥٩٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٩)، وانظر «علل الحديث» برقم (١٨٦٦، ١٨٩٨).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن جميع الصيداوي، في «معجم الشيوخ» ص (٢٧٤) الترجمة (٢٣٣)، وابن الأعرابي في «المعجم» ٢٨٩/٢ برقم (١٠٦٤).

(٤)- جُنَّتَان: درعان - واجلنة الدرع - وقابتان. وجبتان، واحدهما جبّة.

(٥)- أي: أسدلت يسر دون أن تتجمع على الصلر فتزجج مرتديها.

وقال القاضي عياض: «مرت، كذا هو في النسخ - مَرَّتْ بالراء - قيل: إن صوابه: مَدَّتْ - بالذال بمعنى سبغت، وكما قال في الحديث الآخر: (البسطة). لكنه قد يصح (مرت) على نحو هذا المعنى».

وفي رواية للبخاري «وفرت» ووفر الشيء: كثر واتسع.

(٦)- أي: تعطيه وتسره.

(٧)- تَعْفُوَ أَثْرَهُ - ينصب أثر على أنه مفعول به - تسره. ويقال: عفا الشيء وعفوته. أي:

يستعمل هذا الفعل لازماً، ومتعدياً.

وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ^(١) عَلَيْهِ الدَّرْعُ وَلَزِمَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى يَأْخُذَ بِتَرْتُّوْتِهِ - أَوْ قَالَ - بِرِقَبَتِهِ).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَشْهَدُ لِرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ إِلَى حَلَقِهِ، فَهُوَ يُوسِعُهَا وَلَا تَسْبِغُ مَرَّتَيْنِ^(٢).

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ

ابْنِ مُسْلِمٍ بِنِيقَاقٍ، عَنِ طَاوُوسٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ((فَهُوَ يُوسِعُهَا وَلَا تَوَسَّعُ))^(٣).

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الْمَالِ وَالْجِسْمِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِي ذَلِكَ))^(٤).

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((قَالَ اللَّهُ: يَا بَيْنَ آدَمَ، أَنْفِقْ، أَنْفِقْ عَلَيْكَ)).

وَقَالَ: ((يَمِينُ اللَّهِ مَلَائِمَى سَحَاءٍ^(١) لَا يُغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ))^(٢).

(١) - قَلَصَتْ: تَصَاغَتْ، وَاجْتَمَعَتْ.

(٢) - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الزَّكَاةِ (١٤٤٣) بَاب: مِثْلُ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ

- وَأَطْرَافِهِ -، وَمُسْلِمٌ فِي الزَّكَاةِ (١٠٢١) بَاب: مِثْلُ الْمُنْفِقِ وَالْبَخِيلِ.

وَقَدْ اسْتَوْفَيْنَا تَحْرِيجَهُ فِي «صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ» بِرَقْمِ (٣٣١٣، ٣٣٣٢).

وَنُضِيفُ هُنَا: وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ ٩٦/٤ - ٩٧ بِرَقْمِ (٢٤٣٧) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَالْمُرَادُ: أَنَّ الْجَوَادَ إِذَا هَمَّ بِالصَّلَاةِ انْفَسَحَ لَهَا صَدْرُهُ وَطَابَتْ نَفْسُهُ، فَتَوَسَّعَتْ فِي الْإِنْفَاقِ وَالْبَخِيلِ إِذَا

حَدَّثَ نَفْسَهُ بِالصَّلَاةِ، شَحَتَ نَفْسَهُ فِضَاقَ صَدْرِهِ وَالْقَبْضُ يَدَاهُ.

(٣) - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَالنَّظَرُ الْحَدِيثَ السَّابِقَ.

(٤) - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الرِّقَاقِ (٦٤٩٠) بَاب: لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَلَا

يَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ، وَمُسْلِمٌ فِي الزَّهْدِ (٢٩٦٣).

وَقَدْ اسْتَوْفَيْنَا تَحْرِيجَهُ فِي «مُسْنَدِ الْمُوصِلِيِّ» ١١/١٣٥ بِرَقْمِ (٦٢٦١) وَعَلَقْنَا عَلَيْهِ، فِي «صَحِيحِ ابْنِ

حِبَانَ» بِرَقْمِ (٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤).

١٠٩٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَأَبِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ
كَأَبِي الْأَرْبَعَةِ»^(٣).

١١٠٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، (ع: ٣٠٣) قال: حدثنا أبو الزناد،
عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ فِي حُبِّ اِثْنَيْنِ: حُبُّ
الْمَالِ، وَحُبُّ الْحَيَاةِ»^(٤).
وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: «(العَيْشِ)».

١١٠١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَفَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ صَنْعَةَ طَعَامِهِ:

(١) - ملاءى: في غاية الغنى لأن عنده من الرزق ما لا نهاية له في علم الخلق.
وسحاء: دالمة الصب يقال: صب، يسح، سحاً، والسح: الصب. والظر «مسند الموصلي» ١١/١٣٥.
(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٦٨٤) باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾
- وأطرافه -، ومسلم في الزكاة (٩٩٣) باب: الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف.
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٣٤ برقم (٦٢٦٠)، وبرقم (٦٣٤٣)، وفي «صحيح
ابن حبان» برقم (٧٢٥).

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٢) باب: طعام الواحد يكفي الإثنين،
ومسلم في الأشربة (٢٠٥٨) باب: فضيلة المواساة في الطعام القليل.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٥٨-١٥٩ برقم (٦٢٧٥).

ويشهد له حديث جابر، وقد خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (١٩٠٢)، (٢٢٨٩).

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٢٠) باب: من بلغ ستين سنة فقد أعلر الله
إليه في العمر، ومسلم في الزكاة (١٠٤٦) باب: كراهة الحرص على الدنيا.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ١٠/٣٥١ برقم (٥٩٤٦)، وبرقم (٥٩٨٩)،
وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢١٩)، (٣٢٣٠).

فَكَفَاهُ حَرَّةً وَدُخَانَهُ، فَلْيُجْلِسْنَهُ، فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ، فَإِنَّ أَبِي، فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً فَلْيُرْوِغْهَا^(١) ثُمَّ لِيُعْطِهَا إِيَّاهُ^(٢).

١١٠٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله^(٣).

١١٠٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله^(٤).

١١٠٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن دينار: أنه

سمع سليمان بن يسار، يحدث عن عراك بن مالك،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ، وَلَا فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ»^(٥).

(١) - أي: فليطعمه لقمة مشربة من دسم الطعام. يقال: رَوَّغَ الطعام إذا رواه بالدَّسَمِ، وَرَوَّغَ اللقمة بالدسم: قَلَّبَهَا فِيهِ حَتَّى شَرِبَهَا إِيَّاهُ.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العتق (٢٥٥٧) باب: إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه - وطره -، ومسلم في الإيمان (١٦٦٣) باب: إطعام المملوك مما يأكل.

وقد استوفينا طرقة في «مسند الموصلي» ٢٠٧/١١ برقم (٦٣٢٠).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٧/٤، والبيهقي في النفقات ٨/٨ باب: ما ينبغي لمالك المملوك الذي يلي طعامه أن يفعله، من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٢٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٧/٤، والبيهقي في النفقات ٨/٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٨/٨، وانظر الحلبيين التاليين.

(٣) - إسناده حسن، وانظر سابقه، ولاحقه.

(٤) - إسناده جيد، وأبو خالد البجلي فصلنا القول فيه في «مسند الموصلي» برقم (٦٤٢٢).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٢٠٠) من طريق مسند قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد. وانظر الحلبيين السابقين.

(٥) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٦٣) باب: ليس على المسلم في فرسه صدقة

- وطره -، ومسلم في الزكاة (٩٨٢) باب: لازكاة على المسلم في عبده وفرسه.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٥٢٢/١٠ برقم (٦١٣٨)، وبرقم (٦١٣٩، ٦٥٦٣،

٦٥٦٤). وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٧١، ٣٢٧٢). وانظر الطريفيين التاليين. و«مشكل الآثار»

٨٠/٣، ٨١.

١١٠٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن عراك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله^(١).

١١٠٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يزيد بن يزيد بن جابر، قال سمعت عراك بن مالك يحدث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ^(٢).

١١٠٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يقول: سمعت عبد الرحمن الأعرج قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ، فَلَا يَمْنَعُهُ».

فَلَمَّا حَدَّثَهُمْ طَأْطَأُوا رُؤُوسَهُمْ، فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ مُعْرِضِينَ؟ (ع: ٣٠٤) وَاللَّهِ لَأُرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ»^(٣).

قَالَ سُفْيَانُ: إِنِّي لَأُحْفَظُ الْمَكَانَ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ فِيهِ، مَا قَالَ فِيهِ إِلَّا الْأَعْرَجَ مَا^(٤) قَالَ فِيهِ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه ابن الجارود برقم (٣٥٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر سابقه ولاحقه.

(٢) - إسناده صحيح، وهو موقف علي أبي هريرة، ولكن أخرجه ابن الجارود برقم (٣٥٤) من طريق علي بن خشرم، حدثنا سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، مرفوعاً، وعلي بن خشرم ثقة، وزيادة الثقة مقبولة. وانظر سابقه.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المظالم (٣٤٦٣) باب: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره - وطرفه -، ومسلم في المساقاة (١٦٠٩) باب: غرز الخشب في جدار الجار. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٢٢/١١ برقم (٦٢٤٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٥) وانظر الحديث التالي.

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٤/٩ برقم (١٢٢٥٩) من طريق الشافعي، عن سفيان، بهذا الإسناد. (٤) - سقطت من (ظ).

١١٠٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، قال: حدثنا

عكرمة، قال:

أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشْيَاءَ قِصَارٍ سَمِعْنَاهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - هَذَا أَحَدُهَا ٢ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ))^(١).
قَالَ أَيُّوبُ: وَكَوَيْتُ لَكَ: إِنَّ الْحَسَنَ تَرَكَ كَثِيراً مِنَ التَّفْسِيرِ حِينَ قَدِمَ عِكْرِمَةَ
الْبَصْرَةَ حَتَّى خَرَجَ مِنْهَا، لَصَدَقْتُ.

١١٠٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَوْ أَنَّ أَمْرًا أُطْلِعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ،
فَخَذَقْتَهُ بِحِصَاةٍ، فَفَقَاتَ عَيْنَهُ، مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ))^(٢).

١١١٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري - وحدثني

وليس معي ولا معه أحد - قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ، وَأَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ^(٣)، وَالْمَعْدِنُ
جُبَارٌ، وَالْبَثْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرُّكَازِ^(٤) الْخُمْسُ))^(٥).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأشربة (٥٦٢٧) باب: الشرب من فم السقاء، من

طريق علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

ولتمام التخريج انظر الحديث السابق.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الدييات (٦٨٨٨) باب: من أخذ حقه أو اقتص دون

السلطان - وطرفه -، ومسلم في الآداب (٢١٥٨) باب: تحريم النظر في بيت غيره.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٠٠٢، ٦٠٠٣، ٦٠٠٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ٣٢/٦ باب: في الإطلاع ودخول المنزل - ومن طريقه أخرجه

البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٨٨/١٣ برقم (١٧٥٥٩) - من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

(٣) - العجماء: اللدابة، وسميت بذلك لأنها لا تتكلم. وجبار: هلر.

(٤) - الركاك: يطلق على كتوز الجاهلية، كما يطلق على المعادن، والقولان محتملان في اللغة. لأن

كلًّا منهما مركوز في الأرض، أي: ثابت.

يقال: ركز المال، يركزه، ركزاً، إذا دفعه، وأركزه إذا وجده واستخرجه.

(٥) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٩٩) باب: في الركاك الخمس - وأطرافه -،

ومسلم في الحلود (١٧١٠) باب: جرح العجماء والمعدن والبثر جبار. =

١١١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ (١).

١١١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

أبو سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّبِعُوا فِي الدُّبَاءِ، وَالزُّفْتِ».

ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ عِنْدِهِ: وَاجْتَنِبُوا الْحَنَاتِمَ وَالنَّقِيرَ (٢) (ع: ٣٠٥).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٣٧/١٠ برقم (٦٠٥٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٠٠٥، ٦٠٠٦، ٦٠٠٧).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٩٣/١٣ برقم (١٧٥٧٠) من طريق سفيان

ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً فيه ١٦٢/١٢ برقم (١٦٣١٨)، و٩٣/١٣ برقم (١٧٥٦٩) من طريق مالك، عن

الزهري، به.

(١)- إسناده صحيح، وانظر سابقه.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٦٢/١٢ برقم (١٦٣١٧) من طريق

الشافعي، أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وقال البيهقي: «حديثه عن مالك، عن أبي الزناد غريب، ليس في الموطأ، وإنما رواه الربيع، عن

الشافعي، عن سفيان، عن أبي الزناد، وهو المحفوظ.

وحديثه عن مالك، عن ابن شهاب محفوظ مخرج في الصحيحين».

(٢)- إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم في الأشربة (١٩٩٣) من طريق عمرو الناقد، حدثنا سفيان

ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٤٨/١٠ برقم (٥٩٤٤)، و٦٠٧٧، ٦١٢٨)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٠١، ٥٤٠٤، ٥٤٠٥، ٥٤٠٨).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤٤/١٣ برقم (١٧٤٠٤) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً فيه برقم (١٧٤٠٥) من طريق مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة....

والدُّبَاءُ: القرع، واحده: دبَاءة، كانوا يتبلون بها فصرع الشدة في الشراب.

والزُّفْت: ما طلي بالزُّفْت، وهو القار.

والنَّقِير: أصل النخلة، ينقر ويتخل منه وعاء يتبلد فيه.

والحناتم: الجرار الخضمر، واحده حنتم.

١١١٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن

سعيد بن أبي سعيد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدَكُمْ فَتَيَّنَ زِنَاهَا،
فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُثْرَبْ،^(١) ثُمَّ إِنْ عَادَتْ، فَزَنَتْ، فَتَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا
يُثْرَبْ، ثُمَّ إِنْ عَادَتْ، فَتَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ مِنْ شَعْرِ». يَعْنِي: الْحَبْلَ^(٢).



(١) - لا يثرب عليها: لا يوبخها ولا يقرعها بالزنا بعد الضرب.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٥٢) باب: بيع العبد الزاني - وأطرافه -،

ومسلم في الحلود (١٧٠٣) باب: رجم اليهود، وأهل الذمة في الزنا.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤١٩/١١ برقم (٦٥٤١)، وبرقم (٦٦٠٨)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٤٤٤٤).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣٤٠/١٢ - ٣٤١، برقم (١٦٩٣٥) من

طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر أيضاً (١٦٩٣٢، ١٦٩٣٣) فيه، باب: حد الرجل أمته إذا زنت.

باب

في الأقضية، عن أبي هريرة

١١١٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد سمعته من

هلال بن أبي ميمونة يحدثه عن أبي ميمونة قال:

أتى أبا هريرة رجُلٌ فارسيٌّ وأمراةٌ له يختصمان في ابنٍ لهما، فقالَ الفارسيُّ: يا أبا هريرة هذا بُسرٌ^(١).

قالَ أبو هريرة: ولأفضينَ بينكما بما شهدتُ رسولَ الله ﷺ قضى به، يا غلامُ! هذا أبوك، وهذه أمك فاخترا أيهما شئت.

ثم قالَ أبو هريرة: فشهدتُ^(٢) رسولَ الله ﷺ وأناه رجُلٌ وأمراةٌ يختصمان في ابنٍ لهما، فقالَ الرجلُ: يا رسولَ الله، انبي يسئني من بئرِ أبي عنبه^(٣).

قالَ^(٤) رسولُ الله ﷺ: ((يا غلامُ! هذا أبوك، وهذه أمك، فاخترا أيهما شئت))^(٥).

(١) - هكذا ضبطت في (ع)، وكذلك جاءت في «معرفة السنن والآثار». وأما في (ظ) فقد جاءت:

«بس». وعند الطحاوي: «هذا بشر، يعني: ابنا».

(٢) - في (ظ): «وشهدت».

(٣) - عنبه بلفظ واحدة العنب، وهو بئر على بعد ميلين من المدينة، عندها استعرض النبي ﷺ أصحابه

عند مسيره إلى بدر، وانظر «معجم ما استعجم» للبكري ٩٧٤/٢. و«معجم البلدان» لياقوت ١٦١/٤.

(٤) - في (ظ): «فقال».

(٥) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥١٢/١٠ برقم (٦١٣١)، وفي

«موارد الظمان» برقم (١٢٠٠)، وما وجدته في «صحيح ابن حبان».

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٧٦/٤-١٧٧ من طريق الحميدي، هذه.

وأخرجه الطحاوي أيضاً فيه ١٧٦/٤، وسعيد بن منصور برقم (٢٢٧٥)، والبيهقي في «معرفة السنن

والآثار» ٣٠١/١١، ٣٠٢، برقم (١٥٥٩٩، ١٥٦٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد تصحفت عند البيهقي «عنبه» إلى «عنبه». =

١١١٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ امْرَأَتِي وَكَدَّتْ غُلَامًا أَسْوَدًا؟.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ لَبَلٍ؟». قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ: «لَمَّا أَلُوهُمَا؟». قَالَ: حُمْرٌ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْزَقٍ؟». قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا.

قَالَ: «فَأَتَى آتَاهَا ذَلِكَ؟». (ع: ٣٠٦) قَالَ: لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَذَا لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ»^(١).

= وأخرجه عبد الرزاق ١٥٧/٧ برقم (١٢٦١١)، وبرقم (١٢٦١٢) أيضاً، والدارمي في الطلاق

١٧٠/٢ باب: في تمييز الصبي بين أبويه، من طريق ابن جريج قال: أخبرني زياد بن سعد، بهذا الإسناد.

تنبه: جاء في إسناد الدارمي «عن أبي ميمونة سليمان...». وقال أبو حاتم في «علل الحديث»

٤٢٩/١ برقم (١٢٨٩) وقد سأله ابنه عن هذا: «إنما هو سَلَمٌ أبو ميمونة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٦/٥ - ٢٣٧ باب: ما قالوا في الرجل يطلق امرأته، من طريق أبي معاوية،

عن زياد بن سعد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ٢٣٧/٥، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١٧٧/٤ من طريق وكيع، عن

علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة... وهذا إسناد صحيح أيضاً، وعند

ابن أبي شيبة أكثر من تحريف.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ١٧٧/٤ من طريق الربيع بن نافع قال: حدثنا معاوية بن سلام، عن يحيى بن

أبي كثير، قال: أخبرني هلال بن أبي ميمونة، عن أبي هريرة... وهذا إسناد منقطع، هلال بن علي لم يدرك

أبا هريرة.

وانظر «رواء الغليل» ٢٤٩/٧ برقم (٢١٩٢).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الطلاق، (٥٣٠٥) باب: إذا عرض بنفسه الولد

- وطرفيه، - ومسلم في اللعان (١٥٠٠).

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه، في «مسند الموصلي» ٢٦٧/١٠ برقم (٥٨٦٩)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٤١٠٦، ٤١٠٧).

١١١٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يحدث عن سعيد أو عن أبي سلمة، أحدهما أو كلاهما - كان سفيان ربما أفرد^(١) أحدهما، وربما جمعهما، وربما شك، وأكثر ذلك يقوله - عن سعيد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»^(٢).

= والأورق من الناس: الأسمر، والأورق من الإبل: ما في لونه بياض إلى سواد. والأورق من كل شيء: ما كان لونه لون الرماد. والزمان الأورق: أيام الجذب. والورقة: السمرة. يقال: جعل أورق، وناقه ورقاء. والنظر «المسند».

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٦٩/١١ - ١٧٠ برقم (١٥١٤٩) من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٣٢/٥ باب: اللعان، من طريق مالك، عن الزهري، به.

ومن طريق الشافعي هذه أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٦٩/١١ برقم (١٥١٤٨).

(١) - في (ظ): «أورد».

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢٣٩/٢، ومسلم في الرضاع (١٤٥٨) ما بعنه بدون رقم،

باب: الولد للفراش، من طريق سفيان، عن الزهري، عن سعيد - أو أبي سلمة، أو عن أحدهما، أو كلاهما - عن أبي هريرة....

وأخرجه الشافعي في «المسند» ص (١٨٧-١٨٨)، والبيهقي في اللعان ٤٠٢/٧ باب: الولد للفراش

ما لم ينته رب الفراش، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٤٨/١١ برقم (١٥٠٨٩) من طريق سفيان، عن الزهري، عن سعيد - أو أبي سلمة - عن أبي هريرة....

وأخرجه عبد الرزاق ٤٤٣/٧ برقم (١٣٨٢١) من طريق معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي

سلمة، عن أبي هريرة....

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه أحمد ٢٨٠/٢، ومسلم (١٤٥٨)، والنسائي في الطلاق

١٨٠/٦ باب: إلحاق الولد بالفراش.

وأخرجه النسائي ١٨٠/٦ من طريق سفيان، عن الزهري، بالإسناد السابق.

وأخرجه الترمذي في الرضاع (١١٥٧) باب: ما جاء في أن الولد للفراش، وابن ماجه في النكاح

(٢٠٠٦) باب: الولد للفراش، والدارمي في النكاح ١٥٢/٢ باب: الولد للفراش، والبيهقي ٤١٢/٧

باب: الولد للفراش بالوطء، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٧٤/١١ برقم (١٥١٦٢)، وسعيد بن منصور

برقم (٢١٣١) من طريق سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة....

١١١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ»^(١).

= وأخرجه أحمد ٤٤٧٥/٢، والبخاري في الحدود (٦٨١٨) باب: للعاهر الحجر، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٩٥/٤، والبيهقي ٤١٢/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٤/٣ من طريق شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة... وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه أحمد ٣٨٦/٢، ٤٦٦ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، بالإسناد السابق. وأخرجه أحمد ٤٩٢/٢ من طريق عوف، عن خلاص، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد صحيح، وأبو رافع اسمه نفيح بن رافع.

وأخرجه أحمد ٤٩٢/٢ من طريق محمد بن جعفر قال: حدثنا عوف، عن الحسن، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ....

وهذا إسناد ضعيف، لا يضعف به إسناد كالأساليه التي تقدمت.

وفي الباب، عن ابن عمر، وقد خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (٥١٤٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٠٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٣٣٦).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح، (٥١٤٣) باب: لا يُخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع - وأطرافه-، ومسلم في البر والصلة (٢٥٦٣) باب: تحريم الظن والتجسس، والتنافس والتناجش، ونحوها.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٦٨٧).

ونضيف هنا: وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» ٩٧/٢ برقم (٩٥٩) من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي ٦١/٢ برقم (٢١٨٩) من طريق يونس قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا سليم ابن حبان قال: حدثني أبو هريرة.... وهذا إسناد منقطع.

وقال القرطبي: «المراد بالظن هنا، التهمة التي لا سبب لها، كمن يتهم رجلاً بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها. ولذلك عطف عليه قوله: (ولا تجسسوا)، وذلك أن الشخص يقع له خاطر التهمة، فيريد أن يتحقق فيتجسس ويبحث ويستمع، فنهى عن ذلك.

وهذا الحديث يوافق قوله تعالى: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ =

باب الجهاد

١١١٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكْفَلُ اللَّهُ - تَعَالَى - لِمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ إِيْمَانًا بِي، وَتَصَدِيقًا بِرَسُولِي، (١) إِنْ تَوَقَّيْتُهُ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَدَدْتُهُ أَنْ أُرَدَّهُ إِلَى بَيْتِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ» (٢).

١١١٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان،

عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «اتَّذَبَ اللَّهُ» (٣).
قَالَ سُفْيَانُ: وَأَنَا لِحَدِيثِ ابْنِ عَجْلَانَ أَحْفَظُ.

١١٢٠ - حدثنا الحميدي، قال: وسمعت سفيان - وعرض عليه حديث ابن

عجلان -، عن القعقاع، عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَجَارَهُ .

= فدل سياق الآية على الأمر بصون عرض المسلم غاية الصيانة لتقدم النهي عن الخوض فيه بالظن، فإن قال الظأن: أبحث عن الحق، قيل له: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾، فإن قال: تحققت من غير تجسس، قيل له: ﴿وَلَا يَغْتَابَ بَغْضُكُمُ بَعْضًا...﴾.

ويرى اللامعالي أن (ظن) في القرآن تأتي على أربعة أوجه: العلم، والإتقاء، والشك، والحسبان، والنهمة، ومثل لكل معنى بأكثر من آية. انظر قاموس القرآن له ص (٣١١ - ٣١٢).

(١) - في (ظ): «رسول الله ﷺ».

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٣٦) باب: الجهاد من الإيمان - وأطرافه الكثيرة -،

ومسلم في الإمارة (١٨٧٦) باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله.

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦١٠).

ونضيف هنا: وأخرجه الدارمي في الجهاد ٢٠٠/٢ باب: فضل الجهاد، من طريق عبد الله بن موسى،

عن سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر الحديث المتقدم برقم (١٠٨١) فهو طرف له.

(٣) - إسناده ضعيف فيه جهالة، ولكن رواية «التذبذب...» أخرجه البخاري في الإيمان (٣٦)

باب: الجهاد من الإيمان. وانظر الحديث السابق.

(٤) - إسناده حسن، وانظر سابقه.

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: وَلَمْ يُقَدَّرْ لِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ (ع: ٣٠٧).

١١٢١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ فِي ضَمَانِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَرَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا» (١).

١١٢٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن محمد بن

عبد الرحمن، عن عيسى بن طلحة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ مُسْلِمٍ» (٢).

١١٢٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَلِمًا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ- إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اللُّونُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ» (٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٥١/٩ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وفي الباب عن أبي أمامة خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٩)، وفي «موارد الظمان» برقم (٤١٦).

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٥١)، ٤٦٠٦، ٤٦٠٧، وفي «موارد الظمان» برقم (١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩).

ونضيف هنا: وأخرجه الحاكم أيضاً ٢٦٠/٤ من طريق جعفر بن عون، أنبأنا المسعودي، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة...

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وهو كما قال، جعفر بن عون سمع المسعودي بالكوفة قبل أن يقدم المسعودي ببغداد.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٣٧) باب: ما يقع من النجاسات في السمن والماء -وطرفه-، ومسلم في الإمارة (١٨٧٦) باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٣٨/١١ برقم (٦٢٦٣). وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٥٢). والكَلْمُ: الجرح.

بَابُ جَامِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

١١٢٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن سعيد بن أبي عروبة، ويحيى بن

صبيح، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشر بن نهيك،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ كَانَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَأَعْتَقَ

أَحَدَهُمَا نَصِيْبَهُ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمَ عَلَيْهِ، فَإِنْ (١) لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتَسْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ
مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ» (٢).

(١) - في (ظ): «قَوْمٌ، وَإِنْ».

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الشركة (٢٤٩٢) باب: تقويم الأشياء بين الشركاء

بقيمة عبد - وأطرافه -، ومسلم في العتق (١٥٠٣) باب: ذكر سعاية العبد.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣١٨، ٤٣١٩).

وقوله: «استسعى...» أي: استخلم بما يساوي ما بقي من الرق، ولا يحمله مالا طاقة له به.

ونضيف هنا إلى تخريجه السابق: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٧/٣ باب: العبد يكون

بين رجلين فبعثه أحدهما، من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ١٠٧/٣ من طريق يحيى بن سعيد، وروح، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة،

عن قتادة، به.

وأخرجه الحاكم في «علوم الحديث» ص(٤٠)، والدارقطني في «معرفة السنن والآثار» ٣٩٢/١٤ برقم

(٢٠٤٠٣) من طريق يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، به.

وأخرجه الطحاوي فيه أيضاً ١٠٧/٣، والدارقطني ١٢٧/٤ - ١٢٨ - برقم (١١)، والعمري في

«شرح السنة» ٣٥٧/٩، ٣٥٨، برقم (٢٤٢٢) من طريق جرير بن حازم، عن قتادة، به.

وأخرجه الدارقطني أيضاً ١٢٥/٤، ١٢٧ من طريق شعبة، وهشام، وهمام، جمعهم: عن قتادة، به.

وهشام، وشعبة، لم يذكر الإستهزاء.

ورواه همام، فجعل الإستهزاء من قول قتادة، ولفظه عن قول النبي ﷺ.

ورواه ابن أبي عروبة، وجرير بن حازم، عن قتادة، فجعل الإستهزاء من قوله ﷺ.

وقال الدارقطني: «وأحسبهما - يعني: جريراً وسعيداً - فيه لمخالفة شعبة، وهشام وهمام، إياهما».

و«هشام أحفظ من رواه عن قتادة».

وقال النيسابوري معقياً على رواية همام: «ما أحسن ما رواه همام وضبطه، وفصل بين قول النبي ﷺ

وبين قول قتادة».

= وقال الحاكم في «علوم الحديث» ص(٤٠): «حديث العتق ثابت صحيح، وذكر الاستسعاء فيه من قول قتادة، وقد وهم من أدرجه في كلام رسول الله ﷺ ويشهد بصحة ذلك....». ثم أورد رواية همام. وقال الحافظ في «فتح الباري» ١٥٧/٥، ١٥٨ بعد أن ذكر رواية همام وفصله السعاية من الحديث المرفوع: «أخرجه الإسماعيلي، وابن المنذر، والدارقطني، والخطابي، والحاكم، في «علوم الحديث»، والبيهقي، والخطيب في «الفصل والوصل» كلهم من طريقه.... هكذا جزم هؤلاء بأنه مدرج.

وأبى ذلك آخرون منهم صاحبنا الصحيح، فصححا كون الجميع مرفوعاً، وهو الذي رجحه ابن دقيق العيد وجماعة، لأن سعيد بن أبي عروبة أعرف بحديث قتادة لكثرة ملازمته له، وكثرة أخذه عنه من همام وغيره، وهشام وشعبة وإن كانا أحفظ من سعيد لكنهما لم يناهيا مارواه، وإنما اقتصرنا من الحديث على بعضه، وليس المجلس متحداً حتى يتوقف في زيادة سعيد، فإن ملازمة سعيد لقتادة كانت أكثر منهما، فسمع منه ما لم يسمعه غيره، وهذا كله لو انفرد، وسعيد لم ينفرد.

وقال النسائي في حديث أبي قتادة، عن أبي المليح، في هذا الباب، بعد أن ساق الاختلاف فيه على قتادة: هشام وسعيد أثبت في قتادة من همام، وما أعل به حديث سعيد من كونه اختلط أو تفرد به مردود لأنه في الصحيحين وغيرهما من رواية من سمع منه قبل الاختلاط كيزيد بن زريع، ووافقه عليه أربعة تقدم ذكرهم، وآخرون معهم لا تطيل بذكرهم.

وهمام هو الذي انفرد بالتفصيل، وهو الذي خالف الجميع في القدر المتفق على رفعه، فإنه جعله واقعة عين، وهم جعلوه حكماً عاماً، فدل على أنه لم يضبطه كما ينبغي....

والذي يظهر أن الحديثين صحيحان مرفوعان وفاقاً لعمل صاحبي الصحيح».

فقد قال البخاري بعد إخراج حديث سعيد في العتق (٢٥٢٧) باب: إذا عتق نصيباً في عيد: «تابعه حجاج بن حجاج، وأبان، وموسى بن خلف، عن قتادة، اختصره شعبة». وهذا يؤيد صحة الحديثين، لأن رواية شعبة اختصار للحديث.

وقال ابن المواق: «والإنصاف أن لا نوهم الجماعة بقول واحد مع احتمال أن يكون سمع قتادة يفتي به فليس بين تحديته به مرة، وفتياه به أخرى منافاة».

وعقب الحافظ في «الفتح» ١٥٨/٥ على هذا بقوله: «قلت: ويؤيد ذلك أن البيهقي أخرج من طريق الأوزاعي عن أبي قتادة، أنه أفتى بذلك».

وقال ابن دقيق العيد: «حسبك بما اتفق عليه الشيخان فإنه أعلى درجات الصحيح، والذين لم يقولوا بالاستسعاء تعلقوا في تضعيفه بتعليقات لا يمكنهم الوفاء بمثلها في المواضع التي يحتاجون إلى الاستدلال فيها بأحاديث يرد عليها مثل تلك التعليقات. وكان البخاري خشي من الطعن في رواية سعيد بن أبي عروبة، فأشار إلى ثبوتها بإشارات خفية كعادته، فإنه أخرجه من رواية يزيد بن زريع، عنه، وهو من أثبت الناس فيه، وسمع منه، قبل الاختلاط، ثم استظهر له برواية جرير بن أبي حازم بما تباعته لينفي عنه التفرد، ثم أشار إلى =

١١٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن

المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ» (ع: ٣٠٨). وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -»^(١).

١١٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا فِرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ»^(٢).

= غيرهما تابعهما، ثم قال اختصره شعبة، وكأنه جواب على سؤال مقدر، وهو أن شعبة أحفظ الناس لحديث قتادة، فكيف لم يذكر الاستسعاء؟ فأجاب بأن هذا لا يؤثر فيه ضعفاً لأنه أورده مختصراً، وغيره ساقه بتمامه. والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد، والله أعلم». والنظر بقية الكلام في «الفتح» ١٥٨/٥-١٥٩، والتعليق المعني على الدارقطني ١٢٥/٤-١٣٠، و«تلخيص الحبير» ٢١٢/٤، و«نصب الراية» ٢٨٢/٣، ٢٨٤، و«معرفة السنن والآثار» ٣٩٠/١٤-٤٠٠ وقد جمع فيه فأوعى.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٢٧) باب: الحرب خدعة - وأطرافه -، ومسلم في الفتن (٢٩١٨) باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٤/١٠ برقم (٥٨٨١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٦٨٩).

ولضيف هنا: وأخرجه الطبايسي ١٢٣/٢ برقم (٢٤٥٢) من طريق شعبة، عن يعلى، قال: سمعت أبا علقمة يحدث عن أبي هريرة.... وهذا إسناد صحيح، يعلى هو ابن عطاء، وأبو علقمة هو المصري مولى بني هاشم.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العقيقة (٥٤٧٣) باب: الفرع - وطرفه -، ومسلم في الأضاحي (١٩٧٦) باب: الفرع والمعترة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٢/١٠ برقم (٥٨٧٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٩٠).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧٣/١٤-٧٤، برقم (١٩١٦١)، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالْفَرَغُ: أَوَّلُ النَّتَاجِ، وَالْعَتِيرَةُ: شَاةٌ تُذْبَحُ عَنْ كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ فِي رَجَبٍ.

١١٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن

المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارَ»^(١).

١١٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن

المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَنْزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ حَكَمًا وَإِمَامًا مُقْسِطًا، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ وَيَفِيضُ الْمَالَ، حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ»^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٨٢٦) باب: سورة الجاثية. وفي التوحيد

(٧٤٩١) باب: قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه البخاري في الأدب (٦١٨١) باب: لا تسبوا الدهر، ومسلم في الألقاظ (٢٢٤٦) باب:

النهى عن سب الدهر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٢/١٠ برقم (٦٠٦٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٧١٣، ٥٧١٤).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٧٦٩) من طريق مالك، عن أبي الزناد،

بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٧٧٠) من طريق أخرى.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٢٢٢) باب: قتل الخنزير - وأطرافه -،

ومسلم في الإيمان (١٥٥) باب: نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٩/١٠ برقم (٥٨٧٧)، و برقم (٦٥٨٤)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٦٨١٦، ٦٨١٨). وانظر «موارد الظمان» (١٨٨٨، ١٩٠٢).

والحكم: الحاكم بهذه الشريعة لا برسالة مستقلة. =

١١٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمران بن طيبان

الحنفي، عن رجل من بني حنيفة، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَنْزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فَيَكُمُّ إِمَامَ هُدًى، وَقَاضِي عَدْلٍ، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ»^(١).

١١٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن

المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَيَقُولُونَ كَرَمًا، وَإِنَّمَا الْكَرَمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»^(٢).

١١٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، (ع: ٣٠٩) قال: حدثنا الزهري،

عن سعيد بن المسيب،

= والمقسط: العادل، والقاسط: الجائر الظالم.

ويضع الجزية، أي: لا يقبل من الكفار، غير الإسلام.

ونضيف هنا إلى تخريجاته السابقة: وأخرجه أبو عوانة ١٠٥/١ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢/٢٤٠، والبيهقي في الغصب ١٠١/٦ باب: من قتل خنزيراً أو كسر صليباً أو

طنبوراً، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وبلفظ الحديث التالي.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً ١٠٤/١ - ١٠٥ من طريق حجاج بن محمد، وابن جريج، وصالح،

والأوزاعي، جميعهم: عن الزهري، به.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً ١٠٥/١ - ١٠٦ من طريق الليث بن سعد، حدثني سعيد المقبري، عن عطاء

ابن ميناء، عن أبي هريرة....

(١)- إسناده ضعيف، والحديث صحيح، وانظر التعليق السابق.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦١٨٢) باب: لا تسبوا الدهر - وطرفه-

ومسلم في الألفاظ (٢٢٤٧) باب: كراهية تسمية العنب كرمًا.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٣٥/١٠ برقم (٥٩٢٩)، وبرقم (٦٣١٥، ٦٣٣٦)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٣٢، ٥٨٣٣، ٥٨٣٤).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ
وُجُوهُهُمْ الْجَمَانُ الْمَطْرُقَةُ»^(١)، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشُّعْرُ»^(٢).

١١٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: هُمُ الْبَارِزُ»^(٣).

١١٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ
الْأَخْيَيْنِ، ذُلْفُ»^(٤) «الأنوف»^(٥).

(١)- الجمان جمع واحده: مجن، وهو الرس، والمطرقة - من الفعل: أطرق - هي التي البست العقب

وأطرقت به طاقة فوق طاقة.

والمعنى: تشبيه وجه العرك في عرضها وتلون وجناتها بالعرسة المطرقة.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٢٨) باب: قتال العرك - وأطرافه-، ومسلم

في الفتق (٢٩١٢) باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٨١/١٠ برقم (٥٨٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٧٤٣، ٦٧٤٤، ٦٧٤٥، ٦٧٤٦، ٦٧٤٧). وانظر الحديث التالي.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٥٩١) باب علامات النبوة في الإسلام، من

طريق علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد، وهو طرف سابقه، فانظره لتمام التخريج.

والبارز: -اختلف في ضبط الراء، وفي تقديم الزاي- وقال ابن كثير: «قول سفيان المشهور في الرواية

تقديم الراء على الزاي، وعكسه تصحيف»، وهم أهل فارس، وانظر «فتح الباري» ٦/٦٠٨-٦٠٩،

و«النهاية» ١/١٢٤،

ولفظ الحديث عند البخاري: «قيس قال: آتينا أبا هريرة -رضي الله عنه- فقال: صحبت رسول الله

ﷺ ثلاث سنين لم أكن في مني أخرص على أن أعني الحديث مني فيهن، سمعته يقول: -وقال هكذا

بيدي- بين يدي الساعة تقاتلون قوماً نعالهم الشعر وهو هذا البارز- وقال سفيان مرة: وهم أهل البارز».

(٤)- ذلف واحده أذلف مثل خمز وأحمر. ومعناه: فطس الأنوف، قصارها مع البطاح. وقيل: هو

غلظ في أربة الأنف. وقيل: تطامن فيها، وكله مقارب، والله أعلم.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الفتق وأشراط الساعة (٢٩١٢) (٦٤) من طريق أبي بكر

ابن أبي شيبة، حدثنا سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر سابقه.

وهو في «المصنف» ٩٢/١٥ برقم (١٩٢٠٠)، =

١١٣٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلِبُ النَّاقَةَ، وَتَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَلُوطُ حَوْضَهُ»^(١).

١١٣٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِتْنَانَ عَظِيمَتَانِ دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ»^(٢).

١١٣٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري -وسمعه منه- عن سعيد بن المسيب:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَنْشِدْكَ اللَّهُ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ^(٣).

= وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ٩٢/١٥ برقم (١٩١٩٩) من طريق ابن عينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة....

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٥٠٦)، وفي التوحيد (٧١٢١) - وأصله في العلم، (٨٥) باب: من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس، فانظره وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الفتن (٢٩٥٤) باب: قرب الساعة. وهو طرف لسابقه ولاحقه.

وقد استوفينا تخرجه في «مسند الموصلي» ١٥٢/١١ - ١٥٣ برقم (٦٢٧١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٨٤٥، ٦٨٤٦). وسيأتي هذا الحديث برقم (١٢٢٥).

وانظر أيضاً الأحاديث (٥٩٤٥، ٦٠٨٥، ٦١٧٠، ٦٢٩٣، ٦٣٢٢) في «مسند الموصلي».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التوحيد (٧١٢١) - وأصله في العلم (٨٥) فانظره مع أطرافه الكثيرة -، ومسلم في الفتن (١٥٧) (١٧) باب: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما.

وقد استوفينا تخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٣٤) وهو طرف للحديث السابق أيضاً.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٥٣) باب: الشعر في المسجد -وطرفه -،

ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٥) باب: فضائل حسان بن ثابت. =

١١٣٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن أبي سلمة

ابن عبد الرحمن (ع: ٣١٠)،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَبْصَرَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْبَلُ الْحَسَنَ - أَوْ
الْحُسَيْنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبِلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ قَطُّ.
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّهُ لَا يُرْحَمُ مَنْ لَا يُرْحَمُ))^(١).

١١٣٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن أبي سلمة

ابن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا
شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ)). وَالسَّامُ: الْمَوْتُ^(٢).
قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي الشُّونِيزَ.

١١٣٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

سليمان بن يسار، وأبو سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْتَفُونَ
فَخَالَفُوهُمْ))^(٣).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٢٩٠ - ٢٩١ برقم (٥٨٨٥)، و برقم (٦٠١٧)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٥٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٥٩٩٧) باب: رحمة الولد، وتقبيله، ومسلم في

الفضائل (٢٣١٨) باب: رحمة النبي ﷺ الصبيان والعمال.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٢٩٧ برقم (٥٨٩٢)، و برقم (٥٩٨٣، ٦١١٣)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٧، ٥٥٩٤، ٥٥٩٦).

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الطب (٥٦٨٨) باب: الحبة السوداء، ومسلم في السلام

(٢٢١٥) باب: التناوي بالحبة السوداء.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٢١٨ برقم (٥٨٤٢) و برقم (٥٩٦٣)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٦٠٧١).

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦٢)، باب: ما ذكر عن بني

إسرائيل - وطرفه -، ومسلم في اللباس (٢١٠٣) باب: في مخالفة اليهود في الصبغ. =

١١٤٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عنبسة بن سعيد بن العاص،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ خَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا،

فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَنْ يُسَهِّمَ لِي مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسَهِّمَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ ^(١).

فَقَالَ ابْنُ سَعِيدٍ: يَا عَجِبًا لَوْ بَرَّ تَدَلَّى ^(٢) عَلَيْنَا مِنْ قُدُومِ ضَانٍ ^(٣) يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ، وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ.

قَالَ سُفْيَانُ: فَلَا أَذْرِي أَسَهَّمُ لَهُ أَوْ لَمْ يُسَهِّمَ لَهُ ^(٤).

١١٤١ - قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ أَيْضًا، عَنْ جَدِّهِ (ع: ٣١١)،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٥).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٦/١٠ برقم (٥٩٥٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٤٧٠، ٥٤٧٣).

(١) - قوئل: لقب ثعلبة بن دعد، جد النعمان بن مالك بن ثعلبة. يقال له هذا لأنه كان له عز وشرف، وقد ينسب النعمان إلى جده فيقال: النعمان بن قوئل. والنعمان - رضي الله عنه - سقط شهيداً في أحد.

(٢) - الوبر - بفتح الواو، وسكون الموحدة من تحت - دابة صغيرة وحشية تشبه السنور. انظر «فتح الباري» ٤٩٢/٧.

(٣) - قنوم الضأن: هو السدر البري، وانظر «فتح الباري» ٤١/٦.

(٤) - إسناد صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٢٧) باب: الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل، من طريق الحميدي هذه، فانظره وأطرافه.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨١٤، ٤٨١٥).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٣/١٦٦-١٦٢، برقم (١٧٧٧١) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (١٧٧٧٦) من طريق أبي بكر، حدثنا سعيد بن منصور.... وانظر التعليق التالي لتمام التخريج.

(٥) - السعدي هو: عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، وقد أخرج البخاري

هذه الطريق في المغازي (٤٢٣٩) باب: غزوة خيبر، من طريق موسى بن إسماعيل، حدثنا عمرو بن يحيى بن =

١١٤٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَمَجَامِرُهُمُ
الْأَلْوَةُ»^(١).

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: الْأْوَةُ: الْعُرْدُ .

١١٤٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ
صِغَارًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»^(٢).

= سعيد قال: أخبرني: أن أبان بن سعيد أقبل إلى النبي ﷺ فسلم عليه، فقال أبو هريرة: يا رسول الله
هذا قاتل ابن قوئل....

ولتمام تخريجه انظر التعليق السابق.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق، (٣٢٤٥، ٣٢٤٦) باب: ما جاء في صفة
الجنة وأهلها مخلوقة - وانظر بقية أطرافه-، ومسلم في الجنة (٢٨٣٤) باب: أول زمرة تدخل الجنة على
صورة البدر وصفاتهم وأزواجهم.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٧٠/١٠ - ٤٧١ - برقم (٦٠٨٤) وقد علقنا عليه
وشرحنا غريبه، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٠٧، ٧٤٣٦، ٧٤٣٧).

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٣٨٤) باب: ما قيل في أولاد المشركين
- وطرقيه -، ومسلم في القدر (٢٦٥٩) باب: الله أعلم بما كانوا عاملين.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥٠٣/١٠ - برقم (٦١٢٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(١٣٣، ١٣١).

ولضيف هنا: وأخرجه الآجري في «الشریعة» ص(١٨١) نشر دار السلام - الرياض - من طريق
مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه فيه أيضاً من طريق أبي معاوية، وجرير بن عبد الحميد، كلاهما، عن الأعمش، عن أبي
صالح، عن أبي هريرة....

وأخرجه أيضاً من طريق سفيان، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة....
وأخرجه أيضاً من طريق حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن طاووس، ومجاهد، عن أبي

هريرة.... =

١١٤٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: إِنَّ النَّذْرَ لَا يَأْتِي عَلَى ابْنِ آدَمَ شَيْئاً لَمْ أَقْدَرَهُ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ أُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ، يُؤْتِينِي عَلَيْهِ مَا لَا يُؤْتِينِي عَلَى الْبُخْلِ»^(١).

= وقال الحافظ في ((الفتح)) ٢٤٦/٣-٢٤٧: «واختلف العلماء قديماً وحديثاً في هذه المسألة على أقوال:

أحدها: أنهم في مشيئة الله تعالى....

ثانيها: أنهم تبع لآبائهم، فأولاد المسلمين في الجنة، وأبناء الكفار في النار....

ثالثها: أنهم يكونون في برزخ بين الجنة والنار....

رابعها: أنهم خدم أهل الجنة....

خامسها: أنهم يصيرون تراباً....

سادسها: هم في النار....

سابعها: أنهم يمتحنون في الآخرة بأن ترفع لهم نار فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن أبى

غذب....

ثامنها: أنهم في الجنة.... وقال النووي، وهو المذهب الصحيح.

تاسعها: الوقف.

عاشرها: الإمساك، وفي الفرق بينهما دقة....».

وانظر «الإعتقاد والهداية» للبيهقي ص(١٠٧-١١٢)، و«شرح مسلم للنووي» ٥/١٣٥، و«مسند

الموصلی» ٤/٣٦٢، و١١/١٩٧-٢٠٠، والحديث الآتي برقم (١١٥٦).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في القدر (٦٦٠٩) باب: إلقاء العبد النذر إلى القلبر

- وطرفه -، ومسلم في الإيمان والنذور (١٦٤٠) باب: النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً.

وقد استوفينا تخريجها، وعلقنا عليه في «مسند الموصلی» ١١/٢٣٦ برقم (٦٣٥٥)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٤٣٧٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٤/٢٠٣ برقم (١٩٦٦٨) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (١٩٦٦٨) من طريق سفيان، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي

هريرة... وهذا إسناد حسن.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩/٢٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا زهير بن محمد،

عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة....

١١٤٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ (١).

١١٤ - وحدثناه عمرو، عن طاووس،

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودِيَّةً وَيُنصْرَانِيَّةً - زَادَ أَبُو الزِّنَادِ: وَيَمَجْسَانِيَّةً أَوْ يُشْرِكِيَّةً».

قال: وسئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين من يموت منهم صغيراً، فقال: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» (٢).

١١٤٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن رجل

من آل أبي ربيعة، عن الأعرج،

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ (ع: ٣١٢) وَأَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ: وَفِي كُلِّ خَيْرٍ.

أَحْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَلَا تَعْجِزْ، فَإِنَّ عَلَيْكَ أَمْرًا فَقُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَّ، وَإِيَّاكَ وَاللَّوْ، فَإِنَّهُ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» (٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٣٥٨) باب: إذا أسلم الصبي فمات، هل

يصلى عليه - وأطرافه -، ومسلم في القدر (٢٦٥٨) باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٩٧/١١ برقم (٦٣٠٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(١٣٣، ١٣١).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٩٢/٩ برقم (١٢٤٦٧) من طريق مالك،

عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٤٦٩/٣ برقم (٦٢٦)، ومن طريقه أخرجه أبو

نعم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢٢٦/٢، وفي إسناده مزووك.

وأخرجه الحارث في «مسنده» برقم (٦٤٦) - بغية الباحث - وإسناده ضعيف، أيضاً.


والفطرة في تفسيرها أقوال، أشهر هذه الأقوال أنها الإسلام، وانظر «مسند الموصلي» ١٩٩/١١ - ١٩٢.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢٨٢/٢ من طريق إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن عمر ابن

حبيب، حدثنا عمرو بن دينار، بهذا الإسناد. ولتمام تحريجه انظر التعليق السابق.

(٣) - إسناده فيه مستور، بينه أحمد ٣٦٦/٢، ٣٧٠، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وابن السني =

آخر الجزء التاسع، ويتلوه أول العاشر، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن طاوس، عن أبي هريرة .
والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله، وأصحابه،
وأزواجه، وذريته، أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً.
كتبه الفقير إلى الله تعالى: أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام القرشي
عفا الله عنه (ع: ٣١٣).



في «عمل اليوم والليلة» برقم (٣٤٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/١٠٠، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٦/٣ فقالوا: «ابن عجلان، عن ربيعة بن عثمان الأعرج، عن الأعرج، به.» وهذا إسناد حسن. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٢٤/١١ برقم (٦٢٥١) وعلقنا عليه تعليقاَ تحسن العودة إليه، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧٢١، ٥٧٢٢).
ونضيف هنا: وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٦-٥/٣ من طريق الحميدي هذه.
وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٨٧/٩ من طريق سفيان، عن ابن عجلان، عن الأعرج، به.
وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٣/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٣/١٢ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة....
ملاحظة: ص (٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠) سماعات والصفحة ذات الرقم (٣١٩) بيضاء.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وما توفيقني إلا بالله

أول الجزء العاشر

حدثنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر بن زيد المؤدب قراءة عليه قال:
أبنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصراف قراءة عليه قال: حدثنا بشر بن
موسى بن صالح أبو علي الأسدي قال:

١١٤٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن

طاوروس،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى لآدَمَ:
يَا آدَمُ! أَنْتَ أَبُوْنَا خَيْبَتِنَا وَأَخْرَجْتِنَا مِنَ الْجَنَّةِ!

فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ فِي الْأَلْوَا حِ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي
عَلَى أَمْرٍ قَدْ قَضَاهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ عَامًا؟.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»^(١).

١١٤٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٢).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٠٩) باب: وفاة موسى وذكره بعد

- وأطرافه -، ومسلم في القدر (٢٦٥٢) باب: حجاج آدم وموسى عليهما السلام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١٨/١١ برقم (٦٢٤٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(٦١٧٩، ٦١٨٠، ٦٢١٠).

وتضيف هنا: وأخرجه الآجري في «الشريع» ص (١٧٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١/٢٠٤-٢٠٥

برقم (١٨٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الآجري أيضاً فيه ص (١٧٠) من طريق مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

هريرة.... وانظر الطريق التالية.

(٢) - إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.

١١٥٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمارة بن القعقاع، عن

أبي زرعة بن عمرو بن جرير،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، جَرِبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِئَةَ، وَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟»^(١).

١١٥١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمارة بن القعقاع، عن

أبي زرعة بن عمرو بن جرير،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَوْلَى النَّاسِ بِحُسْنِ (ع: ٣٢١) الصُّحْبَةِ مِنِّي؟ قَالَ: «(أُمَّكَ)»، مَرَّتَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «(أَبُوكَ)»^(٢).
قَالَ سَفِيَانُ: فَيَرُونَ لِلْأُمَّ الثُّلُثِينَ مِنَ الْبِرِّ، وَلِلْأَبِ الثُّلُثَ.

١١٥٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا الفضيل بن عياض، عن هشام،

عن الحسن قال: لِلْأُمَّ الثُّلُثَانِ مِنَ الْبِرِّ، وَلِلْأَبِ الثُّلُثُ^(٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الطب (٥٧٠٧) باب: الجذام - وأطرافه -، ومسلم في

السلام (٢٢٢٠) باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٩٨/١٠ برقم (٦١١٢)، وبرقم (٦٢٩٧، ٦٥٠٨)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٢٦، ٦١١٦، ٦١١٨، ٦١١٩).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الكبير» ١٣٩/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٠٧/٢ من

طريق عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أبي الزناد، عن

الأعرج، عن أبي هريرة.... وهذا إسناده جيد، محمد بن عبد الله فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٧٧٤) في

«مسند الموصلي».

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٥٩٧١) باب: من أحق الناس بحسن الصحبة،

ومسلم في البر والصلة (٥٢٤٨) باب: بر الوالدين وأنها أحق بالصلة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٦٨/١٠ برقم (٦٠٨٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٤٣٣، ٤٣٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٧٠/٢ من طريق شجاع بن الوليد، حدثنا عبد الله

ابن شبرمة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة....

(٣) - إسناده صحيح إلى الحسن، وأخرجه ابن أبي شبة ٥٤٠/٨ برقم (٥٤٥٣) باب: ما ذكر في

بر الوالدين، من طريق يزيد بن هارون، عن هشام، بهذا الإسناد.

١١٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد

ابن أبي سعيد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: قَبِحَ اللَّهُ وَجْهَكَ وَوَجْهَ مَنْ أَشَبَّهَ وَجْهَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»^(١).

١١٥٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»^(٢).

١١٥٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَضْحَكُ اللَّهُ مِنَ الرَّجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَيَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ جَمِيعًا، يَكُونُ أَحَدُهُمَا كَافِرًا يَقْتُلُ صَاحِبَهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَسْتَشْهَدُ»^(٣).

١١٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي، فَقَدْ أَطَاعَنِي»^(٤).

(١)- إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧١٠).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٤٢٧)، وأبو عوانة في «المسنند» ١/١٨٨، وعبد الرزاق

١٠/٣٨٤ برقم (١٩٤٣٥)، وانظر أيضاً «الضعفاء للعقيلي» ٢/٢٥١-٢٥٢، و«فتح الباري» ٥/١٨٣،

والحديث التالي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلق (٢٥٥٩) باب: إذا ضرب العبد فليجنب الوجه،

ومسلم في البر والصلة (٢٦١٢) باب: النهي عن ضرب الوجه.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٥٧ برقم (٦٢٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٦٠٤، ٥٦٠٥). وانظر الحديث السابق.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٢٦) باب: الكافر يقتل المسلم، ومسلم في

الإمارة (١٨٩٠) باب: بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٥).

ونضيف هنا: وأخرجه همام في «صحيفته» ص (٥٣٥) برقم (١١١).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٥٧) باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقي به

-وطرفه -، ومسلم في الإمارة (١٨٣٥) باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية. =

١١٥٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ لِيُمْنَعُ بِهِ الْكَلَامُ))^(١).

١١٥٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة^(٢)،

١١٥٩- وَأَبْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((ذُرُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةَ سْؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، (ع: ٣٢٢) مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاتْتَهُوا، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ، فَاتُّوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ))^(٣).

=وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٥٤/١١ برقم (٦٢٧٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٥٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤/٦ برقم (٧٣٤٥) من طريق عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا به أبو هريرة....

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الشرب (٢٣٥٣) باب: من قال: إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى -وطرفه -، ومسلم في المساقاة (١٥٦٦) باب: تحريم بيع فضل الماء.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٣١/١١ برقم (٦٢٥٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٥٤). وانظر «تلخيص الحبير» ٦٦/٣-٦٧، و«الدرية» ٢٤٥/٢.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الاعتصام (٧٢٨٨) باب: الإقتداء بسنة رسول الله ﷺ، ومسلم في الفضائل (١٣٣٧) باب: توقيره ﷺ.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٩٥/١١ برقم (٦٣٠٥) وعلقنا عليه، و برقم (٦٦٧٦) أيضاً، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨، ١٩، ٢٠، ٢١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «المهيد» ١٤٨/١ من طريق ابن لهيعة، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة....

وأخرجه ابن عبد البر فيه أيضاً ١٤٨/١ من طريق ابن وهب قال: حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.... وهذا إسناده صحيح.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٠٢/٢، وابن خزيمة في «صحيحه» ١٢٩/٤-١٣٠ برقم (٢٥٠٨) من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.... وهذا إسناده صحيح.

وأخرجه الخطيب في «الفيح والمفقه» ٦٨/١ من طريق يونس بن محمد، حدثنا حماد، عن محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة.... وانظر التعليق التالي.

(٣)- إسناده حسن، وأخرجه الخطيب في «الفيح والمفقه» ٧/٢ من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد ابن عجلان، بهذا الإسناد، ولتمام تخريجه انظر الحديث السابق.

زَادَ ابْنُ عَجَلَانَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ صَالِحٍ، فَكَانَ يَعْجَبُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ «فَاتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».

١١٦٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: سَبَقْتُ رَحْمَتِي غَضَبِي»^(١).

١١٦١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَخْنَعَ الْأَسْمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْأَمْلاكِ»^(٢).

قَالَ سُفْيَانُ: شَاهَانُ شَاه.

١١٦٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزْنِي الْمُؤْمِنُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ،

وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا

يَنْتَهَبُ نَهْبَةً حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣١٩٤) باب: ما جاء في قول الله تعالى ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ - وأطرافه -، ومسلم في التوبة (٢٧٥١) باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

وقد استرفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٦٩/١١ برقم (٦٢٨١) وعلقنا عليه، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦١٤٣، ٦١٤٤، ٦١٤٥).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنن» برقم (٦٠٨، ٦٠٩).

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٢٠٥، ٦٢٠٦) باب: أبيض الأسماء إلى الله، ومسلم في الأدب (٢١٤٣) باب: تحريم التسمي بملك الأملاك.

وقد استرفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٣٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٣٠/٦، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣١٢/٧، و٢٣٣/٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقالوا: أئجع: أذل، وأوضع، وأشد الأسماء صغاراً. وقالوا: أئجع: أفجر، ووقع عند السرملي أئجع: أئبع، وجاء في رواية: أئعظ.... وانظر «فتح الباري» ٥٨٩/١٠ و«مشكل الآثار» حيث أشرنا.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المظالم (٢٤٧٥) باب: النهي بغزو إذن صاحبه - وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (٥٧) باب: نقصان الإيمان بالمعاصي. =

١١٦٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «هذه النار جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم، فضربت بالماء مرتين، ولو لا ذلك ما كان فيها منفعة لأحد»^(١).

١١٦٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسماً، مئة غير واحد، من حفظها دخل الجنة» (ع: ٣٢٣) وهو وتر يحب الوتر^(٢).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٨٨/١١ برقم (٦٢٩٩) وبرقم (٦٣٠٠، ٦٣٠١، ٦٣٦٤، ٦٤٤٣). وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٦، ٥١٧٢).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٤٨٢/١٤ برقم (٢٠٨٥٢) من طريق الحميدي هذه وأخرجه همام في «صحيفته» ص (٣٩٦) برقم (٩٠).

وأخرجه البيهقي فيه أيضاً برقم (٢٠٨٥٢) من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه أيضاً من طرق وبروايات: الطبراني في «تهذيب الآثار» برقم (٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٦، ٩٠٧ وحتى الحديث ٩١٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٦٤/٣، ٣٢٢، ٣٦٩، ٢٥٧/٨، وابن حزم في «المحلى» ١١٩/١١، ١٢٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤٢/٢، ٤٥٦/١٠، و١٧٠/١١.

قال ابن حزم في «المحلى» ١٢١/١١-١٢٢: «فقال أهل الحق: الإيمان اسم واقع على ثلاثة معان: أحدها: العقد بالقلب، والثاني: النطق باللسان، والثالث: عمل بجميع الطاعات: فرضها ونفلها، واجتناب المحرمات....

إن الإيمان الزايل له في حال هذه الأفعال، إنما هو الإيمان الذي هو الطاعة لله تعالى فقط...». وانظر بقية كلامه فإنه مفيد، و«تهذيب الآثار» ٦٠٥/٢-٦٥٢ فإنك واجد فيه مالا تجده في غيره، والله أعلم وقد سألت الأوزاعي الزهري بعد روايته هذا الحديث: «ما هذا؟» فقال: من الله العلم، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم. أمروا أحاديث رسول الله ﷺ كما جاءت... وانظر «حلية الأولياء» ٣٦٩/٣.

(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٦٣)، وفي «موارد الضمآن» برقم (٢٦٠٨).

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الشروط (٢٧٣٦) باب: ما يجوز من الإشرائط والتبني في الإقرار - وطريقه -، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٧٧) باب: في أسماء الله الحسنى وفضل من أحصاها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٦٠/١١ - ١٦٦ برقم (٦٢٧٧)، وقد أطلعنا الحديث عنه، كما خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٨٠٧).

١١٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِثَّةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، فَأَقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ ﴿وَوَظِلُّ مَمْدُودٌ﴾»^(١) [الرواقعة: ٣٠].

١١٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ»^(٢).

١١٦٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَأَقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾»^(٣) [السحرة: ١٧].

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٥٢) باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة -وطرفه-، ومسلم في الجنة وصفة نعمها (٢٨٢٦) باب: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مئة عام لا يقطعها.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤١١، ٧٤١٢).
ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠١/١٣-١٠٢ برقم (١٥٨٢١) من طريق علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو -تحرف فيه إلى: عمر- عن أبي سلمة، عن أبي هريرة....
وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٤٥٧)، من طريق سعيد بن الربيع، حدثنا شعبة، عن أبي الضحاك قال: سمعت أبا هريرة....

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٧/٦: «وأخرج عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وهناد، وعبد بن حميد، والبخاري، ومسلم، والترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن مردويه، عن أبي هريرة....»، وذكر هذا الحديث. وسأتي برقم (١٢٢٦).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٤٩٤) باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ -وطرفه-، ومسلم في البر والصلة (٢٥٢٦) باب: ذم ذي الوجهين.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٤١/١١-١٤٣ برقم (٦٢٦٥) وعلقنا عليه تعليقا يحسن الرجوع إليه، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٧٥٤، ٥٧٥٥، ٥٧٥٧).

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق، (٣٢٤٤) باب: ما جاء في صفة الجنة -وأطرافه-، ومسلم في الجنة (٢٨٢٤). =

١١٦٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ أَهْلِي، وَمَوْنَةَ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً»^(١).

١١٦٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْسُ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ، وَلَا خُفٍّ وَاحِدٍ حَتَّى يُصْلِحَ الْآخَرَ. وَإِذَا انْتَعَلَ، فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمْنَى^(٢)، وَإِذَا خَلَعَ، فَلْيَبْدَأْ بِالْيَسْرَى، وَلْتَكُنِ الْيَمْنَى أَوْلَهُمَا تُنْعَلُ، وَآخِرُهُمَا تُخْفَى»^(٣).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٥٩/١١ برقم (٦٢٧٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٦٩).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوصايا (٢٧٧٦) باب: نفقة القيم للوقف - وطريقه - ومسلم في الجهاد (١٧٦٠) باب: قول النبي ﷺ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً». وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٦٠٩، ٦٦١٠، ٦٦١٢). ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٣٠/٩، وفي «شرح معاني الآثار» ٦/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» أيضاً ٤٣٠/١ من طريق مالك، قال: حدثني أبو الزناد، به. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦/٢ من طريق وراق، عن أبي الزناد، به. (٢) - في (ظ): «باليمن».

(٣) - إسناده صحيح ساق به حديثين: أخرج الأول منهما: مالك في اللباس (١٤) باب: ما جاء في الإلتعال، من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، بهذا الإسناد.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري في اللباس (٥٨٥٥) باب: لا يمسي في نعل واحدة، ومسلم في اللباس (٢٠٩٧) (٦٨) باب: استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً، وأبو داود في اللباس (٤١٣٦) باب: في الإلتعال، والترمذي في اللباس (١٧٧٤) باب: ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحدة، وفي الشمال برقم (٧٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١٤١/٢ - ١٤٢، والبيهقي في الصلاة ٤٣٢/٢ باب: «السنّة» في لبس النعلين وخلعهما، والبخاري في «شرح السنّة» ٧٦/١٢ برقم (٣١٥٧).

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٤٢/٢ من طريق ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن جعفر ابن ربيعة، عن الأعرج، بالإسناد السابق. =

= وأخرجه عبد الرزاق ١٦٦/١١ برقم (٢٠٢١٦) من طريق معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة....

وأخرجه أحمد ٤٨٠/٢، ٥٢٨، والنسائي في الزينة ٢١٧/٨-٢١٨ باب: ذكر النهي عن المشي في نعل واحد، من طريق شعبة، ومحمد بن عبيد: كلاهما: عن الأعمش، بالإسناد السابق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٥/٨ برقم (٤٩٧٢)، وابن ماجه في اللباس (٣٦١٨) باب: المشي في النعل الواحد، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بالإسناد السابق.

وأخرجه أحمد ٤٤٣/٢، ٤٧٧، من طريق وكيع، عن الأعمش، عن أبي رزين، وأبي صالح، عن أبي هريرة....

وأخرجه مسلم في اللباس (٢٠٩٨) ما بعده بلون رقم باب: استحباب لبس النعل في اليمنى، من طريق علي بن مسهر، حدثنا الأعمش، بالإسناد السابق.

وأخرجه أحمد ٤٢٤/٢، والنسائي في الزينة ٢١٨/٨، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم (٩٥٦) من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي هريرة....

وأخرجه مسلم (٢٠٩٨) من طريق ابن إدريس، عن الأعمش، بالإسناد السابق. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٤/٨ - ٤١٥ برقم (٤٩٧٠) من طريق وكيع، حدثنا شعبة، عن محمد بن

زياد، عن أبي هريرة....

وأخرجه ابن ماجه في اللباس (٣٦١٧) باب: المشي في النعل الواحد، من طريق ابن إدريس، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة....

وبعد هذا اهتديت إلى أنني قد خرجته في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٥٩، ٥٤٦٠)، والرواية الأولى من طريق سفیان، بإسناد حديثنا هنا. والرواية الثانية، من طريق مالك، عن الأعرج، به.

وهو في «صحيفة» همام ص (١٣٧) برقم (٣٩).

وأخرج الحديث الثاني: البيهقي في الصلاة ٤٣٢/٢، باب: «السنن» في لبس النعلين، من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١٦٦/١١ برقم (٢٠٢١٥) من طريق معمر، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة....

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه أحمد ٢٨٣/٢.

وأخرجه أحمد ٢٣٣/٢ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن معمر، بالإسناد السابق.

وأخرجه أحمد ٤٣٠/٢ من طريق شعبة، ومحمد بن جعفر،

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٣/١ من طريق حماد بن سلمة،

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٣٢/٦ من طريق عبد الله بن شوذب،

جميعهم: حدثنا محمد بن زياد، بالإسناد السابق. =

١١٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ (ع: ٣٢٤): «أَلَا تَعَجُّبُوا كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟ يَشْتُمُونَ مُدْمَمًا، وَيَلْعَنُونَ مُدْمَمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ»^(١).

١١٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اِخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ، وَالْمُتَكَبِّرُونَ».

= وأخرجه الهوي في «شرح السنة» ٧٧/١٢ برقم (٣١٥٨) من طريق عبد الرزاق، أنا معمر، عن همام بن منبه، قال: حدثنا أبو هريرة....
وأخرجه الطبراني في «الصغير» ٢٥/١ من طريق معمر بن راشد، وعبد الله بن شاذب، وحناد بن سلمة، كلهم عن محمد بن زياد، به.
وقال الطبراني: «لم يروه عن ابن شاذب إلا محمد بن كثير الصنعاني».
ثم وقعنا بعد هذه على تخريجنا لهذا الحديث في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٦١). والنظر «فتح الباري» ٣٠٩/١-٣١١.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٥٣٣) باب: ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ من طريق علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥٠٣)، وفي «موارد الظمان» أيضاً برقم (٢١٠٤).
ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٤٣/٢ برقم (١٤٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٤٢/٢ برقم (١٤٠١) من طريق يعقوب بن سفيان، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وهذا إسناد صحيح.
وأخرجه البخاري في «الصغير» ١١/١ من طريق عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، به. وهذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن سعد في «الكبرى» ٦٦/١/١، والبخاري في «الصغير» ١١/١ من طريق أنس بن عياض، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن عطاء بن منبأ، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد جيد.
والحارث فصلنا القول فيه في «موارد الظمان» عند الحديث (٢١٠٤).

وأخرجه البخاري في «الصغير» ١١/١ من طريق يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن محمد بن عجلان، عن أبيه العجلان، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد حسن، من أجل ابن عجلان.

وَقَالَتْ هِدْيَةٌ يَدْخُلْنِي الضَّعْفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ . فَقَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِهَيْدِيهِ: أَنْتِ
عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ،

وَقَالَ لِهَيْدِيهِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ».

قَالَ سُفْيَانُ: وَأَرَى فِيهِ «وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُؤَهَا»^(١).

١١٧٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر -

وهو مُتَكَيِّئٌ عَلَيَّ يَدِي فِي الطَّوَارِفِ - قَالَ^(٢):

أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي

الْفَيْءِ، فَقَلَّصَ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْهُ»^(٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في «التفسير» (٤٨٥٠) باب: «وَقَوْلُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ»

- وأصله برقم (٤٨٤٩) فانظره وطرفه الثالث -، ومسلم في الجنة (٢٨٤٦) باب: النار يدخلها الجبارون.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٧٩/١١ - ١٨٠، برقم (٦٢٩٠)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٧٤٤٧، ٧٤٧٦، ٧٤٧٧).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٥٥٤) من طريق علي قال: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد

وأخرجه أبو عوانة ١٨٧/١ - ١٨٨ من طريق عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن همام بن منبه، عن

أبي هريرة.... وانظر ابن كثير ٣٨٢/٧ تفسير سورة ﴿ق﴾.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٧٠/٢٦ من طريق أيوب، وهشام بن حسان، وثور،

جميعهم: عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة....

(٢) - سقطت من (ظ).

(٣) - إسناده فيه جهالة، وأخرجه أبو داود في الأدب (٤٨٢١) باب: الجلوس في الظل، من طريقين

عن سفيان، بهذا الإسناد.

ومن طريق أبو داود هذه أخرجه البيهقي في الجمعة ٢٣٦/٣ باب: ما جاء في الجلوس في الشمس والظل

وأخرجه أحمد ٣٨٣/٢ من طريق عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا محمد بن المنكدر، عن أبي

هريرة.... وهذا إسناد منقطع، محمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة: قاله ابن معين، وأبو زرعة، ومع

هذا فقد صححه الأستاذ الألباني على شرط الشيخين، في الصحيحة برقم (٨٣٧).

وأخرجه الحاكم ٢٧١/٤ من طريق عبد الله بن رجاء، حدثنا همام بن قتادة، عن كثير بن أبي كثير،

عن أبي - سقطت من إسناد الحاكم - عياض، عن أبي هريرة: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ بَيْنَ

الشَّمْسِ وَالظِّلِّ.

وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وهو كما قال، وأبو عياض هو عمرو بن الأسود العنسي. =

١١٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا العلاء، عن أبيه،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُكْظِمْ، أَوْ لِيَضَعْ
يَدَهُ عَلَى فِيهِ» (١).

١١٧٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يُلْغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِغُصْنِ شَوْكٍ فَرَفَعَهُ عَنِ الطَّرِيقِ، فَغُفِرَ لَهُ.
وَرَمًا قَالَ سُفْيَانُ: «فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغُفِرَ لَهُ» (٢).

= وأخرجه أحمد ٤١٣/٣-٤١٤ من طريق بهز وعفان، قالوا: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن كثير،
عن أبي عياض، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وذكر الحديث السابق. وهذا إسناد صحيح، وقد بين اسم
الصحابي في الحديث السابق، والله أعلم.
وأخرجه عبد الرزاق ٢٤/١١ برقم (١٩٧٩٩) من طريق معمر، عن محمد بن راشد، عن محمد بن
المنكدر، عن أبي هريرة، موقوفاً عليه وفيه زيادة: «فَأَنَّهُ مَجْلِسُ شَيْطَانٍ».
نقول: إله موقوف، وإسناد منقطع أيضاً، قال ابن معين، وأبو زرعة: «لم يسمع محمد بن المنكدر، من
أبي هريرة».

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البيهقي في الجمعة ٢٣٧/٣.
وأخرج عبد الرزاق ٢٥/١١ برقم (١٩٨٠١) عن إسماعيل بن إبراهيم بن أبان، قال: سمعت ابن
المنكدر يحدث بهذا الحديث، عن أبي هريرة، قال: وكنت جالساً في الظل، وبمضي في الشمس، قال:
فقمتم حين سمعته، فقال لي ابن المنكدر: اجلس لابأس عليك، إنك هكذا جلست.
نقول: هذا إسناد منقطع، وشيخ عبد الرزاق إسماعيل بن إبراهيم بن أبان ما عرفته، والله أعلم.
وانظر «الترغيب والترهيب» ٥٨/٤، و«البداية» ٦٤/١، و«صحيححة الشيخ الألباني» برقم (٨٣٨).
(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٨٩) باب: صفة إبليس وجنوده -
وطرفه-، ومسلم في الزهد (٢٩٩٤) باب: تسميت العاطس.
وقد استوفينا تحريكه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٤٠/١١ برقم (٦٤٥٦)، وبرقم (٦٦٢٧)،
(٦٦٧٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٥٧، ٢٣٥٨).
ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة ٦١/٢ برقم (٩٢٠) من طريق علي بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن جعفر،
عن العلاء، بهذا الإسناد.
(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٥٢) باب: فضل التهجير إلى الظهر -وطرفه-،
ومسلم في الإمارة (١٩١٤) باب: بيان الشهداء، وفي البر (١٩١٤) باب: فضل إزالة الأذى عن الطريق.
وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٤٤٠/١٠ برقم (٦٠٥١، ٦٤٢٤، ٦٤٨٥). وفي
«صحيح ابن حبان» برقم (٥٣٦، ٥٣٧، ٥٤٠).

١١٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، قال:

أخبرنا عكرمة، قال: ألا أخبركم بأشياء قصر سمعتها،

من أبي هريرة؟ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يشرب (ع: ٣٢٥) من في السقاء^(١).

١١٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري: أنه سمع

عبد الرحمن الأعرج، يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: يَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مَسْكِينًا أَصْحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْرَاقِ^(٢) وَإِنِّي شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَهُوَ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ: «مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضَهُ إِلَيْهِ، فَلَا يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي؟. فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ مَقَالَتَهُ قَبَضْتُهَا إِلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَ سَمْعَتِهِ مِنْهُ».

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الْمَسْعُودِيُّ: وَقَامَ آخِرُ فَبَسَطَ رِدَاءَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبَقَكَ بِهَا

الغلام الدوسقي»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في الصداق ٢٨٥/٧، باب: اختناث الأسقية وما يكره من

ذلك من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢٤٧/٢، والبخاري في الأشربة (٥٦٢٦) باب: الشرب من فم السقاء من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٣٠/٢، ٤٨٧، والبخاري في الأشربة، (٥٦٢٧)، والحاكم ١٤٠/٤ من طريق

إسماعيل، حدثنا أيوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٢٧/٢، مطولاً، من طريق حماد.

وأخرجه ابن ماجه في الأشربة (٣٤٢٠) باب: الشرب من في السقاء، من طريق عبد الوارث بن سعيد،

جميعاً: عن أيوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٥٣/٢ من طريق يونس، عن حماد بن زيد، عن عكرمة، عن أبي هريرة....

وأخرجه الدارمي في الأشربة ١١٩/٢ باب: النهي عن الشرب من في السقاء، من طريق وهيب، عن

خالد الخدء، عن عكرمة، بالإسناد السابق.

وانظر «مجمع الزوائد» ٧٨/٥، والحديث المتقدم برقم (١١١٩).

(٢)- في (ظ): «في الأسواق».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم، (١١٨) باب: حفظ العلم- وأطراره -، ومسلم في =

١١٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن

محمد ابن سيرين، قال: اختلف الرجال في الرجال والنساء أيهم في الجنة أكثر؟^(١)
فأتوا أبا هريرة فسألوه فقال: قال أبو القاسم عليه السلام: «أول زمرة من أمتي يدخلون
الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أضوأ كوكب دري في
السماء- ورُبما قال سفيان: دري - لكل واحد منهم زوجتان اثنتان يرى من
سوقهما^(٢) من وراء اللحم، وما في الجنة عزب^(٣)».

١١٧٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن محمد،

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تسموا باسمي، ولا تكونوا بكيتي»^(٤).

= فضائل الصحابة (٢٤٩٢) باب: من فضائل أبي هريرة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٨٨/١١ برقم (٦٢١٩)، و برقم (٦٢٢٩، ٦٢٤٨).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن سعد ١١٧/٢/٢-١١٨، و ٥٦-٥٥/٢/٤.

(١)- سقطت (أكثر) من (ظ).

(٢)- في (ظ): «ساقيهما».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق، (٣٢٤٥، ٣٢٤٦) باب: ما جاء في صفة

الجنة وأنها مخلوقة - وأطرافه -، ومسلم في الجنة (٢٨٣٤) باب: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر
ليلة البدر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٧٠/١٠-٤٧١ برقم (٦٠٨٤)، و برقم (٦٤٣٧)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٢٠، ٧٤٣٦، ٧٤٣٧).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٠١-٣٠٠/١ من طريق أبي مسلم، عن

الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة....

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم (١١٠) باب: إن من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم

- وأطرافه -، ومسلم في الأدب (٢١٣٤) باب: النهي عن التكفي بأبي القاسم.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٠/١٠ برقم (٦٠٦٣)، و برقم (٦١٠٢)، و برقم

(٦١٢٣، ٦٤٨٨، ٦٥٣٠) طرف له، كما خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨١٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٦٢/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢٧/٣، والبخاري في «الكنز» ٧/١، وابن سعد في «الطبقات»

٦٦/١/١. وانظر أيضاً «تلخيص الخبير» ١٤٤/٣.

١١٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، (ع: ٣٢٦) قال: حدثنا أيوب، عن

محمد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَلَا يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ»^(١).

١١٨٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد أبو

عبد الرحمن الخراساني، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخْرَبُ الْكَفَبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ»^(٢).

١١٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن أبي

الزبير، عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَبَاطَ الْمَطِيِّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَلَا يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمُ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التعبير (٧٠١٧) باب: القيد في المنام تعليقاً، ومسلم في

الروايات (٢٢٦٣) في صلب الكتاب، مرفوعاً.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٠٤٠)، وانظر «فتح الباري» ١٢/٤٠٧ - ٤٠٨.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٤/٤٨٥ برقم (٢٠٨٥٩) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٩٠، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٤/٤٨٥ برقم (٢٠٨٦٠) من

طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحج (١٥٩١) باب: قول الله تعالى ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَفَبَةَ

الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ...﴾ - وانظر طرفه-، ومسلم في الفتن، (٢٩٠٩) (٥٧) باب: لا تقوم الساعة

حتى يمر الرجل بقر الرجل.

ونضيف هنا: وأخرجه البهوي في «شرح السنة» ٧/٣٠٦، برقم (٢٠٠٨) من طريق البخاري الثانية.

وانظر «المدر المنثور» ٥/١٠١ حيث نسبته إلى ابن أبي شيبة، والبخاري، ومسلم، والنسائي، والحاكم ٤/٤٥٣.

(٣)- إسناده ضعيف، فيه عن ابن جريج وهو موصوف بالتدليس. وقد استوفينا تخريجه في «صحيح

ابن حبان» برقم (٣٧٣٦)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٣٠٨).

= ويشهد له، حديث أبي موسى، عند ابن عدي في «الكامل» ١٠١/١، وفي «التقييد لابن لقطه» ص (٤٣٧) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، وأبي مسلم عبد الرحمن بن يونس بن هاشم المستملي، جميعاً: حدثنا معن بن عيسى القزاز، حدثني زهير بن محمد أبو المنذر قال: حدثنا عبيد الله - وعند ابن عدي: عبد الله - بن عمر، عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري....

وقال: الحافظ في «التقريب» ترجمة سعيد بن أبي هند: «أرسل عن أبي موسى».

وقال في «تهذيب التهذيب» ٩٤/٤: «وذكر عبد الحق أن في مصنف عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى، في لباس الحرير، كذا قال. وقوله: «عن رجل» زيادة ليست في كتاب عبد الرزاق ولا غيره من حديث نافع.

نعم، رواه عبد الرزاق قال: سمعت عبد الله بن سعيد بن أبي هند، يحدث عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى.

أخرجه الحاكم في «المستدرک»، من حديث أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق، وقال: هو وهم وقع من عبد الله بن سعيد بن أبي هند لسوء حفظه كذا قال، وأراد ترجيح رواية نافع، عن سعيد، عن أبي موسى.

وقد ذكر، أبو زرعة وغيره أن حديثه عنه مرسل، وقال الدارقطني في «العلل»: رواه أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة، مولى أم هانئ، عن أبي موسى....

وقال الدارقطني بعد إخرجه: هذا أشبه بالصواب.

قلت -القاتل ابن حجر-: رواه كذلك من طريق عبد الله بن المبارك، عن أسامة.

لكن رواه ابن وهب، عن أسامة، فلم يذكر فيه أباً مرة، والله أعلم».

نقول: لقد أخرج حديث لبس الحرير عبد الرزاق في «الجامع» ٦٨/١١ برقم (١٩٩٣٠) من طريق معمر، عن أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى....

وأخرجه أحمد ٣٩٤/٤، ٤٠٧ من طريق يحيى بن سعيد، ومحمد بن عبيد، جميعاً: حدثنا عبيد الله بن عمر العمري، عن نافع، بالإسناد السابق.

وأخرجه عبد الرزاق ٦٩/١١ برقم (١٩٩٣١) - ومن طريقه هذه أخرجه أحمد ٣٩٢/٤ - من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى -وفي إسناد عبد الرزاق سقط، والله أعلم-

وأخرجه أحمد ٩٣/٤ من طريق سريج، حدثنا عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة، عن أبي موسى.

وعبد الله بن عمر العمري، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند، لا يضعف بهما إسناد رواه أمثال يحيى ابن سعيد، ومحمد بن عبيد، وأيوب، والله أعلم.

١١٨٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي حفص عمر بن عبد الرحمن

ابن مُحَيِّصِ السَّهْمِيِّ^(١)، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى
الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا، وَسَدِّدُوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّ كُلَّ مَا أَصَابَ الْمُسْلِمَ
كَفَّارَةٌ لَهُ حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا وَالنَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا»^(٢).

١١٨٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن

الأغر^(٣)،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي،
وَالْعِزَّةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، أَلْقَيْتُهُ فِي النَّارِ»^(٤).

(١) - السَّهْمِيُّ - نسبة إلى سهم - وهو سهمان، وقد استترك ابن الأثير على السمعاني النسبة إلى

سهم ابن معاوية، وإلى سهم بن مازن، وانظر «الأنساب» ٢٠٠/٧ - ٢٠٤، و«اللباب» ١٥٨/٢ - ١٥٩.

(٢) - إسناده صحيح، عمر بن عبد الرحمن بن محيص، ترجمه البخاري في «الكبير» ١٧٣/٦، وابن أبي

حاتم في «الجرح والتعديل» ١٢١/٦، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في «الفتاوى» ١٧٨/٧.

وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢١٢/٣: «ها علمت به بأساً في الحديث، وقد احتج به مسلم

- وذكر هذا الحديث - ولكن ليس هو بعمدة في القراءات».

وقال في «معرفة القراء الكبار» ٩٩/١: «وهو في الحديث ثقة، احتج به مسلم».

وقال مجاهد: «ابن محيص يني ويرص. يعني: أنه عالم بالأثر والعريفة».

وأخرجه البيهقي في الجناز ٣٧٣/٣ باب: ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما

يصبه من الأمراض والأوجاع والآحزان، من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٩/٣ - ٢٣٠ باب: ما قالوا في ثواب الحمى والمرض، وأحمد ٢٤٨/٢،

ومسلم في البر والصلة (٢٥٧٤) باب: ثواب المؤمن فيما يصبه من مرض أو حزن، والترمذي في

«التمس» (٣٠٤١) باب: ومن سورة النساء، والنسائي في «الكبرى» ٣٢٨/٦ برقم (١١١٢٢)،

والطبري في «التفسير» ٢٣٩/٥ والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٣١/٢١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر «صحيح ابن حبان» برقم (٢٩٠٥) و«الدر المنثور» ٢٢٧/٢، و«كنز العمال» برقم (٦٧٩٧).

(٣) - في أصولنا، وعند أحمد ٣٧٦/٢: «الأعرج» وهو تحريف.

(٤) - إسناده صحيح، سفيان بن عيينة، قال ابن الكيال في «الكواكب النيرات» ص (٣٢٧): «لقد

روى الحميدي عنه قال: كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً، ثم قدم علينا قلعة، فسمعت يتحدث ببعض

ما كنت سمعت منه، فخلط فيه، فاتقته واعتزلته». فنبهني - وقد قال هذا - أن تكون روايته عنه صحيحة. =

١١٨٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سعد الطائي أبو مجاهد سمعته منه وأنا غلام، عن أبي مُدَلَّة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ كَانَتْ قُلُوبُنَا عَلَى حَالٍ، فِإِذَا^(١) خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، كَانَتْ عَلَيَّ غَيْرَ تِلْكَ الْحَالِ.

قَالَ^(٢): فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُمْ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي (ع: ٣٢٧) مِثْلَكُمْ إِذَا كُنْتُمْ عِنْدِي لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ».

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِنَاءُ الْجَنَّةِ لَبَنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَلَبَنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَمِلَاطُهَا^(٣) الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ^(٤)، وَحَصْبَاؤُهَا اللَّوْلُؤُ^(٥)، وَالزَّبْرَجُدُ، وَالْيَاقُوتُ...». وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ طَوْلٌ^(٦).

= وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٨)، وانظر تحريجات الحديث (٤٩) في «موارد الظمان».

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٤٨٠/١٤ برقم (٢٠٨٤٦) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ٤١٦/١٠ برقم (١٩٥٤٧) من طريق معمر، عن قتادة: أن النبي ﷺ قال: «الكبرياء رداء الله، فمن نازع الله رداءه، قصمه» مرسلًا، ورجاله ثقات. وانظر «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» برقم (١٥٧٧).

(١) - في (ظ): «وإذا».

(٢) - سقطت «قال» من (ظ).

(٣) - الملاط - بكسر الميم -: الطين الذي يجعل بين سالي البناء ليزداد تماسكًا.

(٤) - الأذفر: طيب الرائحة، والأذفر - بالتحريك - يقع على الطيب والكره، ويفرق بينهما بما يضاف إليه.

(٥) - الحصاء: الحصى.

(٦) - إسناده جيد، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٣٨٧)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٦٢١).

ونضيف هنا وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٤٢٠) من طريق زهير بن معاوية، وحدثنا سعد الطائي، بهذا الإسناد.

وانظر حديث أنس، وقد خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (٣٠٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٤٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٤٩٣).

١١٨٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

سمعت عكرمة، يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا»^(١) لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ^(٢). فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الَّذِي قَالَ الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ. فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرَفُونَ السَّمْعِ، وَمُسْتَرَفُونَ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ. وَوَصَفَ سُفْيَانٌ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ. قَالَ: «فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ»^(٣) فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يَدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كِذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا، وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ - لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتَ مِنَ السَّمَاءِ - فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتَ مِنَ السَّمَاءِ»^(٤).

١١٨٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال:

أخبرنا أبو الحباب سعيد بن يسار، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرِيْبَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ وَهِيَ الْمَدِيْنَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيْرُ خَبَثَ الْحَدِيْدِ»^(٥).

(١) - الخُضْعَان - كالفوران والكفران - مصدر خَضَعَ، يَخْضَعُ، خَضوعاً وخضوعاً. ويجوز أن يكون

جمع خاضع.

(٢) - الصفوان: الحجر الأملس.

(٣) - في رواية «الساحر والكاهن».

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في «النفوس» (٤٨٠٠) باب: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ

قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ...﴾ - وأصل هذا الحديث فيه برقم (٤٧٠١) باب: ﴿إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ...﴾، فانظره وطرفه الثالث.

وقد استوفينا ترجمته في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٦).

ونضيف هنا: أورده ابن كثير في «البداية» ٦٦/١ - ٦٧ بقوله: «وقال البخاري: حدثنا الحميدي...»

وذكر هذا الحديث .

(٥) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل المدينة (١٨٧١) باب: فضل المدينة وأنها تنفي

الناس، ومسلم في الحج (١٨٣٢) باب: المدينة تنفي شرارها. =

١١٨٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ (ع: ٣٢٨) فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟

قَالَ: فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ: آمَنَّا بِاللَّهِ))^(١).

١١٨٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، قال:

سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار، يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا طَيِّبٌ - فَيَصْعُقُهَا فِي حَقٍّ، إِلَّا كَانَ كَأَنَّمَا يَضَعُهَا فِي يَدِ الرَّحْمَنِ، فَيُرِيهَا لَهُ كَمَا يُرْبِي أَحَدُكُمْ فَلْوَةٌ^(٢) أَوْ فَصِيلَةٌ، حَتَّى إِنَّ اللَّقْمَةَ أَوْ الثَّمْرَةَ، لَنَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ، وَقَرَأَ ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾^(٣) [التوبة: ١٠٤].

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦١/١١ - ٢٦٢ برقم (٦٣٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٢٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٢٣٧٦) باب: صفة إبليس وجنوده، ومسلم في الإيمان (١٣٥) باب: بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٤٥/١٠ - ٤٤٦، برقم (٦٠٥٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٢٢).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو عوانة ٨٢/١ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن عبد البر في «المتمهيد» ١٤٦/٧ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٨٢، ٨١/١ من طرق عن أبي هريرة.

(٢) - فَلْوَةٌ: - مثل عَدْوٍ - مهر، سمي به لأنه يُفْلَى، أي: يفظم. وقيل: هو كل فظيم من ذات الحافر.

(٣) - إسناده حسن من أجل ابن عجلان، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤١٠) باب: الصدقة من

كسب طيب - وطرفه -، ومسلم في الزكاة (١٠١٤) باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه من طرق: الآجري في الشريعة ص(٢٨٦)، والخطيب في «الموضح» ٢٢٣/١،

وصححه ابن خزيمة ٩٢/٤، ٩٣ برقم (٢٤٢٥، ٢٤٢٦).

١١٨٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن بكير

ابن عبد الله بن الأشج، عن عجلان،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ»^(١).

١١٩٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن بكير،

عن عجلان،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا سَأَلْنَا هُنَّ مِنْهُ حَارِبِنَاهُنَّ، وَمَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ شَيْئًا خِيفَةً، فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢). - يعني الحيات -.

١١٩١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سمي،

عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ، حَمَّرَ^(٣) وَجْهَهُ، وَأَخْفَى عَطَسَتَهُ^(٤).

(١) - إسناده حسن، من أجل محمد بن عجلان، ولكن تابعه عليه عمرو بن الحارث، عند مسلم فصح

الإسناد، والله أعلم.

وأخرجه مسلم في الإيمان (١٦٦٢) باب: إطعام المملوك مما يأكل....

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣١٣)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٢٠٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٥٧، باب: ما يجب للمملوك على مولاه....

وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١١/٣٠٦ برقم (١٥٦١٣)، وأبو نعيم في «حلية

الأولياء» ٧/٩١ و ٨/١٨١ من طريق الشافعي: أخبرنا سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١/١٧٣، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص (٢٢٩ - ٢٣٠).

والظر «تلخيص الحبير» ٤/١٣.

(٢) - إسناده حسن، وقد خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٦٤٤)، وفي «موارد الظمان» برقم

(١٠٧٩).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/١٣٥ و ٤/٩٢ من طريق أبي عاصم، عن ابن

عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة....

(٣) - حَمَّرَ وَجْهَهُ: غَطَاهُ.

(٤) - إسناده حسن، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٢/١٧ برقم (٦٦٦٣). =

١١٩٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَجْلِسُونَ مَجْلِسًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ (ع: ٣٢٩) إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ»^(١).

١١٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْفَحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ يُغْضُ الْفَاحِشَ الْمْتَفَحِّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ هُوَ الظُّلْمَاتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالشَّحَّ، فَإِنَّهُ دَعَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِلَيَّ أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَاسْتَحْلَوْا»^(٢) مَحَارِمَهُمْ»^(٣).

= ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤٨٠/١٤ برقم (٢٠٨٤٤)، والطبراني في «الصفين» ٤٢/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وعند الطبراني «سفيان الثوري».

وأخرجه البيهقي في المعرفة برقم (٢٠٨٤٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٨٩/٨ من طريق يحيى بن سعيد، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٠٣/٢ - ١٠٤ من طريق مندل.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٢٦٥) من طريق حبان بن علي.

جميعاً: عن ابن عجلان، بهذا الإسناد.

وعند أبي نعيم، في «ذكر أخبار أصبهان» ١٤٨/٢ طريق أخرى.

(١) - إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٨٥٢)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٣٢١).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٤٤٧/٣ - ٤٤٨ برقم (٦٠٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٨٨/٩ من طريق شعبة، وحماد بن سلمة، وسليمان بن بلال، جميعاً: عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة....

والترتة: النقص، وانهاؤها فيها عوض عن الواو المخنوفة، مثل: علة، زنة، من وعد، ووزن. وقيل: أراد بالوة هنا: التبعة.

(٢) - في (ظ): «فاستحلوا».

(٣) - إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٧٧)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٥٦٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٢٤/٧ - ٤٢٥، برقم (١٠٨٣٣) من طريق ابن وهب، حدثني سليمان بن بلال، حدثني ثور، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة....

والشح: هو الحرص على منع الخير، والفاحش: البخيل، وكل شيء جاوز قدره فهو فاحش. وانظر تعليقنا عليه في «موارد الظمان».

١١٩٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت أبا عبد العزيز موسى ابن عبيدة الرّبذّي يحدث: عن محمد بن ثابت،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»^(١).

١١٩٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَطَّاسُ مِنَ اللَّهِ، وَالتَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَتَّوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِئِهِ، وَإِذَا قَالَ: هَاهُ، هَاهُ، فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ»^(٢).

= تنبيه: لقد سقط حديث أبي هريرة هذا، وحديث جابر من «صحيح الأدب المفرد»، ولم يرد في ضعيفه أيضاً - من الشيخ الألباني - فجعل من لا يضل ولا ينسى.

(١) - إسناده فيه علتان: موسى بن عبيدة الرّبذّي ضعيف، ومحمد بن ثابت مجهول. وأخرجه عبد الرزاق ٢١٦/٢ برقم (٣١١٨) - ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الصفين» ١٤٩/٢ - من طريق الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٠/٩ برقم (٦٥٦٩) باب: في قول الرجل لأخيه: جزاك الله خيراً، من طريق وكيع. وأخرجه الطبراني في «الصفين» ١٤٩/٢ من طريق سعيد بن سلام العطار. وأخرجه البزار ٣٩٧/٢ برقم (١٩٤٤) من طريق أبي عاصم.

جميعهم: عن موسى بن عبيدة الرّبذّي، بهذا الإسناد. والنظر «مجمع الزوائد» ١٥٠/٤، ١٨٢/٨. غير أن هذا الحديث صحيح. فقد أخرجه الرمّني في البر والصلة (٢٠٣٦) باب: ما جاء في المتشيع بما لم يعطه، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٢٧٥)، والطبراني في «الصفين» ١٤٨/٢، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٤٥/٢ من طريق الأحوص بن جواب، عن شعير بن الحُصن، عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد قال: قال: رسول الله ﷺ: «مَنْ صَبَحَ إِلَيْهِ مَعْرُوفًا لِقَاعِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ». وهذا إسناد صحيح.

وقال الرمّني: «هذا حديث حسن جيد غريب، لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه. وقد روي عن أبي هريرة. عن النبي ﷺ بمثله».

كما يشهد له حديث ابن عمر، وحديث جابر، وقد استوفينا تخريجيهما في «صحيح ابن حبان»: الأول برقم (٣٤٠٨، ٣٤٠٩)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٢٠٧١). والثاني برقم (٣٤١٥)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٢٠٧٣). والنظر «الرغيب والرهيب» ٧٦/٢ - ٧٧، و«كامل ابن عدي» ١١٦٦/٣.

(٢) - إسناده حسن، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٨٩) باب: صفة إبليس وجنوده - وطرفه -، ومسلم في الزهد (٢٩٩٤) باب: تسميت العاطس. =

١١٩٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال: «إِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى قَوْمٍ جُلُوسٍ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا قُمْتَ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ الْأَوْلَى لَيْسَتْ أَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ»^(١).

١١٩٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٌ مِنَ الْجَنَّةِ: الْفِرَاتُ، وَسِجَّانُ، وَجَيْحَانُ، وَالنَّيْلُ»^(٢).

١١٩٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الوليد بن كثير، عن وهب ابن كيسان، قال:

رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ بِالنَّاسِ مَسَاءَ يَوْمِ النَّفْرِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ (ع: ٣٣٠) قَدْ سَبَقَ بِالْخَيْرَاتِ، وَإِنَّ ذَكَرَانَ مَوْلَى مَرْوَانَ قَدْ سَبَقَ الْحَاجَّ، وَإِنَّهُ قَدْ أَخْبَرَ عَنِ النَّاسِ بِسَلَامَةٍ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ^(٣) ذَكَرَانُ:

أَنَا الَّذِي كَلَّفْتَهَا سَيْرَ لَيْلَةٍ مِنْ أَهْلِ مَنْى نَصًّا إِلَى أَهْلِ يَثْرِبِ^(٤)

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٤٠/١١ برقم (٦٤٥٦) وعلقنا عليه أيضاً، وبرقم (٦٦٢٧) أيضاً، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٥٨).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٩١٩)، والبيهقي في «شرح السنن» ٣٠٦/١٢ برقم (٣٣٤٠) وصححه ابن خزيمة برقم (٩٢١، ٩٢٢).

(١) - إسناده حسن، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» (٦٥٦٦، ٦٥٦٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٩٣١، ١٩٣٢، ١٩٣٣).

(٢) - إسناده حسن، ولكنه حديث صحيح، أخرجه مسلم في الجنة (٢٨٣٩) باب: ما في الدنيا من أنهار الجنة وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٧/١٠ برقم (٥٩٢١).

(٣) - في (ظ): «فقال».

(٤) - إسناده ضعيف لإنقطاعه، وهب بن كيسان قيل: رأى أبا هريرة رؤية ولم يسمع منه: وما وجدته في غير هذا المكان على الرغم من طول البحث عنه.

١١٩٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ»^(١).

١٢٠٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان: وحدثني من لا أحصي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

١٢٠١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو هارون موسى بن أبي عيسى المدني الحنطاط^(٣): أنه سمع أبا عبد الله القراط يقول: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا جَبَّارٍ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ، وَلَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ لِأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا - أَوْ شَفِيعًا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

١٢٠٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا، اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسَرْتَهَا طَلَّقَهَا»^(٥).

(١) - إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٢٥٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٠٩). وانظر «مسند الموصلي» برقم (٦١٢٣) أيضاً.

(٢) - إسناده فيه جهالة، ولكن الحديث صحيح، أخرجه البخاري في العلم (١١٠) باب: إثم من كذب على النبي ﷺ - وأطرافه -، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥٠٦/١٠ برقم (٦١٢٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٨)، وقد ذكرنا عدداً من الصحابة الذين رَوَوْا هذا الحديث في «مسند الموصلي».

(٣) - الحنطاط: هذه النسبة إلى بيع الحنطة. وانظر «الأنساب» ٢٣٨/٤، و«اللباب» ٣٩٤/١.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الحج (١٣٨٦) و (١٣٨٧) باب: من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٩١/١٠ برقم (٥٩٩١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٣٧).

(٥) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٨٤) باب: المداواة مع النساء وقول النبي ﷺ: «إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضَّلَعِ»، ومسلم في الرضاع (١٤٦٨) باب: الوصية بالنساء. =

١٢٠٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمران بن ظبيان الحنفي: أنه سمع رجلاً من بني حنيفة يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَهُودِ بَنِي قَيْنِقَاعٍ يُدَارِسُهُمْ (ع: ٣٣١) فَأَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مُتَخَلِّقًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَعَلَّهُ عَرُوسٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَأَنْ... اذْهَبْ، فَأَغْسِلْهُ، ثُمَّ انْهَكْهُ^(١)، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ انْهَكْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ انْهَكْهُ))^(٢).

١٢٠٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد، قال: سمعت ثابتاً الأعرج يحدث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى لَهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ))^(٣).

١٢٠٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الرحمن، الأعرج،

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ((شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ، وَيُمْنَعُهَا الْمَسَاكِينُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ))^(٤).

= وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٧٩، ٤١٨٠).

(١) - انْهَكْهُ، أي: بالغ في غسله.

(٢) - في إسناده علتان: ضعف عمران، وجهالة شيخه. وأخرجه النسائي في الزينة ١٥٢/٨ باب:

التزعرف والخلوف، من طريق محمد بن منصور، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

(٣) - إسناده صحيح، وثابت هو ابن عياض الأعرج. وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٧٧) باب: من

ترك الدعوة، فقد عصى الله ورسوله، ومسلم في النكاح (١٤٣٢) باب: الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٩٥/١٠ برقم (٥٨٩١)، وبرقم (٦٢٥٠)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٥٣٠٤، ٥٣٠٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٤٣٣، وابن عبد البر في «المهيبة»

١٧٥/١٠، ١٧٦، ١٧٧، من طرق. والنظر «تلخيص الحبير» ١٩٥/٣، والحديث التالي.

(٤) - إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه.

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٤٣٣ من طريق الحميدي هذه.

١٢٠٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يزيد بن كيسان

الْيَشْكُرِي^(١)، عن أبي حازم،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «انظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا»^(٢).
قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: يَعْنِي: الصَّغَرَ.

١٢٠٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن قتادة، عن

زرارة بن أوفى،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ^(٣) صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ»^(٤).

١٢٠٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

(١)- اليشكري: هذه النسبة إلى يشكر بن وال.... وانظر «اللباب» ٤١٣/٣.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في النكاح، (١٤٢٤) باب: ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٦/١١ برقم (٦١٨٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٤٤، ٤٠٤١).

ونضيف هنا: وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣٨٩/٤ من طريق الحميدي هذه.

وانظر «معرفة السنن والآثار» ٢٢/١٠ برقم (١٣٤٧٥).

(٣)- ليست في (ظ).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العتق (٢٥٢٨) باب: الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق

ونحوه -وطرفيه -، ومسلم في الإيمان (١٢٧) باب: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٦/١١ برقم (٦٣٨٩) وبرقم (٦٣٩٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٣٤، ٤٣٣٥).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣/٥ باب: في الرجل يحدث نفسه بطلاق امرأته،

والطاليسي ٢٨/٢ برقم (٢٠٠١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٩/١١-٢٥٠، وابن عدي في

«الكامل» ٣/ ٩٠٧، ١١٨٣، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٥٨/٢ برقم (١٤٧٧٠)، والدارقطني

١٧١/٤، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٣١/٢، وصححه ابن خزيمة برقم (٨٩٨).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَلَفَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ فَقَالَ: لِأَطِيفَنَّ
 اللَّيْلَةَ بِسَبْعِينَ^(١) امْرَأَةً كُلُّهُنَّ تَجِيءُ بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .
 فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ أَوْ قَالَ لَهُ الْمَلِكُ: قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَتَسِي، فَأَطَافَ بِسَبْعِينَ امْرَأَةً،
 فَلَمْ تَجِيءْ وَاحِدَةً (ع: ٣٣٢) مِنْهُنَّ بِشَيْءٍ إِلَّا وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشَيْءٍ غُلَامٍ» .
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمَا حَنَثَ، وَلَكَانَ دَرَكًا^(٢) فِي حَاجَتِهِ» .^(٣)
 ١٢٠٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن حجير

التيمي، عن طاووس،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٤) .

١٢١٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عِنْدِي دِينَارٌ ؟
 فَقَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى نَفْسِكَ» .

(١) - اختلفت الروايات في ذكر العدد، وقد جمع معظم هذه الروايات الحافظ ابن حجر في «الفتح»
 ٤٦٠/٦ ثم قال: «لمحصل الروايات: ستون، وسبعون، وتسعون، وتسع وتسعون، ومئة.
 والجمع بينها أن الستين كُنَّ حرائر، وما زاد عليهن كن سراري، أو بالعكس.
 وأما السبعون فللمبالغة، وأما التسعون، والمئة، فكان دون المئة وفوق التسعين، فمن قال: تسعون،
 ألقى الكسر، ومن قال: مئة جبره...» وانظر بقية كلامه هناك.

(٢) - الدرك - بفتح الراء المهملة وتسكينها -: اللحاق والوصول إلى الشيء. وانظر «قاموس
 القرآن» للدماغاني ص (١٧٢ - ١٧٣).

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨١٩) باب: من طلب الولد للجهاد - وأطرافه -
 ، ومسلم في الإيمان (١٦٥٤) باب: الإستهاء.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١ / ١١٦ - ١١٧، برقم (٦٢٤٤)، وبرقم (٦٣٤٧)،
 وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٣٧، ٤٣٣٨)، وانظر التعليق التالي.
 و«أطيفن» وفي رواية «أطوفن» وهما لغتان: طاف بالشيء، وأطاف به، إذا دار حوله وتكرر عليه.
 وهو هنا كناية عن الجماع.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١٤٦/٨ من طريق سليمان الأحول،
 وهشام بن حجير، بهذا الإسناد. وعند ابن سعد طريق أخرى أيضاً. ولتمام التخريج انظر الحديث السابق.

قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَيَّ وَلَدِكَ» .

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَيَّ أَهْلِكَ» .

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَيَّ خَادِمِكَ» .

قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْتَ أَعْلَمُ»^(١) .

قَالَ سَعِيدٌ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ: يَقُولُ وَلَدُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ

إِلَى مَنْ تَكَلَّمَنِي؟

تَقُولُ زَوْجَتُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ أَوْ طَلَّقْنِي، يَقُولُ خَادِمُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ أَوْ بِعْنِي^(٢) .

١٢١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمران بن ظبيان، عن

رجلٍ من بني حنيفة: أنه سمعه يقول:

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أُنْعِرُ رَجَالًا^(٣). قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«خَيْرُ سُلَّةٍ فِي النَّارِ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ»^(٤). فَكَانَ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ، وَلَجَّ بِمُسْلِمَةٍ، وَقَالَ:

(١)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه وعلقتنا عليه في «مسند الموصلي» ٤٩٣/١١ برقم (٦٦١٦)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٣٧، ٤٢٣٢، ٤٢٣٥) وفي «موارد الظمان» برقم (٨٢٨، ٨٢٩).

ولضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ٨٧/٥، باب: وجوب نفقة المرأة، من طريق سفيان، بهذا

الإسناد.

ومن طريق الشافعي هذه أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢٧٨/١١ برقم (١٥٥١٠) و

(١٥٥١١).

(٢)- قول أبي هريرة هذا أخرجه أحمد ٢/٢٥١، والبخاري في النفقات (٥٣٥٥) باب: وجوب

النفقة على الأهل والعيال، والشافعي في «الأم» ٨٧/٥، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢٧٨/١١

برقم (١٥٥١١)، وإسناده صحيح.

(٣)- رَجَالٌ - بتشديد الجيم، وضبطه عبد الغني بالمهملة، قال الأمير: الأكثر على أنه بالجيم - ابن

عُثْقُونَةَ - بون ولاء - الحنفي، قدم على النبي ﷺ ثم ارتد، وقتل على الكفر. وانظر «الإصابة» ٣/٣١٥-٣١٦.

(٤)- أخرج مسلم في الجنة وصفة نعيمها (٢٨٥١) باب: النار يدخلها الجبارون، عن أبي هريرة

قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ سُلَّةٍ مِنَ الْكَاْفِرِ - أَوْ نَابِ الْكَاْفِرِ - مِنْ نَابِ أَحَدٍ، وَغِلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثٌ».

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٨٧، ٧٤٨٨).

ولضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الكبير» ٨/٤، وابن أبي عاصم، في «السنن» ٢٧٢/١. وانظر

«الوعيب والزهيب» ٤/٤٨٣، ٤/٤٨٤، و«المستدرک» ٤/٥٩٥.

كَيْشَانِ اتَّتَطَّحَا، وَأَحْبَهُمَا إِلَيَّ أَنْ يَغْلِبَ كَبْشِي^(١).

١٢١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح،

عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظُّهَيْرَةِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا.

قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا.

قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ (ع: ٣٣٣) إِلَّا كَمَا

تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا . فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍ^(٢)! أَلَمْ أَكْرِمَكَ، وَأَسْوَدَكَ،

وَأَزَوَّجَكَ وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ، وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ، وَتَرْبَعُ؟

قَالَ: فَيَقُولُ: بَلَى أَيُّ رَبِّ.

قَالَ: فَيَقُولُ: أَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي.

ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي: فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍ! أَلَمْ أَكْرِمَكَ، وَأَسْوَدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَخَّرَ لَكَ

الْخَيْلَ، وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ، وَتَرْبَعُ؟

قَالَ: فَيَقُولُ: بَلَى أَيُّ رَبِّ. قَالَ: فَيَقُولُ: أَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا،

فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي .

ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ: آمَنْتُ بِكَ، وَبِكِتَابِكَ، وَبِرَسُولِكَ، وَصَلَّيْتُ، وَصُمْتُ،

وَتَصَدَّقْتُ، وَبِئْسَى بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ.

قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَهُنَا إِذَا. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَلَا نَبَعْتُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ؟ فَيَفْكَرُ^(٣) فِي

نَفْسِهِ: مَنْ الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخْدِهِ: انْطِقِي، فَتَنْطِقُ فَخَدَهُ،

(١)- إسناده فيه علتان: ضعف عمران، وجهالة شيوخه، وانظر «الإصابة» ٣/٣١٥ - ٣١٦.

(٢)- أي: أداة لداء، وفُلٌ: منادى مرخم على لغة من لا ينتظر، مبني على الضم في محل نصب على النداء.

(٣)- تحرفت في «الترجيد» إلى «لهفكر». مع العلم بأن محققه الدكتور عبد العزيز الشهران قد أشار

في الحاشية إلى أنها جاءت «لهفكر» في (ك. ق) ١.

وَلَحْمُهُ، وَعِظَامُهُ، بِعَمَلِهِ مَا كَانَ، وَذَلِكَ لِيُعَذَّرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ، وَذَلِكَ السُّدِّي يَسْحَطُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ .

ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ أَلَا لَتَسْبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَتَسْبِعُ الشَّيَاطِينَ وَالصُّلْبَ أَوْلِيَائِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ .

قَالَ: وَبَقِينَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنِينَ^(١)، فَيَأْتِينَا رَبُّنَا، وَهُوَ رَبُّنَا، وَهُوَ يُشِينَا فَيَقُولُ: عَلَامَ هَؤُلَاءِ؟ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ عِبَادُ اللَّهِ الْمُؤْمِنُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَهَذَا مَقَامُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا وَهُوَ رَبُّنَا، وَهُوَ يُشِينَا.

قَالَ: ثُمَّ يَنْطَلِقُ حَتَّى يَأْتِيَ الْجِسْرَ وَعَلَيْهِ كَلَالِبُ^(٢) مِنْ نَارٍ تَخْطِفُ النَّاسَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ حَلَّتِ الشَّفَاعَةُ أَيِ اللَّهِ سَلَّمَ أَيِ اللَّهِ سَلَّمَ فَيَأْتِي الْجِسْرَ فَكُلُّ مَنْ (ع: ٣٣٤) أَنْفَقَ زَوْجًا مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ مِنَ الْمَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَكُلُّ خَزَنَةِ الْجَنَّةِ يَدْعُوهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ! يَا مُسْلِمُ! هَذَا خَيْرٌ، فَتَعَالَى.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْعَبْدَ لَا تَوَى عَلَيْهِ^(٣)، يَدْعُ أَبَا بَابٍ وَيَلِجُ مِنْ آخِرِ.

قَالَ: فَضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: ((وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ))^(٤).

(١) - المؤمنون بدل من الهاء في أيها، والهاء في محل نصب على الإختصاص.

(٢) - الكلاليب واحدها كَلُوب - بفتح الكاف، وضم اللام مشددة - : والكلوب: حديدة معوجة

الرأس.

(٣) - لا تَوَى عليه: لا هلاك ولا خسارة ولا ضياع عليه. والتوى: الهلاك.

يقال: تَوَى المال، تَوَى، إذا ذهب فلم يرج، وتَوَى الإنسان: هلك، فهو تَوَى.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذنان (٨٠٦) باب: فضل السجود-طرفيه-، ومسلم في

الإيمان (١٨٢) باب: معرفة طريق الرؤية.


وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/٢٤٠ - ٢٤٥ برقم (٦٣٦٠، ٦٣٦١)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٧٤٢٩، ٧٤٤٥) = .

١٢١٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلَانِ يَتَبَايَعَانِ الثُّوبَ لَا يَتَبَايَعَانِهِ، وَلَا يَطْوِيَانِهِ»^(١).

١٢١٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني من سَمِعَ،

أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْأَجْنَةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، وَأَقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ» ﴿وَوَظِلٌّ مَمْدُودٌ﴾ [الواقعة: ٣٠].
وَصَلَاةُ الْفَجْرِ يَحْضُرُهَا مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَأَقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٢) [الإسراء: ٧٨].



= ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة ٣٦٩/١ برقم (٢٢٠) و برقم (٢٢١) بتحقيق الدكتور الشهبان، وابن حبان برقم (٤٦٤٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ٥٨٢/٤ - ٥٨٤، وأقره الذهبي. وعند ابن خزيمة طرق أخرى.

(١) - إسناده صحيح، وقد تقدم تخريجه برقم (١١٤٥).

(٢) - إسناده فيه جهالة، غير أن الحديث صحيح، وقد تقدم برقم (١١٧٦). وانظر «مسند الموصلي» (٥٨٥٣)، و «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤١١، ٧٤١٢).

أحاديث أنس بن مالك - رضي الله عنه -

١٢١٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،: **أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ»** (١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ إِلَّا الزُّهْرِيَّ.

١٢١٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَمَاتَ (١) وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً (ع: ٣٣٥)، وَكُنْتُ أُمَّهَاتِي (٢) يَحْتُسِنِّي عَلَى خِدْمَتِهِ فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ لَنَا دَاجِنٍ (٤) وَشَيْبَ لَهُ بِمَاءٍ (٥) فِي بَيْتِي فِي الدَّارِ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، وَعُمَرُ نَاحِيَةَ (٦).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٧٢) باب: إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، ومسلم في المساجد (٥٥٧) باب: كراهية الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال.

وقد استوفينا تخريجها في «مسند الموصلي» ١٨٣/٥ - ١٨٤ برقم (٢٧٩٦، ٢٧٩٧)، و برقم (٣٥٤٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٦٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٢٥/٤ برقم (٥٦٥١) من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

(٢) - سقطت «ومات» من (ط).

(٣) - هذا دليل على إظهار الضمير في الفعل إذا تقدم، وهي لغة بني الحارث. وتأول آخرون هذا. وانظر معاني القرآن للفراء، ومشكل إعراب القرآن لابن أبي طالب ٨١/٢ - ٨٢، وتعلقنا على الحديث (٦٩٠٩) في «مسند الموصلي».

والمراد بأمهاته: أمه أم سليم، وخالته أم حرام، وغيرها من محارمه، فاللفظ مستعمل على الحقيقة والمجاز.

(٤) - الداجن: الشاة التي يعلقها الناس في منازلهم. وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت

من الطير وغيرها.

(٥) - شيب بالماء: خلط به.

(٦) - هكذا جاءت في أصولنا، وعند أحمد ١١٠/٣، وعند البيهقي ٢٨٥/٧، وعند البغوي في

«شرح السنن» ٣٨٦/١١ برقم (٣٠٥٣)، وعند أبي يعلى برقم (٣٥٥٥، ٣٦٠٠).

وفي رواية البخاري (٢٥٧١): «وأبو بكر عن يساره، وعمر تجاهه، وأعرابي عن يمينه».

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاولُ أَبَا بَكْرٍ، فَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الأعرابيَّ وَقَالَ:
(«الْأَيْمَنُ»^(١) فَالْأَيْمَنُ)^(٢).

١٢١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقَاطَعُوا»^(٣)، وَلَا تَدَابَرُوا،
وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ
فَوْقَ ثَلَاثٍ»^(٤).

= وعند مسلم (٢٠٢٩) (١٢٦): «وأبو بكر عن يساره، وعمر وجأه، وأعرابي عن يمينه».

(١)- الأيمن بالرفع تقديره: الأيمن أحق، فالأيمن مبتدأ، وأحق خير مقدر له. وبالفتح يكون مفعولاً به
لفعل مقدر تقديره: أعط.

وقال الخطابي وغيره: «كانت العادة جارية للملوك الجاهلية ورؤسائهم بتقديم الأيمن في الشرب، حتى
قال عمرو بن كلثوم في قصيدة له:

وَكَانَ الْكَاسُ مُجْرَاهَا الْيَمِينَا

فخشى عمر لذلك أن يقدم الأعرابي على أبي بكر في الشرب.....» وانظر بقية الكلام في «فتح
الباري» ٧٦/١٠، وانظر أيضاً «مسند الموصلي» ٢٥٣/٦ - ٢٥٤.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المساقاة (٢٣٥٢) باب: من رأى صدقة الماء وهبته
ووصيته جائزة - وأطرافه -، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٩) باب: استحباب إدارة الماء واللين.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٣/٦ برقم (٣٥٥٢)، وبرقم (٣٥٥٣، ٣٥٥٤،
٣٥٥٥، ٣٥٦٠...)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٣٣٣، ٥٣٣٤، ٥٣٣٦، ٥٣٣٧).

(٣)- لم ترد هذه اللفظة إلا في رواية «سفيان، ويزيد». وقد وردت في رواية عبد الرزاق، لكن سقط
من روايته «لَا تَبَاغَضُوا». وانظر صحيح مسلم (٢٥٥٩) ما بعده بدون رقم.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٠٦٥) باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير
- وطرفه -، ومسلم في البر والصلة (٢٥٥٩) باب: تحريم التحاسد والتباغض والتدابير.

وقد استوفينا تحريجه وعلقتنا عليه تعليقا يحسن العودة إليه في «مسند الموصلي» ٢٤/٦ برقم (٣٢٦١)،
وبرقم (٣٥٤٩، ٣٥٥٠، ٣٥٥١، ٣٦١٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٦٦٠).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الأعرابي في «معجم شيوخه» برقم (٩٣٤)، والبيهقي في «معرفة السنن
والآثار» ٣٣٧/١٤ برقم (٢٠٢٠٢).

فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: فِيهِ ((وَلَا تَنَاجَشُوا^(١))). قَالَ: لَا.

١٢١٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا وائل بن داود، عن ابنه

بكر ابن وائل، عن الزهري،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْلَمَ عَلَيَّ صَفِيَّةَ بَسْوِيقٍ وَتَمْرٍ^(٢).
قَالَ سُفْيَانُ: وَقَدْ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ بِهِ، فَلَمْ أَحْفَظْهُ، وَكَانَ بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ
يُجَالِسُ الزُّهْرِيَّ مَعَنَا.

١٢١٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا تَتَّبِعُوا فِي الدُّبَاءِ
وَالْمُرْقَاتِ))^(٣).

١٢٢٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن

محمد بن عمرو بن حزم،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يَتَّبِعُ الْمَيْتَ إِلَى قَبْرِهِ ثَلَاثَةَ:
أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ))^(٤).

(١) - أي: لم ترد هذه اللفظة في حديث أنس هذا. ولكنها صحيحة، فقد جاءت في حديث أبي هريرة، انظر الحديث (٢١٤٠) في البيوع، باب: لا يبيع على يبع أخيه - أطرافه -، عند البخاري، والحديث (٢٥٦٣) (٣٠) في البر والصلة عند مسلم باب: تحريم الظن والتجسس.... وانظر حديث أنس برقم (٢٧٦٧) في «مسند الموصلي»، وحديث أبي هريرة (٥٨٨٧، ٥٩٧٠) في «مسند الموصلي» أيضاً.

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٩/٦ برقم (٣٥٥٩)، وبرقم (٣٥٨٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٦١، ٤٠٦٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٠٦٢). ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٥٠/١٠ برقم (١٤٤٠٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأشربة (٥٥٨٧) باب: الخمر من العسل وهو البتع، و مسلم في الأشربة (١٩٩٢) باب: النهي عن الإنباد في المرقف والدباء.... وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٤٩/٦ برقم (٣٥٤٥)، وبرقم (٣٥٨٩).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٤٣/١٣ برقم (١٧٤٠٣) من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٥١٤) باب: مكرات الموت، ومسلم في الزهد =

١٢٢١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا قاسم الرِّحَال سنة

عشرين ومئة - وأنا يومئذ ابن ثلاث عشرة (ع: ٣٣٦) سنة وأربعة أشهر ونصف - قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرِبًا لِبَعْضِ بَنِي النَّجَّارِ يُرِيدُ قَضَاءَ حَاجَةٍ، فَخَرَجَ مَذْعُورًا - أَوْ قَالَ: فَرِعَا - وَهُوَ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافُنُوا، لَسَأَلْتُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ أَهْلِ الْقُبُورِ مَا أَسْمَعَنِي»^(١).

١٢٢٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السَّتَارَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا رَأَوْهُ كَانَتْهُمْ: أَيُّ تَحَرَّكُوا، فَأَنشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(أَنْ ائْتُوا)»^(٢). فَنَظَرْتُ إِلَيْ وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ، وَأَلْقَى السَّحْفَ^(٣) وَتُوْفِّيَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ﷺ.

= (٢٩٦٠) في «مقدمته».

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٠١).

ولضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/١٠ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أيضاً أبو نعيم فيه ٤/١٠ من طريق ذي النون، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

(١) - إسناده صحيح، القاسم الرحال ترجمه البخاري في «الكبير» ١٦٥/٧ ولم يورد فيه جرحاً ولا

تعديلاً، وأورد ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٢٣/٧ بإسناده إلى ابن معين أنه قال «القاسم الرحال،

ثقة». وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٠٦/٥. والنظر «الأنساب» ٨٧/٦ - ٨٨.

وقد أشار البخاري إلى هذا الحديث من طريق الحميدي هذه في «الكبير» ١٦٥/٧.

وأخرجه مسلم في صفة الجنة (٢٨٦٨) باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه تعليقا مفيداً - إن شاء الله - في «مسند الموصلي» ٣٥٣/٥ برقم

(٢٩٩٦)، و برقم (٣٦٩٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣١٢٦، ٣١٣١).

ولضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٢/٣ باب: إنزاء الحمير على الخيل،

والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩٢/٢، والبيهقي في «شرح السنة» ٤٢٥/٥ برقم (١٥٢٦)، وابن عدي في

«كامله» ٢٧٤٠/٧.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٨١، ٦٨٠) باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة

- وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٤١٩) باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٠/٦ برقم (٣٥٤٨) و برقم (٣٥٦٧، ٣٥٩٦)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٦٥).

(٣) - السجف - بكسر السين المهملة وفتحها -: السر. وأسجفه: أسبله وأرسله. =

١٢٢٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال:

أَنَّ بَنِي مَالِكٍ يَقُولُ: سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فَجَحِشَ^(١) شِقَّةُ الْأَيْمَنِ، فَدَخَلْنَا نَعْرُدُّهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ، فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ، فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ»^(٢).

١٢٢٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ السَّاعَةِ (ع: ٣٣٧) فَقَالَ: «مَا أَهْلَدَتْ لَهَا؟». فَلَمْ يَذْكُرْ كَثِيرًا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»^(٣).

= وقيل: لا يسمى سجفًا إلا أن يكون مشقوق الوسط كالمصراعين.

(١) - جَحِشَ شِقَّةُ: انخدش جلده وانسمع. وَجَاحَشَ: حامي ودافع.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٧٨) باب: الصلاة في السطوح والمنبر

والخشب - وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٤١١) باب: ائتمام المأموم بالإمام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٦/٦ - ٢٥٧ برقم (٣٥٥٨)، وفي صحيح ابن حبان

برقم (٢١٠٢، ٢١٠٨)، وانظر تعليقنا عليه.

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٧١/١ باب: صلاة الإمام قاعداً - ومن طريقه أخرجه

البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٣٤/٤ برقم (٥٦٧٥) - من طريق مالك، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حزم في «أهلي» ٦٠/٣ من طريق مالك، بالإسناد السابق.

وقوله: «أجمعون» مرفوعة، تأكيد لضمير الفاعل في قوله: «صلوا». وقد جاءت هكذا من جميع الطرق

في الصحيحين. وقد خطأ الحافظ من ضعف هذا الوجه.

وجاءت أيضاً: «أجمعين» على أنها حال بمعنى «مجتمعين» ولقد جاز مجيئها حالاً وهي جامدة، لأنها أولت بمشتق،

وقد ذهب بعضهم إلى نسخ هذا الحديث، وليس لديهم دليل على ذلك والله أعلم. وانظر مصادر

التخريج. وبخاصة «أهلي» حيث أشرنا.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل أصحاب النبي ﷺ (٣٦٨٨) باب: مناقب عمر

ابن الخطاب - وأطرافه -، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٩) باب: المرء مع من أحب.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٤٤/٥ برقم (٢٧٥٨)، وبرقم (٣٠٢٣، ٣٠٢٤)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٨، ١٠٥).

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: سَمِعْتُ الْحَمِيدِيَّ يَقُولُ: لَقِيَ ابْنَ عُيَيْنَةَ سِتَّةَ وَثَمَانِينَ مِنَ التَّابِعِينَ،
وَكَانَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ أُيُوبَ.

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ لَفْظُ الزُّهْرِيِّ إِذَا حَدَّثَنَا عَنْ أَنَسٍ وَسَهْلٍ:
سَمِعْتُ، سَمِعْتُ.

١٢٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر،
أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّيْتُ
مَعَهُ الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ^(١).

١٢٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ^(٢).

١٢٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن مسرة،
أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّيْتُ
مَعَهُ الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ^(٣).

١٢٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله بن
أبي طلحة،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِنَا، وَأُمِّي -
أُمُّ سُلَيْمٍ - خَلْفَنَا^(٤).

- = ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/١٩٨، والخطيب في «تاريخ بغداد»
٢٥٥/١، و٤٦١/٨ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
- وأخرجه عبد الرزاق ١٩٩/١١ برقم (٢٠٣١٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم (٣٥٢)،
وابن المبارك في الزهد برقم (١٠١٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٦/٣٣٨-٣٣٩.
- (١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في تقصير الصلاة (١٠٨٩) باب: يقصر إذا خرج من
موطنه - وأطرافه-، ومسلم في صلاة المسافرين (٦٩٠) باب: صلاة المسافرين وقصرها.
- وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٨١/٥ برقم (٢٧٩٤) وبرقم (٢٨١١، ٢٨١٢،
٣٠٢٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٤٣، ٢٧٤٤)، وانظر لاحقه.
- (٢)- إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.
- (٣)- إسناده صحيح، وانظر الحديتين السابقين.
- (٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٢٧) باب: المرأة وحدها تكون صفاً، و(٨٧١)=

١٢٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد،
سَمِعَهُ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيُقَطِّعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ
فَقَالُوا: لَا، حَتَّى تُقَطِّعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي آثَرَةَ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي»^(١).

١٢٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال:
سَمِعْتُ (ع: ٣٣٨) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَعَلَ النَّاسُ
يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَهَنَّهُمْ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «صَبُّوا عَلَيْهِ ذُلُومًا مِنْ مَاءٍ»^(٣).

١٢٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال:
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي
النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ».
وَقَالَ: «فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»^(٤).

= باب: صلاة النساء خلف الرجال، و (٨٧٤) باب: صلاة النساء خلف الرجال - وأصل هذا الحديث
في الصلاة (٣٨٠) باب: الصلاة على الحصر، فانظره وبقية أطرافه - من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
وأخرجه مسلم في المساجد (٦٥٨) باب: جواز الجماعة في النافلة.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢١١/٧ برقم (٤٢٠٦) وبرقم (٤٢٢٧)، وفي «صحيح
ابن حبان» برقم (٢٢٠٥).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المساقاة (٢٣٧٦) باب: الققطاع - وأطرافه-،
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٦/٦ برقم (٣٦٤٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(٧٢٧٦، ٧٢٧٥).

(٢)- نَهْنَهُ الرجل عن البيت: منعه وكفه عن الوصول إليه.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢١٩) باب: ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي
حتى فرغ من بوله في المسجد - وطرفه -، ومسلم في الطهارة (٢٨٤) باب: وجوب غسل البول وغيره
من النجاسات إذا حصلت في المسجد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند أبي يعلى» ١٨١/٦ برقم (٣٤٦٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(١٤٠١).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في مناقب الأنصار (٣٧٨٩) باب: فضل دور الأنصار
-وأطرافه-، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥١١) باب: في خير دور الأنصار -رضي الله عنهم-.

١٢٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك قال: صَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَيْرَ يَوْمٍ الْحَمِيسِ بُكْرَةً، فَجَاءَ، وَقَدْ فَتَحُوا الْحِصْنَ، وَخَرَجُوا مِنْهُ مَعَهُمُ الْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْهُ، أَحَالُوا^(١) إِلَى الْحِصْنِ، قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ ١.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ - وَرَفَعَ يَدَيْهِ - خَرِبَتْ خَيْبَرُ . وَإِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَذَرِّينَ))^(٢).

١٢٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٣).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٧/٦ برقم (٣٦٥٠) وبرقم (٣٨٥٥)، وفي «صحیح ابن حبان» برقم (٧٢٨٤، ٧٢٨٥). وانظر «معرفة السنن والآثار» ٣٠٨/٩.
ولضيف هنا أيضاً: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٧/٤ من طريق عبد الله بن بكر السهمي، عن حميد الطويل، عن أنس....
(١)- أحالوا إلى الحصن: أقبلوا عليه هارين، وهو من التحول. وانظر «مشارك الأنوار» ٢١٦/١، و«النهاية» ٤٦٣/١.

وأخرجه البخاري في المناقب (٣٦٤٧) من طريق سفيان، بهذا الإسناد، وفيه «أجالوا» وهو تصحيف، والله أعلم.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٧١) باب: الصلاة بغير رداء - وأطرافه الكثيرة جداً -، ومسلم في الجهاد (١٣٦٥) (١٢٢) باب: غزوة خيبر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٦/٥-٢٨٨ برقم (٢٩٠٨)، وبرقم (٢٩٤٨)، ٣٠٥٠، ٣٣٠٧، ٣٨٠٤، وفي «صحیح ابن حبان» برقم (٤٧٤٥، ٤٧٤٦).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «المتهجد» ٢/٢١٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٠٣/٤ من طريق مالك، عن حميد الطويل، عن أنس....

وعند البيهقي ٢٠٢/٤، ٢٠٣، ٢٢٧ طريقان آخران.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٤٣) باب: ما يقول بعد التكبير، ومسلم في الصلاة (٣٩٩) باب: حجة من قال: لا يجهر بالبسملة.

وقد استوفينا تحريجه وعلقتنا عليه تعليقا يحسن العودة إليه في «مسند الموصلي» ٢٦١/٥ برقم (٢٨٨١)، وفي «صحیح ابن حبان» برقم (١٧٩٨، ١٧٩٩، ١٨٠٠، ١٨٠٢، ١٨٠٣). =

١٢٣٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ (١) أَصْبْنَا حُمْرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ، فَنَحَرْنَاَهَا، فَطَبَخْنَا مِنْهَا (٢) فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا، فَإِنَّهَا رِجْزٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». (ع: ٣٣٩) فَأَكْفَمَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا (٣)، وَإِنَّهَا لَتَفُورٌ (٤).

١٢٣٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا علي بن زيد بن جدعان،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَأَدْيَا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ. وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ. الْأَنْصَارُ كَرِشِي، وَعَيْبَتِي، فَأَحْسِنُوا إِلَيَّ مُحْسِنِينَ، وَتَجَاوَزُوا عَنِّي مُسْتَهْتَبِينَ» (٥).

= ولفظ هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٨٠/٢ برقم (٣١١٩) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٣١١٤) من طريق سفيان بن عيينة قال: حدثنا حميد قال: سمعت أنس بن مالك يقول...

(١) - في (ظ): «عليكم خيبر».

(٢) - في (ظ): «فطبخناها».

(٣) - في (ظ): «رما تحتها». و«فوق تحتها» فيها. وعلى هامشها: «لعله فيها».

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٩١) باب: التكبير عند الحرب، وفي المغازي

(٤١٩٨) باب: غزوة خيبر - وأصله في الصلاة (٣٧١) باب: الصلاة بغير رداء، فانظره وأطرافه

العديدة -، ومسلم في الصيد (١٩٤٠) باب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢١٢/٥ برقم (٢٨٢٨)، وبرقم (٢٩٠٨، ٢٩٤٨،

٣٠٤٣، ٣٠٥٠، ٣١٣٢، ٣١٣٩، ٣١٧٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٧٤).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٠٣/١٤ برقم (١٩٢٩٢) من طريق

اللقفي، حدثنا أيوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٧/١٤ برقم (١٨٧٣٥) من طريق يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام، عن

ابن سيرين، به.

(٥) - إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٩٠٠)، وابن حبان برقم (٧٢٦٨) من

طريق حميد، عن أنس، به. وعند ابن حبان استوفينا تحريجه. =

قَالَ ابْنُ جَدْعَانَ: وَرَأَدَنِي الْحَسَنُ ((إِلَّا فِي حَدِّ)).

١٢٣٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جدعان، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَثْلُ كِنَانَتَهُ^(١) بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَجْتُو عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَيَقُولُ: وَحَمِي لَوْجَهَكَ الْوِقَاءُ، وَنَفْسِي لِنَفْسِكَ الْفِدَاءُ.
قَالَ: فَقَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((صَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ))^(٣).

= وأخرج الفقرتين: الأولى والثانية: مسلم في الزكاة (١٠٦١) باب: إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام...
وأخرج الفقرة الأولى منه: البخاري في مناقب الأنصار (٣٧٧٨) باب: مناقب الأنصار، وفي المغازي (٤٣٣٢) باب: غزوة الطائف - وأصل هذا الحديث في فرض الخمس (٣١٤٦) باب: ما كان رسول الله ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم، فانظره وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الزكاة (١٠٥٩) باب: إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٦/٥ برقم (٣٠٠٢) وبرقم (٣٢٠٧، ٣٢٢٩، ٣٢٣٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٧٦٩).

وأخرج الفقرة الثانية: الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/١٥٠.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري في المناقب (٣٧٧٩) باب: قول النبي ﷺ - وطرفه -،
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٠٥/١١ برقم (٦٣١٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٦٩).

وأخرج الفقرة الثالثة: البخاري في مناقب الأنصار (٣٧٩٩، ٣٨٠١) باب: قول النبي ﷺ: «أقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم»، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥١٠) باب: من فضائل الأنصار - رضي الله عنهم -.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٥١/٥ برقم (٢٩٩٤)، وبرقم (٣٢٠٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٦٥).

وقوله: «كرشي وعيبي» أي: بطانتي وخاصتي.

وقال القزاز: «ضرب المثل بالكروش لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه ثماؤه. يقال: لفلان كروش منقورة، أي: عيال كثيرة، والعيبة: ما يجرز فيه الرجل نفسه ما عنده، يريد: أنهم موضع سره وأمانته».

قال ابن دريد: «هذا من كلامه ﷺ الموجز الذي لم يسبق إليه». وانظر «فتح الباري» ١٢١/٧ - ١٢٢.

(١) - يَثْلُ - بايه - قتل، يقتل - كنانته: استخرج ما فيها.

(٢) - في (ط): «وقال».

(٣) - إسناده ضعيف، والحديث صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٦٢/٧ برقم

(٣٩٨٣)، وبرقم (٣٩٩١، ٣٩٩٣) =

قَالَ أَنَسٌ: وَرَأَيْتُ ابْنَ أُمِّ مَكْنُومٍ وَمَعَهُ لِيَأْءُ الْمُسْلِمِينَ فِي بَعْضِ مَشَاهِدِهِمْ.

١٢٣٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَهْدَى أَكِيدِرُ دُومَةَ^(١) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَبَّةً، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ حُسْنِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا))^(٢).

١٢٣٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ الشُّفَاعَةَ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((فَأَخُذُ بِحَلْقَةِ الْجَنَّةِ (ع: ٣٤٠) فَأَقْعِقُهَا))^(٣).

١٢٣٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم الأحول، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا، فَقِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟)). فَأَعَادَهَا أَنَسٌ

= ونضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٨٩٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- أكيدر: هو ابن عبد الملك بن عبد الجن، وينسب إلى كتنة، وكان نصرانياً، وكان ملكاً على

دومة.

ودومة: قرية من قرى الجوف في شمال السعودية بين الحجاز والشام، وهي دومة الجندل بقرب تبوك، فيها نخيل وزروع، تقع على بعد حوالي (٤٥٠) كيلاً شمال تيماء.

(٢)- إسناده ضعيف، غير أن الحديث متفق عليه. فقد أخرجه البخاري في الهبة (٢٦٦٥) باب:

قبول الهدية - وطرفيه-، مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٦٩) باب: من فضائل سعد بن معاذ -رضي الله عنه-

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٢٣/٥ برقم (٣١١٢) وبرقم (٣٢٢٦)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٧٠٣٧، ٧٠٣٨).

(٣)- إسناده ضعيف، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٦٨ / ٧ برقم (٣٩٨٩)، وبرقم

(٣٩٩٧) أيضاً بهذا اللفظ.

ولكن أخرجه مسلم في الإيمان (١٩٦) (٣٣١) باب: أدلى أهل الجنة منزلة فيها. بلفظ «أنا أكثر

الأنبياء تبعاً يوم القيام، وأنا أول من يقرع باب الجنة».

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٩/٧ برقم (٣٩٦٤) وبرقم (٣٩٦٧، ٣٩٦٨،

٣٩٧٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٨١).

فَقَالَ: خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ (١)
قَالَ سُفْيَانُ: فَسَرَّتُهُ الْعُلَمَاءُ: خَالَفَ: أَخَى (٢).

١٢٤١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبي، عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن أبيه، عن شعبة بن التوأم، قال:

سَأَلَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحِلْفِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَكِنْ تَمَسَّكُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ» (٣).

١٢٤٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفیان، قال: حدثنا عاصم الأحول، قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ قَطُّ مَا وَجَدَ عَلَى أَصْحَابِ بَيْتِ مَعُونَةَ (٤) حِينَ قُتِلُوا، وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ الْقُرَاءَ (٥).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الكفالة (٢٢٩٤) باب قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُم نَصِيَّتُهُمْ﴾ - وطرفه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٩) باب: مواخاة النبي ﷺ بين أصحابه.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٩٧/٦ برقم (٣٣٥٦) و برقم (٤٠٢٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٢٠).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٤٧٨/١٤ برقم (٢٠٨٣٧) من طريق سفیان، بهذا الإسناد.

(٢)- وانظر «معالم السنن» للخطابي ١٠٥/٤، و«فتح الباري» ٤٧٤/٤.

(٣)- رجاله ثقات، والحديث صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٦٩)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٠٦٠).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٧٨/٢-٣٧٩ برقم (١١٦٦) من طريق يوسف بن موسى، حدثنا جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد.

ونسبه الخافظ في «فتح الباري» ٤٧٣/٤ إلى أحمد، وعمر بن شبة.

وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٩١٩٩، ٢٠٩٣٥) من طريق معمر، عن الزهري قال: قال رسول الله ﷺ: هكذا مرسلًا.

(٤)- بئر معونة: موضع في ديار نجد، وقيل: مكان بين جبال أبلج. وانظر «معجم البلدان» ٣٠٢/١.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوتر (١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣) باب: القنوت قبل الركوع وبعده - وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في المساجد (٦٧٧) باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة. =

١٢٤٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال سليمان التيمي: أول شيء

سمعناه منه قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتْ - أَوْ سَمَّتْ -
أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمَّتْ - أَوْ لَمْ يُسَمَّتْ - الْآخَرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَمَّتْ - أَوْ سَمَّتْ -
هَذَا وَلَمْ تَشَمِّتْنِي - أَوْ تُسَمِّتْنِي - .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهِ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدْهُ))^(١) .

١٢٤٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سليمان التيمي:

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِخَادِمِهِ: ((يَا أَنْجَشَةَ! رَفَقًا
قَوْدِكَ))^(٢) (ع: ٣٤١) بِالْقَوَارِيرِ. يَعْنِي: النَّسَاءُ^(٣) .

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢١٧/٥ برقم (٢٨٣٢) و برقم (٢٨٣٤، ٢٩٢١،
٣٠٢٨، ٣٠٢٩، ٣٠٥٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٩٧٣، ١٩٨٢، ١٩٨٥).
ولضيف هنا: وأخرجه عبد الرزاق: ٣٨٤/٥ برقم (٩٧٤٢) من طريق معمر قال: وأخبرني عاصم:
أن أنس بن مالك... وذكر هذا الحديث.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٢٢١) باب: الحمد للعاطس - وطرفه -
ومسلم في الزهد. (٢٩٩١) باب: تشميت العاطس.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١٣/٧-١١٤- برقم (٤٠٦٠)، وفي «صحيح ابن حبان»
برقم (٦٠٠، ٦٠١).

ولضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٠٥، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان»
١٨٦/١ من طريق مالك بن مغول، عن سليمان التيمي، به. وهذا إسناد صحيح.
وأخرجه الخطيب في «الفيح والفتحة» ٢/١٤٩ من طريق أبي مسلم الكجي، حدثنا سعيد بن أوس أبو
زيد الأنصاري، حدثنا سليمان التيمي، به. وهذا إسناد صحيح.
(٢)- في (ظ): «قوداً».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦١٤٩) باب: ما يجوز من الشعر والرجز
والجداء - وأطرافه -، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٣) باب: رحمة النبي ﷺ للنساء.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٩١/٥ برقم (٢٨٠٩) و برقم (٢٨١٠، ٢٨٦٨،
٣١٢٦). وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٠٠، ٥٨٠١، ٥٨٠٢، ٥٨٠٣).

ولضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١/١٤٣، والخطيب في «تاريخ بغداد»
٢٠٨/١٢ من طريق معمر. =

١٢٤٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سليمان التيمي،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ: كُنْتُ قَائِمًا عَلَى عُمُومَةٍ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَقِيمَهُمْ فَضِيحًا^(١) لَهُمْ، فَأَتَانَا رَجُلٌ مِنْ قِبَلِ النَّبِيِّ ﷺ مَدْعُورًا، قُلْنَا: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: حُرْمَتِ الْخَمْرِ. فَقَالُوا لِي: اكْفَاهَا^(٢) يَا أَنَسُ. قَالَ: فَكَفَّأْتَهَا^(٣). فَقَالَ النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ: هِيَ كَانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

١٢٤٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا موسى بن عقبة، عن

محمد ابن أبي بكر الثقفي، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: غَدَوْنَا فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مِثْنَى إِلَى عَرَفَةَ، فَمِنَّا الْمَكْبَرُ، وَمِنَّا الْمَلِيٌّ لَا يَعِيبُ ذَلِكَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ^(٤).

١٢٤٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن

الزهري،

= وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣١٥/٨ من طريق عبد الوهاب بن عطاء.

جميعاً: عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد.

وعند ابن سعد ٣١٥/٨، وأبي نعيم، في «حلية الأولياء» ١٠٦/٣ طريقان آخران.

وانظر «معرفة السنن والآثار» ٣٣١/١٤ برقم (٢٠١٧٩).

(١) - الفضيخ: شراب يتخذ من البسر المفضوخ، أي: المشلوخ.

(٢) - كفأ الإناء، وأكفاه إذا كبه وإذا أماله.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المظالم (٢٤٦٤) باب: صب الخمر في الطريق - وأطرافه -،

ومسلم في الأشربة (١٩٨٠) باب: تحريم الخمر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦١-٣٦٢ برقم (٣٠٠٨) وبرقم (٣٠٤٢، ٣٣٦١،

٣٣٦٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٤٥، ٥٣٥٢، ٥٣٦١، ٥٣٦٢، ٥٣٦٣، ٥٣٦٤).

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العيدين (٩٧٠) باب: التكبير أيام منى إذا غدا إلى عرفة

- وطرفه -، ومسلم في الحج (١٢٨٥) باب: التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات يوم عرفة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٤٧).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢٨٢/٧ برقم (١٠٠٦٠) من طريق

الشافعي، أخبرنا مالك، عن محمد بن أبي بكر الثقفي، بهذا الإسناد.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ^(١).

١٢٤٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني مالك بن أنس، عن

إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنَ الصَّحْفَةِ^(٢)، فَلَا أَرَأُوهُ

أَحْيَاهُ أَبَدًا^(٣).

١٢٤٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد الطويل، قال:

سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَسْأَلُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: هَلِ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا؟

قَالَ: نَعَمْ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيْقِهِ فِي يَدِهِ فِي لَيْلَةٍ مُفَجَّرَةٍ^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في جزاء الصيد (١٨٤٦) باب: دخول الحرم ومكة بغير

إحرام - وأطرافه -، ومسلم في الحج (١٥٣٧) باب: جواز دخول مكة بغير إحرام.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٤٥/٦ - ٢٤٦ برقم (٣٥٣٩، ٣٥٤٠، ٣٥٤١،

٣٥٤٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧١٩، ٣٧٢١).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣٨٣/٧ برقم (١٠٤٢٩)، و٣٩٥/١٣ -

٣٩٦ برقم (١٨٦٠٨) من طريق الشافعي، عن مالك، عن الزهري، عن أنس....

وأخرجه الآجري في «الشرعية» ص (٩٥) من طريق محمد بن رزيق بن جامع إملاء قال: حدثنا أبو

الحسين سفيان بن بشر قال: حدثنا أنس بن مالك....

(٢)- تحرفت في (ظ) إلى «الصحيفة». والصحفة: إناء من آنية الطعام كالقصة. والجمع: صحاف.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٩٢) باب: ذكر الخياط - وأطرافه -،

ومسلم في الأشربة (٢٠٤١) باب: من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شيئاً.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢٦٤/٥ برقم (٢٨٨٣) وبرقم (٢٩٢٤،

٣٠٠٦، ٣٢٠١، ٣٢٤٣، ٣٣٩٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٣٩، ٥٢٩٣).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٧٨/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» أيضاً ٢٧١/١ من طريق مالك، به.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم (٦٥) باب: ما يذكر في المناولة - وأطرافه -،

ومسلم في اللباس (٢٠٩٢) باب: في اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٤/٥ برقم (٣٠٠٩) وبرقم (٣٥٣٦)، ٣٥٣٧،

٣٥٣٨، ٣٥٨٤، ٣٨٢٧، ٣٩٣٦، ٣٩٤٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٩٨، ٥٤٩٩).

١٢٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا رِدْفُ أَبِي طَلْحَةَ (ع: ٣٤٢) يَقُولُ: «لَيْتَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا»^(١).

١٢٥٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني مصعب بن سليم

عريف بن زهرة، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ هَذَا^(٢).

١٢٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَحْمَهُ عَبْدُ لِحْيٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو بَيَاضَةَ، يُسَمَّى أَبُو طَيِّبَةَ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاعًا أَوْ صَاعَيْنِ، أَوْ مُدًّا أَوْ مُدَّيْنِ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ مِنْ ضَرِيَّتِهِ، يَعْنِي: خِرَاجَهُ^(٣).

١٢٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد الطويل:

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْهَمَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ، فَطَارَ سَهْمُ عَهْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَلَى سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: تَعَالَ حَتَّى أَقَاسِمَكَ مَالِي، وَأَنْزِلْ لَكَ عَنْ أَيِّ أَمْرَاتِي شِئْتَ فَأَكْفِيكَ الْعَمَلَ.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في تقصير الصلاة (١٠٨٩) باب: يقصر إذا خرج من

موطنه - وأطرافه -، ومسلم في صلاة المسافرين (٦٩٠) باب: صلاة المسافرين وقصرها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٨١/٥ برقم (٢٧٩٤) وبرقم (٢٨١١)، ٢٨١٢،

٣٠٢٥، (٣٨٠٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٩٣٠)، وفي «موارد الظمان» برقم (٩٨٩)، (٩٩٠).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبه ٩٩/٤-١٠٠ باب: في الرجل يهل بالحج والعمرة، بأيهما يبدأ؟

من طريق ابن علية، عن حميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبه أيضاً ٩٩/٤ من طريق ابن علية، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس....

(٢)- إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٠٢) باب: ذكر الحجام - وأطرافه -،

ومسلم في المساقاة (١٥٧٧) باب: حل أجر الحجام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٢٠/٥ برقم (٢٨٣٥) وبرقم (٣٠٤١)، ٣٠٤٨،

٣٧٠٩، (٣٧١٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٥١).

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، وَمَالِكَ، ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ. فَخَرَجَ، فَأَصَابَ شَيْئًا، فَخَطَبَ امْرَأَةً، فَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟)).

قَالَ: عَلَى نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاقٍ))^(١).

١٢٥٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا،

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضِبًا، فَقَالَ: ((أَيُّجِبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُبْصِقَ فِي وَجْهِهِ؟)).

ثُمَّ قَالَ: ((إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يُوَاجِهَ رَبَّهُ (ع: ٣٤٣)، فَلَا يُبْزُقُ بَيْنَ

يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ لِيُبْصِقَ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى، فَإِنِ عَجَلَتْ بِهِ

بَادِرَةً، فَلْيُجْعَلْهَا فِي نَوْبِهِ، وَلْيُقَلِّبْ بِهَا هَكَذَا)). وَأَشَارَ الْحُمَيْدِيُّ إِلَى طَرَفِ نَوْبِهِ فَذَلِكَ^(٢).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٤٩) باب: ما جاء في قول الله تعالى ﴿فَإِذَا

قَضَيْتَ الصَّلَاةَ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ - وأطرافه -، ومسلم في النكاح (١٤٢٧) باب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد.

وقد استوفينا تحريجه والتعليق عليه في «مسند الموصلي» ٤٧٣/٥ برقم (٣٢٠٥)، وبرقم (٣٣٤٨)،

٣٤٦٣، ٣٧٨١، ٣٨٢٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٦٠، ٤٠٩٦).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٣٩٠) من طريق يزيد بن هارون، أخبرنا حميد الطويل،

بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨٩/١/٣ من طريق عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا ثابت وحميد،

بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧٩/٢ - ١٨٠ من طريق محمد بن كثير، حدثنا سفيان بن

سعيد، عن حميد الطويل، به.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٤١) باب: البزاق والمخاط ونحوه في الثياب

- وأطرافه -، ومسلم في المساجد (٥٥١) باب: النهي عن البصاق في الصلاة وغيرها.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٦/٥ برقم (٢٨٨٤) وعلقنا عليه أيضاً، كما خرجناه في

«صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٦٧).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٦٦/٧ مختصراً، وانظر «معرفة السنن والآثار»

٢٠٥/٣ برقم (٤٢٨١).

١٢٥٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن حسان

القردوسي^(١)، عن محمد بن سيرين،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ، وَنَحَرَ نُسُكَهُ، نَاولَ الحَالِقَ شِقَّةَ الأيمنِ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَاولَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شِقَّةَ الأيسرِ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَاولَهُ أبا طَلْحَةَ وَأَمْرَهُ أَنَّ يَقْسِمَهُ بَيْنَ النَّاسِ^(٢).

١٢٥٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مصعب بن سليم^(٣)، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِتَمْرٍ فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُخْفِزٌ^(٤)، وَهُوَ يَأْكُلُ أَكْلاً ذَرِيعاً^(٥).

(١) - القردوسي: نسبة إلى القراديس، بطن من الأزد نزلوا محلةً بالبصرة فنسبت المحلة إليهم.... وانظر تفصيل هذه النسبة في «الأنساب» ٩٢/١٠ - ٩٣، و«اللباب» ٢٤/٣ - ٢٥.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٧٠، ١٧١) باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، ومسلم في الحج (١٣٠٥) باب: بيان أن «السنة» يوم النحر أن يرمي يوم النحر ثم يخلق. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢١١/٥ برقم (٢٨٢٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٨٩، ١٣٧١).

ونضيف هنا: وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤٧٤/١ من طريق الحميدي هذه، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». ولم يقب عليه الذهبي بشيء. وأخرجه ابن خزيمة ٢٩٩/٤ برقم (٢٩٢٨)، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٢٠/٧، برقم (١٠١٨٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٤٤٥/٢ برقم (٤١٠٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا هشام، به. وأخرجه ابن الجارود برقم (٤٨٤) من طريق سليمان بن شعيب النيسابوري، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا هشام بن حسان، به.

وانظر «نصب الراية» ٨٠/٣، و«الدراية» ٢٦/٢، و«تلخيص الحبير» ٢٥٨/٢.

(٣) - في (ع): «سليمان»، ورفوها إشارة نحو الهامش حيث كتب «سليم» ورفوها كلمة «صح». (٤) - المحفز: اسم فاعل من «احفز». واحفز وتحفز في جلسته: انتصب فيها غير مطمئن، فكانه متهيئ للمضي مستعد له. وانظر «مسند الموصلي» ٣٢٥/٦.

(٥) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الأشربة (٢٠٤٤) (١٤٩) باب: استحباب تواضع الأكل وصفة قعوده، من طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد. =

حديث جابر بن عبد الله الأنصاري

١٢٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، وأبو الزبير: أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَبَّرَ رَجُلٌ غُلَامًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ^(١).

قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: قَالَ جَابِرٌ: عَبْدًا قَيْطِيًّا مَاتَ عَامَ الْأَوَّلِ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. زَادَ أَبُو الزُّبَيْرِ: اسْمُهُ يَعْقُوبُ الْقَيْطِيُّ.

١٢٥٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، وأبو الزبير: أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ - وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ - قَائِمٌ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ»^(٢) (ع: ٣٤٤).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٦/٣٢٤-٣٢٥ برقم (٣٦٤٧).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٩/٣٣٤ برقم (١٣٣٥٧) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٤١) باب: بيع المايذة - وأطرافه -، ومسلم في الأيمان (٩٩٧) (٥٩) باب: جواز بيع المتبر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٥٧-٣٥٨ برقم (١٨٢٥) وبرقم (١٩٣٢)، ١٩٧٧، ٢١٦٦، ٢١٦٧، ٢٢٣٦.

ولضيف هنا: وأخرجه أبو بكر بي أبي شيبة ٦/١٧٤ برقم (٧٠٨) باب: في بيع المدبر، وفي ١٤/١٥٣ برقم (١٧٩١٧) من طريق ابن عينة، عن عمرو، عن جابر....

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٣٠) باب: إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين - وطرفيه -، ومسلم في الجمعة (٨٧٥) باب: تخفيف الصلاة والخطبة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦٢-٣٦٣ برقم (١٨٣٠) وبرقم (١٩٨٨)، ١٩٦٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٥٠٠، ٢٥٠١، ٢٥٠٢).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٤/٣٤١ برقم (٦٤٠٣) من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر.....

وأخرجه أيضاً برقم (٦٤٠٤) من طريق سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر.... =

قَالَ سُفْيَانُ: وَسَمَّى أَبُو الزُّبَيْرِ فِي حَدِيثِهِ الرَّجُلَ: سُلَيْكُ بْنُ عَمْرٍو الْعَطْفَانِيُّ.

١٢٥٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حسان بن جعدة، قال:

رَأَيْتُ الْحَسْنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ دَخَلَ مَسْجِدَ وَاسِطٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَابْنُ هَبِيرَةَ يَخْطُبُ عَلَيَّ الْمِنْبَرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ^(١).

١٢٥٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، فقال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعًا مِئَةً. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ».

قَالَ جَابِرٌ: وَكُو كُنْتُ أَبْصِرُ، لِأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّحْرَةِ^(٢).

= وأخرجه أيضاً برقم (٦٤٠٥) من طريق ابن جريج،

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٤٦/١ من طريق حماد بن زيد،

قال الأول: أخبرني، وقال الثاني: عن عمرو بن دينار، عن جابر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥١/١٤، ٢٦٧ برقم (١٨٢٧٦، ١٨٣٣٣) من طريق حفص بن غياث،

عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر....

(١)- رجاله ثقات، حسان بن جعدة ترجمه البخاري في «الكبير» ٣/٣٥، وابن أبي حاتم في «الجرح

والصديق» ٣/٢٣٦ ولم يوردا فيه جرماً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٢٢٤.

وأورده البخاري في «الكبير» ٣/٣٥ من طريق ابن عينة، عنه، رأى الحسن.

وأخرجه عبد الرزاق ٣/٢٤٤ برقم (٥٥١٥) من طريق الثوري، عن ربيع، عن الحسن قال: رأيت

صلى ركعتين والإمام يخطب يوم الجمعة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٠/٢-١١١ من طريق حفص، عن حماد بن أبي اللرداء، عن الحسن أنه

كان يصلي ركعتين والإمام يخطب.

وأخرجه أيضاً فيه ١١١/٢ من طريق أزهر، عن ابن عون قال: كان الحسن يجيء والإمام يخطب

فيصلي ركعتين.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٣٩/١٤-٤٤٠ برقم (١٨٦٩٦)، والشافعي

في «المسند» ص (٢١٧)، وأحمد ٣/٣٠٨، والبخاري في المغازي (٤١٥٤) باب: غزوة الحديبية، ومسلم في

الإمامة (١٨٥٦) (٧١) باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، والبخاري في «شرح

السنن» ١٩١/١٤ برقم (٣٩٩٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٤٣/١٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

ولتمام تحريكه النظر الحديث الآتي برقم (١٣٢٥)، و«مسند الموصلي» ٣/٣٦٩ برقم (١٨٣٨)،

و«صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٧٤، ٤٨٧٥).

١٢٦٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الحميد بن جبير بن

شيبه، قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر المخزومي، يقول:

قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَطُورُ بِالْبَيْتِ: أَنَّهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَرَبُّ هَذَا الْبَيْتِ (١).

١٢٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار - قبل

أن نلقى ابن المنكدر - قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَنْكَحْتَ يَا جَابِرُ؟)). قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: ((أَبْكَرَ أَمْ تَيْبَ؟)). قُلْتُ: تَيْبٌ.

قَالَ: ((فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا؟)). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ فَكُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ فَلَمْ أَحِبَّ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً خَرَفَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةٌ تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قَالَ: ((أَصَبْتِ؟)) (٢).

١٢٦٢- قَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ (ع: ٣٤٥) فَحَدَّثَنِيهِ وَزَادَ فِيهِ

كَلِمَةً لَمْ يَقُلْهَا عَمْرُو، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَكَحْتُ: ((يَا جَابِرُ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا؟)). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنْتَى لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قَالَ: ((أَمَّا إِنَّهَا سَتَكُونُ)) (٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٩٨٤) باب: صوم يوم الجمعة وإذا أصبح

صائمًا فعليه أن يفطر، ومسلم في الصيام (١١٤٣) باب: كراهية صيام يوم الجمعة منفرداً.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٤٥/٤ برقم (٢٢٠٦).

ولضيف هنا: وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص (٤٢٤).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٠٥٢) باب: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ

تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَبِهِمَا...﴾ - وأصل هذا في الصلاة (٤٤٣) باب: الصلاة إذا قدم من سفر، فانظره وأطرافه

الكثيرة -، ومسلم في الرضاع (٧١٥) (٥٦) ما بعده بدون رقم، باب: استحباب نكاح البكر.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٢٩/٣-٣٣٢ برقم (١٧٩٣)

وبرقم (١٨٥٠، ١٨٩٨، ١٩٧٤، ١٩٧٨، ٢٠١٥، ٢١١٧، ٢١٢٤، ٢١٢٥)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٢٧١٧، ٦٦٨٣، ٧١٣٨)، وانظر التعليق التالي.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الناقب (٣٦٣١) باب: علامات النبوة - وطرفه في النكاح =

١٢٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ فَقَالَ: لَا^(١).

١٢٦٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَضْتُ فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا يَمْشِيَانِ، فَأَعْمَى عَلَيَّ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَبَّهُ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟. كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ^(٢).

١٢٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي آيَةِ الْمِيرَاثِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَلَمْ يَسْمَعْهُ سُفْيَانُ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ^(٣)

= (٥١٦١) -، ومسلم في اللباس (٢٠٨٣) باب: جواز اتخاذ الأنماط.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٦٨/٣ برقم (١٩٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٦٨٣). وانظر التعليق السابق لتمام التخريج.

والأنماط جمع، واحده: نمط، مثل: أخبار وخبر، والنمط: البساط المخطط، ويطلق على الثوب الملون من الصوف، ثم أطلق اصطلاحاً على الصنف والنوع. يقال: هذا من نمط هذا، أي: من نوعه. وانظر «مسند الموصلي» ٤٦٨/٣.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٠٣٤) باب: حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، ومسلم في الفضائل (٢٣١١) باب: ما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قط فقال: لا، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٦/٤ برقم (٢٠٠١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٣٧٦)، (٦٣٧٧).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٥/١١ برقم (١١٨٥٩) باب: ما أعطى الله تعالى محمداً ﷺ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٩٤) باب: صب النبي ﷺ وضوءه على مغمى عليه - وأطرافه -، ومسلم في الفرائض (١٦١٦) باب ميراث الكلاله.

وقد استوفينا تحريجه وحققنا المراد من آية الميراث في «مسند الموصلي» ١٥/٤ - ١٦ برقم (٢٠١٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٢٦٦)، وانظر التعليق التالي.

(٣) - إسناده منقطع، ولكن أخرجه الطيالسي ١٧/٢ برقم (١٩٤٦)، وأبو داود في

الفرائض (٢٨٨٧) باب: في الكلاله والطبري في «الضمير» ٤١/٦، والبيهقي في الفرائض ٢٣١/٦ باب: فرض الأخت والأختين فصاعداً لأب وأم أو لأب، من طريق هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن =

١٢٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَاتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَاتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَاتَدَبَ الزُّبَيْرُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَ الزُّبَيْرِ»^(١). وَقَالَ سُفْيَانُ: زَادَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: «وَأَبْنُ عَمَّتِي»^(٢).

١٢٦٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: وَوُلِدَ فِي (ع: ٣٤٦) الْحَيِّ غُلَامٌ فَاسْمَاهُ أَبُوهُ الْقَاسِمُ، فَقُلْنَا لِأَبِيهِ: لَا نَكْنِيكَ بِأَبِي الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا^(٣). فَأَتَى أَبُوهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمُ ابْنِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ»^(٤).

=جابر.... وهذا إسناد صحيح.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٤٦) باب: فضل الطلبة - وأطرافه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤١٥) باب: من فضائل طلحة والزبير. وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٩/٤ برقم (٢٠٢٢) وبرقم (٢٠٨٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٩٨٥).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الكبير» ٤٠٩/٣ من طريق أبي نعيم، عن سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو حنيفة في «المستدرک» ص (١٧٤) برقم (٣٧١) من طريق محمد بن المنكدر، به. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٠٠٩/٥ من طريق عصمة بن محمد بن فضالة بن عبيد، عن موسى ابن عقبة، عن محمد بن المنكدر، به. وعصمة معروك. وانظر «عمل الحديث» للرازي ٣٧٢/٢ برقم (٢٦٣١)، والتعليق التالي.

(٢)- أخرج هذه الطريق مسلم في فضائل الصحابة (٢٤١٥)، وأحمد ٣/٣١٤، وابن أبي شيبة ٩٢/١٢، وابن حبان برقم (٦٩٨٥)، والحاكم ٣/٣٦٢، من طريق أبي معاوية، وأبي أسامة، والليث بن سعد، ويونس بن بكير،

جميعاً: عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، به.

ولم ترد «ابن عمي» في «المستدرک»، ولم يذكر مسلم النص، وإنما ذكر الطريق ولتمام التحريج انظر الحديث السابق.

(٣)- أي: لا تكرمك، ولا تقر عينك بذلك.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦١٨٧) باب: قول النبي ﷺ: «مما باسمي، ولا تكونوا بكنتي» - وأصل هذا الحديث في فرض الخمس (٣١١٤) باب: قول الله تعالى: ﴿لِيَأْتِيَ اللَّهُ بِخَمْسَةٍ وَلِلرَّسُولِ...﴾، وانظره وأطرافه -، ومسلم في الأدب (٢١٣٣) (٧) ما بعده بدون رقم، باب: النهي عن =

١٢٦٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني محمد بن علي، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَابِرُ لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، لِأَعْطَيْتَكَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا». فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَأْتِ مَالُ الْبَحْرَيْنِ. وَأَتَى فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ دَيْنٌ أَوْ عِدَّةٌ، فَلْيَأْتِ.

قَالَ جَابِرٌ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، لِأَعْطَيْتَكَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا». فَحَنَى لِي أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ لِي: عُدَّهَا فَعَدَّدْتُهَا فَوَجَدْتُهَا خَمْسَ مِئَةٍ، فَقَالَ: خُذْ مِنْهَا مَرَّتَيْنِ^(١).

١٢٦٩ - قَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ،

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَحَنَى لِي ثَلَاثًا.

وَزَادَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ: قَالَ جَابِرٌ: ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدُ فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي، فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَعْطِنِي، فَلَمْ يُعْطِنِي. فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنِّي سَأَلْتُكَ أَنْ تُعْطِنِي، فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ أَنْ تُعْطِنِي، فَلَمْ تُعْطِنِي، فِيمَا أَنْ تُعْطِنِي، وَإِمَّا أَنْ (ع: ٣٤٧) تَبْخَلَ عَلَيَّ ؟

فَقَالَ: قُلْتُ: تَبْخَلُ عَلَيَّ ؟ وَأَيُّ الدَّاءِ أَذْرَأُ مِنَ الْبُخْلِ ؟ - فَمَا مَنَعْتِكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ^(٢).

= التكني بأبي القاسم.

وقد جمعنا طرقه ورواياته وعلقنا عليه، في «مسند الموصلي» ٤٢٤/٣ برقم (١٩١٥)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٥٨١٦).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٧٧/١٤ برقم (١٩١٧٧)، من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الكفالة (٢٢٩٦) باب: من تكفل عن ميت ديناً، فليس

له أن يرجع - وانظر أطرافه - من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٩/٣ برقم (١٩٦١)، وانظر التعليق التالي لتمام التخريج.

ولضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٥٠/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الهبة (٢٥٩٨) باب: إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن =

١٢٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعُقِ الْأَصَابِعِ وَلَعَقِ الصَّخْفَةَ. قَالَ: وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يُدْرَى فِي أَيِّ ذَلِكَ الْبَرَكَاتُ»^(١).

١٢٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا قَصْرًا - أَوْ دَارًا - فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَوْلَا غَيْرُكَ يَا أَبَا حَفْصٍ، لَدَخَلْتُهُ».

قَالَ فَبَكَى عُمَرُ: وَقَالَ: أَيَعَارُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟^(٢).

=تصل إليه - وأصله في الكفالة (٢٢٩٦) فانظره وأطرافه -، ومسلم في الفضائل (٢٣١٤) باب: ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا. من طريق سفيان، عن محمد بن المنكسر: أنه سمع جابراً.... وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٩/٣ برقم (١٩٦١) و برقم (١٩٦٢، ١٩٦٦، ٢٠١٩، ٢٠٢٠)، وانظر التعليق السابق.

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٤٩/١-١٥٠ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصراً البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢١٦/٩ برقم (١٢٩١٨) من طريق الشافعي، أخبرنا ابن عيينة، بالإسناد السابق.

وعند ابن عبد البر في «المتهيل» ٢١٢/٣-٢١٣ طريقان آخران. (١)- إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم في الأشربة (٢٠٣٣) باب: استحباب لعق الأصابع، والقصة. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٧/٣ - ٣٦٨ برقم (١٨٣٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبه في العقيقة ٢٩٦/٨ برقم (٤٥٠٧) باب: في لعق الأصابع، من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبه أيضاً برقم (٤٥٠٨)، واليهوي في «شرح السنة» ٣١٥/١١-٣١٦ برقم (٢٨٧٦) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان -وعند ابن أبي شيبه زيادة: وأبي صالح -، عن جابر.... (٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة (٢٣٩٤) ما بعده بلون رقم، باب: من فضائل عمر -رضي الله عنه -، وأبو يعلى في «المسند» ٤٦٧/٣ برقم (١٩٧٦) و برقم (٢٠١٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

ولتمام تخريجه انظر «مسند الموصلي»، والتعليق التالي.

١٢٧٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن المنكدر، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا قَصْرًا -أَوْ دَارًا- فَسَمِعْتُ فِيهَا ضَوْضَاءَ فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَقِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَوْلَا غَيْرُكَ يَا أَبَا حَفْصٍ، لَدَخَلْتَهُ».

قال: فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَيُّغَارُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟^(١)

١٢٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَرْبُ خُدَعَةٌ»^(٢).

١٢٧٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: قال عمرو بن دينار: خُدَعَةٌ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: خُدَعَةٌ^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل الصحابة (٣٦٧٩) باب: مناقب عمر- وطرفيه- ومسلم في فضائل الصحابة (٢٣٩٤) باب: من فضائل عمر- رضي الله عنه -.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٦٧/٣ برقم (١٩٧٦) وبرقم (٢٠١٤، ٢٠٦٣).

وقال الحافظ في «الفتح» ٤٤/٧ - ٤٥: «وقوله: عليك أغار؟ معلود من القلب، والأصل: أعلها أغار منك؟».

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٩٠/٢ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٣٤/٦ من طريق مالك بن أنس.

جميعاً: عن محمد بن المنكدر، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٣٠) باب: الحرب خدعة. ومسلم في الجهاد (١٧٣٩) باب: جواز الخداع في الحرب، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٩/٣ برقم (١٨٢٦) وبرقم (١٩٦٨، ٢١٢١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٧٦٣).

ونضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٨٨٩) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٣)- إسناده صحيح إلى عمرو، وقال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ٢٣١/١: «خُدَعَةٌ - بفتح الخاء وسكون الدال - كذا للهروي، وأكثر الرواة للصححين.

وضبطها الأصيلي بضم الخاء وهما صحيحان، قال أبو ذر الهروي: ويفتحها لغة النبي ﷺ وبالفتح وحده قالها الأصمعي، وغيره.

وحكى يونس فيها الوجهين، ووجهاً ثالثاً خُدَعَةٌ - بالضم وفتح الدال. ورابعاً: خُدَعَةٌ - بفتحهما - =

١٢٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: (ع: ٣٤٨) كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ (١) رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ! قَالَ: فَسَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟». فَقَالُوا: رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَسَعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ!.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟، دَعْوَاهَا فَإِنَّهَا مُنْتَبَهَةٌ». فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ: أَرَقَدُ فَعَلُوهَا؟. وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ.

قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ بِالْمَدِينَةِ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ كَثُرَ الْمُهَاجِرُونَ بَعْدُ.

قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْنَهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» (٢).

= فمن قال: خَدَعَهُ، بفتح الخاء، وسكون الدال، أي: ينقضني أمرها بخدعة واحدة، أي: من خدع فيها خدعة، زلت قدمه، ولم يُقَلِّ، فلا يؤمن شرها وليتخفظ من مثل هذا. ومن قاله بضم أولها وسكون ثانيها فمعناه أنها تخدع، أي: أهل الحرب ومباشريها. ومن قالها بضم الأول، وفتح الثاني، فمعناه أنها تخدع من اطمأن إليها وأن أهلها كذلك. ومن فتحها بهذا المعنى، أي: أهلها بهذه الصفة فلا يطمأن إليهم، فحذف (أهلها)، وأقام الحرب مقامهم كما قال: وأسأل القرية....».

وانظر «معالم السنن» ٢/٢٦٩، و«أدب الكاتب» ص (٣٣٢، ٥٤٢، ٥٧٢)، و«تهذيب إصلاح المنطق» ص (٢٩٤، ٨٧٦)، و«الزهر للسيوطي» ٢/١٥٣، وتعلقنا على «مسند الموصلي» ١/٣٨٢، ٣٨٣.

(١)- الكَسَعُ: ضرب الدبر باليد أو بالرجل.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناسقب (٣٥١٨) باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية -

وطرفه-، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٤) (٦٣) باب: نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. =

١٢٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو هارون المدني، قال:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ لِأَبِيهِ: وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ الْمَدِينَةَ أَبَدًا حَتَّى تَقُولَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعَزُّ، وَأَنَا الْأَدْلُ.

قَالَ: وَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَقْتَلَ أَبِي، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا تَأَمَّلْتُ وَجْهَهُ قَطُّ هَيْبَةً لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ آتِيكَ بِرَأْسِهِ، لِأَيْتِكَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَرَى قَاتِلَ أَبِي^(١).

١٢٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر،

(ع: ٣٤٩) قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَدِمَ أَعْرَابِيُّ الْمَدِينَةَ فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهِجْرَةِ، ثُمَّ حَمَّ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلِنِي بَيْعِي. قَالَ: ((لَا)).

فَلَمَّا اشْتَدَّتْ بِهِ الْحُمَّى، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلِنِي بَيْعِي. قَالَ: ((لَا)).

ثُمَّ اشْتَدَّتْ بِهِ الْحُمَّى، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلِنِي بَيْعِي. قَالَ: ((لَا)).

ثُمَّ اشْتَدَّتْ بِهِ الْحُمَّى فَخَرَجَ هَارِبًا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ^(٢) تَنْفِي خَبَثُهَا، وَتَنْصَعُ^(٣) طَيْبُهَا))^(٤).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٥٦-٣٥٧ برقم (١٨٢٤) و برقم (١٩٥٧)،

(١٧٥٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٩٠).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد الرزاق ٩/٤٦٨-٤٦٩ برقم (١٨٠٤١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٢٣٩،

والبيهقي في «السنن» ٩/٣٢٧ باب: من ليس للإمام أن يغزو به بحال، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (١٨٠٤١) من طريق معمر، عن عمرو بن دينار، به.

(١)- رجاله ثقات غير أنني ما علمت رواية أبي هارون موسى بن أبي عيسى المدني، عن عبد الله بن

عبد الله فيما أعلم، والله أعلم.

وانظر الحديث السابق، و«المغازي» للواقدي ٢/٤١٨-٤١٩، و«السيرة النبوية» لابن هشام

١/٥٢٦-٥٢٧، و«أسد الغابة» ٣/٢٩٦-٢٩٧، و«الإصابة» ٦/١٤٢-١٤٣، و«فتح الباري»

٨/٦٥٢، و«تفسير الطبري» ٢٨/١١٣، و«الدر المنثور» ٦/٢٢٥.

(٢)- الكبر: الزرق الذي ينفخ فيه الحداد.

(٣)- أي: تخلص. وانظر «مسند الموصلي» ٤/٢٠-٢١.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل المدينة (١٨٨٣) باب: المدينة تنفي الخبث

-وأطرافه-، ومسلم في الحج (١٣٨٣) باب: المدينة تنفي شرارها. =

١٢٧٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ مِئَةِ رَاكِبٍ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ نَزُدًا عِوَاءَ لِقُرَيْشٍ^(١) فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ، حَتَّى أَكَلْنَا الْحَبَطَ^(٢) فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ حَيْشَ الْحَبَطِ.

قَالَ: فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ، وَنَحْنُ بِالسَّاحِلِ دَابَّةٌ تُسَمَّى الْعَنْبَرِ^(٣) فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ وَاتَّدَمْنَا^(٤) بِهِ، وَأَدَهْنَا بِوَدَّيْهِ^(٥) حَتَّى ثَابَتَ أَجْسَامُنَا.

قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ ثُمَّ نَظَرَ أَطْوَلَ رَجُلٍ وَأَعْظَمَ حَمَلٍ فِي الْجَيْشِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ الْحَمَلَ، ثُمَّ يَمُرُّ تَحْتَهُ، فَفَعَلَ فَمَرَّ تَحْتَهُ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «(هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟)». قُلْنَا: لَا^(٦).

١٢٧٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: فَكَانَ فِينَا رَجُلٌ (ع: ٣٥٠) مَعَهُ جَرَابٌ فِيهِ تَمْرٌ، فَكَانَ يُعْطِينَا مِنْهُ قَبْضَةً، قَبْضَةً، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى تَمْرَةٍ، فَلَمَّا فَنِي، وَجَدْنَا فَقْدَهُ^(٧).

= وقد استوفينا تخريجيه في «مسند الموصلي» ٢٠/٤ برقم (٢٠٢٣) وبرقم (٢١٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٣٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البغوي في «شرح السنة» ٣١٨/٧-٣١٩، برقم (٢٠١٥)، من طريق مالك، عن محمد بن المنكدر، بهذا الإسناد.

(١)- أي: إبلهم ودوابهم التي يتاجرون عليها. والعير: قافلة الإبل، وقيل: قافلة الحمير، ثم أطلقت على كل قافلة.

(٢)- الحَبَطُ - بفتح الحاء المعجمة بواحدة من فوق، والباء المنقوطة بواحدة من تحت -: ورق السلم.

(٣)- حيوان بحري من فصيلة الحيتان، قيل: يبلغ طوله خمسين ذراعاً.

(٤)- أي: أكلنا خبزنا بالإدام.

(٥)- الودَّكُ: دسم اللحم ودهنه.

(٦)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الشركة (٢٤٨٣) باب: الشركة في الطعام والنهد والعض - وأطرافه -، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٣٥) باب: إباحة ميتات البحر.

وقد استوفينا تخريجيه في «مسند الموصلي» ٣/٣٢٠ - ٣٢١، برقم (١٧٨٦)، وبرقم (١٩٢٠)، ١٩٥٥، ١٩٥٦، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٥٩، ٥٢٦٠).

(٧)- إسناده ضعيف، لانقطاعه، ولكن أخرجه البخاري في الشركة (٢٤٨٣) باب: الشركة في الطعام - وأطرافه -، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٣٥) (١٨) باب: إباحة ميتات البحر. وانظر سابقه ولاحقه.

١٢٨٠- قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحَمِيدِيُّ: وَلَمْ يَسْمَعَهُ سَفِيَانُ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: وَكَانَ فِينَا رَجُلٌ، فَلَمَّا اشْتَدَّ الْجُوعُ نَحَرَ ثَلَاثَ حَزَائِرٍ^(١)، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ حَزَائِرٍ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ حَزَائِرٍ، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عَمِيئَةَ بْنُ الْحَرَاحِ^(٢).

١٢٨١- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: كُنْتُ فِي الْجَيْشِ -جَيْشِ الْخَطِ- فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ. قَالَ لِي أَبِي: أَنْحِرْ، قُلْتُ: نَحَرْتُ. ثُمَّ أَصَابَهُمْ جُوعٌ شَدِيدٌ، فَقَالَ لِي أَبِي: أَنْحِرْ، قُلْتُ: نَحَرْتُ. ثُمَّ أَصَابَهُمْ جُوعٌ شَدِيدٌ، فَقَالَ لِي أَبِي: أَنْحِرْ، فَقُلْتُ: نَحَرْتُ. ثُمَّ قَالَ أَبِي: أَنْحِرْ، قُلْتُ: نُهَيْتُ^(٣).

١٢٨٢- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُشِيرُ إِلَى أُذُنَيْهِ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنَيْ هَاتَيْنِ، يَقُولُ: «إِنَّ نَاسًا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»^(٤).

(١)- جزائر جمع، واحده: جزور، وهو البعير، ذكراً كان أو أنثى.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيد والذبائح (١٩٣٥) (١٩) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر التعليقين السابقين لتمام التخريج.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٣٦١) باب: غزوة سيف البحر من طريق علي بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان قال: وكان عمرو يقول: أخبرنا أبو صالح: أن قيس بن سعد قال لأبيه: كنت في الجيش....

وقال الحافظ في «الفتح» ٨١/٨: «وهذا صورته مرسل، لأن عمرو بن دينار لم يدرك زمان تحديث قيس لأبيه. لكنه في مسند الحميدي موصول، أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريقه ولقطه». وانظر الحديثين السابقين.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٥٥٨) باب: صفة الجنة والنار، ومسلم في

الإيمان (١٩١) باب: أدنى أهل الجنة منزلة. =

١٢٨٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو كُرم إن شاء الله

قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ.

قَالَ: فَأَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَصَلَّاهَا مُعَاذٌ مَعَهُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَأَمَّ قَوْمَهُ، فَانْتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ (ع: ٣٥١) فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِمَّنْ خَلْفَهُ، فَصَلَّى وَحْدَهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَقَالُوا لَهُ: نَأْفَقْتَ، فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُخْبِرُهُ.

فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَخْرَجْتَ الْعِشَاءَ الْبَارِحَةَ، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّاهَا مَعَكَ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّنَا، فَانْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ، تَأَخَّرْتُ، فَصَلَّيْتُ وَحْدِي، وَإِنَّمَا نَحْنُ أَهْلُ نَوَاضِحٍ، نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ مُعَاذٍ، فَقَالَ: ((أَفْتَانُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ أَفْتَانُ أَنْتَ؟ أَقْرَأَ سُورَةَ كَذَا، وَسُورَةَ كَذَا...)). وَعَدَّدَ السُّورَ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((سَبَّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى))، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾، ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾، ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾.

قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ: إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((اقْرَأْ بِـ ﴿سَبَّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾، ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾، ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾.

فَقَالَ عَمْرٍو: وَهُوَ هَذَا، أَوْ نَحْوَ هَذَا^(١).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦٣-٣٦٤ برقم (١٨٣١)، وبرقم (١٩٧٣).


(١٩٩٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٨٣).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣١٣/٧، من طريق أبي الأشعث، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر.... وقال: «غريب من حديث أبي الزبير، تفرد به أبو الأشعث، ومشهوره حديث سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر».

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٠٠، ٧٠١) باب: إذا طول الإمام وكان

للرجل حاجة فخرج فصلى - وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٤٦٥) باب: القراءة في العشاء. =

آخر الجزء العاشر، يتلوه في أول الحادي عشر - إن شاء الله تعالى - قال سفيان،
قال: حدثنا عمرو قال: سمعت جابر بن عبد الله.
والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله وأصحابه،
وأزواجه وذريته أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً .
كتبه العبد الفقير إلى الله تعالى: أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام المقدسي
الشافعي، الدمشقي، عفا الله عنه، وغفر له ولوالديه وللمسلمين أجمعين، (ع: ٣٥٢).



= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٥٩-٣٦٠ برقم (١٨٢٧) وعلقنا عليه أيضاً.
كما خرجناه برقم (١٨٤٠، ٢٤٠٠) في «صحيح ابن حبان».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وما توفيقي إلا بالله

أخبرنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر بن زيد المؤدب قراءة عليه من أصله
قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف قراءة عليه من أصله قال:
حدثنا أبو علي بشر بن موسى الأسدي قال:

١٢٨٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَنِي سَلُولٍ
بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، وَنَفَثَ
عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

١٢٨٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو هارون موسى بن

أبي عيسى، قال:

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَكَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَمِيصَانِ: أَلْبَسَهُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ الْقَمِيصَ الَّذِي يَلِي جِلْدَكَ^(٢).

١٢٨٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَقْتَلَ، أَيْنَ أَنَا؟

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٢٧٠) باب: الكفن في القميص الذي يكف

أو لا يكف ومن كفن بغير قميص - وأطرافه -، ومسلم في صفات المنافقين (٢٧٧٣) في صدر الكتاب.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦١، برقم (١٨٢٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(٣١٧٤).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ٢/٦٥٧ برقم (٢٢٩) من طريق
الحميدي هذه.

(٢) - رجاله ثقات غير أننا ما علمنا رواية لأبي هارون عن عبد الله فيما تعلم، والله أعلم.

وأخرجه ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ٢/٦٥٧.

وانظر «مغازي الواقدي» ٣/١٠٥٧، و«غوامض الأسماء المبهمة» ٢/٦٥٧، أيضاً.

قَالَ: «(فِي الْجَنَّةِ)». قَالَ: فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ^(١).

١٢٨٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ع: ٣٥٧): «مَنْ لَكَفَّ بِبَنِي الْأَشْرَفِ؟ إِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟

قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَذِنَ لِي.

قَالَ: فَأَذِنَ لَهُ فَأَتَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ كَعْبًا،

فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ طَلَبَ مِنَّا صَدَقَةً وَقَدْ عَنَانَا^(٢)، وَقَدْ جِئْتُ أُسْتَقْرِضُكَ،

فَقَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلُئَهُ^(٣).

فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: إِنَّا قَدْ أَتَبَعْنَاهُ، فَفَكَرَهُ أَنْ تَتْرُكَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ

يَصِيرُ أَمْرُهُ.

فَقَالَ: ارْهُونِي^(٤).

قَالَ: أَيِّ شَيْءٍ ارْهُنُكَ؟

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي، (٤٠٤٦) باب: غزوة أحد، ومسلم في الإمارة

(١٨٩٩) باب: ثبوت الجنة للشهيد.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٤٦٥/٣، برقم (١٩٧٢)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٤٦٥٣).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٠٩/٧، من طريق الحميدي، هله.

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٥٥٢)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١/١٨٥، برقم

(٤٥)، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر تعليقنا عليه في «مسند الموصلي».

(٢) - عَنَانَا: أتبعنا وكلفنا ما يشق علينا، وهذا من التعب المستحب، لأن معناه في الباطن: أنه أدبنا

بآداب الشرع التي فيها تعب في مرضاة الله تعالى، وهذا من التعريض الجازم.

(٣) - أي: لتضجروا منه أكثر من هذا الضجر.

(٤) - يقال - رهن فلاناً - وعند فلان - شيئاً: إذا حبسه عنده بدين.

قَالَ: ارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ.

فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: يَسِبُ ابْنُ أَحَدِنَا يُقَالُ لَهُ: رَهِينَةٌ وَسَقِينٌ مِنْ تَمْرِ.

قَالَ: فَنِسَاءَكُمْ،

قَالَ: أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ فَزَهْنُكَ نِسَاءَنَا ؟. وَلَكِنْ نَزَهْنُكَ الْأُمَّةَ^(١).

قَالَ: نَعَمْ، فَوَاعِدُهُ أَنْ يَجِيئَهُ.

قَالَ: وَكَانُوا أَرْبَعَةً، سَمِيَ عَمْرُو اثْنَيْنِ: مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، وَأَبَا نَائِلَةَ، فَأَتَوْهُ وَهُوَ

مُتَوَشِّحٌ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحُ الطَّيِّبِ^(٢).

فَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا كَاللَّيْلَةِ رِيحًا أَطْيَبَ .

فَقَالَ: عِنْدِي فُلَانَةٌ^(٣) أَعْطَرُ الْعَرَبِ .

فَقَالَ مُحَمَّدٌ أَتَدْنُ لِي أَنْ أَشُمَّ .

قَالَ: شُمَّ،

ثُمَّ قَالَ: أَتَدْنُ لِي فِي أَنْ أُعْرِدَ،

قَالَ: فَعَادَ، فَتَشَبَّثَ بِرَأْسِهِ، وَقَالَ: اضْرِبُوهُ، فَضْرِبُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ^(٤).

١٢٨٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا العيشي - قال أبو علي:

كذا في كتابي العيشي، وفي أصول عندي: العبسي،^(٥) والله وليُّ التوفيق - عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ:

(١) - الْأُمَّةُ: السلاح . وقال بعض أهل اللغة: اللأمة: الدرع .

(٢) - أي: تنتشر منه رائحة الطيب .

(٣) - عند مسلم «تحتي فلانة ...» .

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في النكاح ٤٠/٧ باب: ما حرم عليه من خاتنة الأعمى دون

المكيدة في الحرب، من طريق الحميدي هذه .

وأخرجه البخاري في الرهن (٢٥١٠) باب: رهن السلاح، وفي الجهاد (٣٠٣١) باب: الكذب في

الحرب، و(٣٠٣٢) باب: الفتك بأهل الحرب، ومسلم في الجهاد (١٨٠١) باب: قتل كعب بن الأشرف،

وأبو داود في الجهاد (٢٧٦٨) باب: في العدو يؤتى على غرة ويتشبه بهم، والبيهقي في «دلائل النبوة»

١٩٥/٣ - ١٩٦، وفي السير ٨١/٩ باب: قتل كعب بن الأشرف، واليهوي في «شرح المنتم» ٤٣/١١

برقم (٢٦٩٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٧٦/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وانظر «البداية لابن كثير» ٥/٤، و«المستدرک» ٤٣٤/٣، و«كنز العمال» برقم (٢٩٨٦٨) .

(٥) - وقال الحافظ في «الفتح» ٣٣٩/٧: «وبين الحميدي في روايته عن سفيان، أن الغير الذي أبهمه

سفيان في هذه القصة هو العيشي، وأنه حدث بذلك عن عكرمة مرسلاً». وانظر الحديث السابق .

قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا أُجِدُّ مِنْهُ رِيحَ الدَّمِّ. قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَبُو نَائِلَةَ أَحْسِي،
لَوْ وَجَدْتَنِي نَائِمًا مَا أَيْقَظْتَنِي، وَإِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لِأَجَابَهَا، وَسُمِّيَ الَّذِينَ آتَوْهُ:
مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلَمَةَ، وَأَبُو نَائِلَةَ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ^(١)، وَأَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ، وَالْحَارِثُ بْنُ مُعَاذٍ^(٢)
(ع: ٣٥٨).

١٢٨٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: قلت لعمر بن دينار:

أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ:
(«أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا»؟). قَالَ: نَعَمْ^(٣).

١٢٩٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: أخبرنا عمرو:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: فِينَا نَزَلَتْ بَنِي حَارِثَةَ، وَبَنِي سَلْمَةَ، ﴿إِذْ هَمَّتْ
طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ وَمَا أَحْبُّ أَنْهَا لَمْ تَنْزِلْ لِقَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَاللَّهُ
وَلِيَّهُمَا﴾^(٤) [آل عمران: ١٢٢].

(١)- قال عباد بن بشر من قصيدة في هذه القصة:

فَشَدَّ بِمِثْقَالِهِ صَلْنَا عَلَيْهِ
وَكَانَ اللَّهُ سَادِسَنَا فَأَبْنَا
فَقَطَعَهُ أَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ
بِأَنعَمِ بَعْمَةٍ وَأَعَزَّ نَصْرِهِ

وانظر «فتح الباري» ٣٣٧/٧-٣٤٠.

(٢)- أثر صحيح، أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٣٧) باب: قتل كعب بن الأشرف، ومسلم في

الجهاد (١٨٠١)، باب: قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود.

وانظر «المغازي للواقدي» ١٨٤/١-١٩٣، و«السيرة لابن هشام» ٥١/٢-٦٠، و«الطبقات لابن

سعد» ٢١/١-٣٢، و«تاريخ الطبري» ٤٨٧/٢-٤٩٢، و«الكامل لابن الأثير» ١٤٣-١٤٥،

و«البلدانية لابن كثير» ٥/٩-٩.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٥١) باب: يؤخذ بتصول النبل إذا مر

بالمسجد -وطرفه-، ومسلم في البر والصلوة (٢٦١٤) باب: أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق....

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٦٥/٣ برقم (١٨٣٣)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (١٦٤٧).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٠٥١) باب: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ

تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ -وطرفه-، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٠٥) باب: من فضائل الأنصار. =

١٢٩١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، قال:

قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ، وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ

الْحُمْرِ^(١).

= وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٨٨).

ونضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٨٧٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٥٧/٧: «الفشل - بالفاء، والمعجمة -: الجبن، وقيل: الفشل في الرأي:

العجز، وفي البدن: الإعياء، وفي الحرب: الجبن».

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٢١٩) باب: غزوة خيبر - وطرفيه -، ومسلم

في الصيد (١٩٤١) باب: أكل لحوم الخيل.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٢/٣ برقم (١٧٨٧)، وبرقم (١٨٣٢)، ١٩٧٥ -

(٢١١٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٦٨).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦٣/٤، من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٢٥١/٢، باب: أكل لحوم الخيل، والطحاوي في «مشكل الآثار»

١٦٣/٤، وابن أبي شيبة في «الرد على أبي حنيفة» ١٧٩/١٤، برقم (١٨٠٠١)، والخطيب في «تاريخ

بغداد» ٢٦١/١١، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٩٥/١٤ برقم (١٩٢٥٠).

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (١٩٢٥٠) من طريق مالك، عن عمرو بن دينار، به.

وقال البيهقي: «قال أحمد: هذا الحديث لم يسمعه عمرو من جابر، إنما سمعه من محمد بن علي بن

حسين، عن جابر».

ثم أخرجه برقم (١٩٢٥٢) من طريق حماد بن زيد، عن عمرو، عن محمد بن علي، عن جابر

وقال الوملي بعد أن خرج هذا الحديث في الأطعمة (١٧٩٤) باب: ما جاء في أكل لحوم الخيل، من

طريق سفيان، عن عمرو، عن جابر.... وهذا حديث حسن صحيح، وهكذا روى غير واحد، عن عمرو

ابن دينار، عن جابر.

ورواه حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر. ورواية ابن عيينة أصح.

قال: وسمعت محمداً يقول: سفيان بن عيينة أحفظ من حماد بن زيد».

وقال الحافظ في «فتح الباري» ٦٤٩/٩: «وأغرب البيهقي فجزم بأن عمرو بن دينار لم يسمعه من

جابر، واستغرب بعض الفقهاء دعوى الوملي: أن رواية ابن عيينة أصح مع إشارة البيهقي إلى أنها =

١٢٩٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُخَابَرَةِ^(١).

قَالَ سَفِيَانُ: وَكُلُّ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ قَالَ لَنَا فِيهِ:

سَمِعْتُ جَابِرًا إِلَّا هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، يَعْنِي: لُحُومَ الْخَيْلِ^(٢) وَالْمُخَابَرَةَ^(٣)، فَلَا أُذْرِي

=منقطعة، وهو ذهول، فإن كلام الرمزي، محمول على أنه صح عنده اتصاله ولا يلزم من دعوى البيهقي انقطاعه، كون الرمزي يقول ذلك.

والحق أنه إن وجدت رواية فيها تصريح عمرو بالسماع من جابر فتكون رواية حماد من المزني في متصل الأسانيد، وإلا فرواية حماد بن زيد هي المتصلة.

وعلى تقدير وجود التعارض من كل جهة فللحديث طرق أخرى عن جابر غير هذه، فهو صحيح على كل حال.

نقول: لقد أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦٣/٤ من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أطعمنا....

وأخرجه الطحاوي أيضاً فيه ١٦٣/٤-١٦٤ من طريق خالد بن مخلد القطواني، قال: حدثني محمد بن مسلم الطائفي، قال: حدثني عمرو بن دينار، قال: سمعت جابر بن عبد الله....

نقول: ها قد وجدت الرواية التي فيها تصريح عمرو بالسماع من جابر، فزال الإشكال، والحمد لله على كل حال.

وأخرجه أيضاً ابن عبد البر في «المتهجد» ١٢٨/١٠ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر.... وانظر قول سفيان بعد الحديث التالي، وتعلقنا عليه. وعند الطحاوي في «مشكل الآثار»

١٦٣/٤-١٦٤ طرق أخرى.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في البيوع (١٥٣٦) (٩٣) باب: كراء الأرض.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٤١/٣ برقم (١٨٠٦) وبرقم (١٨٣٤)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٤٩٩٢، ٥٠٠٠، ٥١٩٢).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦٣/٤ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في البيوع ٣٤٥/٦ برقم (١٢٩٤) باب: من كره أن يعطي الأرض بالثلث

والربع، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

(٢) - النظر التعليق الأسبق.

(٣) - حديث المخابرة هذا أخرجه مسلم في البيوع (١٥٣٦) (٩٣) باب: كراء الأرض من طريق

ابن أبي شيبة، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن جابر.... والنظر التعليق الأسبق، و«سنن البيهقي» ١٢٨/٦،

باب: النهي عن المخابرة والمزاعة.

بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَابِرٍ فِيهِمَا أَحَدٌ، أَمْ لَا، وَأَمَّا^(١) حَدِيثُ الْأَسْهُمِ^(٢)، فَإِنِّي أَنَا قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ جَابِرًا عَلَى مَا حَدَّثْتُمْ .

١٢٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرنا سليمان بن يسار:

أَنَّ طَارِقًا^(٣) كَانَ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَضَى بِالْعُمَرَى لِلْوَارِثِ^(٤) عَنْ قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥) .

١٢٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، عن عطاء،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَعَزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ^(٦) .

١٢٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سعيد بن حسان، عن

عروة بن عياض،

(١)- في (ط): «فأما».

(٢)- لقد تقدم برقم (١٢٩٠).

(٣)- هو طارق بن عمرو مولى عثمان، من رجال مسلم، وانظر «التهديب وفروعه»، و«تاريخ

الطبري» ١٦٦/٦، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٣، و«الكامل في التاريخ» ٣٤١/٤، ٣٥٥، ٣٥٦.

(٤)- في (ط): «للعمرى بالوارث» .

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة في البيوع ١٣٧/٦ برقم (٢٦٥٦) باب: العمرى وما

قالوا فيها، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

ومن طريق ابن أبي شيبة هذه أخرجه مسلم في الهبات (١٦٢٥) (٢٩) باب: العمرى. والحديث عند

البخاري أيضاً في الهبة (٢٦٢٥) باب: ما قبل في العمرى والرقمى.

وقد استوفينا ترجمته في «مسند الموصلي» ٣٦٦/٣ برقم (١٨٣٥)، وبرقم (١٨٥١)، ٢٠٩٢،

٢٠٩٣، (٢٢١٤) وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٢٧، ٥١٢٨)، وانظر الحديث الآتي برقم (١٣٢٨).

(٦)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح (٥٢٠٧) باب: العزل - وطرفه -، ومسلم في

النكاح (١٤٤٠) باب: حكم العزل.

وقد استوفينا ترجمته في «مسند الموصلي» ٤٢١/٣ برقم (١٩١٠) وبرقم (٢٠٧٦)، ٢١٩٣،

(٢٢٥٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٩٤، ٤١٩٥)، وانظر الحديث التالي.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخِي نَبِيِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي جَارِيَةً (ع: ٣٥٩)، وَأَنَا أُعْزِلُ عَنْهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لَا يُرَدُّ شَيْئًا فَضَاءَهُ اللَّهُ -عزٌّ وجل-».

قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَشْعِرْتُ أَنَّ تِلْكَ الْجَارِيَةَ حَمَلَتْ.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(١).

١٢٩٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(أَعُوذُ بِوَجْهِكَ)». ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(أَعُوذُ بِوَجْهِكَ)». ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُدِيقَ بَعْضَكُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ﴾. [الأنعام: ٦٥]، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(هَاتَانِ أَهْوَنُ -أَوْ هَاتَانِ أَيْسَرُ-»^(٢).

١٢٩٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن

عطاء بن أبي رباح،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحَوْمِ الْهَدْيِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في النكاح ٢٢٩/٧، باب: العزل، من طريق الحميدي هذه. وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٣٩) (٥٣٥) باب: حكم العزل، من طريق سعيد بن عمرو الأشعني، حدثنا سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ولتمام التخريج انظر سابقه.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٦٢٨) باب: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ...﴾ -وطرفه-، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦٢، برقم (١٨٢٩) وبرقم (١٩٦٧، ١٩٨٢، ١٩٨٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٢٠).

(٣)- سقط من (ظ) قوله: «وسلم، إلى».

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحج (١٧١٩) باب: ما يؤكل من البدن وما يتصدق

-وأطرافه-

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٣٠، ٥٩٣١).

١٢٩٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجِيءَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -فَرُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ، فَهَيَّأَنِي قَوْمِي، وَأُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ، وَيَهَيَّأَنِي قَوْمِي، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرَفَعَ، فَسَمِعَ صَوْتُ بَاكِيَةٍ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو -أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو- فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلَا تَبْكُوا -أَوْ فَلِمَ تَبْكِي؟-»^(١) فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ - تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ»^(٢).

١٢٩٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: كان ابن المنكدر يشكُّ أبدأً في هذا الحديث^(٣).

١٣٠٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعتُ ابن المنكدر يقول: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَتْ الْيَهُودُ (ع: ٣٦٠) تَقُولُ: مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي قُبُلِهَا مِنْ دُبُرِهَا، جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ، فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾^(٤) [البقرة: ٢٢٣].

(١)- أي: استفهام عن غالبية . والنظر «مسند الموصلي» ١٩/٤.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٢٤٤) باب: الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفاله -وأطرافه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧١) باب: من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والدة جابر .

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ١٨/٤ برقم (٢٠٢١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٠٢١).

(٣)- لقد حلد الحميدي هنا وبين أن الشك الواقع في الحديث السابق كان من محمد بن المنكدر وليس من غيره.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٥٢٨) باب: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾، ومسلم في النكاح (١٤٣٥) باب: جواز جماع المرأة في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للذبر .

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢١/٤ برقم (٢٠٢٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٦٦، ٤١٩٧).

١٣٠١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِفُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا وَهُوَ حُجُبٌ^(١).

١٣٠٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن علي بن ربيعة،

عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يَا جَابِرُ! أَعْلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ

-عَزَّ وَجَلَّ- أَحْيَا أَبَاكَ؟

قَالَ لَهُ: تَمَنُّ.

قَالَ: أَحْيَى فَأَقْتُلُ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى.

فَقَالَ: إِنِّي قَدْ قَضَيْتُ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ^(٢).

١٣٠٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَشَتْ لَهُ صَوْرًا

لَهَا -وَالصَّوْرُ: النَّخْلَاتُ الْمُجْتَمِعَاتُ- وَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ

جَاءَتْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَى بِعَلَاةِ^(٣) الشَّاةِ، فَأَكَلَ

مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْعَصْرِ، وَكَمْ يَتَوَضَّأُ. ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فَقَالَ

لأَهْلِهِ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟

قَالُوا: لَا، قَالَ: فَأَيْنَ شَاتِكُمْ الْوَالِدُ؟ فَأْتَيْتُ بِهَا فَحَلَبَهَا، وَجَعَلَ لَنَا مِنْهُ لَبًا^(٤) فَأَكَلَ

مِنْهُ، وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى، وَكَمْ يَتَوَضَّأُ.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الغسل (٢٥٢) باب: الغسل بالصاع ونحوه -وطرفيه-

ومسلم في الحيض (٣٢٨) باب: استحباب إفاضة الماء على الرأس ثلاثاً.

وقد استوفينا تخرجه في «مسند الموصلي» ٣٧٥/٣ برقم (١٨٤٦) وبرقم (٢٢٢٧، ٢٣٢٠).

(٢)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخرجه في «مسند الموصلي» ٦/٤ برقم (٢٠٠٢)، وفي «صحیح

ابن حبان» برقم (٧٠٢٢).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٩٣/٢ من طريق محمد بن إسحاق قال:

حدثني أصحابي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، بهذا الإسناد. وهذا إسناد فيه جهالة.

(٣)- غلالة الشاة: بقية لحمها، وقيل: ما يتعلل به شيئاً بعد شيء، من العلل، وهو: الشرب بعد الشرب.

(٤)- اللَّبَاءُ: أول ما يجلب عند الولادة. يقال: لَبَأَتِ الشَّاةُ وَلَدَهَا: أرضعته اللَّبَاءُ. وَاللَّبَاتُ السَّخَلَةُ:

أرضعها اللَّبَاءُ.

ثُمَّ أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَتَيْتَنِي بِحَفَّتَيْنِ، فَجُعِلَتْ إِحْدَاهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْأُخْرَى مِنْ خَلْفِهِ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ صَلَّى (١) وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٢).

١٣٠٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن

أبيه، (ع: ٣٦١)

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا طَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، عَادَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا فَقَالَ (٣): «نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾» (٤) [البقرة: ١٥٨].

١٣٠٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا تَصَوَّبْتُ (٥) قَدَمَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَادِي، رَمَلَ حَتَّى جَاَزَ الْوَادِي (٦).

(١) - سقط من (ظ) قوله: «ثم صلى».

(٢) - إسناده حسن، والحديث صحيح، وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ١١٦/٤ برقم (٢١٦٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١١٣٠، ١١٣٢، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩). وفي «موارد الظمان» برقم (٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢).

(٣) - في (ظ): «وقال».

(٤) - إسناده صحيح، وهو فقرة من حديث جابر الطويل عند مسلم في الحج (١٢١٨). باب: حجة

النبي ﷺ.

وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٢٣/٤ برقم (٢٠٢٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨١٠، ٣٩٤٣، ٣٩٤٤). وانظر الحديث التالي.

(٥) - تصوَّب: مطاوع صَوَّب، ومعناه انحدر. قال الصنوبري:

وَكَأَنَّ مُخَمَّرَ الشَّقِيهِ قِ إِذَا تَصَوَّبَ أَوْ تَصَعَّدَ
أَعْلَامٌ يَأْفُوتُ نُشَيْرُ نَ عَلَى رِمَاحٍ مِنْ زَبَرٍ جَدِّ

وعند مسلم وغيره: أنصبت قدماءه، أي: انحدرت، فهو مجاز من انصباب الماء.

(٦) - إسناده صحيح، وأخرجه النسائي في المناسك ٢٤٣/٥ باب: موضع الرمل، من طريق سفيان،

بهذا الإسناد، وبهذا اللفظ. وهو جزء من حديث جابر عند مسلم في الحج (١٢١٨) باب: حجة النبي ﷺ.

وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٢٣/٤ برقم (٢٠٢٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨١٠). وانظر الحديث السابق.

١٣٠٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: أهدى رسول الله ﷺ مئة بدنة، فقدم عليّ - عليه السلام - من اليمين فأشركه في بدنه بالثلث، فتنحر رسول الله ﷺ ستاً وستين بدنة، وأمر علياً فتنحر أربعاً وثلاثين، وأمر النبي ﷺ من كل جزور بيضعة^(١) فطبخت، فأكل من اللحم، وحسبنا من المرق^(٢).

قال سفيان: وأهل العربية يقولون: (٣) وحسوا.

١٣٠٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير: أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: ((لا يبيع حاضراً لبادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرِزُقِ اللهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ))^(٤).

١٣٠٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان رسول الله ﷺ يقسم غنائم حنين بالجرأة، والتبر في حجر بلال، فجاءه رجل فقال: يا محمدُ عدل، فإنك لم تعدل. قال: ((ويحك، فمن يعدل إذا لم يعدل؟)). فقام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقال: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق.

فقال النبي ﷺ: ((دعه فإن هذا مع أصحاب له - أو في أصحاب له - يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية))^(٥).

(١)- البضعة: القطعة من اللحم.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه ابن ماجه مختصراً في الأضاحي (٣١٥٨) باب: الأكل من لحوم الضحايا. وانظر «مسند الموصلي» برقم (٢٠٢٧)، و«صحيح ابن حبان» برقم (٣٩٤٣، ٣٩٤٤).

(٣)- في (ط): «يقول».

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في البيوع (١٥٢٢) باب: تحريم بيع الحاضر للبادي. وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٦٠، ٤٩٦٣، ٤٩٦٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في (الأم) ٩٢/٣ باب: بيع الحاضر للبادي، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ومن طريق الشافعي هذه أخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٦٤/٨، برقم (١١٥٠٤).

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فرض الخمس (٣١٣٨) باب: ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين، ومسلم في الزكاة (١٠٦٣) باب: ذكر الخواارج وصفاتهم. =

١٣٠٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير (ع: ٣٦٢) - غير مرة ولا مرتين -:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(أَيْكُمْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ أَوْ نَخْلٌ، فَلَا يَبِيعُهَا^(١) حَتَّى يَعْضَهَا عَلَى شَرِيكِهِ)^(٢)» .
 قَالَ سَفِيَانُ: وَكَانَ الْكُوفِيُّونَ يَأْتُونَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَسْأَلُونَهُ عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ وَيَقُولُونَ: حَدَّثَنَا بِهِ عَنْكَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى.

١٣١٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(كُفُّوا صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ فَحْمَةِ الْعِشَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هَذَا الرَّجُلِ^(٣)، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ^(٤) مَا يَبِثُّ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ، فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَطْفِنُوا الْمِصْبَاحَ، وَاكْفُوا الْإِنَاءَ^(٥)، وَأَوْكُوا^(٦) السَّقَاءَ)^(٧)» .

= وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨١٩).

ولضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٩٠٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(١) - في (ظ): «فلا يبيعها» مجزوم بـ (لا) الناهية.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٢١٣) باب: بيع الشريك من شريكه

- وأطرافه-، ومسلم في المساقاة (١٦٠٨) باب: الشفعة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦٧ برقم (١٨٣٥) مكرر، وبرقم (١٨٥١، ٢١٧١)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٧٨، ٥١٧٩).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود في المتقى برقم (٦٤١) من طريق محمود بن آدم، حدثنا سفيان،

بهذا الإسناد.

(٣) - الهدأة والهدوء: السكون عن الحركات، أي: بعدما يسكن الناس عن المشي والإختلاف في الطرق.

(٤) - في (ظ): «ما تدرونه» .

(٥) - يقال: كفأت الإلء، وأكفأته، إذا كبته، وإذا أملته .

(٦) - أوكوا السقاء: شدوا رؤوس السقاء بالوكاء، والوكاء: هو الخيط الذي تشد به الصرة والكيس

وغيرهما.

(٧) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤/١٥٥ برقم (٢٢٢١) وبرقم

(١٧٧٢، ٢١٣٠، ٢٢١٩، ٢٣٢٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٥١٧، ٥٥١٨) وانظر فيه أيضاً

(١٢٧٢ حتى ١٢٧٦)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٩٩٦).

١٣١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسٌ، وَلَا جِنٌّ، وَلَا طَيْرٌ، وَلَا وَحْشٌ، وَلَا سَبْعٌ، وَلَا دَابَّةٌ، وَلَا شَيْءٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»^(١).

١٣١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير،

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمْ نُبَايِعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَ^(٢).

١٣١٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير،

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقِيَامِ، وَأَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَهْرَيْقَ دَمُهُ وَغَقَرَ جَوَادُهُ، وَأَفْضَلُ الصَّدَقَةِ جَهْدُ الْمُقِلِّ، أَوْ مَا تُصَدَّقُ بِهِ عَنْ ظَهْرِ غَنَى»^(٣).

١٣١٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير،

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساقاة (١٥٥٢) باب: فضل الغرس والزرع.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٤٩/٤ برقم (٢٢١٣) وبرقم (٢٢٤٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٦٨، ٣٣٦٩).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣٥١/٨ برقم (١٢١٦٦) من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في «الإمارة» (١٨٥٦) (٦٨) باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٩/٣ برقم (١٨٣٨) وبرقم (١٩٠٨، ٢٣٠١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٧٤، ٤٨٧٥)، وانظر الحديث المتقدم برقم (١٢٧١) لتمام التحريج.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٥٦) باب: أفضل الصلاة طول القنوت. وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٩٨/٤ - ٩٩ برقم (٢١٣١)، وانظر أيضاً الحديث رقم (٢٠٨١) في المسند المذكور.

كما خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٣٩)، وانظر الحديث رقم (١٧٥٨) فيه أيضاً.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ، وَجَدَ رَجُلًا مِنَّا يَقَالُ لَهُ: الْجَدُّ بْنُ قَيْسٍ^(١) مُحْتَبِئًا تَحْتَ إِنْطِ بِعَيْرِهِ^(٢).

١٣١٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (ع: ٣٦٣) - وَسُئِلَ عَنِ الثُّومِ - فَقَالَ: مَا كَانَ بِأَرْضِنَا يَوْمَئِذٍ ثَوْمٌ، وَإِنَّمَا الَّذِي نَهَى عَنْهُ الْبَصَلُ وَالْكَرَاتُ^(٣).

١٣١٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ وَضَعَ الْجَوَائِحَ بِشَيْءٍ^(٤).
قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَحْفَظُهُ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ وَضَعَهَا، وَلَا أَحْفَظُ كَمَ ذَلِكَ الْوَضْعُ.

١٣١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد^(٥) بن قيس، عن

سليمان^(٦) بن عتيق،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٧).

(١)- الجدد بن قيس هو ابن صخر، وهو عم البراء بن معرور، وقد ساد في الجاهلية جميع بني سلمة،

فاتنزع الرسول ﷺ سؤده، وجعل مكانه في النقابة عمرو بن الجموح، وحضر يوم الخديبية فبايع الناس رسول الله ﷺ إلا الجدد بن قيس. وانظر «أسد الغابة» ٣٢٧/١. و«الإصابة» ٧٠/٢.

(٢)- إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه الموصلي في «المستند» ٤٢٠/٣ برقم (١٩٠٨)،

وهو طرف للحديث المتقدم برقم (١٢٧٥) فانظره لتمام التخریج.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٥٤)، باب: ما جاء في الثوم النيء والبصل

والكرات - وأطرافه -، ومسلم في المساجد (٥٦٤) باب: نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها.

وقد استوفينا تخریجه في «مستند الموصلي» ٤٠٧/٣ برقم (١٨٨٩) وبرقم (٢٢٢٦، ٢٣٢١)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (١٦٤٤، ٢٠٨٦)، وانظر الحديث الآتي برقم (١٣٤٩) أيضاً.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساقاة (١٥٤٤) باب: وضع الجوائح.

وقد استوفينا تخریجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٣١، ٥٠٣٤، ٥٠٣٥). وانظر الحديث التالي.

(٥)- في (ظ): «حماد» وهو تحريف.

(٦)- في (ع): «سليم» وهو تحريف.

(٧)- إسناده صحيح، وانظر سابقه.

١٣١٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد بن قيس، عن

سليمان بن عتيق،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ السُّنَنِ (١).

١٣١٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ (٢).

١٣٢٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبْذِرُ لَهُ فِي سِقَاءٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا فَتَوْرًا (٣) مِنْ حِجَارَةٍ (٤).

١٣٢١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن الزبير،

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في البيوع (١٥٣٦) (١٠١) باب: كراء الأرض، وفي المساقاة

(١٥٥٤) (١٧) باب: وضع الجوائح، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٧٤/٣ برقم (١٨٤٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٤٩٩٥)، وانظر لاحقه.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧٥/٨ برقم (١١١٧٠) من طريق سفيان،

بهذا الإسناد.

وبيع السنين - وقال بعضهم هو بيع المعاومة - هو بيع الشجر أوعاماً كثيرة، وذلك قبل أن تظهر

ثماره، وهو باطل إجماعاً. وانظر «مسند الموصلي» ٣٤٢/٣.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه الشافعي في «المسند» ص (١٤٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

ومن طريق الشافعي هذه، أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧٦/٨ برقم (١١١٧١). ولتمام

تخريجه انظر التعليق السابق.

(٣) - التَّوْرُ: إلقاء من صُفْر - نحاس - أو حجارة كالإجانة، وقد يعرضاً منه.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الأشربة (١٩٩٩) باب: النهي عن الإنباد في المزفت

والدباء والختم والنقير.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٠٣/٣ برقم (١٧٦٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٣٨٧، ٥٣٩٦، ٥٤١٢، ٥٤١٣).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤٥/١٣ برقم (١٧٤٠٧) من طريق

الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي كَسْبِ الْحَجَّامِ: «أَعْلَفُهُ النَّاضِحُ»^(١).

١٣٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَذْرَكَنِي وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا كَأَنَّهُ يَقُولُ بَطِيءًا، فَقُلْتُ: وَالْهَفَ أُمَاهُ! مَا يَزَالُ لَنَا نَاضِحٌ سُوءٍ فَحَرَّشْتُهُ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ بِعُورٍ مَعَهُ- أَوْ مِحْجِنٍ-، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَمَا يَكَادُ يَتَقَدَّمُهُ شَيْءٌ^(٣).

١٣٢٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ عُنُقِي ضُرِبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِمَ يُحَدِّثُ أَحَدُكُمْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ؟»^(٤).

١٣٢٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن محارب بن دثار،

(١)- إسناده صحيح، على شرط مسلم، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٨٧/٤ برقم

(٢١١٤).

والناضح: هو البعير الذي يحمل الماء من نهر أو بئر لسقي الزرع. وقد سمي لاضحا لأنه ينضح

العطش، أي: يبله بالماء. وعلف الدابة وأعلفها: قدم لها العلف.

وقد تقدم حديث مَحِيصَةَ فِي الْبَابِ بِرَقْمِ (٩٠٣) فَانظُرْهُ.

(٢)- حَرَّشْتُهُ: هيجته وأغراه....

(٣)- إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٤٣) باب: الصلاة إذا قدم

من سفر - وأطرافه العديدة-، ومسلم في المساقاة (٧١٥) باب: بيع البعير واستثناء ركوبه.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣/٣٢٩ برقم (١٧٩٣) وبرقم (١٨٥٠)،

١٨٩٨، ٢١١٧، ٢١٢٤، ٢١٢٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩١١، ٦٥١٧، ٦٥١٨،

٦٥١٩، ٧١٤٠، ٧١٤١، ٧١٤٣).

وسياتي طرف منه برقم (١٣٣٧) فانظره لتمام التخريج.

(٤)- إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه مسلم في الرؤيا (٢٢٦٨) باب: قول النبي ﷺ:

«مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى».

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٧٠ برقم (١٨٤٠) وبرقم (١٨٥٨، ٢٢٦٢،

٢٢٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٠٥٦).

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ع: ٣٦٤) قَالَ: قَضَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَزَادَنِي (١).

١٣٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه،
عَنْ جَابِرِ قَالَ: أَذُنٌ فِي النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ الْحَجَّ فَامْتَلَأَتِ الْمَدِينَةُ، فَخَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي زَمَانِ الْحَجِّ، وَفِي حِينِ الْحَجِّ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْبَيْدَاءِ، أَهْلٌ مِنْهَا، فَأَهْلًا
النَّاسُ مَعَهُ (٢).

١٣٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ صَائِمًا حَتَّى إِذَا كَانَ
بِكِرَاعِ الْعَمِيمِ (٣) رَفَعَ إِنَاءً فَوَضَعَهُ عَلَى كَفِّهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ، فَحَبَسَ مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى
أَدْرَكَهُ مَنْ خَلْفَهُ، ثُمَّ شَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ثُمَّ بَلَغَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ نَاسًا صَامُوا فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «أُولَئِكَ الْفَصَاءُ» (٤).

١٣٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن
أبي رباح،

(١)- إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو طرف من حديث تقدم برقم (١٣٣٥).

(٢)- إسناده صحيح، وهو طرف من حديث جابر الطويل عند مسلم في الحج (١٢١٨) باب: حجة

النبي ﷺ.

وقد تقدمت أطراف له برقم (١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩) فانظرها لتمام التصريح.

(٣)- كراع العميم: وادٍ يقع جنوب عسفان بجوالي (١٦) كيلاً على الجادة إلى مكة، ويبعد حوالي

(٦٤) كيلاً من مكة على طريق المدينة، ويعرف اليوم ببقاء العميم.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيام (١١١٤) باب: جواز الفطر والصوم في شهر

رمضان للمسافر.

وقد استوفينا تحريجه، وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣/٤٠٠-٤٠١ برقم (١٨٨٠)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٢٧٠٦).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٦/٢٩٣، ٣٣٨ برقم (٨٧٧٠، ٨٩١٧)

من طريق عبد العزيز بن محمد، وسفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُرْقَبُوا، وَلَا تُعْمَرُوا، فَمَنْ أُرْقِبَ شَيْئًا، أَوْ أَعْمَرَ، فَهُوَ سَبِيلُ الْمِيرَاثِ»^(١).

١٣٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدٌ صَالِحٌ، فَقومُوا، فَصلُّوا عَلَى أَصْحَمَةَ»^(٢).

١٣٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُخَابَرَةِ، وَأَنْ لَا يُبَاعَ التَّمْرُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ، وَأَنْ لَا يُبَاعَ إِلَّا بِالْدينَارِ أَوْ الدَّرْهَمِ، إِلَّا أَنَّهُ رَخِصَ فِي الْعَرَايَا^(٣).
وَالْمُخَابَرَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ عَلَى الثُّلثِ وَالرُّبْعِ.

- (١)- رجاله ثقات غير أن ابن جريج قد عنعن، وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٥٨-٥٧/٩ برقم (١٢٣٤٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه البخاري في الهبة (٢٦٢٥) باب: ما قيل في العمرى والرقي، ومسلم في الهبات (١٦٢٥) باب: العمرى. وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦٦ برقم (١٨٣٥) وبرقم (١٨٥١، ٢٠٩٢، ٢٢١٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٢٧، ٥١٢٨)، والظر الحديث المتقدم برقم (١٢٩٣).
- (٢)- رجاله ثقات غير أن ابن جريج قد عنعن، ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه البخاري في الجنائز (١٣١٧) باب: من صف صفيان أو ثلاثة على الجنائز خلف «الأم» -وأطرافه -، ومسلم في الجنائز (٩٥٢) باب: في التكبير على الجنائز. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٠٩٦، ٣٠٩٧، ٣٠٩٩).
- ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٥/١٣٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٣٣١.
- (٣)- رجاله ثقات، غير أن ابن جريج قد عنعن، ولكنه صرح بالتحديث عند أكثر من مخرج لهذا الحديث.

وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٨٧) باب: من باع ثماره أو نخله.... فأدى الزكاة من غيره -وأطرافه-، ومسلم في البيوع (١٥٣٦) باب: النهي عن المحاقلة والمزابنة....
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٤١ برقم (١٨٠٦) وبرقم (١٨٣٤، ١٨٤١، ١٨٤٥، ١٩١٨، ١٩٩٦، ٢٠٦٤، ٢١٤١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٩٢).

وَالْمُحَاقَلَةُ: بَيْعُ السُّبُلِ بِالْحِنِطَةِ^(١).

وَالْمُرَابِنَةُ: بَيْعُ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ. (ع: ٣٦٥).

١٣٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريح، عن عطاء،

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمْنَا مَكَّةَ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا

اسْتَدْبَرْتُ، مَا صَنَعْتُ الَّذِي صَنَعْتُ».

قَالَ: وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُحْلُوا. فَقَالُوا: حِلُّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّ الْحِلِّ، دَخَلَتْ

الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

١٣٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بحالد بن سعيد

الهمداني، عن الشعبي،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: زَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَدَكَ فَكَتَبَ أَهْلُ فَدَكَ^(٣) إِلَيَّ أَنَا مِنْ

الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ أَنْ سَلُوا مُحَمَّدًا عَنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَمَرَكُم بِالْجَلْدِ، فَخُذُوهُ عَنْهُ، وَإِنْ أَمَرَكُم
بِالرَّجْمِ، فَلَا تَأْخُذُوهُ عَنْهُ.

فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَرْسَلُوا إِلَيَّ أَعْلَمَ رَجُلَيْنِ فِيكُمْ. فَجَاؤُوا بِرَجُلٍ أَعْوَرَ يُقَالُ

لَهُ: ابْنُ صُورِيَا، وَآخَرَ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتُمَا أَعْلَمُ مَنْ قَبْلِكُمَا؟».

(١)- سقطت هذه الكلمة من (ظ).

(٢)- رجاله ثقات، غير أن ابن جريح قد عنعن، ولكن الحديث صحيح، وهو فقرة من حديث جابر

الطويل في حجة النبي ﷺ.

وقد استوفينا نخرجه في «مسند الموصلي» ٤١٢/٣ برقم (١٨٩٧) وبرقم (٢٠٢٧)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٣٩٤٣، ٣٩٤٤).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «المعرفة» ٣٣/٧ برقم (٩٢٠٢) وبرقم (٩٣١٥، ٩٣١٤).

(٣)- فذلك: قرية أفاءها الله على رسوله سنة سبع ولم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، وهي اليوم بلدة

عامرة كثيرة النخيل والزروع والسكان، قريبة من خيبر على طريق المدينة المنورة. وانظر قصتها في «فتوح

البلدان» للبلاذري ص(٤٢-٤٧).

وانظر «معجم ما استعجم» للبكري ١٠١٥/٢-١٠١٦، و«معجم البلدان» ٢٣٨/٤-٢٤٠.

فَقَالَا: قَدْ نَحَانَا قَوْمُنَا لِذَلِكَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمَا: ((أَلَيْسَ عِنْدَكُمْ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ - تَعَالَى -؟)). قَالَا: بَلَى .
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((فَأَنْشِدُكُمْ بِالَّذِي فَلَقَ الْبَحْرَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَظَلَّلَ عَلَيْكُمْ الْغَمَامَ،
وَأَنْجَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ، وَأَنْزَلَ الْمَنِّ وَالسَّلْوَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ
مِنْ شَأْنِ الرَّجْمِ؟)).

فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرَ: مَا نَشِدْتُ بِمِثْلِهِ قَطُّ، ثُمَّ قَالَا: نَجِدُ تَرْدَادَ النَّظَرِ زَيْنَةً،
وَالْإِعْتِنَاقَ زَيْنَةً، وَالْقَبْلَ زَيْنَةً، فَإِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ أَنَّهُمْ رَأَوْهُ يُبْدِي وَيُعِيدُ، كَمَا يُدْخِلُ الْمَيْلَ فِي
الْمُكْحَلَةِ، فَقَدْ وَجَبَ الرَّجْمُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((هُوَ ذَلِكَ)) فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَنَزَلَتْ: ﴿إِن جَاؤُوكَ فَاخُكُم بَيْنَهُمْ أَوْ
أَعْرَضَ عَنْهُمْ، وَإِنَّ تُعْرِضَ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ
بِالْقِسْطِ﴾^(١) [الآية ٤٢-المائدة].

١٣٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا، عن الشعبي،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ يَهُودُ الْمَدِينَةِ
(ع: ٣٦٦) ﴿سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ﴾ أَهْلُ فَدَكِ، ﴿لَمْ يَأْتُوكَ يَحْرَفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ
مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١] أَهْلُ فَدَكِ يَقُولُونَ: إِنْ أُرْتِيتُمْ هَذَا الْجِلْدَ، فَخُذُوهُ، وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ،
فَاخْذَرُوا الرَّجْمَ^(٢).

(١)- إسناده ضعيف من أجل مجالد بن سعيد، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٣٧/٣،

برقم (١٩٢٨)، ٢٩/٤ - ١٠٣، برقم (٢٠٣٢، ٢١٣٦).

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٢٨٢/٢-٢٨٣: «وأخرج الحميدي في مسنده، وأبو داود، وابن

ماجه، وابن المنذر، وابن مردويه، عن جابر....» وذكر هذا الحديث.

وأورده الحافظ في «المطالب العالمة» برقم (٣٦٠٧) ونسبه إلى الحميدي. وانظر الحديث التالي.

ولكن لهذا الحديث شاهد صحيح عن ابن عمر، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم

(٤٤٣٤، ٤٤٣٥).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٣٧/١٦ من طريق عبد الله بن الزبير، عن ابن

عينة قال: حدثنا مجالد وزكريا، بهذا الإسناد. وانظر التعليق السابق.

١٣٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد بن سعيد، عن

الشعبي،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتَنِي الْبَارِحَةَ كَأَنَّ رَجُلًا أَلْقَمَنِي كِتْلَةَ تَمْرٍ فَعَجَمْتُهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا نُوَاةً، فَأَذْتَنِي، فَلَفَظْتُهَا، ثُمَّ أَلْقَمَنِي كِتْلَةَ فَمِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ أُخْرَى، فَمِثْلُ ذَلِكَ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصُّدَيْقُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَعْنِي أَعْبُرْهَا، قَالَ:

«اعْبُرْهَا».

قَالَ: هُوَ الْحَيْشُ الَّذِي بُعِثَ يُسَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَيُعْظِمُهُمُ اللَّهُ.

ثُمَّ يَلْقَوْنَ رَجُلًا فَيُشَلِّمُهُمْ ذِمَّتَكَ فَيَدْعُونَهُ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ آخَرَ، فَيُنْشِدُهُمْ ذِمَّتَكَ، فَيَدْعُونَهُ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ آخَرَ فَيُنْشِدُهُمْ ذِمَّتَكَ، فَيَدْعُونَهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَلِكَ قَالَ الْمَلِكُ يَا أَبَا بَكْرٍ»^(١).

١٣٣٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، حدثنا الأسود بن قيس، قال: سمعت

نُبَيْحًا الْعَنْزِيَّ يَقُولُ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَطْرُقَ النِّسَاءَ لَيْلًا، ثُمَّ

طَرَقْنَاهُنَّ بَعْدَ^(٢).

(١)- إسناده ضعيف لضعف مجالد، وأخرجه أحمد ٣/٣٩٩ من طريق علي بن عبد الله، حدثنا سفيان،

بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي في الرويا ١٣٠/٢ باب: في القمض والجبر واللبن والعسل والتمن والتمر وغير ذلك في النوم، من طريق عبيدة بن الأسود، عن مجالد، به.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٨٠: «رواه أحمد وفيه مجالد بن سعيد، وهو ثقة، وفيه كلام».

ولسبه المتقي الهندي في «الكنز» برقم (٤١٤٦٦) إلى أحمد، والدارمي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح (٥٢٤٣) باب: لا يطرق أهله ليلاً إذا أطل

العيبة - وأصل هذا الحديث في الصلاة (٤٤٣) باب: الصلاة إذا قدم من سفر فانظره وأطرافه الكثرة، ومسلم في الإمارة (٧١٥)(١٨٤) باب: كراهية الطروق. =

١٣٣٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأسود بن قيس، قال: سمعتُ نُبَيْحًا الْعَزْرِيَّ، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقَتْلِ: قَتَلِي أَحَدٌ، أَنْ يُرَدُّوا إِلَيَّ مَضَاجِعِهِمْ، وَمَنْ نَقِلَ مِنْهُمْ^(١).

١٣٣٦- حدثنا الحميدي، عن عبد العزيز بن محمد، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلْتُمْ هَذِهِ الْخَضِرَةَ، فَلَا تُجَالِسُونَا فِي الْمَجْلِسِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَذَى مِمَّا يَتَذَى مِنْهُ النَّاسُ»^(٢).

١٣٣٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صالح بن صالح، قال: كَانَ خَيْرًا مِنْ أَبِيهِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: (ع: ٣٦٧)

قَالُوا لِرَجُلٍ: تَعْرِفُ عَلَيْنَا^(٣). قَالَ: إِنَّمَا عَرِيفُكُمْ الْأَهْيَسُ^(٤) الْأَيْسُ^(٥) الْأَطْلَسُ^(٦)

= وقد استوفينا تخريجه، وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣/٢٧٢-٢٧٣ برقم (١٨٤٣) وبرقم (١٨٩١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧١٣، ٢٧١٤، ٤١٨٤). وهذا الحديث طرف للحديث المتقدم برقم (١٣٣٥).

(١)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٢٧٢ برقم (١٨٤٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣١٨٣، ٣١٨٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (٧٧٤، ٧٧٥). ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٥/٢٥٤ برقم (٧٤٢٦)، من طريق سفيان بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، ولكن الحديث صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٤٠٧ برقم (١٨٨٩) وبرقم (٢٢٢٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٨٦).


وقد تقدم برقم (١٣١٥)، فعد إليه إذا رغبت. (٣)- أي: كن لنا عريفًا. والعريف: القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ويعتبر الأُميرُ منه أحوالهم.

(٤)- الأَهْيَسُ: الذي يدور في طلب ما يأكله، فإذا حصله حبس فلم يبرح. والأصل فيه الواو (أهوس)، وإنما قيل: بالياء ليزواج (أليس).

(٥)- يقال: لَيْسَ فلان - يَلَيْسُ، لَيْسًا -: لزم البيت فلم يبرحه، فهو أَلَيْسُ، أي: فهو لا يبرح مكانه.

(٦)- الأطلس: الأغير، الأسود، الوسخ، اللص، والمعنى الأخير هو المقاس في هذا المقام.

المُكِدُّ^(١) المُلْحَسُ^(٢) الَّذِي إِذَا قِيلَ لَهُ: هَا^(٣)، انْتَهَسَ^(٤)، وَإِذَا قِيلَ لَهُ: هَاتِ،
حَبَسَ^(٥).



-
- (١) - المكِدُّ: اسم فاعل من الفعل أَكَدَّ، يقال: أَكَدَّ وَآكَدَّ: أمسك وبخل.
(٢) - تحرفت في (ظ. ع) إلى «مجلس». والمُلْحَسُ: الحريص الذي يأخذ كل ما يقدر عليه.
(٣) - ها: اسم فعل أمر بمعنى: خذ.
(٤) - نَهَسَ اللحم: أخذه بمقدم أسنانه ونشفه للأكل. والنهس: أخذ اللحم بأطراف الأسنان، والنهش
- بالشين المعجمة -: أخذ اللحم بجميعها.
(٥) - إسناده صحيح إلى الشعبي، وهو موقوف عليه.

أصول السنة*

حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا الحميدي، قال: السُّنَّةُ عِنْدَنَا أَنْ يُؤْمِنَ الرَّجُلُ بِالْقَدْرِ: خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، حُلُوهُ وَمُرُّهُ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ

(*) - السنة - لغة - : الطريقة، والسيرة، والطبيعة والخلق، والصورة... والسنة عند السلف: كل ما شرعه الله تعالى من العقائد والأعمال.

والسنة في اصطلاح المحدثين: ما أثر عن النبي ﷺ من قول، أو عمل، أو تقرير، أو صفة خلقية، أو صفة خلقية، أو سيرة، لأن مهمهم معرفة ما كان عليه ﷺ في أحواله كلها سواء أفاد حكماً شرعياً، أم لا. وهي عند الأصوليين: ثابت عنه ﷺ من قول أو فعل أو تقرير. لأن غرض هؤلاء معرفة الأدلة التي تستنبط منها الأحكام الشرعية.

وقد صنف كثير من العلماء كتباً ميزوا فيها بين عقيدة أهل السنة. وعقيدة أهل البدعة، وأطلقوا على كتبهم هذه اسم «السنة». منهم عبد الله بن أحمد بن حنبل، وابن أبي عاصم، وابن شاهين عمر بن أحمد البغدادي، والحكم بن معيد أبو عبد الله، والدارمي. واللالكائي، وهبة الله ابن الحسن الرازي، وغيرهم. وقد قال ابن عباس وغيره في قوله تعالى: ﴿شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جُنُودٌ﴾: سنة وسبيلاً. ففسروا الشريعة بالسنة، والمنهاج بالسبيل.

فالشريعة، والشرع، والشريعة تعني: كل ما شرعه الله من العقائد والأعمال، وانظر «كتاب الشريعة» للأجري وقد جرى فيه على نحو ما جرى من ذكرنا أسماءهم في «كتب السنة». وقال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٣٠٨/١٩: «والشريعة إنما هي كتاب الله وسنة رسوله، وما كان عليه سلف الأمة في العقائد والأحوال، والعبادات والأعمال، والسياسات والأحكام، والولايات والعطيات....».

وأما نسب هذه الرسالة إلى الحميدي فهو ثابت صحيح، لأنها جاءت بسند المسند، وقد قلنا صحة ذلك الإسناد إليه. ونضيف إلى ما تقدم قول الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٤١٤/٢: «أخبرنا إسماعيل ابن عبد الرحمن، أخبرنا ابن قدامة، أخبرنا سعد الله بن نصر، أخبرنا أبو منصور الخياط، أخبرنا عبد الغفار ابن محمد، أخبرنا أبو علي بن الصواف، أخبرنا بشر بن موسى، أخبرنا الحميدي قال: أصول السنة....»

فلذكر أشياء منها: ومناطق به القرآن والحديث مثل: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَقْلُوبَةٌ﴾ ﴿وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ وما أشبه هذا لانزید فيه، ولا نفسره، ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة، ونقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ومن زعم غير ذلك فهو مبطل - كنا بدل معطل - جهمي.... وهذا إسناد صحيح.

يَكُنْ لِيُصِيْبُهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ قَضَاءٌ مِنْ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ» (١).

(١) - للحديث الذي أخرجه أحمد ٣١٧/٥ من طريق الوليد بن عباد بن الصامت قال: حدثني أبي، قال: دَخَلْتُ عَلَى عِبَادَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ أَتَخَايَلُ فِيهِ الْمَوْتَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ أَوْصِنِي وَاجْتَهِدْ لِي. فَقَالَ: أَجْلِسْ لِي، قَالَ: يَا بَنِيَّ إِنَّكَ لَنْ تَطْعَمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، وَلَنْ تَبْلُغَ حَقَّ حَقِيقَةِ الْعِلْمِ بِاللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، فَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ مَا خَيْرُ الْقَدْرِ وَشَرُّهُ؟

قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ.

يَا بَنِيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - الْقَلَمَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ، بِمَا هُوَ كَاتِبٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». يَا بَنِيَّ: إِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ دَخَلَتْ النَّارَ.

وانظر «سنن أبي داود» (٤٧٠٠) باب: في القدر، و«سنن الرمذي» (٢١٥٦) بعد باب: ماجاء في الرضا بالقضاء. و«الشرعية» للأجري ص (١٩٤، ١٧٥، ٨٣).

ولحديث ابن عباس الصحيح، أَنَّهُ رَكِبَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلَامَ، إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَيْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَأَعْظَمُ أَنْ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ. رَلَفَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» برقم (٢٥٥٦) وهذا لفظه.

ولحديث جابر عند الرمذي في القدر (٢١٤٥) باب: ماجاء في الإيمان بالقدر خيره وشره، ولفظه: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ».

ولحديث عمر عند مسلم (٨) وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٧٣، ١٦٨) وانظر أيضاً «الشرعية» للأجري ص (١٧٦-١٧٧).

ولحديث أبي بن كعب الصحيح أيضاً عند أبي داود في «السنن» (٤٦٩٩) باب: في القدر، وعند ابن ماجه في «المقدمة» (٧٧) باب: في القدر.

وانظر أيضاً حديث عبد الله بن عمرو. وحديث علي بن أبي طالب أيضاً في «الشرعية» للأجري ص (١٧٦، ١٦٧).

وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ^(١)، وَلَا يَنْفَعُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا عَمَلٌ وَقَوْلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ بِنِيَّةٍ إِلَّا بِسُنَّةٍ^(٢).

والتَّرحُّمُ على أصحابِ مُحَمَّدٍ ﷺ كُلِّهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، فَلَمْ نُؤْمَرْ إِلَّا بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ، فَمَنْ سَبَّهُمْ أَوْ تَنَقَّصَهُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ، فَلَيْسَ عَلَى السُّنَّةِ، وَلَيْسَ لَهُ فِي الْفِيءِ حَقٌّ.

أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ غَيْرٌ وَاحِدٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّهُ قَالَ: قَسَمَ اللَّهُ تَعَالَى الْفِيءَ، فَقَالَ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا﴾ الآية [الحشر: ١٠]، فَمَنْ لَمْ يَقُلْ هَذَا لَهُمْ، فَلَيْسَ، مِنْ حَيْثُ لَهُ الْفِيءُ^(٣).

(١)- وأخرج الآجري في «الشریعة» ص(١١٣، ١٢٤) عند عبد الرزاق قال: سمعت معمرًا، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، وابن جريج، وسفيان بن عيينة يقولون: «الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص». وأورد البيهقي في «شعب الإيمان» هذا الكلام عن أبي هريرة، وابن عباس، وأبي السرداء والشافعي، وغيرهم. انظر «شعب الإيمان» ١/٦٠-٨٢ باب: القول في زيادة الإيمان ونقصانه وتفاضل أهل الإيمان في إيمانهم. و«السنن» للخلال ٣/٥٨١-٥٩٣، و«الشریعة» ص(١١٢-١٢٥).

(٢)- أورد هذا الآجري في «الشریعة» ص(١٢٣-١٢٤) عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود، والحسن. وانظر فيه فصل: القول بأن الإيمان تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمناً إلا أن يجتمع فيه هذه الخصال. وانظر أيضاً «مختصر كتاب المنهاج في: شعب الإيمان» للحليمي ص(١٨).

وذلك لحديث عمر «إنما الأعمال بالنيات...» وقد استوفينا ترجمته في «مسند الحملي» برقم(٢٨). ولحديث عائشة: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد». وقد استوفينا ترجمته في «مسند الموصلي» برقم(٤٥٩٤) وعلفنا عليه تعليقاً بحسن الرجوع إليه. وانظر «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ١/١٧٠-١٧١.

(٣)- قال القرطبي: «هذه الآية [الحشر: ١٠] دليل على وجوب محبة الصحابة لأنه جعل لمن بعدهم خطأ في الفيء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم.

وأن من سبهم- أو واحداً منهم- أو اعتقد فيهم شراً إنه لاحق له في الفيء. روي ذلك عن مالك وغيره. قال مالك: من كان يفيض أحداً من أصحاب محمد ﷺ أو كان في قلبه عليهم غل، فليس له حق في فيء المسلمين، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ...﴾ الآية =

وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ. سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، وَمَنْ قَالَ: مَخْلُوقٌ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، لَمْ نَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ هَذَا^(١).

وَسَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَيَزِيدُ وَيُنْقُصُ. فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ عُيَيْنَةَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، لَا تَقُلْ^(٢)، يَنْقُصُ، فَغَضِبَ وَقَالَ: اسْكُتْ يَا صَبِيٌّ، بَلَى، حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ^(٣).

وَالْإِقْرَارُ بِالرُّؤْيَا بَعْدَ الْمَوْتِ^(٤)، وَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ وَالْحَدِيثُ مِثْلُ ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة: ٦٤]، وَمِثْلُ ﴿السَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]

= وانظر «السنة» لابن أحمد، عن أبيه ص (٣٠-٣١)، و«السنة» للالكافي برقم (٢٤٠٠)، والسنة للخلال ٤٩٨/٣ برقم (٧٩٢)، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ١/١٩٦، ٢٠٣. و«الصارم المسلول» ص (٥٦٧-٥٨٧).

(١)- وانظر «السنة للآجري» ص (١١٢)، و«السنة للخلال» ١٠٨/٥-١٠٩ برقم (١٧٤٠، ١٧٤١، ١٧٤٢)، و«الأنباء والصفات للبيهقي» ص (٢٣٩-٢٥٨) و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ١/١٧٠-٢٠٩.

(٢)- في (ع): «لا تقول» والجادة ماجاء في (ظ).

(٣)- أخرجه الآجري ص (١١٣) من طريق خلف بن عمرو العكري، قال: حدثنا الحميلي قال: سمعت ابن عيينة يقول.... وذكر هذا الأثر، وإسناده صحيح.

(٤)- وهذا أمر متفق عليه لقوله تعالى: ﴿وَجُودَةٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القلم: ٢٢-٢٣]. وهي من أظهر الأدلة على أن الرؤية حق لأهل الجنة بغير إحاطة ولا كيفية، كما نطق بها كتاب ربنا. وتفسيره على ما أراد الله تعالى وعلمه، وكل ماجاء في ذلك من الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ فهو كما قال، ومعناه على ما أراد، لا تدخل في ذلك متاولين بآرائنا، ولا متوهمين بأهوائنا، فإنه ما سلم في دينه إلا من سلم لله - عز وجل - ولرسوله ﷺ ورد ما شبه عليه إلى عالمه.

وانظر «شرح العقيدة الطحاوية» ١/١٦٣-١٨١، و«الشرعية للآجري» ص (٤٢٩-٤٣٣) و«السنة» لابن أحمد، عن أبيه ص (٤٢-٦٦). و«الوحيد» لابن خزيمة (٤٧٧-٥٤٤) و«فتح الباري» ٨/٦٠٨ حيث قال: «وقد اختلف السلف في رؤية النبي ﷺ ربه: فلهبت عائشة وابن مسعود إلى إنكارها، واختلف عن أبي ذر. وذهب جماعة إلى إثباتها...».

ثم قال: «جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة، وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها»، إلى أن قال: «وعلى هذا فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس، ونفي عائشة بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، =

رَمَا أَشْبَهَ هَذَا (ع: ٣٦٨) مِنَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، لَا نَزِيدُ فِيهِ، وَلَا نَفْسَرُهُ، نَقِفُ عَلَى مَا رَقَفَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ، وَنَقُولُ: ﴿الرُّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥٠]، وَمَنْ زَعَمَ غَيْرَ هَذَا، فَهَرُّ مَعْطَلٌ جَهْمِيٌّ^(١).

وَأَنْ لَا يَقُولَ كَمَا قَالَتِ الْخَوَارِجُ: مَنْ أَصَابَ كَبِيرَةً^(٢)، فَقَدْ كَفَرَ. وَلَا نَكْفُرُ بِشَيْءٍ مِنَ الذُّنُوبِ^(٣)، إِنَّمَا الْكُفْرُ فِي تَرْكِ الْخَمْسِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ ...»^(٤).

فَأَمَّا ثَلَاثٌ مِنْهَا فَلَا يُنَاطَرُ تَارِكُهَا^(٥): مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ، وَلَمْ يُصَلِّ، وَلَمْ يَصُمْ، لِأَنَّهُ لَا يُؤَخَّرُ مِنْ هَذَا شَيْءٍ عَنْ وَقْتِهِ، وَلَا يُجْزَى مِنْ قَضَائِهِ بَعْدَ تَفْرِيطِهِ فِيهِ عَامِدًا عَنْ رَقَبَتِهِ. وَأَمَّا الزَّكَاةُ، فَمَتَى مَا آدَاهَا أَجْزَأَتْ عَنْهُ، وَكَانَ آتِمًا فِي الْحَبْسِ.

=وإثباته على رؤية القلب». وقد رجح القرطبي قول الوقف في هذه المسألة، وعزاه إلى جماعة من المحققين. وانظر «الرسائل النيرية - الرسالة الرابعة» ١/٦١-١٢٠ لاحظ ص (١٠٠).

(١) - قال إمام الحرمين: «اختلف مسالك العلماء، في هذه الظواهر: فرأى بعضهم تأويلها، وذهب أئمة السلف إلى الانكشاف عن التأويل وإجراء الظواهر على مواردها وتفويض معانيها إلى الله تعالى». وكذلك فإننا نؤمن بأحاديث الصفات ونجربها على ظاهرها كناظراتها في كل ما أخبر به النبي ﷺ عن ربه ووصف به لأنه مما يجب الإيمان به ولا يصح رده ولا تأويله والله أعلم.

(٢) - فالهم أجمعوا على أن كل كبيرة كفر، وأن الله تعالى يعذب أصحاب الكبائر عذاباً دائماً، إلا النجذات، وهم أصحاب مجلة الحُروري.

غير أن الأدلة كثيرة من القرآن والسنة على أنه لا يخلد في النار أحد من أهل التوحيد، فالموحد وإن كثرت ذنوبه فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، وأما خلود أهل التوحيد في النار فمن المحال والله أعلم.

(٣) - لأن المسلم لا يخرج من الإسلام بارتكاب الذنب ما لم يستحله.

لا يخرج المرء من الإيمان بمواقف الذنب والعصيان

فالمسلم وإن كثرت ذنوبه، وعظمت خطاياها، فأمره عائد إلى مولا: إن شاء عذبه، وإن شاء عفاه.

(٤) - حديث متفق عليه، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» برقم (٥٧٨٨).

(٥) - في (ظ): «تاركه» وهنا يكون عود الضمير على لفظ «ثلاث» لاعلى مدلوله.

وَأَمَّا الْحَجُّ فَمَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ، وَوَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ، وَجَبَ عَلَيْهِ.

وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِي عَامِهِ ذَلِكَ حَتَّى لَا يَكُونَ لَهُ مِنْهُ بُدٌّ، مَتَى آدَاهُ كَانَ مُؤَدِّيًّا، وَلَمْ يَكُنْ آئِمًّا فِي تَأْخِيرِهِ إِذَا آدَاهُ، كَمَا كَانَ آئِمًّا فِي الزَّكَاةِ، لِأَنَّ الزَّكَاةَ حَقٌّ لِمُسْلِمِينَ مَسَاكِينَ حَبَسَهُ عَلَيْهِمْ فَكَانَ آئِمًّا حَتَّى وَصَلَ إِلَيْهِمْ،

وَأَمَّا الْحَجُّ فَكَانَ فِي مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ إِذَا آدَاهُ، فَقَدْ أَدَّى، وَإِنْ هُوَ مَاتَ وَهُوَ وَاحِدٌ مُسْتَطِيعٌ وَلَمْ يَحْجَّ، سَأَلَ الرَّجْعَةَ إِلَى الدُّنْيَا أَنْ يَحْجَّ^(١)، وَيَجِبُ لَهُ أَنْ يَحْجُوا عَنْهُ، وَتَرْجُو أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مُؤَدِّيًّا عَنْهُ كَمَا لَوْ كَانَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ فَقُضِيَ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ .

آخر الكتاب، والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله وأصحابه وأزواجه، وذريته أجمعين، وسلم كثيرا.

كتبه العبد الفقير إلى الله تعالى الراجي عفو، وتجاوزه: أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام، القرشي الشافعي الدمشقي، غفر الله له ولوالديه وللمسلمين أجمعين، في صفر من سنة ثلاث وست مئة للهجرة النبوية.

(١) - ورد هذا المعنى في حديث أخرجه الوملي في «الظهير» (٣٣١٣) مابعده بلون رقم، باب: ومن سورة المنافقين، والطبري ١١٨/٢٨، وابن حميد في منتخبه برقم (٦٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٧٠، والطبراني في «الكنز» ١١٤/١٢، ١١٥، برقم (١٢٦٣٥، ١٢٦٣٦) من طريق يحيى بن أبي حية، عن الضحاک بن مزاحم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان عنده مال يبليه الحج فلم يحج، أو عنده مال تجب فيه الزكاة فلم يزكه، سأل الرجعة عند الموت». قالوا: يا ابن عباس إنما كنا نرى هذا للكافر؟

قال: أنا أقرأ عليكم بذلك قرآناً، ثم قرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ حتى بلغ ﴿فَأَصْدَقَ وَأَكْنَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (المؤمنون: ٩-١٠).

وقال الوملي: «روى سفيان بن عيينة وغير واحد هذا الحديث، عن أبي جناب، عن الضحاک، عن ابن عباس، قوله، ولم يرفعه، وهذا أصحح من رواية عبد الرزاق.

وأبو جناب القصاب اسمه يحيى بن أبي حية، وليس هو بالقوي في الحديث».

ونضيف إلى العلتين السابقتين علة أخرى: وهي الانقطاع، فإن الضحاک لم يسمع ابن عباس فيما نعلم، والله أعلم.

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٢٦: «وأخرج عبد بن حميد، والزمذلي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه، عن ابن عباس.....» وذكر هذا الحديث.

محتوى الفهارس

١. فهرس الآيات القرآنية
٢. فهرس أوائل الأحاديث والآثار
٣. فهرس الأحاديث على أبواب الفقه
٤. فهرس المسانيد حسب ورودها في الكتاب
٥. فهرس الأعلام
٦. فهرس الأماكن والقبائل وما إلى ذلك
٧. فهرس الأشعار

فهرس الآيات القرآنية

حرفه الألف

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١- آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً.....	الكهف: ٦٢	٣٧٥/١
٢- أقتلون رجلاً يقول: ربي الله وقد جاءكم بالبينات	غافر: ٢٨	٣٢٦/١
٣- اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة.....	الأعراف: ١٣٨	٨٧٢/٢
٤- أحرقتَهَا لتغرق أهلها لقد جئت شيئاً إمرأاً.....	الكهف: ٧١	٣٧٥/١
٥- إذا السماء انشقت.....	الانشقاق: ١	١٠٢٣/٢
٦- إذ همّت طائفتان منكم أن تفشلا.....	آل عمران: ١٢٢	١٢٩١/٢
٧- أرايت إذ أوتينا إلى الصخرة.....	الكهف: ٦٣	٣٧٥/١
٨- أقتلت نفساً زكية بغير نفس.....	الكهف: ٧٤	٣٧٥/١
٩- اقرأ باسم ربك الذي خلق.....	العلق: ١	١٠٢٣، ١٠٢٢/٢
١٠- ألم أقل لك: إنك لن تستطيع معي صبراً.....	الكهف: ٧٥، ٧٢	٣٧٥/١
١١- إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني.....	الكهف: ٧٦	٣٧٥/١
١٢- إن الصفا والمروة من شعائر الله.....	البقرة: ١٥٨	٢٢١/١
١٣- إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً...	آل عمران: ٧٧	١٣٠٥/٢ و ٩٥/١
١٤- إن الله عنده علم الساعة.....	لقمان: ٣٤	١٢٤/١
١٥- إنا كاشفوا العذاب قليلاً إنكم عائدون.....	الدخان: ١٥	١١٦/١

- ١٦- إنك لا تسمع الموتى..... النمل: ٨٠ ٢٢٦/١
- ١٧- إنك لن تستطيع معي صبراً..... الكهف: ٦٧ ٣٧٥/١
- ١٨- إني أرى في المنام أني أذبحك..... الصافات: ١٠٢ ٤٨١/١
- ١٩- أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض..... الأنعام: ٦٥ ١٢٩٧/٢
- ٢٠- إياك نعبد وإياك نستعين..... الفاتحة: ٤ ١٠٠٤/٢

حرفه التاء

- ٢١- تبت يدا أبي لهب وتب..... المسد: ١ ٣٢٥/٢

حرفه الذا

- ٢٢- ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون..... الزمر: ٣١ ٦٢، ٦٠/١
- ٢٣- ثم لتسألن يومئذ عن النعيم..... التكاثر: ٨ ٦١/١

حرفه الجيم

- ٢٤- جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً..... الإسراء: ٨١ ٨٦/١
- ٢٥- جاء الحق وما يبدىء الباطل وما يعيد..... سبأ: ٤٩ ٨٦/١

حرفه الضال

- ٢٦- ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصاً..... الكهف: ٦٤ ٣٧٥/١

حرفه السين

- ٢٧- سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً..... الإسراء: ١ ٤٥٣/١
- ٢٨- سبح اسم ربك الأعلى..... الأعلى: ١ ٩٥٠، ٨٥٨/٢
- ٢٩- ستجدني إن شاء الله صابراً..... الكهف: ٦٩ ٣٧٥/١

حرفه الشين

١١٧: المائة: ١/ ٣٠- عليهم شهيداً مادمت فيهم فلما توفيتني.....

حرفه الفاء

- ١١٦/١ الدخان: ١٠-١١ ٣١- فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين، يغشى الناس
- ٣٠٣/١ آل عمران: ١٢٥ ٣٢- فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع أجر عمل عامل منكم
- ٣٧٥/١ الكهف: ٧٧ ٣٣- فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية.....
- ٣٧٥/١ الكهف: ٦٩ ٣٤- فإن اتبعيني فلا تسألني عن شيء.....
- ١٣٣٢/٢ المائة: ٤٢ ٣٥- فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم.....
- ١٠٦/١ المرسلات: ٥٠ ٣٦- فيأي حديث بعده يؤمتون.....
- ١٠١/١ النساء: ٤١ ٣٧- فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد.....
- ١١٦٨/٢ السجدة: ١٧ ٣٨- فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين.....
- ٣٠٢/١ النساء: ٦٥ ٣٩- فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم....
- ٣٧٥/١ الكهف: ٦١ ٤٠- فاتخذ سبيله في البحر سرباً.....

حرفه القاف

٨٨٣/٢ الأنعام: ١٤٥ ٤١- قل: لا أحد فيما أوحى إلي محرماً.....

حرفه الاء

- ١٠٢٦/٢ القيامة: ١ ٤٢- لا أقسم بيوم القيامة.....
- ٥٣٩،٥٣٨/١ القيامة: ١٦ ٤٣- لا تحرك به لسانك لتعجل به.....
- ٣٧٥/١ الكهف: ٧٣ ٤٤- لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني.....

٤٥- لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم..... الممتحنة: ٨ ٣٢٠/١

٤٦- لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة..... الأحزاب: ٢١ ٦٨٤/٢

٤٧- الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى..... يونس: ٦٤ ٣٩٥/١

٤٨- الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم.. آل عمران: ١٧٢ ٢٦٥/١

٤٩- الذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وحلة..... المؤمنون: ٦٠ ٢٧٧/١

٥٠- اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي.... المائدة: ٣ ٣١١/١

حرفه الميم

٥١- ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا.... الحشر: ٧ ٩٦/١

حرفه النون

٥٢- نسأؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم..... البقرة: ٢٢٣ ١٣١١/٢

حرفه الهاء

٥٣- هذا فراق بيني وبينك..... الكهف: ٧٨ ٣٧٥/١

٥٤- هل أتاك حديث الغاشية..... الغاشية: ١ ٩٥٠/٢

حرفه الواو

٥٥- وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون الإسماء: ٤٥ ٣٢٥/١

٥٦- وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون..... المرسلات: ٤٨ ١٠٦/١

٥٧- وإني أعينها بك وذريتها من الشيطان الرحيم.. آل عمران: ٣٦ ١٠٧٣/٢

٥٨- وتقلبك في الساجدين..... الشعراء: ٢١٩ ٣٩٣/٢

٥٩- وظل ممدود..... الواقعة: ٣٠ ١١٦٦/٢

- ٦٠- وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً..... الإسراء: ٧٨ ١٢١٥/٢
- ٦١- ولا تزر وازرة وزر أخرى الأنفال:١٦٤،الإسراء: ١٧، فاطر: ١٨ ٢٢٢/١
- ٦٢- ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله آل عمران: ١٨٠ ٩٣/١
- ٦٣- وليعقبوا وليصفحوا، ألا تحبون أن يغفر الله لكم النور: ٢٢ ٨٩/١
- ٦٤- وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم... فصلت: ٢٢ ٨٧/١
- ٦٥- ونادوا: يامالك..... الزحرف: ٧٧ ٨٠٦/٢
- ٦٦- واليتن والزيتون..... التين: ١ ١٠٢٦/٢
- ٦٧- والسماء والطارق..... الطارق: ١ ١٢٨٤/٢
- ٦٨- والضحى والليل إذا سحى..... الضحى: ١-٢ ٧٩٦/٢
- ٦٩- والطور..... الطور: ١ ٥٦٧/١
- ٧٠- والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر..... الفرقان: ٦٨ ١٠٣/١
- ٧١- والليل إذا عسعس..... التكوير: ١٧ ٥٧٨/١
- ٧٢- والليل إذا يغشى..... الليل: ١ ٤٠٠/١
- ٧٣- والمرسلات عرفاً..... المرسلات: ١ ١٠٢٦/٢ و ٣٤٠/١
- ٧٤- والنحل باسقات..... ق: ١٠ ٨٤٧/٢

حرفه الياء

- ٧٥- ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم..... المائدة: ١٠٥ ٣/١
- ٧٦- ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء.. المتحنة: ١ ٤٩/١

٨٥٤/٢

٧٧- يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم.. الحج: ١

٣٣٥/١

٧٨- يسبحن بالعشي والإشراق..... ص: ١٨

٢٧٦/١

٧٩- يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات..... إبراهيم: ٤٨



(٢) فهرس أوائل الأحاديث والآثار

حرف الألف

- أَلْبِرُّ يُرَدُّنَ بهذا؟ عائشة ١٩٦/١
- آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ كشف الستارة أنس بن مالك ١٢٢٣/٢
- أيون إن شاء الله تائبون عابدون لربنا حامدون... عبد الله بن عمرو ٦٥٨/٢
- أبرأ إلى كل خليل من خله ولو كنت متخذاً خليلاً عبد الله بن مسعود ١١٣/١
- أَبَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خديجة بيت في الجنة..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٨/٢
- أبصر الأقرع بن حابس رسول الله ﷺ وهو يقبل... أبو هريرة ١١٣٨/٢
- أبصر رسول الله ﷺ حلة سبراء على عطارده..... ابن عمر ٦٩٧/٢
- أبصر النبي ﷺ رجلاً قد أسبل إزاره..... الشريد بن سويد ٨٣٠/٢
- أبصرني رسول الله ﷺ وأنا أصلي ركعتين..... قيس جدّ سعد ٨٩٣/٢
- أبصرني رسول الله ﷺ وأنا متخلّق..... يعلى بن مرة ٨٤٢/٢
- أبطأ جبريل عليه السلام على النبي ﷺ بالوحي.. جندب بن عبد الله البجلي ٧٩٦/٢
- أبق لي أبق لي..... عائشة ١٦٨/١
- أبيّني لا ترموا جمره العقبة..... ابن عباس ٤٧١/١
- أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوباً وأرق أفئدة..... أبو هريرة ١٠٨١/٢
- أتانا ابن مربع الأنصاري ونحن بعرفة في مكان..... يزيد بن شيبان ٥٨٨/١
- أتانا زيد بن ثابت ونحن في حائط..... شرحبيل أبو سعد ٤٠٤/١

- أتاني جبريل عليه السلام فقال مر أصحابك..... السائب بن خلاد ٨٧٧/٢
- أتاني عبد الله بن سلام وقد أدخلت رجلي في الغرز علي بن أبي طالب ٥٣/١
- أتاني الليلة أت من ربي فقال: صلّ في هذا الوادي عمر بن الخطاب ١٩/١
- أتاني يوم الفتح حموان لي فأحزّهُمَا..... أم هانئ ٣٣٣/١
- أتت يهودية فقالت أعاذك الله من عذاب..... عائشة ١٧٩/١
- أتني أمي رغبة في عهد قريش..... أسماء بنت أبي بكر ٣٢٠/١
- أبحار كسبة، أبحار كسبة..... سعد بن أبي وقاص ٧٧/١
- أحمين أن يسورك الله عز وجل مكانه سواراً..... أسماء بنت يزيد ٣٧١/١
- أخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب ثم..... ابن عمر ٦٩٣/٢
- أخذ مؤذناً لا يأخذ علي أذانه أجراً..... عثمان بن أبي العاص ٩٣١/٢
- أتريد أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا حتى تذوقي..... عائشة ٢٢٨/١
- أستطيع أن تعتق رقبة؟ قال لا. قال: تستطيع..... أبو هريرة ١٠٣٩/٢
- أطيبان به نفساً لصاحبكما؟ قال: لا..... زيد بن أرقم ٨٠٤/٢
- أتعرف رجلاً؟ قلت: نعم..... أبو هريرة ١٢١٢/٢
- أتق يا أبا الوليد أن تأتي يوم القيامة..... عبادة بن الصامت ٩٢٠/٢
- أتى أبا هريرة رجل فارسي وامرأة له..... أبو ميمونة ١١١٥/٢
- أتى رسول الله ﷺ بدابة طويل الظهر ممدود..... حذيفة ٤٥٣/١
- أتى علي بن أبي طالب باليمن في ثلاثة نفر..... زيد بن أرقم ٨٠٤/٢

- أتى النبي ﷺ امرأة من الأنصار فرشت له صوراً.... جابر بن عبد الله ١٣٠٤/٢
- أتى النبي ﷺ بتمر فجعل يقسمه وهو محتفز..... أنس بن مالك ١٢٥٦/٢
- أتى النبي ﷺ بدلو من زمزم فشرب ثم توضأ..... وائل بن حجر ٩١١/٢
- أتى النبي ﷺ بصبي من صبيان الأنصار..... عائشة ٢٦٧/١
- أتى النبي ﷺ رجل منصرفه من أحد..... ابن عباس ٥٤٧/١
- أتيت نبي الله ﷺ وهو بالجرعانة..... سراقه بن مالك ٩٢٧/٢
- أتينا رسول الله ﷺ في أربع مائة راكب نسأله.. دكين بن سعيد المزني ٩١٨/٢
- أتينا رسول الله ﷺ نستحمه فأتى بدود غرّ.... أبو موسى الأشعري ٧٨٥/٢
- أتينا الزهري في دار ابن الجواز فقال: إن شتتم..... سفيان ٢٦/١
- أتمّ أتمّ؟ يعني حسناً فظننت أنه إنما..... أبو هريرة ١٠٧٤/٢
- أحب عني اللهم أيده بروح القدس. قال: اللهم نعم أبو هريرة ١١٣٧/٢
- اجتمع عند البيت ثلاثة نفر قرشيّان وثقفي..... عبد الله بن مسعود ٧٧/١
- أحابتنا هي؟ فقلت: يا رسول الله! إنها..... عائشة ٢٠٣/١
- أحب الصيام إلى الله صيام داود، كان يصوم يوماً.. عبد الله بن عمرو ٦٠١/٢
- احتج آدم وموسى فقال موسى لآدم: يا آدم..... أبو هريرة ١١٥٠، ١١٤٩/٢
- احتجّت الجنة والنار فقالت هذه: يدخلني..... أبو هريرة ١١٧٢/٢
- احتجم رسول الله ﷺ حجه عبد لحى من الأنصار أنس بن مالك ١٢٥٢/٢
- احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم..... ابن عباس ٥١٠، ٥٠٩/١

- أخبرتني ميمونة أنها كانت تغتسل ابن عباس ٣١١/١
- أخبرتني أبوك أن شجرة أنذرت النبي ﷺ بالجن مسروق ١٢٣/١
- اختلف الناس بأي شيء دوري جرح رسول الله ﷺ سهل بن سعد ٩٥٩/٢
- أخبر رسول الله ﷺ ذات ليلة بالعشاء فخرج ابن عباس ٥٠٠/١
- أخرجوا العواتق وذوات الخدور أم عطية ٣٦٦/١
- أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ابن عباس ٥٣٧/١
- أخرجوا يهود الحجاز من الحجاز أبو عبيدة بن الجراح ٨٥/١
- أدرك رسول الله ﷺ عمر وهو في سفره ابن عمر ٧٠٤/٢
- ادن فكل لعلك صائم، إن رسول الله ﷺ ابن عباس ٥٢٣/١
- إذا أبق العبد إلى أرض العدو فقد برئت جرير بن عبد الله ٨٢٦/٢
- إذا أتاكم المصدق فلا يفارقنكم إلا عن جرير بن عبد الله ٨١٥/٢
- إذا أتى أحدكم أهله فإن أراد أن أبو سعيد الخدري ٧٧١/٢
- إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون أبو هريرة ٩٦٥/٢
- إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عدي بن حاتم ٩٤٣/٢
- إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن أبو موسى الأشعري ٧٥٢/٢
- إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع أبو موسى الأشعري ٧٩٢/٢
- إذا استأذن أحدكم جاره أن يفرز أبو هريرة ١١٠٨/٢
- إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد عبد الله بن عمر ٦٢٥/٢

٩٨٨/٢	أبو هريرة إذا استحجر أحدكم فليستحجر وتراً.....
٩٨٣،٩٨٢/٢	أبو هريرة إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس.....
٩٧٢/٢	أبو هريرة إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة.....
١٠٤٦،١٠٤٥/٢	أبو هريرة إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً فلا يرفث.....
٨٤٤/٢	سلمان بن عامر إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه.....
٢٠/١	عمر بن الخطاب إذا أقبل الليل من هاهنا وأدير النهار.....
٤٣١/١	أبو قتادة إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا.....
٨٩٧/٢	عبد الله بن أرقم إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الغائط.....
٤٩٨/١	ابن عباس إذا أكل أحدكم فلا يمسح يديه حتى يلغفها.....
٦٤٩/٢	عبد الله بن عمر إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه.....
١٣٣٧/٢	جابر بن عبد الله إذا أكلتم هذه الخضرة فلا تجالسونا فإن الملامكة....
٩٦٣/٢	أبو هريرة إذا أمّن القاريء فأمّنوا فإن الملامكة.....
١١٩٧/٢	أبو هريرة إذا انتهيت إلى قوم جلوس فسلم عليهم.....
٢٧٨/١	عائشة إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها.....
١١٧٠/٢	أبو هريرة إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل.....
٣٦/١	عثمان بن عفان إذا تأهل الرجل في بلد فليصلّ به صلاة المقيم.....
٦٧٠/٢	ابن عمر إذا تبايع المتبايعان فكل واحد منهما.....
١١٧٤/٢	أبو هريرة إذا تبايع أحدكم فليكظم أو ليضع.....

- إذا توضأت فانثرت وإذا استجمرت..... سلمة بن قيس ٨٨٠/٢
- إذا حجت فاستأذن فإذا أذن..... عبد الله بن عمر ٦٥١/٢
- إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا..... أنس بن مالك ١٢٢٦/٢
- إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين..... أبو قتادة ٤٢٥/١
- إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن..... أم سلمة ٢٩٥/١
- إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل..... أبو هريرة ١٠٤٤١، ١٠٤٣/٢
- إذا ذهب أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة..... أبو هريرة ١٠١٩/٢
- إذا رأيت إحدكم الماء فلتغتسل فقالت..... أم سلمة ٣٠٠/١
- إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليصل ركعتين..... أبو هريرة ١١٨٠/٢
- إذا رأى أحدكم من هو فوقه في المال..... أبو هريرة ١٠٩٨/٢
- إذا رأيتم الجنائزة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع.. عامر بن ربيعة ١٣٩/١
- إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٢/٢
- إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا..... ابن عاصم عن أبيه ٨٤٠/٢
- إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه..... عبد الله بن عباس ٥٢٤/١
- إذا رميت الجمرة فارمها بمثل حصى الخذف..... معاذ أو ابن معاذ ٨٧٦/٢
- إذا رميت الجمرة وذبحتم وحلقتم..... عمر بن الخطاب ٢١٤/١
- إذا زنت أمة أحدكم فاجلدوها فإن..... زيد بن خالد وأبو هريرة وشبل ٨٣٢/٢
- إذا زنت أمة أحدكم فبين زناها فليجلدها..... أبو هريرة ١١١٤/٢

- إذا سلم عليك اليهودي فإثمًا..... عبد الله بن عمر ٦٧٢/٢
- إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدنو..... سهل بن أبي حثمة ٤٠٥/١
- إذا صل أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً..... أبو هريرة ١٠٢٣/٢
- إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه فإن الله..... أبو هريرة ١١٥٥/٢
- إذا ظهر السوء في الأرض أنزل..... عائشة ٢٦٦/١
- إذا قال الرجل لأخيه: جزاك الله خيراً..... أبو هريرة ١١٩٥/٢
- إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر قال..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٨/٢
- إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه..... أبو ذر ١٢٨/١
- إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين..... أبو هريرة ١٠١٦/٢
- إذا قرأ أحدكم ﴿لا أقسم بيوم القيامة﴾..... أبو هريرة ١٠٢٦/٢
- إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت..... أبو هريرة ١١٨٦/٢
- إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب..... أبو هريرة ٩٩٧/٢
- إذا كان أحدكم في الفياء فقلص عنه حتى..... أبو هريرة ١١٧٣/٢
- إذا كان لإحداكن مكاتب وعنده ما يؤدي فلتحتجب.. أم سلمة ٢٩١/١
- إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده..... أم سلمة ٢٩١/١
- إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب..... أبو هريرة ٩٦٣/٢
- إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما..... ابن عمر ٧١٦/٢
- إذا كفى أحدكم نحامه صنعة طعامه وكفاه.. أبو هريرة ١١٠٤، ١١٠٣، ١١٠٢/٢

- إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليفتل..... عائشة ١٨٥/١
- إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا..... أبو هريرة ١١٢٦/٢
- إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء... عائشة ١٨٢/١
- إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع..... أبو هريرة ٩٩٨٠٩٩٧/٢
- أذن في الناس أن رسول الله ﷺ يريد الحج..... جابر بن عبد الله ١٣٢٦/٢
- أذهبوا إليه فاسألوه عن..... عمرو ٥٦١/١
- أراد رسول الله ﷺ أن يعتكف العشر الأواخر..... عائشة ١٩٦/١
- أرأيت لو كان لك عبدان أحدهما لا يخونك.... عوف بن مالك الجشمي ٩٠٨/٢
- أربُّ إبْلِ أنت، أو ربُّ غنم؟ وكان يعرف..... عوف بن مالك ٩٠٨/٢
- أربعة أنهار من الجنة: الفرات وسبحان وجيحان... أبو هريرة ١١٩٨/٢
- أرحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء..... عبد الله بن عمرو ٦٠٣/٢
- أردت أن أخطب إلى رسول الله ﷺ ابنته..... علي بن أبي طالب ٣٨/١
- أردت أن أشترى بريدة فأعتقها..... عائشة ٢٤٣/١
- أرسل عليُّ أيوب رجل من جراد من ذهب فجعل.. أبو هريرة ١٠٩٢/٢
- أرسل عمر بن الخطاب إلى شيخ من بني زهرة..... أبو يزيد المكي ٢٤/١
- أرسلني أبو الجهم أسأل زيد بن خالد الجهني..... بسر بن سعيد ٨٣٧/٢
- أرسلني إليك ابن أخيك ابن عباس أسألك..... عبد الله بن حنين عن أبيه ٣٨٣/١
- أرسلني علي بن الحسين إلى الزبير..... عقييل بن أبي طالب ٣٤٥/١

- أرسلوا إليّ أعلم رجلين فيكم! فجاؤوا..... جابر ١٣٣٢/٢
- أرضعيه، فقالت: كيف أرضعه وهو رجل كبير..... عائشة ٢٨٠/١
- ارفع إزارك..... ابن عمر ٦٥٢/٢
- ارفع إزارك فقال الرجل: يا رسول الله..... الشريد بن سويد ٨٣٠/٢
- ارفع إزارك فكل خلق الله حسن فما رؤي..... الشريد بن سويد ٨٣٠/٢
- اركبها. قال إنها بدنة قال: اركبها..... أبو هريرة ١٠٣٤/٢
- ارم ولا حرج..... عبد الله بن عمرو ٥٩٢/١
- أزره المؤمن إلى أنصاف ساقيه لا..... أبو سعيد الخدري ٧٥٥/٢
- أسبخ الوضوء يا عبد الرحمن فاني..... أبو سلمة بن عبد الرحمن ١٦١/١
- استأذن على رسول الله ﷺ رجل فقال..... عائشة ٢٥١/١
- استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الأزد..... أبو حميد الساعدي ٨٦٤/٢
- استعمل رسول الله ﷺ عبادة بن الصامت على الصدقة طاووس ٩٢٠/٢
- استعمل معاوية بن أبي سفيان جرير بن عبد الله..... نافع بن جبير ٨٢٣/٢
- استغفروا له..... أبو هريرة ١٠٥٤/٢
- استيقظ رسول الله ﷺ من نوم وهو..... زينب بنت جحش ٣١٠/١
- أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها..... أبو هريرة ١٠٥٣/٢
- أسفروا بصلاة الفجر فإن ذلك أعظم للأجر..... رافع بن خديج ٤١٣/١
- أسلمت على ما سبق من خير..... حكيم بن حزام ٥٦٥/١

- اسم ابنك عبد الرحمن جابر بن عبد الله ١٢٦٨/٢
- اسم الذي سرق فيل عبد الكريم ٤١٢/١
- اسمعي مني يا بنت آل قيس! إنما السكينة فاطمة بنت قيس ٣٦٧/١
- اسمعي يارية الحجره، فلما قضت أبو هريرة ٢٤٩/١
- اشتد برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس ابن عباس ٥٣٧/١
- اشترى ابن عمر من شريك لنواس إبلاً هيماً عمرو بن دينار ٧٢٣/٢
- اشترىها وأعتقها فإنما الولاء لمن أعتق عائشة ٢٤٣/١
- اشتكت الناز إلى ربها فقالت: ربّ أكل بعضي بعضاً أبو هريرة ٩٧٣/٢
- اشتكى أبو الرّداد فعاده عبد الرحمن بن عوف ... أبو سلمة بن عبد الرحمن ٦٥/١
- اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينه بخل وهو محرم نبيه بن وهب ٣٤/١
- أشدّ الناس عذاباً عند الله يوم القيامة خالد بن الوليد ٥٧٣/١
- أشرف رسول الله ﷺ على أطم من أطام أسامة بن زيد ٥٥٣/١
- أشرف علينا رسول الله ﷺ من عليه له ونحن أبو سريحة الغفاري ٨٥٠/٢
- أشعرنها إياه أم عطية ٣٦٣/١
- اشفعوا إلي فتوجروا وليقض الله علي أبو موسى الأشعري ٧٩٠/٢
- أشهد علي رسول الله ﷺ أنه صلى قبل الخطبة ابن عباس ٤٨٣/١
- أصاب ابن عمر برد وهو محرم عبد الله بن عمر ٧١٣/٢
- أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً ابن عباس ٥٤٧/١

- أصبنا إبلاً وغنماً وكنا نعدل البعير..... رافع بن خديج ٤١٥/١
- أصبنا حُمراً يوم خيبر خارجاً من القرية..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٤/٢
- أصليت؟ قال: لا، قال فصل ركعتين..... أبو سعيد الخدري ٧٥٩/٢
- أصليت؟ قال: لا، قال: فصل ركعتين..... جابر بن عبد الله ١٢٥٨/٢
- اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد..... عبد الله بن جعفر ٥٤٨/١
- أضللت بعيراً لي يوم عرفة فخرجت..... جبير بن مطعم ٥٧٠/١
- أطرح عليّ شيئاً فألقيت عليه برنساً..... ابن عمر ٧١٣/٢
- أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم.. جابر بن عبد الله ١٢٩٢/٢
- أطلع رجل من حجرٍ في حجرة النبي ﷺ..... سهل بن سعد ٩٥٤/٢
- أطيب اللحم لحم الظهر..... عبد الله بن جعفر ٥٥٠/١
- أطيب من المسك واستنثر خارجاً..... وائل بن حجر ٩١١/٢
- اعبرها (الرؤيا)..... ابن عباس ٥٤٧/١
- اعتدي عند أم شريك بنت أبي العكر ثم قال..... فاطمة بنت قيس ٣٦٧/١
- اعتكف رسول الله ﷺ العشر الوسطى من شهر.... أبو سعيد الخدري ٧٧٥/٢
- اعتم رسول الله ﷺ ذات ليلة بالعشاء فخرج..... عمرو ٥٠٠/١
- اعتمر رسول الله ﷺ من الجعرانة ليلاً فنظرت..... محرش الكعبي ٨٨٧/٢
- اعتمرا في شهر رمضان فإن عمرة فيه لكما كحجة يوسف بن عبد الله ٨٩٥/٢
- اعتمرنا مع رسول الله ﷺ فكنا نستزه حين..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٩/٢

- أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أبو هريرة ١١٦٨/٢
- أعرف عفاصها ووعاءها ثم عرفها ستة يزيد مولى المنبعث ٨٣٦/٢
- أعطى رسول الله ﷺ يوم حنين أبا سفيان رافع بن خديج ٤١٦/١
- أعطي صواحباتك أسماء بنت يزيد ٣٧١/١
- أعطيت حمساً لم يعطهن أحد قبلي جعلت أبو هريرة ٩٧٦/٢
- أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن أمر لم يحرم سعد بن أبي وقاص ٦٧/١
- أعلمه الناضح جابر ١٣٢٢/٢
- أعلمه ناضحك أو أطعمه رقيقك سعد بن محبصة ٩٠٣/٢
- أعن ميراث رسول الله ﷺ تسأل؟ ما ترك عائشة ٢٧٣/١
- أعوذ بوجهك جابر بن عبد الله ١٢٩٧/٢
- أعجب أوليائي عندي منزلة رجل مؤمن أبو أمامة ٩٣٤/٢
- اغسلنها ثلاثاً أو حمساً أو أكثر من أم عطية ٣٦٣/١
- اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه في ثوبه ابن عباس ٤٧٢/١
- أفتان أنت يا معاذ؟ أفتان أنت؟ أقرأ سورة جابر ١٢٨٤/٢
- أفضل الجهاد كلمة حق أبو سعيد ٧٧٠/٢
- أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح أم كلثوم ٣٣٠/١
- أفضل الصدقة المنيحة تغدو بعس أو تروح أبو هريرة ١٠٩٤، ١٠٩٣/١
- أفضل الصلاة طول القيام وأفضل الجهاد جابر بن عبد الله ١٣١٤/٢

- أفلا أدلك على عمل إذا أنت قلته أدركت من قبلك أبو ذر ١٣٣/١
- أفلا أكون عبداً شكوراً..... مغيرة بن شعبه ٧٧٨/٢
- إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه..... العلاء بن الحضرمي ٨٦٨/٢
- اقتدوا باللذنين من بعدي أبي بكر وعمر..... حذيفة ٤٥٤/١
- اقتلوا الحيات وذا الطفتين والأبتر فإنهما..... عبد الله بن عمر ٦٣٣/٢
- اقرأ ب ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ ﴿والليل إذا﴾.... جابر بن عبد الله ١٢٨٤/٢
- اقرأ فقال: اقرأ وعليك أنزل؟ قال: إني أحب..... ابن مسعود ١٠١/١
- أقروا الطير على مكائنها..... أم كرز ٣٥٠/١
- اقضه عنها..... ابن عباس ٥٣٣/١
- اكتب يا يزيد فلولا أن يقع في أحموقه..... ابن عباس ٥٤٣/١
- أكرموا أصحابي ثم الذين يلونهم..... عمر بن الخطاب ٣٢/١
- اكتشفوا عني سحف القبة حتى أحدثكم حديثاً سمعته من... معاذ بن جبل ٣٧٣/١
- أكل النبي ﷺ لحماً وصلّى ولم يتوضأ..... عمرو بن أمية ٩٢٣/٢
- أكل ولدك نخلت مثل هذا؟ قال: لا قال..... النعمان بن بشير ٩٥٢،٩٤٩/٢
- اكلفوا من العمل ما تطيقون..... عائشة ١٨٣/١
- أكنتم ترون أني أزيد على أربع..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٦/٢
- ألا أخبرك بما هو خير لك منه: تسبحين الله..... علي بن أبي طالب ٤٣/١
- ألا إن الله ورسوله ينهيانكم عنها فإنها رجز..... أنس بن مالك ١٢٣٥/٢

- ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم..... عبد الله بن عمر ٧٠٤،٦٣٨/٢
- ألا إني فرطكم على الخوض..... حنذب البحلي ٧٩٨/٢
- ألا إني فرطكم على الخوض وإني مكاتر بكم الأمم الصنابحي الأحمسي ٧٩٩/٢
- ألا تعجبوا كيف يصرف الله عز وجل عني شتم.... أبو هريرة ١١٧١/٢
- ألا تكفيني هذه الخلصة اليمانية..... جرير بن عبد الله ٨٢١/٢
- ألا صلوا في رحالكم..... ابن عمر ٧١٨/٢
- ألا لا تغلوا صدق النساء فإنها لو كانت..... عمر بن الخطاب ٢٣/١
- ألا وإن لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدوته... أبو سعيد ٧٧٠/٢
- ألبسه يا رسول الله ﷺ القميص الذي يلي.... عبد الله بن عبد الله بن أبي ١٢٨٦/٢
- العجوا يا بني أرفدة، تعلم اليهود والنصارى..... عائشة ٢٥٦/١
- ألقوها وما حورها وكلوه..... ميمونة ٣١٤/١
- الله أعلم بما كانوا عاملين..... أبو هريرة ١١٤٧،١١٤٤/٢
- الله أكبر الله أكبر ورفع يديه، حرت خير..... أنس بن مالك ١٢٣٣/٢
- الله أكبر هذا كما قالت بنو إسرائيل اجعل..... أبو واقد الليثي ٨٧٢/٢
- الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب.... ابن عمر ٦٨٩/٢
- اللهم اجعلها منهم فغزت البحر..... أم حرام ٣٥٢/١
- اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين..... أبو هريرة ١٠٣٠/٢
- اللهم اكفنيهم بسع كسع يوسف فأصابتهم سنة... عبد الله ١١٦/١

- ٧٤١/٢ اللهم إليك وجهت وجهي وإليك أسلمت البراء بن عازب
- ١٢٥/١ اللهم امتعني بزوجي رسول الله ﷺ وبأبي أبي سفيان... أم حبيبة
- ٢٢٥/١ اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك دعاك لأهل..... عائشة
- ٩٦٩/٢ اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش أبو هريرة
- ١٠٧٦/٢ اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه..... أبو هريرة
- ٣٠١/١ اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً واسعاً..... أم سلمة
- ٣٠٥/١ اللهم إني أعوذ بك أن أزلّ أو أضل..... أم سلمة
- ١٠٧٢/٢ اللهم إني متخذ عندك عهداً لن تخفره أيما..... أبو هريرة
- ١٠٨٢/٢ اللهم اهد دوساً وائت بهم مرتين..... أبو هريرة
- ٢٢٥/١ اللهم بارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا..... عائشة
- ٤٨٩/١ اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا ما هو خير منه..... ابن عباس
- ٨٢١/٢ اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً..... جرير بن عبد الله
- ٢٧٢/١ اللهم سيياً نافعاً..... عائشة
- ٤٤٩/١ اللهم قني عذابك يوم تجمع عبادك..... حذيفة
- ١٠٥٦/٢ اللهم لا تجعل قبري وثناً لعن الله قوماً اتخذوا..... أبو هريرة
- ٥٠٤/١ اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض..... ابن عباس
- ٧٣٧/٢ اللهم منزل الكتاب سريع الحساب مجري..... عبد الله بن أبي أوفى
- ٨٦٤/٢ اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت..... أبو حميد الساعدي

- لم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار..... عبد الله بن عمرو ٦٠٢/١
- لم أخبر أنك تلي أعمالاً من أعمال المسلمين..... ابن السعدي ٢١/١
- لم تري أن محرزاً المدلجي قفلت..... ابن جريج ٢٤٢/١
- لم تسمعوا ما قال ربكم الليلة؟ قال ما أنعمت..... زيد بن خالد ٨٣٣/٢
- أمّ قومك واقدرهم بأضعفهم فإن..... عثمان بن أبي العاص ٩٣٠/٢
- أما الذي نهى عنه رسول الله ﷺ فهو..... ابن عباس ٥١٩/١
- أما إن ذلك سيكون..... الزبير ٦١/١
- أما إن ذلك لا يرد شيئاً قضاءه الله عز وجل..... جابر بن عبد الله ١٢٩٦/٢
- أما أنا فلا أكل متكفاً وأما إنه قد أكل..... عمران بن حصين ٨٥٥/٢
- أما إنا قد سألنا عن ذلك يعني أرواح الشهداء..... عبد الله ١٢٠/١
- أما إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك..... أبو رمثة ٨٩١/٢
- أما تذكر إن كنت أنا وأنت في الإبل..... عمار بن ياسر ١٤٤/١
- أما ترضى أن تكون مبي بمنزلة هارون من موسى..... سعد ٧١/١
- أما ترون القتل شيئاً..... ابن عمر ٦٦٢/٢
- أما الظلة فالإسلام، وأما ما ينظف سمناً وعسلأ..... ابن عباس ٥٤٧/١
- أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ..... أبو هريرة ١٠٢٩/٢
- أما يكفي إحداكن أن تتخذ جماناً..... أسماء بنت يزيد ٣٧١/١
- الإمام أمير فإن صلى قاعداً فصلوا..... أبو هريرة ٩٩٠، ٩٨٩/٢

- الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد..... أبو هريرة ١٠٣٠/٢
- امترا ابن عباس والمسور بن مخزومة..... عبد الله بن حنين، عن أبيه ٣٨٣/١
- أمر رسول الله ﷺ بالقتلى قتلى أحدٍ أن..... جابر بن عبد الله ١٣٣٦/٢
- أمر رسول الله ﷺ بلعق الأصابع ولعق الصحيفة.... جابر بن عبد الله ١٢٧١/٢
- أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه..... ابن عباس ٥١٣/١
- أمر النبي ﷺ أن يسجد منه على سبع على يديه..... ابن عباس ٥٠٢/١
- أمرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة أبو هريرة ١١٨٧/٢
- أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلي بعد الجمعة أربعاً.... أبو هريرة ١٠٠٧/٢
- أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بُذنيهِ..... علي بن أبي طالب ٤٢،٤١/١
- أمسك بنصالحها..... جابر ١٢٩٠/٢
- أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟..... أبو هريرة ١١٥٢/٢
- أملى عليّ أبي كتاباً إلى أخ لي كان عاملاً..... أبو بكر ٨١١/٢
- أن أبا بكر الصديق قام فحمد الله وأثنى عليه..... قيس بن حازم ٣/١
- أن أبا ذر كان ينزل عليهم في العمرة..... الهيثم بن أبي الأسعد ٨٦٩/٢
- إن أبا القاسم ﷺ قد سبق بالخيرات وإن ذكوان.... أبو هريرة ١١٩٩/٢
- إن أبغض الرجال إلى الله عز وجل..... عائشة ٢٧٥/١
- أن ابن عمر كان يمرّ بشجرة بين مكة..... نافع ٦٨١/٢
- إن ابني هذا سيّد ولعل الله أن يصلح به..... أبو بكر ٨١٢/٢

- ٣٨٩/١ إن أبواب السماء تفتح أو الجنة عند زوال الشمس.. أبو أيوب
- ١٢٢٣/٢ أن أثبتوا فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة مصحف..... أنس بن مالك
- ٣٩٨/١ إن أثقل شيء في الميزان خلق حسن..... أبو الدرداء
- ١٢٦/١ إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً..... عبد الله
- ١١٦٢/٢ إن أختع الأسماء عند الله رجل تسمى..... أبو هريرة
- ٧٥٨/٢ إن أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله عز وجل.. أبو سعيد الخدري
- ٦٩/١ إن الإسلام الكلمة وإن الإيمان العمل..... سعد بن أبي وقاص
- ٢٥٣/١ إن أشد الناس عذاباً عند الله..... عائشة
- ١١٧/١ إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون..... عبد الله بن مسعود
- ١٠٨٥/٢ إن أصدق بيت قاله الشاعر: ألا كل شيء ما..... أبو هريرة
- ٧٣٤/٢ أن اكفأوا القدر بما فيها، فأكفيهاها..... عبد الله بن أبي أوفى
- ١٠٦٥/٢ إن الذي حرمها حرم أن يكارم بها اليهود..... أبو هريرة
- ١٠٢٠/٢ إن الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام..... أبو هريرة
- ٢٥/١ إن الله بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الكتاب..... عمر بن الخطاب
- ١٢٠٨/٢ إن الله تجاوز عن أمي ما وسوست..... أبو هريرة
- ٢٦٧/١ إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً..... عائشة
- ١٢٩/١ إن الله خلق في الجنة ريحاً بعد الريح..... أبو ذر
- ٩٤/١ إن الله قد يحدث من أمره ما يشاء وإنه مما أحدث أن عبد الله بن مسعود

- ٤٤٠/١ إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا..... خزيمه بن ثابت
- ٢٧١/١ إن الله لا يعذب العامة بعمل..... عمر بن عبد العزيز
- ٥٩٣/١ إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً..... عبد الله بن عمرو
- ٣٧٧/١ إن الله ليحفظ بحفظ الرجل الصالح..... ابن المنكر
- ٢٢٢/١ إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببعض بكاء..... عائشة
- ٧٥٧/٢ إن الله ليسأل العبد يوم القيامة حتى..... أبو سعيد الخدري
- ١٠١٠/٢ إن الله ليصبح القوم بالنعمة ويمسهم..... أبو هريرة
- ٣٩٨/١ إن الله ييغض الفاحش البذيء..... أبو الدرداء
- ٤٥١/١ إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال..... حذيفة
- ٩٧/١ أن امرأة من بني أسد أتت ابن مسعود..... علقمة
- ٥١٨/١ أن امرأة من خثعم سألت رسول الله ﷺ غداً..... ابن عباس
- ٢٢/١ إن أموال بني النضير كانت مما آفأه الله..... عمر بن الخطاب
- ٧٧٣/٢ إن أهل الدرجات العلى ليرون أهل عليين..... أبو سعيد الخدري
- ٢٢٣/١ إن أهلها ليكون عليها وإنها لتعذب في قبرها..... عائشة
- ٢٤٨/١ إن أولادكم من أطيب كسبكم، فكلوا من كسبكم عائشة
- ٥٤٠/١ إن البركة تنزل في وسط الطعام..... ابن عباس
- ٢٢٢/١ إن بكاء الحي للميت عذاب للميت..... ابن عمر
- ٦٢٤/٢ إن بلائاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا..... عبد الله بن عمرو

- ٩٠٧/٢ إن بني إسرائيل كان إذا أصاب أحدهم البول... عبد الرحمن بن حسنة
- ٦٣٩/٢ إن الحياء من الإيمان..... عبد الله بن عمر
- ٧٥٨/٢ إن الخير لا يأتي إلا بالخير إن الخير لا..... أبو سعيد الخدري
- ٣٥٦/١ إن الدنيا حلوة حضرة فإن أخذها..... حولة بنت قيس
- ٧٧٠/٢ إن الدنيا حضرة حلوة وإن الله..... أبو سعيد الخدري
- ١٤٥/١ إن الرجل ليصلي الصلاة فينصرف وما كتب..... عمار بن ياسر
- ١٢٩٦/٢ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي جابر
- ١٣٢٤/٢ أن رجلاً قال: يا رسول الله رأيت في المنام كأن..... جابر
- ٥٣٤/١ أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ..... ابن عباس
- ١١٧٥/٢ أن رجلاً مرَّ بغصن من شوك فرفعه عن..... أبو هريرة
- ٩٢٣/٢ أن رسول الله ﷺ احتزَّ كتف شاة فأكل..... عمرو بن أمية الضمري
- ٨٦٧/٢ أن رسول الله ﷺ أعطاه ديناراً ليشتري..... عروة بن أبي الجعد
- ٥٧٤/١ أن رسول الله ﷺ أمره أن يردف عائشة..... عبد الرحمن بن أبي بكر
- ٣٥٣/١ أن رسول الله ﷺ أمرها بقتل الأوزاع..... أم شريك
- ٥١/١ أن رسول الله ﷺ إنما قام مرة واحدة ثم لم يعد..... علي بن أبي طالب
- ٢١٩/١ أن رسول الله ﷺ أهدى مرة غنماً..... عائشة
- ٢٣٨/١ أن رسول الله ﷺ أولم على بعض نسائه..... عائشة
- ١٢١٩/٢ أن رسول الله ﷺ أولم على صفية بسويق وتمر..... أنس بن مالك

- أن رسول الله ﷺ حين بعث فلاناً سماه..... عم ابن كعب بن مالك ٨٩٩/٢
- أن رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى..... أنس بن مالك ١٢٤٧/٢
- أن رسول الله ﷺ ذكر وضع الجوائح بشيء..... جابر بن عبد الله ١٣١٨،١٣١٧/٢
- أن رسول الله ﷺ رجم يهودياً ويهودية..... ابن عمر ٧١٤/٢
- أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا..... زيد بن ثابت ٤٠٣/١
- أن رسول الله ﷺ رخص في العرايا..... زيد بن ثابت ٦٣٦/٢
- أن رسول الله ﷺ رخص للرعاء أن يرموا..... أبو البداح، عن أبيه ٨٧٨/٢
- أن رسول الله ﷺ صلى بالناس الصبح يوم..... عبد الله بن السائب ٨٤١/٢
- أن رسول الله ﷺ قبض عن تسع وكان..... ابن عباس ٥٣٥/١
- أن رسول الله ﷺ قدم أغيلمة بني عبد المطلب..... ابن عباس ٤٧١/١
- أن رسول الله ﷺ قضى أن أعيان بني الأم يتوارثون علي بن أبي طالب ٥٥/١
- أن رسول الله ﷺ قضى بالعمري للوارث..... زيد بن ثابت ٤٠٢/١
- أن رسول الله ﷺ كان إذا أضاء له..... حفصة ٢٩٠/١
- أن رسول الله ﷺ كان إذا أنزل عليه القرآن..... ابن عباس ٥٣٨/١
- أن رسول الله ﷺ كان إذا عطس حمر وجهه..... أبو هريرة ١١٩٢/٢
- أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من جهد البلاء..... أبو هريرة ١٠٠٣/٢
- أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من غلبة الدين..... عائشة ٢٤٧،٢٤٦/١
- أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين البطيخ..... عائشة ٢٥٧/١

- ١٩٢/١ عائشة أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالليل قائماً.....
- ٣١٣/١ ميمونة أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الجمرة.....
- ١٩٩/١ عائشة أن رسول الله ﷺ كان يقبل بعض نسائه وهو صائم
- ١٩٨/١ عائشة أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم.....
- ٩٥٠،٩٥٠/٢ النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيد بـ ﴿سبح اسم﴾
- ٥٧/١ علي أن رسول الله ﷺ لم يكن يحجبه عن قراءة القرآن..
- ٨٧٢/٢ أبو واقد الليثي أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى حنين مرّ بشجرة....
- ١٢٥٥/٢ أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ لما رمى الجمرة ونحر نسكاً.....
- ١٣٠٥/٢ جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ لما طاف بالبيت وصلى خلف المقام..
- ٤٣٢/١ أبو قتادة أن رسول الله ﷺ نهى أن يمسن الرجل ذكره.....
- ٥٣٦/١ ابن عباس أن رسول الله ﷺ نهى أن ينفخ في الإناء.....
- ٩٠٠/٢ أبو ثعلبة الخشني أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب.....
- ٦٣٥/٢ عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يلبو صلاحه
- ١٣١٩/٢ جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع السنين.....
- ٤٥٥/١ أبو مسعود الأنصاري أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب.....
- ٤٠٤/١ زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ نهى عن صيد المدينة.....
- ٣٧/١ علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم..
- ٤٠٩/١ رافع بن خديج أن رسول الله ﷺ نهى عنه.....

٣٠٢/١	أم سلمة أن الزبير بن العوام خاصم رجلاً إلى
٥٣٣/١	ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ
٤٦١/١	أبو مسعود إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله
٢٠١/١	عائشة إن شئت فقصم وإن شئت فأفطر
٩٨/١	عبد الله إن الشيطان قد أيس أن تُعبد الأصنام بأرضكم هذه
٩٧٨/٢	أبو هريرة إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته فيلبس
٦٣/١	الزبير إن صيد وج وعضاهه حرم محرم الله وذلك قبل
١٢٩٤/٢	سليمان بن يسار أن طارقاً كان أميراً بالمدينة فقضى بالعمري
٧٤٧/٢	أبو سعيد الخدري إن العبد إذا قام إلى الصلاة فإنما يواجه
١٢٥٤/٢	أنس بن مالك إن العبد إذا قام في الصلاة فإنما يواجه
١١٣٧/٢	سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب مر بمحسان وهو ينشد في المسجد
٨٥٦/٢	عمران بن حصين أن عمر بن الخطاب نشد الناس
٦٢٨/٢	نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا أبصر رجلاً
٩٦/١	علقمة أن عبد الله بن مسعود سجد سجدة السهو
١٠١٧/٢	أبو هريرة إن في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم قائم
١٢١٥، ١١٦٦/٢	أبو هريرة إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مئة
١٨١/١	عائشة إن كان رسول الله ﷺ ليصلي ركعتي الفجر
١٦٩/١	عائشة إن كان رسول الله ﷺ ليضع رأسه في حجر

- ١٥٧/١ خياب إن من كان قبلكم ليمشط أحدهم بأمشاط.....
- ٣٠٦/١ أم سلمة إن كانت إحداكن لترمي بالبعرة على رأس الحول...
- ٥٧٦/١ عثمان بن طلحة إن كنت رأيت قرني الكيش في البيت.....
- ١٨٦/١ عائشة إن كنت لأفرك المني من ثوب رسول الله ﷺ.....
- ٦٠٩/٢ عبد الله بن عمرو إن كنت وجدته في قرية مسكونة أو في.....
- ١٠٢٥/٢ أبو هريرة إن لكل شيء سناماً وسنام القرآن سورة البقرة.....
- ١٢٦٧/٢ جابر بن عبد الله إن لكل نبي حوارياً وحواري الزبير.....
- ١١٦٥/٢ أبو هريرة إن لله تسعة وتسعين اسماً مئة غير واحد.....
- ٣٨٠/١ أبي بن كعب إن له بكل خطوة يخطوها إلى المسجد درجة.....
- ٤١٥/١ رافع بن خديج إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش.....
- ٥٦٦/١ جبير بن مطعم إن لي أسماء أنا محمد وأنا أحمد.....
- ٩٠٣/٢ سعد بن محيصة أن محيصة سألت النبي ﷺ عن كسب حجام.....
- ١٩١/١ عبد الله بن محيريز أن المخدجي قال لعبادة بن الصامت: إن أبا محمد...
- ١٢٠٣/٢ أبو هريرة إن المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك.....
- ٨٣٩/٢ قبيصة بن المخارمة إن المسألة حرمت إلا في ثلاث.....
- ١٥٧/١ خياب بن الأرت إن من كان قبلكم ليمشط أحدهم بأمشاط الحديد..
- ٤٥٩/١ أبو مسعود إن منكم منفرين، إن منكم منفرين فأيكم أم الناس..
- ٧٨٠/٢ مغيرة بن شعبة أن موسى سأل ربه عز وجل فقال أي رب أي.....

- ٢٢٢/١ عمر إن الميت يعذب ببكاء الحي عليه.
- ١٢٨٣/٢ جابر بن عبد الله إن ناساً يخرجون من النار فيدخلون.
- ٣١٨/١ ميمونة أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة فغسل فرجه.
- ٥١١/١ عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم.
- ٥٠١/١ ابن عباس أن النبي ﷺ أمر أن يسجد منه على سبع.
- ٥٠٣/١ ابن عباس أن النبي ﷺ أمر أن يسجد منه على سبعة أعظم.
- ٥٢٩/١ ابن عباس أن النبي ﷺ أمر رجلاً حين لاعن.
- ٥٢٥/١ ابن عباس أن النبي ﷺ خرج من المدينة عام الفتح.
- ٧٠٣/٢ ابن عمر أن النبي ﷺ قطع في أموال بني النضير.
- ٥٧١/١ مجاهد أن النبي ﷺ كان يقف سنه كلها بعرفة.
- ١٣٢١/٢ جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان يُبذ له في سقاء فإن.
- ١٩٥/١ عائشة أن النبي ﷺ كان يوتر بخمس لا يجلس.
- ٨٩٨/٢ كعب بن مالك أن نسمة المؤمن طائر أحضر تعلق من ثم الجنة.
- ٢٠٨/١ عائشة أن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم.
- ١٢٤٣/٢ أنس بن مالك إن هذا حمد الله وإنك لم تحمده.
- ٥٦٤/١ حكيم بن حزام إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بطيب.
- ٣٣٧/١ كعب إن وَّجَّ مقدس، منه عرج الرب.
- ٣٦٩/١ أسماء بنت يزيد إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج..

- ١١٤٠/٢ أبو هريرة إن اليهود والنصارى لا يصغون فخالفوهم.
- ٧٨/١ سعد أنا أول من رمى بسهم في سبيل الله.
- ٢١٢/١ عائشة أنا طيبت رسول الله ﷺ بيدي هاتين لحرمه.
- ٧٢٤/٢ عبد الله بن عمر إنا قافلون إن شاء الله غداً.
- ٨٧١/٢ سيرة الجهني إنا كنا قد أذنا لكم في هذه المتعة فمن.
- ١٥٥/١ خباب إنا هاجرنا رسول الله ﷺ نريد وجه الله فوقع.
- ٨٦٢/٢ مرة الفهري أنا وكافل اليتيم له ولغيره في الجنة.
- ٨٦٣/٢ إسماعيل بن أبي أمية أنا وكافل اليتيم له ولغيره في الجنة إذا.
- ٣٥٩/١ معبد بن كعب عن أمه اتبذوا كل واحد منهما على حدته.
- ٥٨٠/١ عبد الله بن زمعة انتدب لها رجل ذو عز ومنعة في.
- ١٢٦٠/٢ جابر بن عبد الله أنتم اليوم خير أهل الأرض.
- ٩٠٥/٢ ناجية اللخزاعي اشمره ثم اغمس خفته في دمه ثم اضرب بها.
- ٧٣٢/٢ عبد الله بن أبي أوفى انزل فاجدج لي، قال: الشمس، يارسول الله...
- ٤٩/١ علي بن أبي طالب انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ بها طعينة.
- ١٢٠٧/٢ أبو هريرة انظر إليها فإن في أعين نساء الأنصار.
- ١٢١١/٢ أبو هريرة أنفقه على نفسك قال: عندي آخر، قال.
- ٦٦٥/٢ عبد الله بن عمر إنك لست منهم.
- ١٢٦٢/٢ جابر بن عبد الله أنكحت يا جابر؟ قال: نعم قال: أبكر.

- إنكم تفتنون في قبوركم كفتنة المسيح أو كفتنة الدجال.. عائشة ١٨٠، ١٧٩/١
- إنكم ستزولون بعدي أثره فاصبروا حتى..... أنس بن مالك ١٢٣٠/٢
- إنكم ملائقوا الله مشاة حفاة عراة غرلاً..... ابن عباس ٤٩٠/١
- إنما استطيب بشمالي وإنما أكل يميني..... عمر ٤٨٦/١
- إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى..... عمر بن الخطاب ٢٨/١
- إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي..... أم سلمة ٢٩٨/١
- إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم فإذا ذهب..... أبو هريرة ١٠١٩/٢
- إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا..... أنس بن مالك ١٢٢٤/٢
- إنما حرم أكلها..... ميمونة ٣١٧/١
- إنما حرم أكلها..... ابن عباس ٤٩٩/١
- إنما ذلك عرق وليست بالحیضة، وأمرها..... عائشة ١٦٠/١
- إنما سعى رسول الله ﷺ بالبيت وبين الصفا..... ابن عباس ٥٠٦/١
- إنما السكنى والنفقة للمرأة إذا كان لزوجها عليها... فاطمة بنت قيس ٣٦٧/١
- إنما عريفكم الأهيس الأليس الأطلس..... الشعبي ١٣٣٨/٢
- إنما كان فسخ الحج من رسول الله ﷺ لنا خاصة... أبو ذر ١٣٢/١
- إنما كان فسخ الحج من رسول الله ﷺ لنا خاصة... أبو ذر ١٣٥/١
- إنما كان يكفي أحدكم من الدنيا مثل زاد الراكب.. نجباب بن الأرت ١٥١/١
- إنما مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل رجل بنى..... أبو هريرة ١٠٦٨/٢

- إنما مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد..... أبو هريرة ١٠٦٩/٢
- إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٢/٢
- إنما هو عرق وليس بالحليض فإذا أقبلت..... عائشة ١٩٣/١
- إنما الولاء لمن أعتق، ثم خطب الناس..... عائشة ٢٤٣/١
- إنما يكفي منه الوضوء..... علي بن أبي طالب ٣٩/١
- أنه خرج إلى مكة فصحبه قوم، فكان يؤمهم، فأقام عبد الله بن أرقم ٨٩٧/٢
- أنه رأى رسول الله ﷺ يدعو في الصلاة..... عبد الله بن الزبير ٩٠٤/٢
- إنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب..... جبير بن مطعم ٥٦٧/١
- إنه عمك فأذني له..... عائشة ٢٣١/١
- إنه كان في الأمم قبلكم محدثون..... عائشة ٢٥٥/١
- إنه لا يجيبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق..... علي بن أبي طالب ٥٨/١
- إنه الوقت، لولا أن أشق على المؤمنين ما صليت..... ابن عباس ٥٠٠/١
- إنه لا يدري في أي ذلك البركة..... جابر بن عبد الله ١٢٧١/٢
- إنه لا يرحم من لا يرحم..... أبو هريرة ١١٣٨/٢
- إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا..... عبد الله بن عباس ٤٩٦/١
- أنه لما حضرته الوفاة قالت له أم مبشر..... كعب بن مالك ٨٩٨/٢
- إنه ليس بالحليضة ولكنه عرق وأمرها..... أم سلمة ٣٠٤/١
- إنه ليس بنا ردُّ عليك ولكننا حرم..... الصعب بن جثامة ٨٠٢/٢

- ٢٦٨/١ عائشة إنه من يعمل بغير طاعة الله يعود.....
- ٩٣٨/٢ إياس بن عبد المزني أنه نهى عن بيع نقع البير.....
- ١٦٥/١ عائشة أنها سقطت قلاذتها ليلة الأبواء، فأرسل.....
- ١٠٦٥/٢ أبو هريرة إنها قد حرمت فقال الرجل أفلا أبيعها فقال.....
- ٩١٢/٢ عبد الله بن مخفل إنها لا تصيد صيداً ولا تنكأ عدواً وإنها.....
- ٣٢٥/١ أسماء إنها لن تراني وقرأ قرآناً اعتصم به.....
- ٤٣٤/١ أبو قتادة إنها من الطوائف والطوائف عليكم.....
- ٢٢٦/١ عائشة إنهم ليعلمون الآن أن الذي كنت أقول.....
- ٨٨٣/٢ عمرو بن دينار إنهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر.....
- ٧٢٥/٢ عبد الله بن عمر أنهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجرّ والدباء.....
- ١٠١/١ ابن مسعود إني أحب أن أسمع من غيري.....
- ٦٤٨/٢ عبد الله بن عمر إني أرى رؤياكم تواطأت فالتمسوها.....
- ٩٨٤/٢ أبو هريرة إني أقول ما بالي أنازع القرآن.....
- ١٨٣/١ عائشة إني خشيت أن ينزل فيهم أمر لا يطيقونه ثم.....
- ٦١٣/٢ معاوية بن أبي سفيان إني صائم فمن شاء منكم أن يصومه.....
- ٢٩٧/١ أم سلمة إني كنت أصلي ركعتين بعد الظهر وإنه قدم علي..
- ٧٨٥/٢ أبو موسى الأشعري إني لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً.....
- ٩٤٩/٢ النعمان بن بشير إني لا أشهد إلا على حق وأبى أن يشهد.....

- إني لا أصافحكن إنما أخذ عليكن..... أسماء بنت يزيد ٣٧٢/١
- إني لا أصافحكن إنما قولي لمئة..... أمية بنت رقيقة ٣٤٤/١
- إني لأحسب أنكم تأكلون شجرتين..... عمر بن الخطاب ١١٤١٠/١
- إني لأخبر بمجلسكم فما معني أن أخرج إليكم..... عبد الله بن مسعود ١٠٧/١
- إني لأسمع صوتاً أجد منه ريح الدم..... عكرمة ١٢٨٩/٢
- إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع..... عمر بن الخطاب ٩/١
- إني لأعلم أي يوم نزلت هذه الآية..... عمر بن الخطاب ٣١/١
- إني لأعلم شجرة مثلها كمثل الرجل..... ابن عمر ٦٩٤/٢
- إني لست كأحدكم إني أبيت يطعمني ربي..... أبو هريرة ١٠٤٠/٢
- إني لم أخطبكم لرغبة ولا لرهبة ولكن لحديث..... فاطمة بنت قيس ٣٦٨/١
- إني لم أكسكها لتليساها إنما أعطيتكها..... ابن عمر ٦٩٧/٢
- أهدى أكيدر دومة لرسول الله ﷺ حبة فتعجب.... أنس بن مالك ١٢٣٨/٢
- أهدي رسول الله ﷺ مئة بدنة فقم علي من اليمن.. جابر بن عبد الله ١٣٠٧/٢
- أهديت لرسول الله ﷺ لحم حمار وحش وهو..... الصعب بن جثامة ٨٠٢/٢
- أهريقوا عليه سجلاً من ماء أو دلواً من ماء..... أبو هريرة ٩٦٨/٢
- أهل ابن عمر بالعمرة حين خرج من المدينة..... نافع ٦٩٦/٢
- أهل الجنة أمشاطهم الذهب وبجواهرهم..... أبو هريرة ١١٤٣/٢
- أوتحيين ذلك؟..... أم حبيبة ٣٠٩/١

- أَوْغَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ؟ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ..... عَائِشَةُ ٢٦٧/١
- أَوْ لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ..... عُرْوَةُ ٤٣٦/١
- أَوْ لِكُلِّكُمْ ثُوبَانٌ؟..... أَبُو هُرَيْرَةَ ٩٦٧/٢
- أَوْ لَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ..... أَنَسُ ١٢٥٣/٢
- أَوْ مُسْلِمٌ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَ فُلَانًا..... سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ٦٩٠٦٨/١
- أَوْ قَدْ تَحْتَ قَدْرٍ وَقَالَ وَادْبَحْ شَاةً..... كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ ٧٢٨/٢
- أَوْ لِزَمْرَةٍ مِنْ أُمَّيِّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ أَبُو هُرَيْرَةَ ١١٧٨/٢
- أَوْ لَتُكَّ الْعَصَاةُ..... جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ١٣٢٧/٢
- أَيُّ الْأَجْلِينَ قَضَى مُوسَى؟ فَقَالَ: أَتَمَّهُمَا وَأَكْمَلَهُمَا ابْنُ عَبَّاسٍ ٥٤٦/١
- أَيُّ بَيْتِي مَالِي أَرَاكَ شَعْنًا رَأْسُكَ..... مَيْمُونَةُ ٣١٢/١
- أَيُّ رَبِّ وَمَنْ يَسْتَعْفِي عَنْ فَضْلِكَ..... أَبُو هُرَيْرَةَ ١٠٩٢/٢
- إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ هُوَ ظُلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ..... أَبُو هُرَيْرَةَ ١١٩٤/٢
- إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ..... أَبُو هُرَيْرَةَ ١١١٨/٢
- إِيَّاكُمْ وَالْفَحْشَ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْفَاحِشَ..... أَبُو هُرَيْرَةَ ١١٩٤/٢
- إِيَّاكُمْ وَكُفْرَ الْمُتَعَمِّينَ قُلْتُ: وَمَا كُفْرٌ..... أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ ٣٧٠/١
- اتَّسَمَ بِهِ كُلُّهُ وَلَا تَجْعَلْ مِنْهُ شَيْعًا خَلْقَكَ..... ابْنُ عَبَّاسٍ ٧١١/٢
- اتَّوْنِي أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ..... ابْنُ عَبَّاسٍ ٥٣٧/١
- أَيُّجِبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُبْرَقَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ..... أَبُو سَعِيدٍ ٧٤٧/٢

- أيحب أحدكم أن ييصق في وجهه ثم قال..... أنس بن مالك ١٢٥٤/٢
- أيدعها في فيك تقضمها قضم الفحل وأهدرها..... يعلى بن أمية ٨٠٨، ٨٠٧/٢
- اتذنوا له فيبس ابن العشييرة، أو قال: أخو العشييرة... عائشة ٢٥١/١
- أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة؟.... سعد بن أبي وقاص ٨٠/١
- أيكم كانت له أرض أو نخل فلا يبيعها..... جابر بن عبد الله ١٣١٠/٢
- أيما امرأة تطيبت ثم خرجت تريد المسجد لم..... أبو هريرة ١٠٠٢/٢
- أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها..... عائشة ٢٣٠/١
- أيما إهاب دبغ فقد طهر..... ابن عباس ٤٩٣/١
- أيما جبار أراد أهل المدينة بسوء أذابه..... أبو هريرة ١٢٠٢/٢
- أيما رجل وجد متاعه بعينه عند رجل قد..... أبو هريرة ١٠٦٧، ١٠٦٦/٢
- أيما عبد كان بين اثنين فأعتق أحدهما..... عبد الله بن عمر ٦٨٧/٢
- أيما عبد كان بين رجلين فأعتق أحدهما..... أبو هريرة ١١٢٥/٢
- إيمان بالله وجهاد في سبيله قال قلت فأبي..... أبو ذر ١٣١/١
- الإيمان بالله وجهاد في سبيله، قلت..... عبد الله بن مسعود ١٠٣/١
- الأيمن فالأيمن..... أنس بن مالك ١٢١٧/٢
- أين أنا منها؟ فإذا قيل له أمامها..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٦/٢
- أين أنت عن البيض الغرّ ثلاث عشرة وأربع عشرة.. أبو ذر ١٣٧، ١٣٦/١
- أين السائل؟ وقد كان جاءه رجل قبل ذلك..... يعلى بن أمية ٨١٠/٢

- أين صلى في البيت؟ فقال: بين العمودين المقدمين... بلال بن رباح ١٤٩/١
- أين علماؤكم يأهل المدينة؟..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٢/٢
- أيها الناس إن نبي الله ﷺ حدثني أن ناساً يخرجون من الدين علي بن أبي طالب ٥٩/١
- أيها الناس عليكم السكينة لا يقتل..... أم سليمان ٣٦١/١
- أيؤذيك هوأمك يا كعب؟ قلت: نعم. قال..... كعب بن عجرة ٧٢٧/٢

حرف الباء

- باع شريك لي بالكوفة دراهم بدراهم..... أبو المنهال ٧٤٥/٢
- بأي شيء قرأ النبي ﷺ قال أبو واقد: بـ ﴿ق﴾..... أبو واقد الليثي ٨٧٣/٢
- بايع وقل لا خلافة ثم أنت بالخيار ثلاثاً..... ابن عمر ٦٧٨/٢
- البيعان بالخيار ما لم يفترقا أو يكون..... عبد الله بن عمر ٦٧١/٢
- بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء..... جرير بن عبد الله ٨١٤/٢
- بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة وإقام... جرير بن عبد الله ٨١٧/٢
- بايعت رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم.. جرير بن عبد الله البجلي ٨١٣/٢
- بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة..... عبادة بن الصامت ٣٩٣/١
- بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة..... ابن عمر ٦٥٥/٢
- بت ليلة عند خالتي ميمونة فقام..... ابن عباس ٤٧٨/١
- بجريرة حلفائك ثقيف وحيس حيث يمر..... عمران بن حصين ٨٥٢/٢
- بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا..... عائشة ٢٥٤/١

- بطيء فقلت: والهف أماء ما يزال لنا ناضح..... جابر ١٣٢٣/٢
- بعث رسول الله ﷺ سرية فلقوا العدو..... ابن عمر ٧٠٥/٢
- بعثت أنا والساعة كهذه من هذه..... سهل بن سعد ٩٥٥/٢
- بعثت بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة..... علي بن أبي طالب ٤٨/١
- بعثنا رسول الله ﷺ سرية قبل نجد فبلغت..... ابن عمر ٧١٢/٢
- بعثنا رسول الله ﷺ في ثلاث مائة راكب..... جابر بن عبد الله ١٢٧٩/٢
- ب- بعينه، قال: هو لك يا رسول الله! قال بعينه.... ابن عمر ٦٩٢/٢
- البكر تستأمر في نفسها فصمتها إقرارها..... ابن عباس ٥٢٨/١
- بل أنتم العكَّارون وأنا فتتكم..... ابن عمر ٧٠٥/٢
- بلغ عمر بن الخطاب أن سمرة باع حمراً..... ابن عباس ١٣/١
- بلى! فتشبتوا به بأجمعهم فأتى الصريخ إلى أبي بكر أسماء ٣٢٦/١
- بناء الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة..... أبو هريرة ١١٨٥/٢
- بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله..... ابن عمر ٧٢١/٢
- بهذا كنت أخرج لرسول الله ﷺ الوضوء..... الربيع بنت معوذ ٣٣٥/١
- بس ما جزتها لا وفاء لتذر..... عمران بن حصين ٨٥٢/٢
- بس ما قلت يا ابن أخي..... عائشة ٢٢١/١
- بس ما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت.. عبد الله بن مسعود ٩١/١
- بين رجل يسوق بقرة إذ أعيا فركبها فضر بها..... أبو هريرة ١٠٨٧، ١٠٨٦/٢

حرف التاء

١٧/١	عمر بن الخطابتابعوا ما بين الحج والعمرة فإن متابعة.....
٣٩١/١	عبادة بن الصامتتبايعوني أن لا تشركوا بالله شيئاً.....
١١٦٧/٢	أبو هريرةتجدون من شر الناس ذا الوجهين.....
٦٧٩/٢	عبد الله بن عمرتجدون الناس كإبل مائة ليس فيها.....
١٠٧٧،١٠٧٦/٢	أبو هريرةتجدون الناس معادن فخيرهم في الجاهلية.....
٧٧٦/٢	المغيرة بن شعبةتخلف يامغيرة وامضوا أيها الناس قال.....
٨٤٦/٢	أسامة بن شريكتداووا عباد الله فإن الله لم ينزل داء إلا قد.....
٨٠٤/٢	عمران بن حصينتدرون أي يوم ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم.....
٣٠٠/١	أم سلمةتربت يمينك فبم يكون الشبه.....
٢٣٢/١	عائشةتربت يمينك هو عمك فأذني له.....
٨٩/١	عبد اللهترتوه أو مزموه واستنكوه قال.....
٩٩٢/٢	أبو هريرةترون قبلي هذه؟ فما يخفي عليّ ركوعكم.....
٢٩٣/١	أم سلمةتريدين أن تدخلني الشيطان بيتاً قد.....
٢٣٣/١	عائشةتزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت ست سنين.....
٢٣٤/١	عائشةتزوجني رسول الله ﷺ وعلي خوف فما هو.....
٥٩٥/١	عبد الله بن عمروتسبّح دبر كل صلاة عشراً وتكبر.....
٩٧٩/٢	أبو هريرةالتسبيح في الصلاة للرجال والتصفيق للنساء.....

- تسموا باسمي ولا تكونوا بكنتي..... أبو هريرة ١١٧٩/٢
- تصدّقن يامعشر النساء ولو من حليكن فإنكن أكثر أهل النار عبد الله بن مسعود ٩٢/١
- تعاهدوا هذا القرآن فلهو أشدّ تقصياً..... عبد الله بن مسعود ٩١/١
- تعرض الأعمال في كل يوم اثنين..... أبو هريرة ١٠٠٦/٢
- تعلمن ياهؤلاء أن البذاذة من..... أم معبد ٣٦٠/١
- تفتح اليمن فيأتي قوم ييسون..... سفيان بن زهير ٨٩٠/٢
- تقرئ نبينا السلام وتخبر قومنا أن قد رضينا ورضي عنا عبد الله ١٢١/١
- تقوم الساعة والرجل يجلب الناقة..... أبو هريرة ١١٣٥/٢
- تقوم الساعة والرجلان يتبايعان الثوب لا..... أبو هريرة ١٢١٤/٢
- تكفل الله لمن خرج من بيته مجاهداً في..... أبو هريرة ١١٢١، ١١٢٠، ١١١٩/٢

- تلك امرأة يتحدث عنها عندني عند..... فاطمة بنت قيس ٣٦٧/١
- تهبطت مع النبي ﷺ من ثنية فقال لي قل..... عقبة بن عامر ٨٧٥/٢
- توضأ رسول الله ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً وغسل..... عبد الله بن زيد ٤٢١/١
- توضأ عثمان على المقاعد ثلاثاً ثلاثاً..... حمران مولى عثمان ٣٥/١
- تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب..... عمار بن ياسر ١٤٣/١

حرف الثاء

- ثلاثة في ضمان الله عز وجل: رجل خرج من..... أبو هريرة ١١٢٢/٢
- ثلاثة يوتون أجرهم مرتين: الرجل من أهل..... أبو موسى الأشعري ٧٨٧/٢

- الثلاث والثلاث كثير ابن عباس ٥٣٢/١
 الثيب أحق بنفسها من وليها ابن عباس ٥٢٨/١

حرف الجيم

- جاء الحق وزهق الباطل، إن الباطل كان زهوقاً عبد الله ٨٦/١
 جاء الحق وما يبديء الباطل وما يعيد عبد الله بن مسعود ٨٦/١
 جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الساعة أنس بن مالك ١٢٢٥/٢
 جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: من أولى الناس أبو هريرة ١١٥٢/٢
 جاء رجل إلى النبي ﷺ يوم أحد جابر بن عبد الله ١٢٨٧/٢
 جاء رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي بن سلول .. جابر بن عبد الله ١٢٨٥/٢
 الجار أحق بسقبة ما بعثك أبو رافع ٥٦٣٨
 جرح خالد بن الوليد يوم حنين مرربي عبد الرحمن بن أزهر ٩٢٢/٢
 جزاك الله خيراً ما نزل بك أمر أسيد بن حضير ١٦٥/١
 جعلت في أحواف طير خضر ابن مسعود ١٢١، ١٢٠/١
 الجفاء والقسوة وغلظ القلوب في أبو مسعود ٤٦٤/١
 جئت أنا والفضل على أتان ورسول الله ﷺ بعرفة ابن عباس ٤٨٢/١

حرف الحاء

- حالف رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار في ... أنس بن مالك ١٢٤٠/٢
 حتى يتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود عدي بن حاتم ٩٤٢/٢
 حُتِّه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه بالماء أسماء ٣٢٢/١

- الحجّ أفضى للدين ابن المنكدر ٥١٦/١
- الحج عرفات من أدرك عرفة قبل الفجر عبد الرحمن بن يعمر ٩٢٤/٢
- الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة أبو هريرة ١٠٣٣/٢
- حججت مع رسول الله ﷺ فلم يصمه ابن عمر ٦٩٩/٢
- حدثنا رسول الله ﷺ بمحدثين رأيت أحدهما حذيفة ٤٥١/١
- حدثنا رسول الله ﷺ عن الدجال فقرب أسماء بنت يزيد ٣٦٩/١
- حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج حدثوا عني أبو هريرة ١٢٠٠/٢
- الحرب خدعة جابر بن عبد الله ١٢٧٥، ١٢٧٤/٢
- حرمة نساء المجاهدين على القاعدين بريدة بن الأسلمي ٩٣٢/٢
- حسابكما على الله، أحدكما كاذب، لا سبيل لك ابن عمر ٦٨٨/٢
- حفظهما بصلاح أبيهما ما ذكر ابن عباس ٣٧٦/١
- الخل كل الخل دخلت العمرة في الحج جابر بن عبد الله ١٣٣١/٢
- حلالٌ بينٌ وحرام بين وشبهاتٌ بين ذاك النعمان بن بشير ٩٤٨، ٩٤٤/٢
- حلف سليمان بن داود فقال: لأطيقن الليلة بسبعين أبو هريرة ١٢١٠، ١٢٠٩/٢
- الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده ابن عمر ٧٢٠/٢
- حرف الخاء**
- الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به أبو موسى الأشعري ٧٨٨م٢
- خذي فرصة من مسك فتطهري بها، فقالت عائشة ١٦٧/١

- خذني ما يكفيك وولدك بالمعروف..... عائشة ٢٤٤/١
- خرج بلال بفضل وضوء رسول الله ﷺ..... أبو جحيفة ٩١٧/٢
- خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى يستسقي..... عبد الله بن زيد ٤٢٠،٤١٩/١
- خرج رسول الله ﷺ من المدينة صائماً حتى إذا... جابر بن عبد الله ١٣٢٧/٢
- خرج رسول الله ﷺ يصلح بين عمرو بن عوف... سهل بن سعد ٩٥٧/٢
- خرج عمر بن الخطاب في يوم عيد فسأل أبا واقد الليثي عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ٨٧٣/٢
- خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار لا يكلمني أبو هريرة ١٠٧٤/٢
- خرجنا حجاً فذاكرنا القوم..... علقمة ١٩٧/١
- خرجنا مع ابن عمر إلى الحمى فلما غربت الشمس ابن عمر ٦٩٨/٢
- خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر حتى..... سويد بن النعمان ٤٤١/١
- خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالقاحه... أبو قتادة ٤٢٨/١
- خرجنا مع رسول الله ﷺ فمنا من أفرد ومنا..... عائشة ٢٠٧/١
- خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة عائشة ٢٠٩/١
- حصلتان هما يسير ومن يعمل بهما..... عبد الله بن عمرو ٥٩٥/١
- خطبنا رسول الله ﷺ بعد العصر إلى مغير بن... أبو سعيد الخدري ٧٧٠/٢
- خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم..... عبادة بن الصامت ٣٩٢/١
- خمس من الدواب لا جناح في قتلهن..... عبد الله بن عمر ٦٣٢/٢
- خير ثيابكم البياض ليلبسها أحياناً كم..... ابن عباس ٥٣١/١

- خير دور الأنصار دار بني النجار ثم..... أنس بن مالك ١٢٣٢/٢
- خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها..... أبو هريرة ١٠٣٢، ١٠٣١/٢
- خير نساء ركن الإبل قال أحدهما..... أبو هريرة ١٠٧٩/٢
- الخيال معقود في نواصيها الخير إلى..... عروة بن أبي الجعد ٨٦٥/٢

حرف الدال

- دبر رجل غلاماً له ليس له مال غيره فباعه..... جابر بن عبد الله ١٢٥٧/٢
- دخل أعرابي المسجد والنبي ﷺ جالس..... أبو هريرة ٩٦٨/٢
- دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح على ناقة..... ابن عمر ٧١٠/٢
- دخل عليّ رسول الله ﷺ ذات يوم فشرب من..... كبشة ٣٥٧/١
- دخلت الجنة فرأيت فيها قصرأ أو دارأ..... جابر بن عبد الله ١٢٧٣، ١٢٧٢/٢
- دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت..... عائشة ٢٨٧/١
- دخلت على رسول الله ﷺ بابن لي لم يأكل..... أم قيس ٣٤٦/١
- دخلت على رسول الله ﷺ بابن لي وقد أعلقت..... أم قيس ٣٤٧/١
- دخلت على النبي ﷺ فرأيت عنده الدباء..... جابر الأحمسي ٨٨٤/٢
- دخلت مع أبي علي رسول الله ﷺ فرأى أبي النبي أبو رمثة ٨٩١/٢
- الدرهم بالدرهم والدينار بالدينار مثلاً..... أبو سعيد الخدري ٧٦٢/٢
- دعه لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل..... أنس بن مالك ١٢٧٦/٢
- دعه فإن هذا مع أصحاب له..... جابر بن عبد الله ١٣٠٩/٢

- ١٠٥٥/٢ دعها ياأبا حفص فإن العهد قريب والعين..... أبو هريرة
- ١٤٥/١ دعوت الله لآجال مضرورية ولآماد مبلوغة..... عبد الله
- ٥٥٩/١ دفعت مع رسول الله ﷺ من عرفة، فلما..... أسامة
- ٨٦٠/٢ الدين النصيحة الدين النصيحة الدين..... تميم الداري

حرف الذال

- ١١٥٩/٢ ذروني ما تركتكم فإنما أهلك من كان..... أبو هريرة
- ٧٣،٧٢/١ ذلك الظن بك ذلك الظن بك..... عمر بن الخطاب
- ٨٥٤/٢ ذلك يوم يقول الله لآدم ياآدم قم..... عمران بن حصين
- ٣٩٤/١ الذهب الذهب مثل بمثل والورق بالورق..... عبادة بن الصامت
- ٧٦٣/٢ الذهب بالذهب مثلاً بمثل والورق..... أبو سعيد الخدري
- ١٢/١ الذهب بالورق رباً إلاها وهما..... عمر بن الخطاب
- ١٤٨/١ ذهب رسول الله ﷺ إلى مسجد بني عمرو بن عوف بقاء... ابن عمر
- ٣٥١/١ ذهبت النبوة وبقيت المبشرات..... أم كرز

حرف الراء

- ٦٠٣/٢ الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا أهل..... عبد الله بن عمرو
- ١١٩٩/٢ رأيت أبا هريرة صلى بالمدينة بالناس مساء يوم..... وهب بن كيسان
- ٨٠٣/٢ رأيت ابن عباس لقي زيد بن أرقم فجعل يستذكره طاؤس
- ٦٨٣/٢ رأيت ابن عمر يقوم على الصفا في مكان أظن ذلك نافع
- ٩/١ رأيت الأصيلع عمر بن الخطاب أتى الحجر الأسود عبد الله بن سرجس

- رأيت الذي يظهر رسول الله ﷺ كأنه جمع..... عبد الله بن سرجس ٨٩٢/١
- رأيت جرير بن عبد الله يتوضأ من مطهرة..... همام بن الحارث ٨١٦/٢
- رأيت رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال..... حذيفة ٤٤٧/١
- رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع..... عبد الله بن عمر ٦٢٧/٢
- رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع..... البراء بن عازب ٧٤٢/٢
- رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع..... وائل بن حجر ٩١٠/٢
- رأيت رسول الله ﷺ إذا جدَّ به السير جمع..... عبد الله بن عمر ٦٢٩/٢
- رأيت رسول الله ﷺ أمر بدلو من زمزم فنزع..... ابن عباس ٤٨٨/١
- رأيت رسول الله ﷺ بالقاع من غمرة يصلي..... عبد الله بن أقرم ٩٥٣/٢
- رأيت رسول الله ﷺ صلاحها مرة واحدة..... أم هانئ ٣٣٥/١
- رأيت رسول الله ﷺ على المنبر فعجلت..... ابن عمر ٧٢٦/٢
- رأيت رسول الله ﷺ لا يُهَلَّ حتى تتبعت..... عبد الله بن عمر ٦٦٧/٢
- رأيت رسول الله ﷺ ما لا أحصي يستاك وهو صائم عامر بن ربيعة ١٤١/١
- رأيت رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد..... عبد الله بن زيد ٤١٨/١
- رأيت رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر يمضون..... عبد الله بن عمر ٦٢٠/٢
- رأيت رسول الله ﷺ يأتي قباء ماشياً..... ابن عمر ٦٧٤/٢
- رأيت رسول الله ﷺ يأكله..... أبو موسى الأشعري ٧٨٤/٢
- رأيت رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالقثاء..... عبد الله بن جعفر ٥٥١/١

- رأيت رسول الله ﷺ يتبع الدباء من الصحيفة..... أنس بن مالك ١٢٤٨/٢
- رأيت رسول الله ﷺ يخطب وهو متلفع..... أم الحصين ٣٦٢/١
- رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة من..... أم سليمان ٣٦١/١
- رأيت رسول الله ﷺ يسجد في (ص)..... ابن عباس ٤٨٤/١
- رأيت رسول الله ﷺ يصلي بعد الجمعة ركعتين.... عبد الله بن عمر ٦٩١/٢
- رأيت رسول الله ﷺ يصلي في بيت أم سلمة..... عمر بن أبي سلمة ٥٨٢/١
- رأيت رسول الله ﷺ يصلي قائماً وقاعداً وحافياً.... أبو هريرة ١٠٢٨/٢
- رأيت رسول الله ﷺ يصلي مما يلي باب..... المطلب بن أبي وداعة ٥٨٩/١
- رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار.... بلال ١٥٠/١
- رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح صلى ثمان ركعات أم هانئ ٣٣٤/١
- رأيت رسول الله ﷺ يوم الناس وأمامة..... أبو قتادة ٤٢٦/١
- رأيت على رأس رسول الله ﷺ عمامة..... عمرو بن حريث ٥٧٧/١
- رأيت عمر بن الخطاب على المنبر يقول..... ابن عباس ٩/١
- رأيت في المنام كأن ديكاً يقرنني..... عمر بن الخطاب ٢٩/١
- رأيت ويص الطيب في مفارق..... عائشة ٢١٧/١
- رأيتك يا رسول الله واضعاً يدك على معرفة..... عائشة ٢٧٩/١
- رأيتني البارحة كأن رجلاً ألقىني كتلة..... جابر بن عبد الله ١٣٣٤/٢
- الربا في النسبة..... أسامة بن زيد ٧٦٢،٥٥٦/١

- الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن..... بلال بن الحارث ٩٣٦/٢
- الرحم شحنة من الرحمن فمن وصلها وصله..... عبد الله بن عمرو ٦٠٤/١
- رخص لنا رسول الله ﷺ في المسح على الخفين..... خزيمه بن ثابت ٤٣٨/١
- رسول الله ﷺ أكثر منك شعراً وأطيب منك..... أبو هريرة ١٠٠٨/٢
- الرويا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا..... أبو قتادة ٤٢٣/١
- الرويا الصالحة يراها المسلم أو ترى له..... أبو الدرداء ٣٩٥/١
- الرويا من الله والحلم من الشيطان..... أبو قتادة ٤٢٢/١
- رويا الأنبياء وحي، وقرأ ﴿إني أرى﴾..... عبيد بن عمير ٤٨١/١

حرف الزاي

- زعم هذا أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف زياد بن أبي الجعد ٩٠٩/٢
- زنا رجل من أهل فندك فكذب أهل فندك..... جابر بن عبد الله ١٣٣٢/٢

حرف السين

- سأبت رسول الله ﷺ فسبته فلما حملت..... عائشة ٢٦٣/١
- سألت ابن عمر عن الصلاة في البيت فقال..... سماك الحنفي ٧١١/٢
- سألت ابن عمر عن صيام يوم عرفة فنهاني..... أبو الثورين ٧٠٠/٢
- سألت رسول الله ﷺ عن الصوم فقال: حتى..... عدي بن حاتم ٩٤٢/٢
- سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعراض..... عدي بن حاتم الطائي ٩٤٠،٩٣٩/٢
- سألنا حباباً هل كان رسول الله يقرأ في الظهر..... حباب ١٥٥/١
- سألنا علياً بأي شيء بعثت في الحججة؟ قال..... زيد بن يثيع ٤٨/١

١٠٤/١	عبد الله أسباب المسلم فسوق وقتاله كفر.....
٢٩٤/١	أم سلمة سبحان الله ماذا وقع من الفتن وما.....
٧٠٢/٢	ابن عمر سبق رسول الله ﷺ بين الخيل.....
١١٧٧/٢	أبو هريرة سبقك بها الغلام اللوسي.....
١٠٢٣، ١٠٢٢/٢	أبو هريرة سجدا مع رسول الله ﷺ في ﴿إذا السماء انشقت
٢٣٠/١	عائشة السلطان ولي من لا ولي له.....
٢/١	أبو بكر سلوا العفو والعافية فإنه ما أوتي عبد بعد.....
٨٩٤/٢	يوسف بن عبد الله ستماني رسول الله ﷺ يوسف.....
٦٣٨/٢	ابن عمر سمع النبي ﷺ عمر وهو يحلف بأبيه فقال: ألا إن....
١٣١٦/٢	أبو الزبير سمعت جابر بن عبد الله وسئل عن الثوم فقال.....
٧٤٤/٢	البراء بن عازب سمعت رسول الله ﷺ وهو يقرأ في المغرب.....
٣٣٨/١	أم خالد سمعت رسول الله ﷺ يتعوذ من عذاب.....
٨٠٦/٢	يعلى بن أمية سمعت رسول الله ﷺ يقرأ على المنبر ﴿ونادوا يامالك﴾..
٥٧٨/١	عمرو بن حريث سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في الصبح.....
٨٤٧/٢	قطبة بن مالك سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر والنخل.....
٣٤٠/١	أم الفضل سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب.....
٣٥٩/١	أم معبد سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الخليطين.....
٧٣٦/٢	عبد الله بن أبي أوفى سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن المراثي.....

- سمعت عمر بن الخطاب يقول لسعد..... جابر بن سمرة السوائي ٧٢/١
- سمعت قتادة يسأل أنس بن مالك هل اتخذ..... حميد الطويل ١٢٤٩/٢
- السن عظم من الإنسان وإن الظفر مئدى..... رافع بن خديج ٤١٤/١
- سناه سنه- قال أبو بكر يعني حسن..... أم خالد ٣٣٩/١
- السواك مطهرة للفم مرضاة للرب..... عائشة ١٦٢/١

حرف الشين

- شرّ الطعام طعام الوليمة يُدعى إليها الأغنياء..... أبو هريرة ١٢٠٦/٢
- شرّ الطعام طعام الوليمة يمنعها من يأتيها..... أبو هريرة ١٢٠٥/٢
- شرّ قتلى تحت أديم السماء وخير قتلى..... أبو أمامة الباهلي ٩٣٣/٢
- الشربة لك يا غلام، وإن شئت آثرت..... ابن عباس ٤٨٩/١
- شغلتي أعلام هذه فاذهبوا بها إلى..... عائشة ١٧٢/١
- شك الناس في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة..... أم الفضل ٣٤١/١
- شكونا إلى رسول الله ﷺ حرّ الرمضاء فلم يشكنا.. حجاب ١٥٣، ١٥٢/١
- شهدت رسول الله ﷺ يُنقلُ الثلث في بدنه..... حبيب بن مسلمة ٨٩٦/٢
- شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة أبو عبيد ٨/١
- ﴿شهداء عليهم مادمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت﴾.. عبد الله بن عمر ١٠٢/١
- الشوم في ثلاث: في الفرس والمرأة والدار..... عبد الله بن عمر ٦٣٤/٢
- شيطان الردهة راعي الجبل وراعي للجبل يحتدره.... سعد بن أبي وقاص ٧٤/١

حرف الصاد

- صَبَّحَ رسول الله ﷺ خَيْرَ يومِ الخَمِيسِ بِكَرَّةٍ..... أنس بن مالك ١٢٣٣/٢
- صُبُوا عليه دَلْوًا من ماء..... أنس بن مالك ١٢٣١/٢
- ت- الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم سلمان بن عامر ٨٤٥/٢
- صدقة الفطر صاع من شعير..... ابن عمر ٧١٩/٢
- صدقوا وكذبوا أراد فطر صدقوا..... ابن عباس ٥٢٢/١
- صل فيه فإن رسول الله ﷺ قد صلى فيه..... ابن عمر ٣١١/٢
- صلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة..... عمر بن الخطاب ٩٧١/٢
- صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة..... أبو هريرة ٩٧٠/٢
- صلاة الليل مثنى مثنى فإذا..... عبد الله بن عمر ٦٤٢/٢
- الصلاة أمامكم..... أسامة بن زيد ٥٥٩/١
- صَلُّوا على صاحبكم فنظروا في متاعه..... زيد بن خالد ٨٣٥/٢
- صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي..... أبو هريرة ١٠١٥٠، ١٠١٤/٢
- صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة أظن أنها العصر..... ابن بَجِينَةَ ٩٢٩، ٩٢٨/٢
- صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح فما قضى..... أبو هريرة ٩٨٤/٢
- صلى رسول الله ﷺ في ثوب مرط كان..... ميمونة ٣١٥/١
- صليت إلى جنب أبي فطبقت فنهاني..... مصعب بن سعد ٧٩/١
- صليت أنا ویتيم خلف النبي ﷺ في بيتنا وأمي..... أنس بن مالك ١٢٢٩/٢
- صليت مع رسول الله ﷺ المغرب والعشاء..... أبو أيوب ٣٨٧/١

- ٤٧٦/١ ابن عباس صليت مع النبي ﷺ بالمدينة ثمانياً جميعاً
- ٤٧٧/١ ابن عباس صليت مع النبي ﷺ بالمدينة من غير سفر
- ١٢٢٨/١، ١٢٢٧/٢، ١٢٢٦/٢ أنس بن مالك صليت مع النبي ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً

١٢٣٧/٢ أنس بن مالك صوت أبي طلحة في الجيش خير من فقة

٤٣٣/١ أبو قتادة ضيام يوم عرفة يكفر هذه السنة والسنة

حرف الضاد

١٨٦/١ همام ضاف عائشة ضيف فأرسلت إليه

١٢١٢/٢ أبو هريرة ضرسه في النار أعظم من أحد فكان

٥٨٧/١ أبو شريح الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو

حرف الطاء

١١٠٠/٢ أبو هريرة طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة

٢١٣/١ عائشة طيبت رسول الله ﷺ بيدي هاتين لحرمه حين

٢١٦/١ عائشة طيبت رسول الله ﷺ فسكت ابن عمر

٢١٤/١ عائشة طيبت رسول الله ﷺ لحرمه قبل أن يحرم

٢١٥/١ عائشة طيبت رسول الله ﷺ لحرمه ولحله، قلت

حرف الظاء

١٠٦٣/٢ أبو هريرة الظلم مثل الغني فإذا أتبع أحدكم على مليء

حرف العين

١٥٨/١ طارق بن شهاب عادت نجاباً بقايا من أصحاب محمد ﷺ فقالوا

٨٤٦/٢	أسامة بن شريك	عباد الله وضع الله الحرج إلا من اقترض من عرض
١١١٢، ١١١١/١٢	أبو هريرة	العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبير.....
٨٤/١	سعيد بن زيد	عشرة من قريش في الجنة: أنا في الجنة وأبو بكر.....
١١٩٦/٢	أبو هريرة	العطاس من الله والتأوب من الشيطان فإذا.....
٢٣٥/١	عائشة	علق رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه.....
٢٧٦/١	عائشة	على الصراط يابنت الصديق.....
١٢٥٣/٢	أنس بن مالك	على كم تزوجتها؟ قال: على نواة من.....
٣٤٧/١	أم قيس	علام تدغرن أولادكن بهذا العلاق.....
٧/١	أبو بكر الصديق	عليكم بالصدق فإنه مع البرّ وهما في الجنة.....
١١٣٩/٢	أبو هريرة	عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء.....
٢٥٠/١	عائشة	عليكم، فقالت عائشة فقلت: بل عليكم السام.....
٩٦٢/٢	ابن خنيس	عمرة في شهر رمضان كحجة.....
٣٤٨/١	أم كرز	عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة.....
١٠١٣، ١٠١٢، ١٠١١/٢	أبو هريرة	عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من

حرف الغين

١٢٤٦/٢	أنس بن مالك	غدونا في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ من منى.....
٩٠٢/٢	حجاج الأسلمي عن أبيه	الغرة العبد أو الأمة.....
٧٣١/٢	عبد الله بن أبي أوفى	غزوت مع رسول الله ﷺ ست غزوات أو سبع.....

- غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك فحملت فيها يعلى بن أمية ٨٠٧/٢
 الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم..... أبو سعيد الخدري ٧٥٤/٢
 غظّ فخذك يا جرهد فإن الفخذ عورة..... جرهد الأسلمي ٨٨٢،٨٨١/٢

حرف الفاء

- فأخذ بحلقه الجنة فأقعقها..... أنس بن مالك ١٢٣٩/٢
 فارجع إليهما وأضحكهما كما أبكتهما..... عبد الله بن عمرو ٥٩٦/١
 فإلى هذا انتهى سروري..... فاطمة بنت قيس ٣٦٨/١
 فأفعل ماذا؟ قالت قلت: تنكحها. قال: أو تحبين ذلك أم حبيبة ٣٠٩/١
 فأنشدكم بالذي فلق البحر لربي إسرائيل..... جابر بن عبد الله ١٣٣٢/٢
 فأين أنت منه..... عمة حصين بن محسن ٣٥٨/١
 ففتنة الرجل في أهله وماله وجاره، يكفرها..... حذيفة ٤٥٢/١
 الفطرة خمس - أو خمس من الفطرة - الختان..... أبو هريرة ٩٦٦/٢
 ففيهما فجاهد..... عبد الله بن عمر ٥٩٧/١
 فلا إذا..... عائشة ٢٠٤/١
 فلا تبكوا أو فلم تبكي فما زالت الملائكة..... جابر بن عبد الله ١٢٩٩/٢
 فلم يفعل ذلك أحدكم ولم يقل فلا يفعل ذلك.... أبو سعيد ٧٦٦،٧٦٥/٢
 فنحن أحق بموسى منكم فصامه وأمر..... ابن عباس ٥٢٦/١
 ب- في الإنسان مضغة إذا هي صلحت..... النعمان بن بشير ٩٤٦/٢

- ١٢٨٧/٢ جابر بن عبد الله في الجنة قال فألقى ثمرات كن في يده.
- ٣٤٩/١ أم كرز في العقيقة عن الغلام شاتان.
- ١٣٣٣/٢ جابر في قوله عز وجل: ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ يهود المدينة
- ٩٩٣/٢ مجاهد في قوله عز وجل: ﴿وَتَقَلِّبُكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾
- ٣٧٦/١ ابن عباس في قوله عز وجل ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ قال: حفظهما بصلاح..
- ١٢٣٢/٢ أنس بن مالك في كل دور الأنصار خير.
- ١٠٢١/٢ أبو هريرة في كل صلاة اقرأ فما أسمعنا رسول الله ﷺ
- ٦٥٥/٢ ابن عمر فيما استطعتم.
- ٣٤٤/١ أميمة بنت رقيقة فيما استطعن وأطقن، فقلت: الله ورسوله أرحم..
- ٣٧٢/١ أسماء بنت يزيد فيما استطعن وأطقن، فقلنا: يا رسول الله
- ١٢٩١/٢ جابر بن عبد الله فينا نزلت بني حارثة وبني سلمة.

حرف القاف

- ١١٨٣/٢ أبو هريرة قاربوا وسددوا وأبشروا فإن كل ما.
- ١٠٤٢، ١٠٤١/٢ أبو هريرة قال الله تبارك وتعالى كل عمل ابن آدم.
- ١١٤٥/٢ أبو هريرة قال الله تعالى إن النذر لا يأتي على ابن آدم.
- ١٠٠٤/٢ أبو هريرة قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي.
- ١١٦١/٢ أبو هريرة قال الله سبقت رحمتي غضبي.
- ١١٦٨/٢ أبو هريرة قال الله عز وجل أعددت لعبادي الصالحين.

- قال الله عز وجل الكبرياء ردائي والعزة إزاري..... أبو هريرة ١١٨٤/٢
- قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم يسب الدهر..... أبو هريرة ١١٢٨/٢
- قال الله يا ابن آدم أنفق أنفق عليك..... أبو هريرة ١٠٩٩/٢
- قالوا لرجل: تعرّف علينا، قال: إنما عرفكم..... الشعبي ١٣٣٨/٢
- قام رجل فسأل النبي ﷺ أوصلي أحدنا في الثوب..... أبو هريرة ٩٦٧/٢
- قام رسول الله ﷺ حتى تورّمت قدماه..... مغيرة بن شعبة ٧٧٨/٢
- قام موسى خطيباً في بني إسرائيل فسئل..... أبيّ بن كعب ٣٧٥/١
- قتل أبي يوم أحد فجيء به إلى رسول الله ﷺ..... جابر بن عبد الله ١٢٩٩/٢
- قد أوذى موسى بأشدّ من هذا فصير..... عبد الله بن مسعود ١١٠/١
- قد تجاوزت لكم عن صدقة الخيل والرقيق..... علي بن أبي طالب ٥٤/١
- قد خير رسول الله ﷺ نساءه فاخترته..... عائشة ٢٣٦/١
- قد مات اليوم عبد صالح فقوموا فصلوا..... جابر بن عبد الله ١٣٢٩/٢
- قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعاً وصلى..... ابن عمر ٦٨٤/٢
- قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن عشر سنين..... أنس بن مالك ١٢١٧/٢
- قدم عبد الله الشام فقرأ سورة يوسف فقال له رجل علقمة ١١٢/٢
- قدم النبي ﷺ المدينة وتجارنا هكذا..... البراء بن عازب ٧٤٥/٢
- قدمت على رسول الله ﷺ وأصحابه خير بعد..... أبو هريرة ١١٤١/٢
- قدمت المدينة، فنزلت على أبي هريرة، وكان بينه... أبو خالد ١٠١٨/٢

- قرأت بالشام: ﴿والليل إذا يغشى والنهار إذا كحل...﴾ علقمة ٤٠٠/١
- قرأت عند عائشة: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله...﴾ عروة ٢٢١/١
- قرّبه، فقد بلغت محلها..... جويرية بنت الحارث ٣١٩/١
- قسمت الصلاة بيني وبين عبدي فإذا..... أبو هريرة ١٠٠٤/٢
- قضاني رسول الله ﷺ وزادني..... جابر بن عبد الله ١٣٢٥/٢
- قضى رسول الله ﷺ بالدين قبل الوصية..... علي بن أبي طالب ٥٦/١
- القطع في ربع دينار فصاعداً..... عائشة ٢٨٢،٢٨١/١
- قفل رسول الله ﷺ فلما كان بالروحاء لقي..... ابن عباس ٢٣٤/١
- قل سبحان والحمد لله..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٥/٢
- ﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾..... عقبه بن عامر ٨٧٥/٢
- قل يا عقبه فقلت: ما أقول يا رسول الله وتفرقتنا..... عقبه بن عامر ٨٧٥/٢
- قلب الشيخ شاب في حب اثنين حب..... أبو هريرة ١١٠١/٢
- قلت لجابر بن عبد الله الأنصاري وهو يطوف..... محمد بن عباد ١٢٦١/٢
- قلت لعلي بن أبي طالب: هل عندك من..... أبو حنيفة ٤٠/١
- قولوا اللهم صل على محمد..... كعب بن عجرة ٧٢٩/٢

حرف الكاف

- كان أبو هريرة جالساً في المسجد فرأى رجلاً... أشعث بن سليم المخاري ١٠٢٩/٢
- كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلو..... عائشة ٢٥٩/١

- ٤٤٦/١ حذيفة كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك
- ٢٥٦/١ عائشة كان جيش يلعبون بحراب لهم
- ١٦٣/١ عائشة كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يغتسل
- ١٨٧/١ عائشة كان رسول الله ﷺ إذا دخلت العشر الأواخر
- ٣١٦/١ ميمونة كان رسول الله ﷺ إذا سجد لو أرادت
- ٨٧١/٢ سيرة الجهنني كان رسول الله ﷺ قد رخص لنا في نكاح المتعة
- ١٨٤/١ عائشة كان رسول الله ﷺ معتكفاً في المسجد وأخرج
- ٢٠٠/١ عائشة كان رسول الله ﷺ يدركه الصبح وهو جنب
- ٩٣٣/٢ مجاهد كان رسول الله ﷺ يرى من خلفه في الصلاة
- ١٧٦، ١٧٥/١ عائشة كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتي الفجر
- ١٧٢/١ عائشة كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا
- ١٧٧/١ عائشة كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا
- ١٧٠/١ عائشة كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس طالعة
- ١٧٣/١ عائشة كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول قد صام
- ١٦٦/١ عائشة كان رسول الله ﷺ يعطيني العظم وأنا حايض
- ١٥٩/١ عائشة كان رسول الله ﷺ يغتسل في القدر وهو الفرق
- ١٣٠، ٢/٢ جابر بن عبد الله كان رسول الله ﷺ يغرف على رأسه ثلاثاً وهو
- ١٩٧/١ عائشة كان رسول الله ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم

- كان رسول الله ﷺ يقسم غنائم حنين بالجعرة... جابر بن عبد الله ١٣٠٩/٢
- كان رسول الله ﷺ ينال من وجه بعض..... حفصة ٢٨٩/١
- كان رسول الله ﷺ يوتى بالصبيان فيدعو لهم..... عائشة ١٦٤/١
- كان على عمر نذر اعتكاف ليلة في المسجد..... ابن عمر ٧٠٩/٢
- كان عمر بن الخطاب إذا صلى صلاة جلس للناس.. ابن عباس ٣٠/١
- كان لرسول الله ﷺ حصر يبسطه بالنهار وإذا..... عائشة ١٨٣/١
- كان الناس يلون أعمال أنفسهم فكانوا..... عائشة ١٧٨/١
- كان النبي ﷺ إذا أنزل عليه القرآن يعجل به..... سعيد بن جبير ٥٣٩/١
- كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يفتتحون.... أنس بن مالك ١٢٣٤/٢
- كان يسير العنق فإذا وجد فجوة..... أسامة بن زيد ٥٥٤/١
- كان يوم عاشوراء يوماً يصام في..... عائشة ٢٠٢/١
- كانت بنو عقيل حلفاء لثقيف في الجاهلية..... عمران بن حصين ٨٥٢/٢
- كانت اليهود تقول: من أتى امرأته في قبلها..... جابر ١٣٠١/٢
- كانوا عند علي بن أبي طالب فمرت بهم جنازة فقاموا عبد الله بن سحيرة الأزدي ٥٠/١
- الكبير فتكلم محيصة فذكر..... سهل بن أبي حثمة ٤٠٧/١
- الكبرياء ردائي، والعزة إزاري، فمن نازعني واحداً.. أبو هريرة ١١٨٤/٢
- كذبت يهود ولا عليكم ألا تفعلوا..... أبو سعيد الخدري ٧٦٤/٢
- كفوا صبيانكم عند فحمة العشاء وإياكم..... جابر بن عبد الله ١٣١١/٢

- كفى بالمرء إثماً أن يضيع..... عبد الله بن عمرو ٦١١/٢
- كل شراب أسكر فهو حرام..... عائشة ٢٨٣/١
- كلّ صلاة لا يُقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج..... أبو هريرة ١٠٢١/٢
- كل صلاة لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي..... أبو هريرة ١٠٠٥/٢
- كل عمل ابن آدم هو له إلا الصيام هو لي..... أبو هريرة ١٠٤١/٢
- كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه..... أبو هريرة ١١٤٦/٢
- كلاب أهل النار، كلاب أهل النار، كلاب..... أبو أمامة الباهلي ٩٣٣/٢
- كلوا فإني لست كأحدكم إنني أكره..... أم أيوب ٣٤٢/١
- الكمة من المنّ الذي أنزل الله على بني إسرائيل.... سعيد بن زيد ٨١/١
- الكمة من المنّ ومازها شفاء للعين..... شهر بن حوشب ٨٢/١
- كن نساء من المؤمنات يصلين مع النبي ﷺ..... عائشة ١٧٤/١
- كنا أكثر الأنصار حقلاً وكنا نقول للذي..... رافع بن خديج ٤١٠/١
- كنا عند أبي موسى الأشعري فأتى بلحم دجاج.... زهدم الجرمي ٧٨٤/٢
- كنا مع النبي ﷺ في سفر فكنت على بكر..... ابن عمر ٦٩٢/٢
- كنا مع النبي ﷺ في غزاة فكسع رجل..... جابر بن عبد الله ١٢٧٦/٢
- كنا مع النبي ﷺ في مسير له فنزلت عليه ﴿يا أيها الناس﴾ عمران بن حصين ٨٥٤/٢
- كنا نتزوّد لحوم الهدى على عهد رسول الله ﷺ.... جابر بن عبد الله ١٢٩٨/٢
- كنا نخابروا ولا نرى بذلك بأساً حتى..... عبد الله بن عمر ٤٠٩/١

- ٩٢١/٢ جابر بن سمرة كنا نصلي مع النبي ﷺ فإذا سلم أحدنا رمى.....
- ١٢٩٥/٢ جابر بن عبد الله كنا نغزل ورسول الله ﷺ بين أظهرنا والقرآن.....
- ١٠٠/١ عبد الله بن عمر كنا نغزو مع رسول الله ﷺ وليس معنا نساء.....
- ٣٠٧/١ أم حبيبة كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ نغلس.....
- ١٦٨/١ عائشة كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد....
- ٢١٠/١ عائشة كنت أقتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي.....
- ٢١١/١ عائشة كنت أقتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي هاتين..
- ٢٢٠/١ عائشة كنت أقتل قلائد هدي رسول الله ﷺ من الغنم....
- ٢٦٢/١ عائشة كنت ألعب بهذه البنات وكن جواري.....
- ٧٢٥/٢ طاووس كنت جالساً عند عبد الله بن عمر، فجاء رجل....
- ١٨/١ الصبي بن معبد كنت رجلاً نصرانياً فأسلمت فخرجت أريد الحج..
- ١٢٨٢/٢ قيس بن سعد بن عبادة كنت في الجيش جيش الخبط فأصاب الناس جوع
- ٤٦٩/١ ابن عباس كنت فيمن قدم رسول الله ﷺ في ضعفه أهله.....
- ١٢٤٥/٢ أنس بن مالك كنت قائماً على عمومة لي من الأنصار أسقيهم....
- ٥٩/١ أبو كثير كنت مع سيدي علي بن أبي طالب حين قتل أهل النهروان
- ١٣٢٣/٢ جابر بن عبد الله كنت مع النبي ﷺ في سفر فأدركني وأنا.....
- ١٠٦/١ عبد الله كنت مع النبي ﷺ في غار فنزلت عليه: ﴿والمرسلات﴾
- ٩١٣/٢ عطية القرظي كنت يوم حكم سعد بن معاذ في بني قريظة.....

٩١٤/٢	مجاهد	كنت يوم حكم سعد بن معاذ في بني قريظة غلاماً..
٥٨٨/١	ابن مريع الأنصاري	كونوا على مشاعركم هذه فإنكم.....
٧٧٢/٢	أبو سعيد الخدري	كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن.....
٩٤١/٢	عدي بن حاتم	كيف بك إذا أقيمت الطعينة من أقصى.....
٢٢٥/١	عائشة	كيف تجدك يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر.....
٥٩١/١	عقبة بن الحارث	كيف وقد قيل.....

حرف اللام

٩١٦/٢	أبو حنيفة	لا أكل متكاً.....
٤٩٤/١	يزيد بن الأصم	لا آكله ولا أحرّمه.....
٦٥٦/٢	عبد الله بن عمر	لا آكله ولا أحرّمه.....
٤٥،٤٤/١	علي بن أبي طالب	لا أعطيك خادماً وأدع أهل الصفة تطوى.....
٥٦٢/١	محمد بن المنكدر	لا ألفين أحدكم متكاً على أريكته.....
٣١٠/١	زينب بنت جحش	لا إله إلا الله، لا إله إلا الله، ويل للعرب.....
٦٥٨/٢	عبد الله بن عمر	لا إله إلا الله وحده لا شريك له.....
٧٨١/٢	المغيرة بن شعبة	لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك.....
٢٩٦/١	أم سلمة	لا إنما يكفيك أن تحني على رأسك.....
١٢٥/١	عبد الله بن مسعود	لا بل من شيء كان قبل ذلك.....
٩٣٩/٢	عدي بن حاتم الطائي	لا تأكل إلا ما ذكيت.....

- لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٤/٢
- لا تبيعوا الماء فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى..... إياس بن عبد المزني ٩٣٧/٢
- لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا..... عبد الله بن مسعود ١٢٢/١
- لا تتركوا النار في بيوتكم حين تمامون..... عبد الله بن عمر ٦٣١/٢
- لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها..... أبو مسعود ٤٦٠/١
- لا تجمعن كذباً وجوعاً..... أسماء بنت يزيد ٣٧١/١
- لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس..... عبد الله بن عمر ٦٨٢/٢
- لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وليلي..... أبو مسعود ٤٦٢/١
- لا تدخلوا على هؤلاء الذين عذبوا..... ابن عمر ٦٦٩/٢
- لا ترقبوا ولا تعمرؤا فمن أرقب شيئاً..... جابر بن عبد الله ١٣٢٨/٢
- لا تسافر امرأة فوق ثلاث إلاومعها..... أبو سعيد الخدري ٧٦٨/٢
- لا تسافر المرأة فوق ثلاث إلاومعها..... أبو هريرة ١٠٣٧/٢
- لا تسبوا الديك فإنه يدعو إلى الصلاة..... زيد بن خالد ٨٣٤/٢
- لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول..... أبو ايوب الأنصاري ٣٨٢/١
- لا تشتره ولا تعد في صدقتك..... عمر بن الخطاب ١٦٠١٥/١
- لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد..... أبو سعيد الخدري ٧٦٨/٢
- لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد..... أبو هريرة ٩٧٤/٢
- لا تشربوا في آنية الفضة والذهب..... حذيفة بن اليمان ٤٤٤/١

- لا تصرّوا الإبل والغنم للبيع من اشترى منكم..... أبو هريرة ١٠٥٩/٢
- لا تصوم المرأة يوماً من غير شهر رمضان..... أبو هريرة ١٠٤٧/٢
- لا تضربوا إمام الله..... إياس بن عبد الله ٩٠١/٢
- لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم..... عمر بن الخطاب ٢٧/١
- لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد..... بصرة أبي بصرة ٩٧٥/٢
- لا تغزى مكة بعد هذا اليوم..... الحارث بن مالك ٥٨٣/١
- لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا..... أنس بن مالك ١٢١٨/٢
- لا تقسّم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقة..... أبو هريرة ١١٦٩/٢
- لا تقلب الحصى فإن قلب الحصى من الشيطان.... ابن عمر ٦٦٣/٢
- لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار..... أبو هريرة ١١٣٤، ١١٣٣/٢
- لا تقوم الساعة حتى تقاتلون قوماً كأن وجوههم المجان أبو هريرة ١١٣٢/٢
- لا تقوم الساعة حتى تقتل فتان عظيمتان..... أبو سعيد الخدري ٧٦٧/٢
- لا تقوم الساعة حتى يقتل فتان عظيمتان..... أبو هريرة ١١٣٦/٢
- لا تكون حتى يكون فيها عشر: الدجال..... أبو سريحة الغفاري ٨٥٠/٢
- لا تلبسوا الديباج والحريز فإنه لهم في الدنيا..... حذيفة بن اليمان ٤٤٤/١
- لا تلحفوا في المسألة فوالله لا يسألني أحد..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٦/٢
- لا تلقوا الركبان للبيع ولا تناحشوا ولا يبيع حاضر.. أبو هريرة ١٠٥٨/٢
- لا تمتنعوا إمام الله مساجد الله ولا يخرجن..... أبو هريرة ١٠٠٩/٢

- ١٠٥٧/٢ أبو هريرة لا تناحشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا.....
- ١١١٣/٢ أبو هريرة لا تنتبذوا في الدباء وفي المزفت ثم.....
- ١٢٢٠/٢ أنس بن مالك لا تنتبذوا في الدباء والمزفت.....
- ١٠٤٠/٢ أبو هريرة لا تواصلوا قالوا يارسول الله فإنك تواصل.....
- ٣٣١/١ عطاء بن يسار لا جناح عليك.....
- ٦٣٠/١ عبد الله بن عمر لا حسد إلا في اثنين رجل آتاه الله القرآن.....
- ٩٩/١ عبد الله بن مسعود لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً فسلطه...
- ١٢٤٠/٢ أنس لا حلف في الإسلام، فأعادها أنس.....
- ١٢٤١/٢ شعبة بن التوأم لا حلف في الإسلام، ولكن تمسكوا بحلف.....
- ٨٠١/٢ الصعب بن جثامة لا حمى إلا الله ورسوله.....
- ٨٥٦/٢ عمران بن حصين لا دريت.....
- ٨٥٩/٢ عمران بن حصين لا رقية إلا من عين أو حمة.....
- ٣٩٠/١ عبادة بن الصامت لا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة.....
- ٧٢٣/٢ ابن عمر لا عدوى.....
- ١١٥١/٢ أبو هريرة لا عدوى ولا طيرة حرب بعير فأحرب.....
- ١١٢٧/٢ أبو هريرة لا فرع ولا عتيرة.....
- ٣٣١/١ عطاء بن يسار لا، فلا يحب الله الكذب قال: يارسول الله.....
- ١٢٧٨/٢ جابر بن عبد الله لا، فلما اشتدت به الحمى أتى النبي ﷺ.....

- لا قطع في ثمر ولا كثر..... رافع بن خديج ٤١٢،٤١١/١
- لا، قلت: فالشطر. قال: لا، قلت: فالثالث..... سعد بن أبي وقاص ٦٦/١
- لا يابنة الصديق ولكنهم الذين يصلون..... عائشة ٢٧٧/١
- لا يأكلن أحدكم من لحم نسكه فوق ثلاث..... علي بن أبي طالب ٨/١
- لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله..... جابر بن عبد الله ١٣٠٨/٢
- لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري..... أبو هريرة ١٠٠١/٢
- لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل..... أبو هريرة ١٠٠٠/٢
- لا يتناجى اثنان دون الثالث فإن ذلك يجزئه..... عبد الله بن مسعود ١٠٩/١
- لا يتناجى اثنان دون الثالث..... ابن عمر ٦٦٠/٢
- لا يتناجى اثنان دون الثالث..... ابن عمر ٦٦٢،٦٦١،٦٦٠/٢
- لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم..... أبو هريرة ١١٢٣/٢
- لا يجعلن أحدكم للشيطان من صلاته جزء..... عبد الله بن عمر ١٢٧/١
- لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق..... علي بن أبي طالب ٥٨/٢
- لا يحل ثمن المغنية ولا بيعها ولا شراؤها..... أبو أمامة ٩٣٥/٢
- لا يحل دم امرئ مسلم شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله عبد الله بن مسعود ١١٩/١
- لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على.. عائشة عبد الله بن عمر ٢٢٩/١
- لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على.. أم حبيبة ٣٠٨/١
- لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق..... أبو أيوب الأنصاري ٣٨١/١

- لا يجلين أحد ماشية امرىء بغير إذنه..... ابن عمر ٧٠١/٢
- لا يجلون رجل بامرأة ولا يجل لامرأة..... ابن عباس ٤٧٤/١
- لا يدخل الجنة قاطع..... جبير بن مطعم ٥٦٨/١
- لا يدخل الجنة قتات..... حذيفة ٤٤٨/١
- لا يدخل الملك بيتاً فيه كلب ولا صورة..... أبو طلحة ٤٣٥/١
- لا يدخلن هواء عليكم..... أم سلمة ٢٩٩/١
- لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم..... أسامة بن زيد ٥٥٢/١
- لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولون هذا الله خلق.. أبو هريرة ١١٨٨/٢
- لا يزني المؤمن حين يزني وهو مؤمن ولا..... أبو هريرة ١١٦٣/٢
- لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، لا يناله..... ابن عمر ٧١٧/٢
- لا يسمعه إنس ولا جن ولا حجر ولا شجر ولا..... أبو سعيد ٧٠/٢
- لا يُصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس..... أبو هريرة ٩٩٥/٢
- لا يغلبنكم الأعراب على اسم..... ابن عمر ٦٥٣/٢
- لا يقبل الله إلا طيباً ولا يصعد إلى السماء إلا..... أبو هريرة ١١٨٩/٢
- لا يقتل قرشي صراً بعد هذا..... مطيع بن الأسود ٥٧٩/١
- لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم..... أبو هريرة ٩٩٤/٢
- لا يقولن أحدكم إني حبيث النفس..... عائشة ٢٦٤/١
- لا يقولن أحدكم قبح الله وجهك ووجهه..... أبو هريرة ١١٥٤/٢

- لا يقيم أحدكم الرجل من مجلسه ابن عمر ٦٨٠/٢
- لا يلبس القميص ولا العمامة ولا عبد الله بن عمر ٦٤٠/٢
- لا يمنع فضل ماء ليمنع به الكلاء أبو هريرة ١١٥٨/٢
- لا يمنعن أحدكم جاره أن يغرز خشبة أبو هريرة ١١٠٩/٢
- لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار أبو هريرة ١٠٥١/٢
- لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل عثمان بن طلحة ٥٧٦/١
- لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله ابن عباس ٥٤٤/١
- لا ينبغي للحاكم أن يحكم بين اثنين وهو غضبان أبو بكر ٨١١/٢
- لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً عبد الله بن زيد ٤١٧/١
- لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء عبد الله بن عمر ٦٥١/٢
- لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء ابن عمر ٦٥٢/٢
- لا ينظر الله عز وجل إلى من جر إزاره بطراً أبو سعيد ٧٥٥/٢
- لا يفتل حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً عبد الله بن زيد ٤١٧/١
- لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده ابن عباس ٥١٢/١
- لأن تكون قلتها أحب إلي من كذا ابن عمر ٦٩٥/٢
- لأن يأخذ حبله فيحتطب على ظهره أبو هريرة ١٠٩٠، ١٠٨٩، ١٠٨٨/٢
- لأن يمكث أحدكم أربعين خيراً له من أن زيد بن خالد ٨٣٧/٢
- لأن يمنح أحدكم أحاه أرضه خيراً له من أن ابن عباس ٥٢٠/١

- ٦٧٦/٢ ابن عمر لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك، إن.....
- ١٢٥٠/٢ أنس بن مالك لبيك بمحبة وعمره معاً.....
- ٣٦٥/١ أم عطية لتلبسها أختها من جلبابها وتشهد.....
- ٨٢٨/٢ جرير بن عبد الله للحد لنا والشقّ لغيرنا.....
- ٣٧٠/١ أسماء بنت يزيد لعل إحداكن أن تطول أئمتها.....
- ٣٢٣/١ أسماء لعن الله الواصلة والموصولة.....
- ١٤٠١٣/١ عمر بن الخطاب لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فحملوها فباعوها
- ٢٧٤/١ عائشة لعن رسول الله ﷺ رجلة النساء.....
- ٩٠١/٢ إياس بن عبد الله لقد أطاف الليلة بآل محمد سبعون امرأة.....
- ٢٨٤/١ عائشة لقد أوتي هذا من مزامير آل داؤد.....
- ٩٦٨/٢ أبو هريرة لقد تحجرت واسعاً، فما لبث أن بال في المسجد....
- ٥٠٥/١ ابن عباس لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات.....
- ٩٨٧/٢ أبو هريرة لقد هممت أن أقيم الصلاة صلاة العشاء.....
- ١٠٨٣/٢ أبو هريرة لقد هممت أن لا أتهب هبة إلا من قرشي.....
- ١٠٨٤/٢ ابن طاوس لقد هممت أن لا أتهب هبة إلا من قرشي.....
- ١٠٦/١ عبد الله لقد وقّيت شرها ووقّيت شركم.....
- ٩٢٧/٢ سراقبة بن مالك لك في كل كبد حرى أجر.....
- ١٢٦٧/٢ جابر بن عبد الله لكل نبي حوارياً وحواري الزبير.....

- للأمر الثلثان من البر وللأرب الثلث..... الحسن ١١٥٣/٢
- للأمير إمامة فإن صلى قاعداً فضلوها..... أبو هريرة ٩٩٠/٢
- للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من..... أبو هريرة ١١٩٠/٢
- لم أزل أسمع رسول الله ﷺ يلي حتى رمى..... الفضل بن عباس ٤٦٨/١
- لم، أصلي فأتوضأ؟..... ابن عباس ٤٨٥/١
- لم تزال في مجلسك هذا؟ قالت: نعم، فقال..... ابن عباس ٥٠٥/١
- لم نبأبع رسول الله ﷺ على الموت ولكن بايعناه.... جابر بن عبد الله ١٣١٣/٢
- لم يأمرني رسول الله ﷺ أن أنزل ثم يعي..... أبو رافع ٥٦٠/١
- لم يترك رسول الله ﷺ شيئاً يوصي..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٤٠/٢
- لم يتوكل من استرقى واكتوى..... مغيرة بن شعبه ٧٨٢/٢
- لم يُحدِّث أحدكم بتلعب الشيطان به..... جابر بن عبد الله ١٣٢٤/٢
- لم يكن عمر أخذ الجزية من الجوس حتى شهد..... بجالة ٦٤/١
- لم يكن منا أحد يحنو حتى يرى رسول الله ﷺ..... البراء بن عازب ٧٤٣/٢
- لما تصويت قدما رسول الله ﷺ في الوادي رمل.... جابر بن عبد الله ١٣٠٦/٢
- لما دخل رسول الله ﷺ المدينة حُم أصحابه..... عائشة ٢٢٥/١
- لما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة وجد..... جابر بن عبد الله ١٣١٥/٢
- لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أسهم الناس المنازل.... أنس بن مالك ١٢٥٣/٢
- لما مات النجاشي قال النبي ﷺ: قد مات اليوم..... جابر بن عبد الله ١٣٢٩/٢

- لما نزلت ﴿تبت بدا أبي لهب﴾ أقبلت..... أسماء ٣٢٥/١
- لما نزلت: ﴿ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون﴾ الزبير بن العوام ٦٢٤٦٠/١
- لما نزلت ﴿ثم لتسألن يومئذ عن النعيم﴾ قلت..... الزبير بن العوام ٦١/١
- لما نزلت ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم﴾.... جابر بن عبد الله ١٢٩٧/٢
- لما نزلت ﴿من يعمل سوءً يجز به﴾ شق ذلك..... أبو هريرة ١١٨٣/٢
- لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية..... عبد الله بن عمرو ٥٩٤/١
- لَمَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا..... أنس بن مالك ١٢٣٨/٢
- لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس..... عمارة بن روية ٨٨٦،٨٨٥/٢
- لو أدركته ما صليت عليه..... عمران بن حصين ٨٥٣/٢
- لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما..... جابر بن عبد الله ١٣٣١/٢
- لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك..... سهل بن سعد ٩٥٤/٢
- لو اغتسلتم..... عائشة ١٧٨/١
- لو أن أحدكم إذا أتى أهله..... ابن عباس ٥٢٧/١
- لو أن امرأةً اطّلع عليك بغير إذن فخذفته..... أبو هريرة ١١١٠/٢
- لو حبس الله القطر عن الناس سبع..... أبو سعيد الخدري ٧٦٩/٢
- لو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصار وادياً..... أنس بن مالك ١٢٣٦/٢
- لو علينا نزلت هذه الآية: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ طارق بن شهاب ٣١/١
- لو غض الناس في الوصية إلى الربيع..... ابن عباس ٥٣٢/١

- لو قال إن شاء الله لما حنث ولكان دركاً في..... أبو هريرة ١٢٠٩/٢
- لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين..... أسماء بنت عميس ٣٣٢/١
- لو كان مطعم بن عدي حياً ثم كلمني..... جبير بن مطعم ٥٦٩/١
- لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها..... عبد الله بن عباس ٥٣٠/١
- لو كنتم إذا خرجتم من عندي مثلكم إذا كنتم..... أبو هريرة ١١٨٥/٢
- لو يعلم الناس من الوحدة ما أعلم..... عبد الله بن عمر ٦٧٧/٢
- لولأن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير..... أبو هريرة ٩٩٦/٢
- لولأن أشق على المؤمنين ما بعثت سرية..... أبو هريرة ١٠٧٠/٢
- لولأن أشق على المؤمنين ما صليت لإلهذه الساعة.. ابن جريج ٥٠٠/١
- لولأن لاتدافنوا لسألت الله عز وجل أن يسمعكم.. أنس بن مالك ١٢٢٢/٢
- لولأن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت..... حجاب ١٥٤/١
- لولأنني رأيت رسول الله ﷺ مسح على..... علي بن أبي طالب ٤٧/١
- ليزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى..... أبو سعيد ٧٤٦/٢
- ليس أحد أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل.. سعيد بن جبير ٧٩٣/٢
- ليس أحد يكلم في سبيل الله كلاً والله..... أبو هريرة ١١٢٤/٢
- ليس ذلك له إنا قد أجرنا من أجرته..... أم هانئ ٣٣٣/١
- ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه..... أبو هريرة ١١٠٧، ١١٠٦، ١١٠٥/٢
- ليس الغنى عن كثرة العرض إنما..... أبو هريرة ١٠٩٥/٢

- ليس فيما دون خمس ذود صلقة وليس..... أبو سعيد الخدري ٧٥٣/٢
- ليس فيها رجيع..... خزيمه بن ثابت ٤٣٦/١
- ليس لنا مثل السوء العائد في هبته..... ابن عباس ٥٤١/١
- ليس المحصب بشيء وإنما هو منزل..... ابن عباس ٥٠٧/١
- ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمران..... أبو هريرة ١٠٩١/٢
- ليس من البر الصيام في السفر..... كعب بن عاصم الأشعري ٨٨٨/٢
- ليس من عبد يذنب ذنباً فيقوم فيتوضأ فيحسن..... أبو بكر ١/١
- ليس منا من غشنا..... أبو هريرة ١٠٦٤/٢
- ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن..... سعد بن أبي وقاص ٧٧٠٧٦/١
- ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حقَّ كبيرنا... عبد الله بن عمرو ٥٩٨/١
- ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل..... عبد الله بن عمر ٦٠٦/٢
- لئن بقيت لأمرن بصيام يوم قبله..... عبد الله بن عباس ٤٩٢/١
- ليؤمننَّ هذا البيت جيش يغزونه حتى إذا..... حفصة ٢٨٨/١

حرف الميم

- ما أحب أن أصبح محرماً ينضح مني ريح..... ابن عمر ٢١٨/١
- ما أذن الله لشيء ما أذن لنتي يتغنَّى بالقرآن..... أبو هريرة ٩٨٠/٢
- ما أسكر فهو حرام..... ابن عباس ٥٤٥/١
- ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله ﷺ أسماء ٣٢٦/١

- ٩٤٠/٢ عدي بن حاتم ما أصاب مجده فكل وما أصاب بعرضه
- ١٢٢٥/٢ أنس بن مالك ما أعددت لها؟ فلم يذكر كثيراً إلا أنه قال إني
- ٨٠٤/٢ زيد بن أرقم ما أعلم فيها إلا ما قال علي
- ١٨٩/١ عائشة ما ألقى النبي ﷺ السحر الآخر قط
- ١٠٤٩/٢ أبو هريرة ما أنا قلت من أصبح جنباً فقد أفطر ولكن
- ٩٠/١ عبد الله بن مسعود ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء
- ٤١٤/١ رافع بن خديج ما أنهر الدم وذكرتم عليه اسم الله
- ٢٤٣/١ عائشة ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله
- ١٢٧٦/٢ جابر بن عبد الله ما بال دعوى الجاهلية دعوها فإنها
- ٨٦٤/٢ أبو حميد الساعدي ما بال العامل نبعثه على العمل من أعمالنا فيقول
- ٩٢١/٢ جابر بن سمرة ما بالكم ترمون بأيديكم كأنها أذنان
- ٢٩/١ عائشة ما بعث رسول الله ﷺ سرية قط فيهم زيد
- ٩٥٦/٢ سهل بن سعد ما بقي من الناس أحد أعلم به مني هو من أثل الغابة
- ٩٥٩/٢ سهل بن سعد ما بقي من الناس أحد أعلم به
- ٢٩٢/١ أم سلمة ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض
- ١٩٤/١ عائشة ما ترك رسول الله ﷺ ركعتين بعد العصر
- ٥٥٧/١ أسامة بن زيد ما تركت بعدي على أمي فتنة
- ٧١٥/٢ ابن عمر ما حق امرئ مسلم له مال يوصي فيه ثم

- ما خالطت الصدقة مالا قطّ إلا أهلكته..... عائشة ٢٣٩/١
- ما الدنيا في الآخرة إلا كما يجعل أحدكم..... المستورد أخو بني فهر ٨٧٩/٢
- ما ذكر عبد ذنباً أذنبه فقام حين يذكر ذنبه..... أبو بكر ٥/١
- ما رأي رسول الله ﷺ قطّ إلا تبسم في وجهي..... جرير بن عبد الله ٨١٩/٢
- ما رأي رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لوقتها..... عبد الله بن عمر ١١٤/١
- ما رأي رسول الله ﷺ منتصراً من مظلمة..... عائشة ٢٦٠/١
- ما رأي رسول الله ﷺ وجد على سرية قطّ..... أنس بن مالك ١٢٤٢/٢
- ما زال جرير على السلام يوصيني بالجار..... عبد الله بن عمرو ٦٠٥/٢
- ما سألناهم منذ حاربناهم ومن ترك منهم..... أبو هريرة ١١٩١/٢
- ما سألني عنها أحد منذ أنزلت غيرك إلا رجلاً..... أبو الدرداء ٣٥٩/١
- ما سألني عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ..... أبو الدرداء ٣٩٦/١
- ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قطّ فقال لا..... جابر بن عبد الله ١٢٦٤/٢
- ما شأنهما إلا واحد..... عبد الله بن عمر ٦٩٦/٢
- ما ظن محمد بربه لو مات وهذه عنده..... عائشة ٢٨٥/١
- ما علمت رسول الله ﷺ صام يوماً يتحرى..... ابن عباس ٤٩١/١
- ما على أهل هذه لو أخذوا إهابها..... ميمونة ٣١٧/١
- ما على أهل هذه لو أخذوا إهابها..... ابن عباس ٤٩٩/١
- ما كان يداً بيد فلأبأس به، وما كان نسيئة..... البراء بن عازب ٧٤٥/٢

- ٧٦٠/٢ ما كنا نخرج على عهد رسول الله ﷺ في زكاة الفطر أبو سعيد الخدري
- ٤٨٧/١ ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ ابن عباس
- ٨١٠/٢ ما كنت تصنع في حجك فقال كنت يعلى بن أمية
- ٨٠٩/٢ ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك يعلى بن أمية
- ٨٠٩/٢ ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك يعلى بن أمية
- ٧٥٩/٢ ما كنت لأدعهما لشيء بعد شيء رأيت من رسول الله ﷺ أبو سعيد الخدري
- ٨٥٠/٢ ما كنتم تذكرون؟ قلنا الساعة. فقال رسول الله ﷺ حذيفة بن أسيد
- ٢٠٨/١ مالك أنفست؟ فقلت: نعم، فقال: إن هذا عائشة
- ١١٠٨/٢ ما لي أراكم معرضين والله لأرmin بها بين أبو هريرة
- ٢٣٧/١ ما مات رسول الله ﷺ حتى أحل له النساء عائشة
- ٩٣/١ ما من أحد لا يودي زكاة ماله إلا مثل له شجاعاً أقرع .. عبد الله بن مسعود
- ٥٨٤/١ ما من أحد يحلف على يمين كاذبة الحارث بن مالك
- ١٠٥٠/٢ ما من امرأة يموت لها ثلاثة من الولد أبو هريرة
- ٣٥/١ ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي عثمان بن عفان
- ٤/١ ما من رجل يذنب ذنباً فيتوضأ فيحسن الوضوء أبو بكر
- ١١٩٣/٢ ما من قوم يجلسون مجلساً لا يذكرون الله أبو هريرة
- ١٣١٢/٢ ما من مسلم يزرع زرعاً فيأكل منه إنس جابر بن عبد الله
- ١٠٧٣/٢ ما من مولود إلا يطعن الشيطان في نقض أبو هريرة

- ما من ميت يموت فيصللي عليه أمة من الناس..... عائشة ٢٢٤/١
- ما من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل عبد الله بن مسعود ١١٨/١
- ما من نفس تموت تشهد أن لا إله إلا الله..... معاذ بن جبل ٣٧٤/١
- ما منهم أحد إلا الشيطان آخذه..... عائشة ٢٥٦/١
- ما نفعنا مالٌ قط ما نفعنا مال أبي بكر..... عائشة ٢٥٢/١
- ما نهيت عن صيام يوم الجمعة ولكن محمداً ﷺ وربّ أبو هريرة ١٠٤٨/٢
- ما هاتان الركعتان يا قيس؟..... قيس ٨٩٣/٢
- ما هذا؟ قالوا لعائشة وحفصة وزيب..... عائشة ١٩٦/١
- ما هذا اليوم الذي تصومونه؟ قال: هذا يوم عظيم... ابن عباس ٥٢٦/١
- ما يقول ذو اليمين؟ فقالوا صدق فصلي..... أبو هريرة ١٠١٥، ١٠١٤/٢
- المتشيع بما لم ينل كلابس ثوبي زور..... أسماء ٣٢١/١
- مثل المجلس الصالح كمثل العطار إن لم..... أبو موسى الأشعري ٧٨٩/٢
- ت- مثل المدخن في حقوق الله والواقع فيها..... النعمان بن بشير ٩٤٧/٢
- مثل المنافق كمثل الشاة بين الغنمين..... عبيد بن عمير ٧٠٦/٢
- مثل المنفق والبخيل كمثل رجلين عليهما..... أبو هريرة ١٠٩٧، ١٠٩٦/٢
- مثل المؤمنين في تباذهم وتوادهم..... النعمان بن بشير ٩٤٥/٢
- مثنى مثنى فإذا خشيت الصباح فأوتر..... عبد الله بن عمر ٦٤٥/٢
- المحرم لا ينكح ولا ينخطب..... عثمان بن عفان ٣٣/١

- المينة كالكثير تنفي خبثها وتنصع طيبها..... جابر بن عبد الله ١٢٧٨/٢
- مرّبي رسول الله ﷺ أنا و غلام من..... عبد الله بن جعفر ٥٤٩/١
- مرّبي رسول الله ﷺ وأنا في المسجد..... جرهد الأسلمي ٨٨١/٢
- المرء مع من أحب..... صفوان بن عسال ٩٠٦/٢
- مررت على أبي بكر الصديق وهو يتغيظ على رجل أبو برزة ٦/١
- مرضت فعادني رسول الله ﷺ وأبو بكر وهما..... جابر بن عبد الله ١٢٦٥/٢
- المسجد الحرام قلت: ثم أي؟ قال: المسجد الأقصى.. أبو ذر ١٣٤/١
- المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده..... عبد الله بن عمرو ٦٠٧/٢
- مع الصبي عقيقة فأهريقوا عنه دماً وأميطوا..... سلمان بن عامر ٨٤٣/٢
- المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور... عبد الله بن عمرو ٦٠٠/١
- من أتى امرأته في قبلها من دبرها جاء الولد..... جابر بن عبد الله ١٣٠١/٢
- من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره..... عائشة ٢٢٧/١
- من أحسن منكم لم يواخذ بما عمل في الجاهلية... عبد الله ١٠٨/١
- من أدرك من صلاة ركعة فقد أدرك..... أبو هريرة ٩٧٧/٢
- من أراد أن يهل منكم بحج وعمرة فليهل، ومن..... عائشة ٢٠٥/١
- من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب... ابن عباس ٥٤٢/١
- من أسلف فليسلف في تمر معلوم ووزن..... ابن عباس ٥٢١/١
- من اشترى مصرّة فهو بالخيار إن شاء أمسكها.... أبو هريرة ١٠٦٠/٢

- من أصبح جنباً فقد أفطر..... أبو هريرة ١٠٤٩/٢
- من أصبح منكم آمناً في سربه..... عبيد الله بن محسن ٤٤٣/١
- من أطاعني فقد أطاع الله ومن أطاع..... أبو هريرة ١١٥٧/٢
- من أطعمه الله طعاماً فليقل اللهم بارك..... ابن عباس ٤٨٩/١
- من أعتق رقبة أعتق الله عز وجل بكل عضو..... أبو موسى الأشعري ٧٨٦/٢
- من أعطني حظّه من الرفق فقد أعطني..... أبو الدرداء ٣٩٧/١
- من اغتسل فأحسن الغسل يوم الجمعة أو تطهر..... أبو ذر ١٣٨/١
- من اقتطع مال امرئ مسلم يمين كاذبة لقي الله.. عبد الله بن عمر ٩٥/١
- من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية..... عبد الله بن عمر ٦٤٧،٦٤٦/٢
- من باع الخمر فليشقص الخنازير..... مغيرة بن شعبه ٧٧٩/٢
- من باع عبداً وله مال فماله للذي باعه..... عبد الله بن عمر ٦٢٦/٢
- من بدّل دينه فاقتلوه ولم أحرقهم لقول..... ابن عباس ٥٤٤/١
- من تصبّح بسبع تمرات عجوة لم يضره..... سعد بن أبي وقاص ٧٠/١
- من جاء منكم الجمعة فليغتسل..... عبد الله بن عمر ٦٢١/٢
- من جهّز غازياً أو خلفه في أهله..... زيد بن خالد ٨٣٨/٢
- من حجّ هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق..... أبو هريرة ١٠٣٥/٢
- من حلف فقال إن شاء الله تعالى فقد..... ابن عمر ٧٠٨/٢
- من ستر مؤمناً في الدنيا على حزية..... عقبة ٣٨٨/١

- من سنّ سنة حسنة فعمل بها كان له..... حرير بن عبد الله ٨٢٥/٢
- من شاء منكم أن يهل بعمرة فليفعل وأفراد..... عائشة ٢٠٦/١
- من شهد معنا هذه الصلاة وقد كان وقف..... عروة بن مضر ٩٢٥/٢
- من شهد معنا هذه الصلاة ووقف معنا حتى..... عروة بن مضر ٩٢٦/٢
- من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم.... أبو هريرة ٩٨١/٢
- من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له..... أبو هريرة ١٠٣٨/٢
- من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال..... أبو أيوب ٣٨٥/١
- من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال فكأنما..... أبو أيوب ٣٨٦/١
- من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال فكأنما..... أبو أيوب ٣٨٤/١
- من صلى على جنازة كان له قيراط ومن أتبعها..... أبو هريرة ١٠٥٢/٢
- من صور صورة عدب وكلف أن يتفخ..... ابن عباس ٥٤٢/١
- من ظلم من الأرض شراً طوقه سبع أرضين..... سعيد بن زيد ٨٣/١
- من قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه..... معاذ بن جبل ٣٧٣/١
- من قتل عصفورة بغير حقها سأله الله عز وجل..... عبد الله بن عمرو ٥٩٩/١
- من قتل في سبيل الله فهو في الجنة..... عمر بن الخطاب ٢٣/١
- من قتل نفسه بشيء في الدنيا عدب به..... ثابت بن الضحك ٨٧٤/٢
- من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة..... أبو مسعود ٤٥٧/١
- من القوم؟ قالوا: المسلمون، فمن القوم..... ابن عباس ٥١٥/١

- من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات..... أبو سعيد الخدري ٧٥٦/٢
- من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليعد ذبيحته..... جندب البجلي ٧٩٤/٢
- من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل..... أبو هريرة ١٠٠٧/٢
- من كان منكم معتكفاً فليرجع إلى معتكفه..... أبو سعيد الخدري ٧٧٥/٢
- من كان يومين بالله واليوم الآخر فليحسن إلى..... أبو شريح الكعبي ٥٨٦/١
- من كانت به حنابة فلا ينم حتى يتوضأ..... أبو هريرة ١٠٢٧/٢
- من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار..... أبو هريرة ١٢٠١/٢
- من كل شيء قد أوتي نبيكم علمه إلا من خمس.... عبد الله بن مسعود ١٢٤/١
- من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ فانتهى..... عائشة ١٨٨/١
- من لا يرحم الناس لا يرحمه الله..... جرير بن عبد الله ٨٢٢/٢
- من لا يرحم الناس لا يرحمه الله..... جرير بن عبد الله ٨٢٣/٢
- من لكعب بن الأشرف إنه قد آذى الله..... جرير بن عبد الله ١٢٨٨/٢
- من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن..... عبد الله بن عباس ٤٧٥/١
- من مس ذكره فليتوضأ..... بسرة بنت صفوان ٣٥٥/١
- من ها هنا والذي لا إله غيره رأيت الذي أنزلت عليه من ها هنا والذي لا إله غيره رأيت الذي أنزلت عليه..... عبد الله بن عمر ١١١/١
- من ييسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم..... أبو هريرة ١١٧٧/٢
- من يدل على رجل خالد بن الوليد..... عبد الرحمن بن أزهر ٩٢٢/٢
- من يُسْمَعُ يُسْمَعُ اللهُ به ومن يرائي يرائي اللهُ به... جندب البجلي ٧٩٧/٢

- من يقيم الحول يصب ليلة القدر..... ابن مسعود ٣٧٩/١
- موضع سوط في الجنة خير من الدنيا..... سهل بن سعد ٩٦٠/٢
- مورعدكن بيت فلانة، فجنن لميعاه، فجاء..... أبو هريرة ١٠٥٠/٢
- المؤمن القوي خير وأحب إلى الله تعالى من..... أبو هريرة ١١٤٨/٢
- المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضاً..... أبو موسى الأشعري ٧٩١/٢
- المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل..... ابن عمر ٦٨٦/٢

حرف النون

- الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه..... أبو بكر ٣/١
- الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع..... أبو هريرة ١٠٧٥/٢
- ناولني تربك، فقلت: بل أنت، فاشرب يارسول الله..... أسماء بنت يزيد ١٧١/١
- نبدأ بما بدأ الله به ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمُرْوَةَ...﴾..... جابر بن عبد الله ١٣٠٥/٢
- نحزنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ..... أسماء ٣٢٤/١
- نحن الآخرون ونحن السابقون بيد..... أبو هريرة ٩٨٦، ٩٨٥/٢
- نحن نعطيهِ من عندنا..... علي بن أبي طالب ٤١/١
- الندم توبة..... عبد الله بن عمر ١٠٥/١
- نزل جبريل فأمني فصليت معه ثم..... أبو مسعود ٤٥٦/١
- نزل القرآن على سبعة أحرف أيها قرأت..... أم أيوب ٣٤٣/١
- نزلت في آية الميراث..... جابر بن عبد الله ١٢٦٦/٢

- نشئشة من أحسن أما كان هذا عند الله..... عمر بن الخطاب ٣٠/١
- نضّر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها فحفظها..... عبد الله بن مسعود ٨٨/١
- نعم (في الرد على سؤال امرأة من خثعم)..... ابن عباس ٥١٨/٢
- نعم، أعرضهم على الله..... المنكدر ٥٠٧/١
- نعم (في الصدقة)..... عائشة ٢٤٥/١
- نعم (في صلة الأم المشتركة)..... أسماء بنت أبي بكر ٣٢٠/١
- نعم إذا أدخلهما وهما طاهرتان..... مغيرة بن شعبة ٧٧٧/٢
- نعم إذا توضأ ويطعم إن شاء..... ابن عمر ٦٧٣/٢
- نعم، إذا كثر الخبيث..... زينب بنت جحش ٣١٠/١
- نعم أيما أهل بيت من العرب أو العجم..... كرز بن علقمة ٥٨٥/١
- نعم، ثم تصيرون إلى رحمة الله عز وجل..... عائشة ٢٦٦/١
- نعم، ثم سكت ساعة ظننت أنه ينزل عليه..... أبو قتادة ٤٣٠، ٤٢٩/١
- نعم، فقلت: إن الأمر إذاً لشديد..... الزبير بن العوام ٦٠/١
- نعم، قال: فائذن لي قال فأذن له..... جابر بن عبد الله ١٢٨٨/٢
- نعم، كأنني أنظر إلى بريقه في يده في ليلة..... أنس بن مالك ١٢٤٩/٢
- نعم، كما لو كان على أحدكم دين فقضاه، فلما... ابن عباس ٥١٨/١
- نعم، لو كان شيء سابق القدر لسبقه العين..... أسماء بنت عميس ٣٣٢/١
- نعم، حتى تودوا إلى كل ذي حقّ حقه..... الزبير بن العوام ٦٢/١

١٠١٨/٢	أبو هريرة نعم وأوحز
٤٦٦/١	عباس بن عبد المطلب نعم وجدته في غمرات من النار
١٢٦١/٢	جابر بن عبد الله نعم ورب هذا البيت
٥١٥/١	ابن عباس نعم، ولك أجر
٩٢٧/٢	سراقة بن مالك نعم، اليوم يوم وفاء وبرّ وصدق
٤٢٧/١	أبو قتادة نفلني رسول الله ﷺ سلب قتيل قتلته يوم
٨٨٤/٢	جابر الأحمسي نكثرت به طعام أهلنا
٥١٤/١	ابن عباس نكح رسول الله ﷺ وهو عرم
١٢٦٢/٢	جابر بن عبد الله نكحت يا جابر، أتخذتم أمطاطاً؟
١٣٣٥/٢	جابر بن عبد الله نهى رسول الله ﷺ أن تطرق النساء ليلاً
١١٧٦/٢	أبو هريرة نهى رسول الله ﷺ أن يشرب من في السماء
٤٠٦/١	سهل بن أبي حثمة نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر بالتمر
٧٠٨/٢	ابن عمر نهى رسول الله ﷺ عن بيع جبل الحيلة
٦٥٤/٢	ابن عمر نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته
٧٤٨/٢	ابو سعيد الخدري نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين وعن لبستين
٦٩٠/٢	ابن عمر نهى رسول الله ﷺ عن ذلك إلا أنه رخص
٧٣٣/٢	عبد الله بن أبي أوفى نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في الجر الأخضر
٧٤٩/٢	أبو سعيد الخدري نهى رسول الله ﷺ عن صلاة بعد صلاة العصر

- ١٢٦١/٢ جابر بن عبد الله نهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة.....
- ٤٠١/١ أبو الدرداء نهى رسول الله ﷺ عن كل نهبه وعن كل خطفة..
- ١٢٩٣/٢ جابر بن عبد الله نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة.....
- ١٣٣٠/٢ جابر بن عبد الله نهى رسول الله ﷺ عن المزانة والمحاولة والمخابرة...
- ٨٧٠/٢ سيرة بن معبد نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة عام.....
- ٧٢٦/٢ ابن عمر نهى عن الدباء والمزفت.....
- ٧٦٨/٢ أبو سعيد الخدري نهى عن صيام يومين يوم الأضحى ويوم.....
- ٨٣٩/٢ قبيصة بن المخارق تؤديها أو نخرجها عنك إذا قدمت نعم للصدقة.....

حرف الهاء

- ٤٥٣/١ حذيفة هات من احتج بالقرآن فقد فلج.....
- ١٢٩٧/٢ جابر بن عبد الله هاتان أهون، أو هاتان أيسر.....
- ١١٩٦/٢ أبو هريرة هاه هاه فإنما هو من الشيطان يضحك في.....
- ٩٠٦/٢ صفوان بن عسال هاؤم فقلنا له اغضض من صوتك فإنك.....
- ١٨/١ عمر بن الخطاب هديت لسنة نبيك هديت لسنة نبيك.....
- ٥٧٠/١ جبير بن مطعم هذا من الحمس، ما شأنه ها هنا؟.....
- ٤٥٠/١ حذيفة هذا موضع الإزار فإن أبيت فأسفل.....
- ٦٧٥/٢ ابن عمر هذه البيداء التي تكذبون فيها على.....
- ٦١٧/٢ ابن عباس هذه حجة على معاوية قوله قصرت.....

- ١١٦٤/٢ أبو هريرة هذه النار جزء من سبعين جزء من نار.....
- ٦٩٨/٢ ابن عمر هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل.....
- ٧٩٥/٢ جندب بن عبد الله هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله.....
- ٧٤٠/٢ طلحة بن مصرف هل أوصى رسول الله ﷺ.....
- ٥٥٣/١ أسامة بن زيد هل ترون ما أرى إني لأرى لفتن.....
- ٨١٨/٢ جرير بن عبد الله هل ترون هذا القصر فإنكم سترون ربكم كما.....
- ١٢٠/١ عبد الله هل تستزيدوني شيئاً فأزيدكم فقالوا وما نستزيدك..
- ١٢١٣/٢ أبو هريرة هل تضارون في رؤية الشمس في الظهره ليست....
- ٩١٥/٢ أبو ححيفة هل رأيت رسول الله ﷺ قال نعم وكان الحسن....
- ٤٥٣/١ زر بن حبيش هل صلى رسول الله ﷺ في بيت المقدس.....
- ٩٥٨/٢ سهل بن سعد هل عندك شيء تعطيتها إياه؟ فقال: لا، قال.....
- ٣٨/١ علي بن أبي طالب هل عندك شيء تعطيتها إياه؟ قلت.....
- ١٨١/١ عائشة هل قرأ فيها بفاتحة الكتاب.....
- ٩٨٤/٢ أبو هريرة هل قرأ معي منكم أحداً؟ فقال رجل.....
- ٨٥٨/٢ عمران بن حصين هل قرأ منكم أحد ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾.....
- ١١٧٦/٢ أبو هريرة هل لك من إبل؟ قال نعم فقال ما ألوانها.....
- ٨٢٩/٢ الشريد بن سويد هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيئاً؟.....
- ١٢٧٩/٢ جابر بن عبد الله هل معكم منه شيء؟ قلنا: لا.....

- هل من طعام؟ فقلت لا إلا عظم قد..... جويرية بنت حارث ٣١٩/١
- هل من طعام؟ فقلت ما عندنا من طعام..... عائشة ١٩١/١
- هل من طعام؟ فقلت نعم، فقربت إليه..... عائشة ١٩٠/١
- هل ينقص الرطب إذا يبس؟..... سعد بن أبي وقاص ٧٥/١
- هم الأسفلون ورب الكعبة، قلت: من هم؟..... أبو ذر ١٤٠/١
- هم من آبائهم..... الصعب بن جثامة ٨٠٠/٢
- هم منهم..... الصعب بن جثامة ٨٠٠/٢
- هو أهنأ وأمرأ وأهنأ وأبرأ..... صفوان بن أمية ٥٧٥/١
- هو حلال فكلوه..... أبو قتادة ٤٢٨/١
- هو عذاب أو رجز أرسل على أناس..... أسامة بن زيد ٥٥٥/١
- هو لك يا عبد بن زمعة..... عائشة ٢٤٠/١
- هو لك يا عبد الله بن عمر فاصنع به ما..... ابن عمر ٦٩٢/٢
- هي النخلة..... ابن عمر ٦٩٤/٢

حرف الواو

- واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً..... عثمان بن أبي العاص ٩٣١/٢
- الوالد أوسط أبواب الجنة فأضغ ذلك..... أبو الدرداء ٣٩٩/١
- والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله زيد بن خالد وأبو هريرة وشبل ٨٣١/٢
- والذي نفسي بيده لو ددت أنني أقتل في سبيل..... أبو هريرة ١٠٧١/٢

٨٥١/٢	مجمع الأنصاري	والذي نفسي بيده ليقتلنه ابن مريم بياب.....
١٠٣٦/٢	أبو هريرة	والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم بفتح.....
١١٨٩/٢	أبو هريرة	والذي نفسي بيده ما من عبد يتصدق بصلقة.....
٣٦٨/١	فاطمة بنت قيس	والذي نفسي بيده ما منها شعبة إلا.....
١٢٦/١	عبد الله	والذي نفسي بيده وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة.
٣٣٦/١	عولة بنت حكيم	والله إنكم لتجهلون وتجهنون.....
١٢٧٧/٢	عبد الله بن أبي	والله لا تدخل المدينة أبداً حتى تقول رسول الله ﷺ.....
١٠٨٠/٢	أبو هريرة	والله لأسلم وغفار وجهينة ومزينة خير.....
١٢٠٤/٢	أبو هريرة	وإن... اذهب فاغسله ثم انهكه ثم اغسله.....
٤٠٧/١	سهل بن أبي حثمة	وجد عبد الله بن سهل قتيلاً في فقير.....
٣٦٤/١	أم عطية	وجعلنا رأسها ثلاثة فروق.....
٢٧٠/١	عائشة	وددت أن عندي رجلا من أصحابي.....
٩٢٣/٢	أبو موسى الأشعري	الوضوء مما مسّت النار.....
٢٧٩/١	عائشة	وقد رأيتيه؟ قالت: نعم، قال: فإنه جبريل.....
١٢٨١/٢	جابر بن عبد الله	وكان فينا رجل فلما اشتد الجوع نحر.....
١٢٦٨/٢	جابر بن عبد الله	ولد في الحي غلام فأسماه أبوه القاسم.....
٢٤٠/١	عائشة	الولد للفراش، واحتجني منه ياسودة فقيل.....
١١٧/٢	أبو هريرة	الولد للفراش وللعاهر الحجر.....

- ١٨٦/١ عائشة ولم غسله إني كنت لأفرك المني من
- ١٠٣٩/٢ أبو هريرة وما شأنك، قال: وقعت على امرأتي في
- ١٣٦/١ أبو ذر وما صومك؟ قال: ثلاث من كل شهر.....
- ٧٨٣/٢ مغيرة بن شعبه وما مسألتك عنه إنك لن تدريه.....
- ٨٩/١ عبد الله بن مسعود وما يمنعني أن تكونوا أعواناً للشيطان على أخيكم...
- ١٤٧،١٤٦/١ عمار بن ياسر وما يمنعني وقد رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته.....
- ٨١٦/٢ جرير بن عبد الله وما يمنعني وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه.
- ١٣٠٩/٢ جابر بن عبد الله ويحك فمن يعدل إذا لم أعدل.....
- ١١٣١/٢ أبو هريرة ويقولون كرم وإنما الكرم قلب المؤمن.....
- ١٦١/١ عائشة ويل للأعقاب من النار.....
- ٣١٠/١ زينب بنت جحش ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم.....

حرف الياء

- ٩٥٧/٢ سهل بن سعد ياأبا بكر ما منعك حين أشرت إليك.....
- ١٣٩/١ أبو ذر ياأبا ذر إذا طبخت فأكثر المرقه وتعاهد جيرانك....
- ١٣٠/١ أبو ذر ياأبا ذر ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة.....
- ٤٧٦/١ ابن عباس ياأبا الشعثاء أظنه آحر الظهر.....
- ٣٧٨/١ زر بن حبيش ياأبا المنذر إن أخاك ابن مسعود.....
- ١٠١٨/٢ أبو خالد ياأبا هريرة هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ.....

- ٢٤٢/١ سفیان یاأبا الوليد إنما هو مجرّز المدلجی
- ٢٤٩/١ عائشة یاابن أخي ألاتعجب إلى هذا
- ٢٦٥/١ عائشة یاابن أخي إن كان أبوك لمن
- ٣٢٧/١ أسماء یاأسماء لاتوكي فيو كا عليك
- ٢٣٥/١ عبید الله یاأمه، أخیرینی عن مرض رسول الله ﷺ الذي
- ١٢٤٤/٢ أنس یاأنجشة رفقا قودك بالقوارير
- ٤٠٨/١ سهل بن حنيف یاأيها الناس اتهموا رأيكم ولقد
- ٩٥٧/٢ سهل بن سعد یاأيها الناس مالكم حين نابكم في صلاتكم
- ٩١٩/٢ عدي بن عميرة الكندي یاأيها الناس من استعملناه منكم على
- ١١٦/١ عبد الله بن مسعود یاأيها الناس من علم منكم شيئاً فليقل به
- ٥٧٢/١ جبير بن مطعم یابني عبد المطلب أو یابني عبد مناف إن وليتم
- ١٢٦٢/٢ جابر بن عبد الله یاجابر أتخذتم أنماطاً؟ قلت یا رسول الله
- ١٣٠٣/٢ جابر بن عبد الله یاجابر أعلمت أن الله عز وجل أحيا أباك
- ١٢٦٩/٢ جابر بن عبد الله یاجابر لو قد جاء مال البحرين لأعطيتك
- ٤٢٩/٢ أبو قتادة یا رسول الله أرأيت إن ضربت بسيفي
- ١١١٦/٢ أبو هريرة یا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاماً أسود
- ٣٣٢/١ أسماء بنت عميس یا رسول الله إن بني جعفر تصيبهم العين
- ٤١٤/١ رافع بن خديج یا رسول الله إنا لاقو العدو غداً وليس معنا مدى

- يارسول الله إني لأتخلف عن صلاة الصبح مما يطول بنا فلان... أبو مسعود ٤٥٨/١
- يارسول الله جئت أبايعك على..... عبد الله بن عمرو ٥٩٦/٢
- يارسول الله علمني دعاءً أَدْعُو به..... عباس بن عبد المطلب ٤٦٧/١
- يارسول الله عندي دينار فقال أنفقهُ على نفسك... أبو هريرة ١٢١١/٢
- يارسول الله قد ذُئِرَ النساء على..... إياس بن عبد الله ٩٠١/٢
- يارسول الله لا أسمع الله عز وجل..... أم سلمة ٣٠٣/١
- يارسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع..... حجاج الأسلمي عن أبيه ٩٠٢/٢
- يارسول الله مالي مالي..... ابن عمر ٦٨٨/٢
- يارسول الله هل لك في درة بنت أبي سفيان..... أم حبيبة ٣٠٩/١
- يارسول الله هل للإسلام من منتهى..... كرز بن علقمة ٥٨٥/١
- يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة..... أبو هريرة ١٢١٣/٢
- يارسول الله هلكت قال وما شأنك..... أبو هريرة ١٠٣٩/٢
- يارسول الله يوم تبدل الأرض غير..... عائشة ٢٧٦/١
- يا عائشة أعلمت أن الله عز وجل أفتاني..... عائشة ٢٦١/١
- يا عائشة ألم تري أن مجزاً المدلجي..... عائشة ٢٤١/١
- يا عائشة إن الله عز وجل يحب الرفق في الأمر..... عائشة ٢٥٠/١
- يا عائشة إن كنتِ ألمتِ بذنب فاستغفري الله..... عائشة ٢٨٦/١
- يا عائشة هذه بتلك..... عائشة ٢٦٣/١

- ٤٦٧/١ يعباس سل العفو والعافية..... عباس بن عبد المطلب
- ٤٦٥/١ يعباس ناد، قلت: يا أصحاب السمرة..... عباس
- ٢٩٩/١ يا عبد الله أرأيت إن فتح الله عليكم الطائف غداً... أم سلمة
- ١١٤١/٢ يا عجباً لو بر تدلّى علينا من قدم..... أبو هريرة
- ٥٢/١ يا عليّ سل الله الهدى والسداد..... علي بن أبي طالب
- ٦٦٨/٢ يا عمر احبس الأصل وسبّل الثمرة..... ابن عمر
- ٩١٨/٢ يا عمر اذهب فأطعمهم وأعطهم..... دكين بن سعيد المزني
- ٢١/١ يا عمر ما أتاك الله به من هذا المال..... عمر بن الخطاب
- ٥٨١/١ يا غلام إذا أكلت فسمّ الله وكل بيمينك..... عمر بن أبي سلمة
- ١١١٥/٢ يا غلام هذا أبوك وهذه أمك فاختر أيهما..... أبو هريرة
- ٣٣٣/١ يا فاطمة! اسكي لي غسلًا فسكبت له غسلًا..... أم هانئ
- ٨٥٢/٢ يا محمد بم أخذتني وأخذت سابغة الحاج..... عمران بن حصين
- ٤٤٢/١ يا معشر التجار! فاجتمعنا إليه، فقال: إن هذا..... قيس بن أبي غرزة
- ١١٥/١ يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتكح..... عبد الله
- ٣٢٩/١ يا معشر المؤمنات لاترفعن امرأة..... أسماء
- ٢٩١/١ يا نبهان كم بقي عليك من مكاتبتك..... أم سلمة
- ٣٥٨/١ يا هذه أذات بعل أنت؟..... عمة حصين بن محسن
- ٣٥٤/١ يا هؤلاء إذا سمعتم بجيش قد خسف به..... بقرية

- يايعلى ألك امرأة؟ فقلت: لا قال فاغسله..... يعلى بن مرة ٨٤٢/٢
- يأتي الشيطان أحدكم فيقول له: أذكر كذا..... عبد الله بن عمرو ٥٩٥/١
- يأتي على الناس زمان فيغزو فيه فتام..... أبو سعيد الخدري ٧٦١/٢
- يأتيني أحيانا في مثل صلصلة الجرس..... عائشة ٢٥٨/١
- يتبع الميت إلى قبره ثلاثة أهله وماله وعمله..... أنس بن مالك ١٢٢١/٢
- يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر..... عبد الله بن عمرو ٦١٠/٢
- يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحيشة..... أبو هريرة ١١٨١/٢
- يخرج من ثقيف كذاب ومبير فأما الكذاب فقد رأيناه. أسماء ٣٢٨/١
- يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر..... حذيفة بن أسيد الغفاري ٨٤٩/٢
- يرحم الله أبا عبد الرحمن إنما أراد..... ابن مسعود ٣٧٩/١
- يرحم الله الخلقين وأشار بيده هكذا..... قارب الثقفي ٩٦١/٢
- يريد معاوية أن يُري الناس أنما تركه لأنه..... سفیان ٨٢٤/٢
- يزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ أبو هريرة ١١٧٧/٢
- يسبح مائة أو يكبر مائة في ألف حسنة..... سعد بن أبي وقاص ٨٠/١
- يضحك الله من الرجلين يقتل أحدهما..... أبو هريرة ١١٥٦/٢
- يضمدها بالضمير..... عثمان بن عفان ٣٤/١
- يطلع عليكم من هذا الباب رجل من خير ذي..... جرير بن عبد الله ٨٢٠/٢
- يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم..... أبو هريرة ٩٩١/٢

- يعد أحدكم إلى امرأته فيضربها ضرب..... عبد الله بن زمعة ٥٨٠/١
- يقول الله: انا الله وأنا الرحمن، خلقت الرحم..... عبد الرحمن بن عوف ٦٥/١
- يكفيها الله طيباً ومن سواها..... عدي بن حاتم ٩٤١/٢
- يمين الله ملأى سحاً لا يغيضها شيء..... أبو هريرة ١٠٩٩/٢
- اليمين الكاذبة منقعة للسلعة محقة..... أبو هريرة ١٠٦٢، ١٠٦١/٢
- ينام الرجل النوم فتقبض الأمة..... حذيفة ٤٥١/١
- يُهل أهل المدينة من ذي الخليفة..... عبد الله بن عمر ٦٣٧/٢
- يؤتى بالمقتول يوم القيامة متعلقاً..... ابن عباس ٤٩٥/١
- يؤتى برجل كان والياً فيلقى في النار..... أسامة بن زيد ٥٥٨/١
- يؤذي ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر..... أبو هريرة ١١٢٨/٢
- يوشك أن يضرب الناس آباط المطي في طلب..... أبو هريرة ١١٨٢/٢
- يوشك أن يكون خير مال الرجل المسلم غنم..... أبو سعيد الخدري ٧٥١/٢
- يوشك أن ينزل ابن مريم فيكم إمام..... أبو هريرة ١١٣٠/٢
- يوشك أن ينزل ابن مريم فيكم حكماً وإماماً..... أبو هريرة ١١٢٩/٢
- يوم الخميس وما يوم الخميس ثم..... ابن عباس ٥٣٧/١
- يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله..... أبو مسعود ٤٦٣/١
- يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام ولياليهن للمسافر..... عائشة ٤٦/١

بعونه تعالى انتهى فهرس أوائل الأحاديث



(٣) فهرس الأحاديث على أبواب الفقه

(على نهج الصحيحين والسنن)^(١)

١ - كتاب الإيمان والسنة

رقم الصفحة	فهرس الأحاديث
٦٨	إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليّ.....
٦٩	الإسلام والإيمان.....
١٣١، ١٠٣	أيّ العمل أفضل.....
١٠٤	قتال المسلم.....
١٠٨	المواخظة بأعمال الجاهلية.....
٣٩١	بيعة الرجال على أن لا يشركوا بالله... الخ.....
٣٢	علامات المؤمن.....
٢٨	الهجرة.....
٢٨	إنما الأعمال بالنية.....
٤٥١	رفع الأمانة من القلوب.....
٥٦٥	المشرك يعمل خيراً في الجاهلية.....
٦٠٧	المسلم من سلم المسلمون من لسانه... الخ.....

(١) - صعه الأستاذ الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي أسكبه الله فسيح جنته.

٦٣٩ الحياء من الإيمان
٧٠٦ مثل المنافق
٧١٦ من كفر أخاه
٧٢١ بيني الإسلام على خمس
٧٥١ الفرار بالدين من الفتن
٨٣٣، ٧٦٩ كراهية أن يقال: مطرنا بنوء كذا
١٠١٠ كراهية أن يقال: مطرنا مع أثر عمر
٧٨٧ الرجل من أهل الكتاب يؤمن بالنبي ﷺ
٧٩١ المؤمن للمؤمن كالبنيان
٧٩٣ ليس أحد أصبر على أذى يسمعه من الله
١٢١٣، ٨١٤ رؤية الباري تعالى
١١٢٨ النهي عن سب الدهر
١١٤٧، ١١٤٦ كل مولود يولد على الفطرة
١١٥٥، ١١٥٤ إن الله خلق آدم على صورته
١١٦٠، ١١٥٩ أهلك السابقين اختلافهم على أنبيائهم
١١٦٠، ١١٥٩ ما نهيتكم عنه فاتتهوا... الخ
١٠٥٦ اللهم لا تجعل قبري وثناً
١١٦٣ لا يزني الرجل وهو مؤمن

- ١١٦٥ إن لله تسعة وتسعين اسماً
- ١١٨٤ قال الله: الكبرياء ردائي
- ١١٨٣ قاربوا وسددوا
- لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولون: من خلق الله فإذا وجد أحدكم
- ١١٨٨ ذلك فليقل: آمنا بالله

٢ - كتاب العلم

- ٦٧ أعظم المسلمين جرماً
- ٨٩ نضر الله امرأ سمع الحديث
- ٦٣٠، ١٠٠ لا حسد إلا في اثنين
- ١٠٧ التحول بالموعظة في الأيام كراهية السامة
- ١٢٤ من كل شيء أوتي نبيكم علمه إلا من خمس
- ٣٧٥ ذهب موسى عليه السلام إلى الخضر
- ٣٨٨ رحلة أبي أيوب إلى مصر لحديث واحد
- ٥٦٢ تعظيم سنن النبي ﷺ والإنكار على من يكفي باتباع ما في كتاب الله
- ٥٩٣ قبض العلم والإفتاء بغير علم
- ٦٠٧ لا تحدثني عن العدلين
- ٦٧٠ طرح نافع لابن جريح حقيية
- ٦٩٥ قول عمر: لأن تكون قلتها أحب إلي من كذا

٧٠٦	كان ابن عمر إذا سمع شيئاً لم يزد فيه ولم ينقص... الخ
٧٨٧	من أعتق جارية ثم أدبها.....
٨٢٥	من سن سنة حسنة.....
٩٠٦	إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم.....
١١٧٧، ١٠٨٨	حفظ أبي هريرة.....
١١٨٢	ضرب آباط المطي في طلب العلم وعالم المدينة.....
١٢٠٠	حدثوا عن بني إسرائيل.....
١٢٠١، ١٢٠٠	تحريم الكذب على النبي ﷺ.....

٣- كتاب الطهارة

٤٠١	من يتوضأ ثم يصلي ركعتين ثم يستغفر.....
٢٥	فضل من أحسن الوضوء ثم صلى.....
٣٩	الوضوء من المذي.....
٤٦	مدة المسح للمقيم والمسافر.....
٤٧	المسح على ظهور القدمين.....
٥٧	قراءة القرآن للجنب.....
١٤٣	حديث التيمم إلى المناكب.....
١٤٤	تيمم الجنب.....
١٤٧، ١٤٦	تخليل اللحية.....

٤٤٧،٤٣٩،٤٣٨،١٥٠	المسح على الخفين والخمار
١٥٩	كم يجزىء من الماء في الغسل
٣١١،١٦٨،١٥٩	اغتسال الرجل والمرأة من إثناء واحد
١٦٠	المستحاضة تغتسل وتصلي
١٦١	ويل للأعقاب من النار
١٦٢	السواك مطهرة للفم...الخ
٣١٨،١٦٣	كيف يغتسل من الجنابة
٣٤٦،١٦٤	بول الصبيان
١٦٥	سقوط قلادة عائشة ونزول آية التيمم
١٦٦	طهارة سؤر الحائض
١٦٧	غسل الحائض وتتبع أثر الدم بفرصة من مسك
٣١٢،١٦٩	تلاوة القرآن في حجر الحائض
١٧٨	سبب تأكد الغسل يوم الجمعة
١٨٤	غسل الحائض رأس زوجها وهو معتكف
١٨٦	فرك المني
٣٠٤،١٩٣	حكم المستحاضة
٢٩٦	كيف تغتسل المرأة للجنابة
٣٠٠	المرأة تغتسل إذا هي احتلمت

٣١٥	جواز الصلاة في ثوب بعضه على الحائض
٤٩٩،٤٩٣،٣١٧	طهارة جلد الميتة إذا دُبغ
٣٢٢	تطهير الثوب من دم الحيض
٤٢١،٣٤٥،٣٥	صفة وضوء النبي ﷺ
٣٤٥	قول ابن عباس في المسحطين على الرأس
٣٤٥	صفة مسح الرأس
٣٥٥	الوضوء من مس الذكر
٣٨٢	التهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول
٤٣٢	التهي عن مس الذكر باليمين
٤٣٤	سور الهرة
٤٣٦	الاستنجاء بالرجيع
٤٤١	ترك التوضي مما مست النار
٤٤٦	السواك إذا قام من الليل
٤٤٧	البول على سباطة قوم
٤٨٦،٤٨٥	لا حاجة إلى التوضي بعد الغائط ولا قبل الطعام
٦٦٧	الوضوء في النعال السبتية
١٠٢٧/٦٧٣	إذا أراد الجنب أن ينام فليتوضأ
٧٧١	إذا أراد الجنب أن يعود فليتوضأ

٨١٦،٧٧٧،٧٧٦ المسح على الخفين
٧٥٤،٦٢١ الغسل يوم الجمعة
٨٨٠ إذا توضأت فانتثر
٩٨٨،٨٨٠ الاستحمار والاستنثار وتراً
٩٠٦ للمسافر أن يمسخ على الخفين ثلاثاً
٩٠٧ عذاب القبر من عدم التنزه من البول
٩١١ الاستنثار خارج الإناء
١٣٠٤،٩٢٣ التوضي مما مست النار
١١٩٦،٩٦٨ رجل بال في المسجد
٩٨٢ لا يغمس المستيقظ يده في الإناء حتى يغسلها
٩٨٣ الوضوء من مس الذكر
٩٩٦ السواك
٩٩٩،٩٩٨ ولوغ الكلب في الإناء
١٠٠١،١٠٠٠ البول في الماء الدائم
١٠٠٨ كفاية ثلاث حثيات في الغسل
١٠١٩ النهي عن استقبال القبلة واستدبارها بغائط أو بول
١٠١٩ النهي عن الاستنجاء بالروث، والرمة، وأن يستنجي باليمين أو أقل من ثلاثة أحجار
١٣٠٢ غسل الجنب

٤ - كتاب الصلاة

٤٨٣،٨ صلاة العيد قبل الخطبة
٨ إذا اجتمع العيد والجمعة
٥،٤،١ صلاة الاستغفار
٣٦ إتمام الصلاة لمن تأهل ببلدة
٧٢ الركود في أولي الظهر والعصر
٧٩ التطبيق في الركوع
٩٥ نسخ رد السلام في الصلاة
٩٧ سجدة السهو بعد السلام
١٢٧ عدم تحتم الانصراف من اليمين
١٢٨ النهي عن مسح الحصى في الصلاة
١٣٤ أي مسجد وضع أول
١٣٤ الأرض كلها مسجد
١٣٨ فضل صلاة الجمعة
١٤٥ نقصان الصلاة بنقصان الركوع والسجود
١٤٨ رد السلام بالإشارة في الصلاة
١٤٩ محل صلاته ﷺ في الكعبة
١٥٣،١٥٢ الصلاة في حر الرمضاء

١٥٦ القراءة في الظهر والعصر
١٧٠ وقت صلاة العصر
١٧٧، ١٧١ صلاة الرجل وقُدَّامه امرأة نائمة
١٧٢ كراهية الصلاة في ثوب له أعلام إذا شغل
١٧٣ صلاته ﷺ بالليل
١٧٤ التغليس في صلاة الصبح
١٧٧، ١٧٦، ١٧٥ حديثه ﷺ أو اضطجاعه بعد ركعتي الفجر
١٨٠، ١٧٩ صلاة الكسوف بأربع ركوعات
١٨١ القراءة في ركعتي الفجر
١٢١٦، ١٨٢ إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء
١٨٣ اكلفوا من العمل ما تطيقون
١٨٣ ترك النبي ﷺ تطوعه في المسجد خشية أن يكذب على الأمة
١٧٥ لا يصلي الرجل وهو ينعس
١٨٧ اجتهاده ﷺ في العشر الأواخر من رمضان
١٨٩، ١٨٨ وقت الوتر
١٩٢ صلاته ﷺ بالليل قائمً وجالساً
٢٩٧، ١٩٤ التطوع بعد العصر
١٩٥ الإيتار بخمس

٢٩٠ ركعتا الفجر إذا أضاء الفجر
٣١٣ الصلاة على الخمرة
٣١٦ المحافاة في السجود
٣٢٩ لا ترفع النساء رؤوسهن قبل رفع الإمام
٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣٣ صلاة الضحى
٥٨٢، ٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣٣ الصلاة في ثوب واحد
٣٤٠ القراءة في المغرب
٣٦٦، ٣٦٥ شهود النساء العيدين
٣٨٠ كثرة الخطى إلى المساجد
٣٨٩ فضل أربع ركعات إذا زالت الشمس
٣٩٠ لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
٣٩٢ ذكر الوتر
٣٩٢ فضل الصلوات الخمس
٤٠٥ سترة المصلي
٤١٣ الإسفار بصلاة الفجر
٤١٧ الرجل يخيل إليه الشيء في الصلاة
٤١٩ صلاة الاستسقاء
٤٢٠ كيفية تحويل الرداء

٤٢٥ تحية المسجد.....
٤٢٦ من أم الناس وعلى عاتقه صبية.....
٤٣١ لا تقوموا حتى تروني.....
٤٥٣ هل صلى النبي ﷺ في بيت المقدس.....
٤٥٦ حديث إمامة جبريل للنبي ﷺ.....
٤٥٨ من أم الناس فليخفف.....
٤٦٠ إقامة الصلب في الركوع والسجود.....
٤٦١ الأمر بذكر الله والصلاة وقت الكسوف.....
٤٦٢ إقامة المناكب في الصلاة والنهي عن الاختلاف.....
٤٦٢ قوله عليه السلام: ليلني منكم أولو الأحلام.....
٤٦٣ يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله... الخ.....
٤٦٣ لا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته.....
٤٧٧، ٤٧٦ الجمع بين الصلاتين.....
٤٨٠ بيتوته ابن عباس عند خالته وصلاته مع النبي ﷺ بالليل.....
٤٨٢ قصة مرور ابن عباس بين يدي بعض الصفّ وهو على أتان.....
٤٨٣ تذكير النساء في المصلى.....
٤٨٤ السجود في الصلاة.....
٤٨٧ التكبير بعد الصلاة.....

- ٥٠٤ النهي عن القراءة في الركوع والسجود.
- ٥٠٠ تأخير العشاء وقوله عليه السلام: لولا أن أشق... الخ.
- ٥٠٢، ٥٠١ السجود على سبعة أعضاء.....
- ٥٠٤ ما يقول الرجل إذا قام من الليل يتهجد.....
- ٥٦٧ القراءة بالطور في المغرب.....
- ٥٧٦ لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلي.....
- ٥٧٨ القراءة في الصباح.....
- ٥٨٩ مرور الطائف بين يدي المصلي.....
- ٦١٥، ٦١٤ النهي عن مبادرة الإمام بالركوع والسجود.....
- ٦١٨ إجابة الأذان.....
- ٦٢٤ إن بلاً يؤذن بليل.....
- ١٠٠٩، ٦٢٥ إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها.....
- ٩١٠، ٦٢٧ رفع اليدين في الصلاة.....
- ٦٢٨ كان ابن عمر يحصب من لا يرفع.....
- ٦٩٨، ٦٢٩ الجمع بين الصلاتين.....
- ٦٤٢ صلاة الليل مثنى مثنى.....
- ٦٤٥ إيتار ما مضى بواحدة.....
- ٦٥٣ النهي عن تسمية العشاء العتمة.....

- ٦٦٣ النهي عن تقليب الحصى في الصلاة.
- ٩١٠،٩٠٤،٦٦٣ الإشارة بالسبابة وكونها سنة الأنبياء.
- ٦٨٢ لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها.
- ٦٩١ ذكر الرواتب قبل المكتوبة وبعدها.
- ٦٩٨ الشفق ما هو؟
- ٧١٠ الصلاة في الكعبة.
- ٧١١ فتوى ابن عمر بإباحة الصلاة في الكعبة وخالفه ابن عباس.
- ٧١٨ الصلاة في الرحال في الليلة المطيرة.
- ٧٢٩ كيفية الصلاة على النبي ﷺ.
- ٧٣٥ الرجل ليس عنده شيء من القرآن ما يجزئه عنه.
- ٧٤٣ لا يمنو أحد ظهره حتى يخر الإمام ساجداً.
- ٧٤٤ القراءة في المغرب.
- ٧٤٧،٧٤٦ النهي عن أن يبيزق الرجل بين يديه أو عن يمينه.
- ٧٦٨،٧٤٩ النهي عن الصلاة بعد العصر وبعد الفجر.
- ٧٥٠ فضل الأذان.
- حديث رجل جاء يوم الجمعة بهيئة بذة فقال له النبي ﷺ: صل ركعتين
- ١٢٥٩ أثر الحسن في التطوع حال الخطبة.
- ٩٧٥،٩٧٤،٧٦٨ لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد.

٧٨١ ما يقول الرجل إذا قضى الصلاة
٨٠٦ قراءة: ﴿ونادوا يامالك﴾ في الخطبة
١٢١٥، ٨٨٦، ٨٨٥، ٨٣٨ فضل الفجر والعصر
٨٣٧ المار بين يدي المصلي
٨٤٧، ٨٤١ القراءة في الفجر
٨٥٨ القراءة خلف الإمام وحديث المخالفة
١٠٠٥، ٩٨٤ القراءة خلف الإمام وحديث المنازعة
٩٥٠، ٨٧٣ القراءة في صلاة العيد
٨٨١ الفخذ عورة
٨٩٣ ركعتا الفجر بعد صلاة الفجر
٨٩٧ البداية بالغايط قبل الصلاة
٩٠٩ من صلى خلف الصف وحده
٩١٠ هيئة القعود في الصلاة
٩١٧ لا يقطع الصلاة شيء
٩٢١ كيفية التسليم في الصلاة والنهي عن الرمي باليد
١٠١٤، ٩٢٩، ٩٢٨ سجود السهو
٩٣٠ أم قومك واقدرهم بأضعفهم
٩٣١ اتخاذ مؤذن لا يأخذ على أذانه أجراً

٩٥٣التجافي في السجود
٩٥٦الصلوة على المنبر للتعليم
٩٧٩،٩٥٧التصفيق للنساء والتسييح للرجال
١٢٢٣،٩٥٧إمامة أبي بكر
٩٦٣فضل التأمين
٩٦٤التبكير إلى الجمعة، وكتابة الناس على منازلهم
٩٦٥لا تأتوها وأنتم تسعون
٩٦٥ما فاتكم فاقضوا
٩٩٥،٩٦٧الصلوة في الثوب الواحد
٩٦٩قنوت النازلة
٩٧١،٩٧٠فضل الصلاة في المسجد النبوي
٩٧٢الإبراد بالظهر
٩٧٦جعلت لي الأرض مسجداً
٩٧٧من أدرك من صلاة ركعة
٩٨٥يوم الجمعة، الناس لنا فيه تبع
٩٨٧التشديد في التخلف عن صلاة العشاء في الجماعة
١٢٢٤،٩٨٩إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً
٩٩١التهجد

- ٩٩٣، ٩٩٢ لا يخفى عليّ ركوعكم ولا خشوعكم.
- ٩٩٦ تأخير العشاء.
- ٩٩٧ إذا قلت في حال الخطبة: أنصت فقد لغوت.
- ١٠٠٢ خروج المرأة إلى المسجد متطيبة.
- ١٠٠٤ قسمت الصلاة بيني وبين عبدي.
- ١٠٢١، ١٠٠٥، ١٠٠٤ قراءة الفاتحة في الصلاة.
- ١٠٠٧ التطوع بعد الجمعة.
- ١٠١٤ الكلام في الصلاة وحديث ذي اليدين.
- ١٠١٦ ابتداء صلاة الليل بركعتين خفيفتين.
- ١٠١٧ ساعة الجمعة.
- ١٢٨٤، ١٠١٨ تخفيف الصلاة والتغليظ على الإمام إذا طوّل.
- ١٠٢٠ النهي عن رفع الرأس قبل الإمام.
- ١٠٢١ الاكتفاء بأمر القرآن.
- ١٠٢٣، ١٠٢٢ سجود القرآن.
- ١٠٢٤ السّرة فإن لم يجد فليخطط خطأً.
- ١٠٢٨ الصلاة حافياً وناعلاً.
- ١٠٢٨ الانفتال من اليمين والشمال.
- ١٠٢٩ الخروج من المسجد بعد الأذان.

- الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن..... ١٠٣٠
- خير صفوف الرجال والنساء وشرها..... ١٠٣١
- لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد..... ١٠٥٦
- من خرج من بيته إلى مسجد فهو في ضمان الله..... ١١٢٢
- التقصير في السفر..... ١٢٢٨، ١٢٢٦
- المرأة تكون صفاً وحدها..... ١٢٢٩
- افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين..... ١٢٣٤
- أدب البصاق في المسجد..... ١٢٥٤
- القراءة في العشاء..... ١٢٨٤
- قول النبي ﷺ لمعاذ: أفتان أنت..... ١٢٨٤
- من دخل المسجد فليمسك بنصل سهمه..... ١٢٩٠
- النهي عن البصل والكراث..... ١٣١٦

٥- كتاب الزكاة

- صدقة الخيل والرقيق..... ٥٤
- ما يعذب به مانع الزكاة..... ٩٤
- الأكثرون هم الأسفلون..... ١٤٠
- ما خالطت الصدقة مالاً إلا أهلكته..... ٢٣٩
- التصدق عن الميت..... ٢٤٥

٢٧٨ إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها.
٣١٩ الصدقة إذا تحولت هدية.
٣٢٧ لا توكي فيوكي عليك.
٣٣٠ أفضل الصدقة.
٤١٦ إعطاء المؤلفلة قلوبهم.
٥٦٤ حكم العمالة وما أخذ الرجل من غير إشراف نفس.
٥٦٤ اليد العليا خير من اليد السفلى.
٦٠٩ ما حكم الكنز يجده الرجل.
٦١٦ النهي عن الإلحاف في السؤال.
٦٣٠ لا حسد إلا في اثنتين.
٦٦٨ حبس الأصل وتسييل الثمرة وهو الوقف.
٧٦٠، ٧١٩ صدقة الفطر.
٧٥٣ نصاب الزكاة في الإبل وغيرها.
٧٥٨ من أخذ ما لا يحقه بورك له فيه.
٧٨٨ الخازن الأمين أحد المتصدقين.
٨١٥ إرضاء المصدق.
٨٢٥، ٧٥٩ الحث على الصدقة.
٨٣٩، ١٠٨٩، ١٠٨٨، ٨٣٩ كراهية المسألة وصور الاستثناء.

٨٤٥ الصدقة على ذي الرحم المسكين.
٨٦٤ الهدية للعامل.
٩٢٠، ٨٦٤ عذاب العامل إذا لم يؤد كل كثير وقليل.
٩٢٧ تجيء البهيمة فتشرب من حوض رجل ففيه الأجر.
١٢١١، ١٠٩٠ البداءة بالعيال.
١٠٩١ الذي لا يسأل ولا يعرف مكانه هو المسكين.
١٣١٤، ١٠٩٣ أفضل الصدقة.
١٠٩٤، ١٠٩٣ المنيحة.
١٠٩٦ مثل المنفق والبخيل.
١٠٩٩ أنفق أنفق عليك.
١١٠٥ صدقة الخيل والرقيق.
١١٨٩ لا تقبل الصدقة إلا من كسب طيب.
١٢١١ أنفق على نفسك، ثم قال: على ولدك، ثم قال: على أهلك.
١٢٧٠ أي داء أدرأ من البخل.
٦ - كتاب الصوم	
٢٠ وقت الإفطار.
١٣٦ صيام البيض الغر.
١٤١ السواك في الصوم.

١٧٣	صوم شعبان.....
١٧٣	صيامه ﷺ تطوعاً.....
١٩٠	أكل النبي ﷺ بعد الفجر ثم قوله أما إنني قد كنت صائماً.....
١٩١	نية صوم التطوع نهراً.....
١٩٦	اعتكاف النساء في المسجد، والاعتكاف في شوال.....
٢٨٩، ١٩٩، ١٩٨	القبلة والمباشرة للصائم.....
٢٠٠	الصائم يدركه الصبح وهو جنب.....
٢٠١	الصوم في السفر.....
٢٠٢	نسخ صوم عاشوراء.....
٣٧٩	ليلة القدر.....
٣٨٦، ٣٨٥، ٣٨٤	صوم الست من شوال.....
٤٣٣	فضل صوم يوم عرفة.....
٤٩٢، ٤٩١، ٤٣٣	فضل صوم يوم عاشوراء.....
٥٢٤	صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته.....
٥٢٥	الإفطار في السفر.....
٥٢٦	ابتداء صوم عاشوراء.....
٦٠١	صيام داؤد عليه السلام أحب الصيام.....
٦٠٢	إن لنفسك عليك حقاً، صم وأفطر.....

٦١٣	صوم عاشوراء.....
٧٧٥،٦٤٨	ليلة القدر.....
٧٠٠،٦٩٩	صوم يوم عرفة.....
٧٣٢	متى يفطر الصائم؟.....
٧٦٨	النهي عن صوم يوم الأضحى ويوم الفطر.....
٧٧٥	الاعتكاف في العشر الأوسط ثم في العشر الأواخر.....
٨٤٤	الإفطار على التمر.....
٨٨٨	ما جاء في الصيام في السفر.....
١٠٣٨،٩٨١	ثواب صوم رمضان وقيام ليلة القدر.....
١٠٣٩	كفارة من وقع على امرأته في نهار رمضان وقصة الرجل الذي قال: أعلى أفقر منا؟
١٠٤٠	النهي عن الوصال.....
١٠٤١	فضل الصوم.....
١٠٤٣	إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل: إني صائم.....
١٠٤٥	النهي عن الرفث والجهل في الصوم.....
١٠٤٧	لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها.....
١٢٦١،١٠٤٨	صوم يوم الجمعة.....
١٠٤٩	من أصبح جنباً فقد أفطر.....

٧- كتاب الحج

٩ الحجر الأسود.....
١٧ المتابعة بين الحج والعمرة.....
١٨ الجمع بين النسكين.....
١٩ فضل وادي العقيق.....
٢٤ الحطيم.....
٣١ نزول: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ في يوم عرفة.....
٥١٤،٣٣ نكاح المحرم.....
٣٤ المحرم يشتكي عينه.....
٤٢،٤١ قسمة جلال البدن والنلهي عن إعطاء الجازر منها.....
٤٨ لا يطوف بالبيت عريان.....
٦٣ تحريم صيد وَّح.....
٣٦١،١١١ من أين تُرمى الجمار.....
٥٥٩،٣٠٧،١١٤ الجمع بين المغرب والعشاء والتغليس بالفجر بالمزدلفة.....
١٣٥،٣٢ فسخ الحج.....
٢٠٤،٢٠٣ الرخصة للحائض في ترك طواف الوداع.....
٢٠٦،٢٠٥ جواز القرآن والإفراد والتمتع.....
٢٠٧ لا يحل المفرد والقارن حتى يرميا الجمرة.....

- الحائض تقضي ما يقضي الحاج..... ٢٠٨
- لا يجتنب الرجل شيئاً مما يجتنبه المحرم إذا قتلت قلائد هديه... ٢٢٠، ٢١١، ٢١٠
- الطيب قبل الإحرام وقبل الزيارة..... ٢١٥، ٢١٤، ٢١٣، ٢١٢
- لا يضر بقاء الطيب بعد الإحرام..... ٢١٨، ٢١٧
- تقليد الغنم..... ٢١٩
- وجوب السعي بين الصفا والمروة..... ٢٢١
- دعاء النبي ﷺ للمدينة مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لأهل مكة..... ٢٢٥
- الرخصة للنساء في التغليس من المزدلفة..... ٣٠٧
- آداب رمي الجمرة..... ٣٦١
- الاجتسال للمحرم..... ٣٨٣
- النهي عن صيد المدينة..... ٤٠٤
- أكل المحرم مما اصطاده غير المحرم..... ٤٢٨
- انقطاع التلبية برمي الجمرة..... ٤٦٨
- تقديم الضعفة من المزدلفة..... ٤٧١، ٤٦٩
- لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس..... ٤٧١
- ماذا يصنع بمن مات محرماً..... ٤٧٣، ٤٧٢
- لا يحل لامرأة أن تسافر إلا مع ذي محرم..... ٤٧٤
- المحرم إذا لم يجد إزاراً ولا نعلين..... ٤٧٥

٤٨٨ شرب النبي ﷺ من زمزم قائماً.
٥٠٦ السعي بالبيت بين الصفا والمروة.
٥٦٠، ٥٠٨، ٥٠٧ نزول الحصب.
٥١١، ٥٠٩ الحجامة للمحرم.
٥١٢ طواف الوداع.
٥١٧، ٥١٥ حج الصبي.
٥١٦ الحج أفضى للدين.
٥١٨ الحج عن الغير.
٥٢٢ الرمل في الطواف.
٥٢٣ الصوم بعرفة.
٥٥٤ كيفية سير النبي ﷺ من عرفة إلى المزدلفة.
٥٧١، ٥٧٠ مخالفة النبي ﷺ الخمس ووقوفه بعرفة.
٥٧٢ لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى
٥٧٤ العمرة من التنعيم.
٥٧٦ ددخوله ﷺ الكعبة والأمر بتخمير قرني الكيش.
٥٨٨ كونوا على مشاعركم.
٥٨٩ مرور الطائف بين يدي المصلي.
٥٩٢ من قدم الذبيح على الرمي أو الحلق على الذبيح.

- ٦١٧ احتجاج ابن عباس على معاوية في النهي عن التمتع.
- ٦٣٢ خمس منا لدواب يقتلن في الحل والحرم.
- ٦٣٥ المواقيت.
- ٧١٣،٦٤١،٦٤٠ ما لا يلبس المحرم.
- ٦٥٧ ما يقول إذا قفل من حج أو عمرة.
- ٦٦٧ الاقتصار على استلام الركنين.
- ٦٦٧ متى يهل الرجل.
- ٦٧٤ إتيان النبي ﷺ، وابن عمر قباء كل سبت.
- ٦٧٥ إهلال النبي ﷺ من عند مسجد ذي الحليفة.
- ٦٧٦ كيفية التلبية.
- ٦٨٣ تعيين ابن عمر مكاناً في الصفا كان النبي ﷺ يقوم فيه.
- ٦٨٤ أيقع الرجل بامرأته قبل أن يسعى.
- ٦٩٦ إحرام ابن عمر بعمرة ثم قوله أوجبت حجة مع عمرتي.
- ٧١٠ دخول النبي ﷺ في الكعبة وقصة أخذه المفتاح.
- ٧١٣ غضب ابن عمر حين طرح نافع برنساً عليه.
- ٧٢٠ سدانة البيت وسقاية الحاج.
- ٧٢٨،٧٢٧ المحرم يخلق رأسه للقمط ما عليه؟.
- ٧٣٩ ستر الصحابة النبي ﷺ حين طاف في عمرة القضاء.

- لا تسافر امرأة فوق ثلاث إلا مع ذي محرم ١٠٣٧، ٧٦٨
- المحرم ولحم حمار الوحش ٨٠٢
- لحم الصيد ٨٠٣
- من أحرم وهو متضمن بالخلق وعليه مخيط ٨١٠، ٨٠٩
- إقامة المهاجر بمكة ٨٦٩، ٨٦٨
- تعليم النبي ﷺ المناسك ٨٧٦
- رمي الجمرات بمثل حصي الخذف ٨٧٦
- رفع الصوت بالإهلال ٨٧٧
- اعتمار النبي ﷺ من الجعرانة ٨٨٧
- الرخصة للرعاة أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً ٨٧٨
- حرمة المدينة وفضلها ١٢٧٥، ١٢٠٢، ١١٨٧، ٨٩٠
- العمرة في رمضان ٩٦٢، ٨٩٥
- كيف يصنع بما عطب من البدن ٩٠٥
- التوضيء بماء زمزم ٩١١
- تزود لحوم الهدى إلى المدينة ١٢٩٨
- استلام الحجر بعد الطواف، والبداة بالصفة ١٣٠٥
- الرمل في الوادي ١٣٠٦
- أهدى النبي ﷺ مئة بدنة ١٣٠٧

٩٢٤الحج عرفات
٩٢٤أيام منى ثلاثة
٩٢٦، ٩٢٥	من شهد معنا هذه الصلاة وقد وقف بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه
٩٦١يرحم الله المحلقين وأفضلية الحلق
١٠٣٥، ١٠٣٣ثواب الحج المبرور والعمرة
١٠٣٤ركوب الهدى
١٣٣٦ليهلن ابن مريم
١١٢٢من خرج حاجاً فهو في ضمان الله
١٢٠٢من صبر على لاواء المدينة
١٢٤٦الغدو من منى إلى عرفة
١٢٥٠تلبية النبي ﷺ بالحج والعمرة معاً
١٢٥٥بأي جانبي الرأس يبدأ في الحلق
١٣٢٦الإحرام من البيداء
١٣٣١دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة

٨ - كتاب الجنائز

٥١، ٥٠ترك القيام للجنائز
١٤٢القيام للجنائز
١٥٤النهي عن الدعاء بالموت

- كفن الضرورة وأن يجعل شيء من الإذخر على الرجلين إذا بدتا..... ١٥٥
- إثبات عذاب القبر والتعود منه..... ٣٣٨، ١٧٩
- بكاء الحي على الميت..... ٢٢٣، ٢٢٢
- من صلى عليه مائة من المسلمين..... ٢٢٤
- عدم سماع الموتى..... ٢٢٦
- من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه..... ٢٢٧
- لا تحذ المرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج..... ٣٠٨، ٢٢٩
- ما جاء في أولاد المؤمنين..... ٢٦٧
- كراهية النوح والإسعاد عليه..... ٢٩٣
- غسل الميت..... ٣٦٣
- التكفين في الثوب الأبيض..... ٥٣١
- الطعام يصنع لأهل الميت..... ٥٤٨
- كراهية الفرار من الطاعون..... ٥٥٥
- المشي أمام الجنازة..... ٦٢٠
- المشي خلف الجنازة..... ٧٣٦
- التكبير على الجنازة أربعاً والتسليم بعد وقفة..... ٧٣٦
- النهي عن المراثي..... ٧٣٦
- اللحد لنا والشق لغيرنا..... ٨٢٨

٨٣٥ترك النبي ﷺ الصلاة على من غلّ
٨٩٨نسمة المؤمن
٨٩٨من أمر محتضراً أن يقرأ سلامه على فلان الميت
١٠٥١، ١٠٥٠ثواب من مات له ثلاث من الولد
١٠٥٢من صلى على جنازة ثم اتبعها فله قيراطان
١٠٥٣الإسراع بالجنازة
١٠٥٤قول النبي ﷺ: استغفروا للنجاشي
١٠٥٥الرخصة في بعض البكاء على الميت
١١٤٧، ١١٤٤أولاد المشركين
١١٨٣كل ما أصاب المسلم كفارة له
١٢٢٢إثبات عذاب القبر
١٢٦٥العيادة مياشياً
١٢٢١يتبع الميت إلى قبره ثلاثة
١٢٨٦، ١٢٨٥إلباس الميت القميص
١٣٢٩الصلاة على النجاشي
١٣٣٦نقل الموتى
٩ - كتاب النكاح	
٢٣المغلاة في الصداق

٢٥	الرجم.....
٣٢	لا يخلون رجل بامرأة.....
٣٧	نكاح المتعة.....
٣٨	نكاح علي وتعجيل بعض المهر.....
٣٧٠، ٩٣	كفران الزوج.....
١٠١	النهي عن الاختصاص.....
١١٥	من استطاع منكم الباءة فلينكح.....
٢٣٠	المرأة تنكح بغير إذن وليها.....
٢٣٣	بناء النبي ﷺ بعائشة وهي بنت تسع.....
٢٣٤	زواج عائشة وهي صغيرة عليها خوف.....
٢٣٥	كان ﷺ يدور على نسائه في مرض وفاته.....
٢٣٨	الوليمة بالشعير.....
٢٤٤	اخذ المرأة من مال زوجها ما يكفيها.....
٢٦٣، ٢٦٢	حسن المعاشرة مع الأهل.....
٢٩٩	لا يدخل المختشون على النساء.....
٣٥٨	حق الزوج على المرأة.....
٣٧١	زفاف عائشة.....
٤٤٠	كراهية إتيان النساء في أديارهن.....

٥٢٨	الطيب أحق بنفسها والبيكر تستأمر في نفسها
٥٨٠	النهي عن ضرب المرأة ضرب العبد
٦١١	إضاعة العيال
٦٣٤	الشؤم في ثلاث
١٢٩٦، ١٢٩٥، ٧٦٥، ٧٦٤	العزل
٨٧١، ٨٧٠	النهي عن نكاح المتعة
٩٠١	النهي عن ضرب النساء
٩٠٨	زوجتكها بما معك من القرآن
١٠٥٧	لا يخطب الرجل على خطبة أخيه
١٢٠٣	المرأة خلقت من ضلع
١٢٠٦، ١٢٠٥	شر الولائم
١٢٠٦، ١٢٠٥	إجابة الدعوة
١٢٠٧	النظر إلى المخطوبة
١٢٥٣	النكاح على نواة من ذهب
١٢٦٢	نكاح الأبكار
١٢٦٢	من تزوج ثيباً لتقوم على أخواته الصغار
١٢١٩	الوليمة
١٣٣٥	النهي عن الطروق ليلاً

١٠ - كتاب الرضاع

٢٣٢،٢٣١ العم رضاعاً في حكم العم نسباً في الحرمة
٢٨٠ رضاع الكبير
٣٠٩ حرمة ابنة الأخ رضاعاً
٥٩١ اجتناب الشبهات في الرضاع
٩٠٢ ما يذهب مذمة الرضاع

١١ - كتاب الطلاق واللعان والعدة والنسب

٢٢٨ لا تحل المطلقة لأول حتى يطلقها الثاني
٣٠٦،٢٢٩ عدة المتوفى عنها زوجها
٢٣٦ التخيير ليس بطلاق
٣٠٦ الكحل للحادة
٢٤٠ الولد للفراش
٣٠٨،٢٢٩ لا تحد المرأة على ميت فرق ثلاث إلا على زوج
٣٦٧ النفقة والسكنى للمبتوتة
٥٣٠،٥٢٩ ما جاء في المتلاعنين
٦٨٩،٦٨٨ ما جاء في المتلاعنين
٨٠٤ ثلاثة وقعوا على جارية لهم فجاءت بولد
١٠٥٧ لا تسأل المرأة طلاق أختها

١١١٦ لا اعتداد باللون في باب النسب

١١١٧ الولد للفراش

١٢ - كتاب العتق

١٣١ أي الرقاب أفضل

٢٤٣ إنما الولاء لمن أعتق

٢٩١ حكم المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي

١٣ - كتاب البيوع

٣٩٤،١٢ الصرف والأشياء الربوية

١٤،١٣ بيع الخمر

١٦،١٥ اشتراء الرجل ما تصدق به

٧٥ بيع السلت بالشعير

٤٠٦،٤٠٣ بيع العرايا

٤٠٦ النهي عن بيع الثمر بالتمر

٤٤٢ التجار وأمرهم بشوب البيع بالصدقة

٤٥٥ النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن

٥١٩ النهي عن بيع الطعام حتى يقبض

٥٢١ بيع السلم

٥٥٦ الربا في النسيئة

٦٢٦	من باع عبداً وله مال أو نخلاً بعد أن تؤبر
١٣٣٠، ٦٣٥	بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه
٦٩٠، ٦٣٥	بيع العرايا
٦٥٤	النهى عن بيع الواء وهبته
٦٧١، ٦٧٠	البائعان بالخيار
٦٧٨	من يخذع في البيوع
٦٩٠، ٦٧٨	النهى عن بيع الثمر بالتمر
٦٩٢	اشترى النبي ﷺ بعيراً من عمر وهبته لابن عمر
٧٠٧	النهى عن بيع جبل الحبله
٧٢٣	بيع الإبل الهيم ورد المبيع بالعيب
٧٤٥	حرمة ربا النسيسة، وحديث البراء في الربا وقول الحميدي هو منسوخ
٧٤٨	النهى عن الملامسة والمنايذة
٧٦٣، ٧٦٢	الربا
١٠٦٥، ٧٧٩	بيع الخمر
٧٦٢	بيع الفضولي
١٣٢٢، ٩٠٣	كسب الحمام
٩٣٥	بيع المغنية وشراؤها
٩٣٧	بيع الماء

٩٤٨،٩٤٤ التنزه من الشبهات
١٠٥٨،١٠٥٧ لا يبيع الرجل على بيع أخيه
١٠٥٨،١٠٥٧ لا يبيع حاضر لباد
١٠٥٨ النهي عن النجش وتلقي الركبان
١٠٦٠،١٠٥٩ يبيع المصرة
١٠٦١ اليمين الكاذبة
١٠٦٣ الظلم مظل الغني
١٠٦٤ الغش في البيع
١٠٦٦ أيما رجل وجد متاعه بعينه فهو أحق به
١٢٥٢ أجر الحمام
١٢٥٧ يبيع الحاكم مدبر من ليس له مال غيره
١٣١٠ لا يبيع أحد أرضه حتى يعرضها على شريكه
١٣١٧ وضع الجوائح
١٣١٩ النهي عن بيع السنين
١١٧٦ الصفق بالأسواق
١٣٢٥ من قضى ديناً فزاد شيئاً
١٣٣٠ النهي عن المزانة والمحاكلة والمخابرة

١٤ - كتاب الهبة والعارية

- القضاء بالعمري للوارث..... ٤٠٢
- العائد في الهبة..... ٥٤١
- من فضل بعض ولده في الهبة..... ٩٥٢، ٩٤٩
- المنيحة..... ١٠٩٤، ١٠٩٣
- القضاء بالعمري للوارث..... ١٢٩٤
- لا ترقبوا ولا تعمروا..... ١٣٢٨

١٥ - كتاب المزارعة والمساقاة

- النهى عن المخابرة..... ٥٢٠، ٤١٠، ٤٠٩
- لا يمنع فضل ماء ليمنع به الكلاً..... ١١٥٨
- النهى عن المخابرة..... ١٣٣٠، ١٢٩٣
- أجر من زرع زرعاً..... ١٣١٢

١٦ - كتاب الأحكام والعناق

- حكم القائف..... ٢٤١
- الوالد يأخذ من مال ولده..... ٢٤٨
- العمري..... ٤٠٢
- متى ينقطع اسم اليتيم عن اليتيم..... ٥٤٣
- الجار أحق بسقبه..... ٥٦٣

٦٠٠الإقساط في الحكم
٦٦٨ما جاء في الوقف
١١٢٥،٦٨٧العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه
٧٠١لا يجلبن أحد ماشية امرىء بغير إذنه
٧٨٦فضل من أعتق رقبة
٧٨٦فضل من أعتق جارية ثم أدبها
٨٠١لا حمى إلا لله ولرسوله
٨٠٧إهدار ثنية العاض
٨١١لا ينبغي للحاكم أن يحكم بين اثنين وهو غضبان
٨٣٦اللقطة
١٢٥٧،٨٥٣من أعتق عند موته وليس له مال غيره
٨٩١لا يجني أحد على أحد
١٠٦٤الحوالة
١١٠٩،١١٠٨منع الجار عن غرز الخشبة في الجدار
١١١٥تخير الغلام بين أبويه إذا افترقا
١١٥٨لا يمنع فضل ماء
٧٨٦فضل من أعتق رقبة
١٢٣٠إقطاع القطائع

١٧- كتاب الإمارة والخلافة

- ٣٩٣ البيعة على أن لا ينازع الأمر أهله وعلى السمع والطاعة.
- ٣٧٢، ٣٤٤ مبايعة النساء
- ٣٩١ بيعة الرجال
- ٢٩ رؤيا عمر وتفويضه الأمر إلى الستة
- ٥٧٣ أشد الناس عذاباً للناس في الدنيا
- ٦٠٠ فضل المقسطين في الحكم
- ١٢٧٨، ٨١٧، ٦٥٥ البيعة

١٨- كتاب القصاص والديات وتعظيم القتل

- ١١٨ من قتل نفساً ظلماً
- ١١٩ لا يجزئ دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث
- ٤٠ لا يقتل مسلم بكافر
- ٤٠٧ القسامة
- ٤٩٥ تعظيم قتل المؤمن وقول ابن عباس أني له الهدى
- ٧٢٠ دية العمد والخطأ
- ٨٠٧ إهدار ثنية العاص
- ٨٧٤ من قتل نفسه بشيء
- ٨٩١ لا يجزي الأب على الابن، ولا الابن على الأب

العجماء جرحها جبار، والمعدن جبار، والبئر جبار..... ١١١١

١٩ - كتاب الحدود

استنكاه الشارب وجلده..... ٩٠

وجوب إقامة الحد على الوالي..... ٩٠

وجدان ربح الخمر..... ١١٢

القطع في ربع دينار..... ٢٨٢، ٢٨١

لا قطع في ثمر ولا كثير..... ٤١١

ما جاء فيمن بدل دينه..... ٥٤٤

النهي عن التعذيب بالنار..... ٥٤٤

إحراق علي بن أبي طالب الزنادقة..... ٥٤٤

رحم اليهودي واليهودية..... ٧١٤

جلد مئة وتغريب عام..... ٨٣١

الرحم..... ٨٣١

إذا زنت أمة أحدكم فاجلدوها..... ١١١٤، ٨٣٢

لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يشرب، ولا يسرق... الخ..... ١١٦٣

الرحم في التوراة..... ١٣٣٢

٢٠ - كتاب الصيد والذبائح

حل لحوم الخيل..... ٣٢٤

٤٠١ النهي عن أكل الضبع
٤٠١ الجحمة
٤٠١ كل ذي ناب من السبع
٤١٤ الذكاة بما أنهر الم
٣٥٣ الأمر بقتل الأوزاغ
٤١٥ رمي ما ند من البعير بالنبل
٥٩٩ النهي عن قتل عصفورة بغير حقها
١١٩١، ٦٣٣ قتل الحيات
٦٤٧، ٦٤٦ ما ينقص من أجر من اقتنى كلباً
٩١٢ النهي عن الخذف
٩٤٠، ٩٣٩ صيد المعراض
٩٤٣ صيد الكلب المعلم

٢١ - كتاب الأضاحي

٢٠٩، ٢٠٨ ذبح النبي ﷺ عن نسائه بالبقرة
٢٩٥ إذا أراد أحدكم أن يضحي فلا يمسه من شعره
٣٤٩، ٣٤٨ العقيقة
٧٩٤ من ذبح قبل الصلاة فليعد
٨٤٣ العقيقة

- ٨٦٧ شراء عروة البارقي أضحية للنبي ﷺ
- ١١٢٧ لا فرع ولا عتيرة.....
- ١٢٩٨ تزود لحوم الهدى إلى المدينة.....

٢٢- كتاب الأيمان والندور

- ٥٨٣،٩٥ اقتطاع المال باليمين الكاذبة.....
- ٥٢٢ قضاء نذر كان على الميت.....
- ٧٠٤،٦٣٨ اللنهي عن الحلف بالآباء.....
- ١٢٠٩،٧٠٨ من قال: إن شاء الله، فقد استثنى.....
- ٧٠٩ من نذر في الجاهلية اعتكاف ليلة في المسجد الحرام.....
- ٧٨٥ لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها... الخ.....
- ٧٨٦ فضل من أعتق رقبة.....
- ٨٥٣ لا وفاء لنذر في معصية الله.....
- ٩٠٨ من حلف على أن لا يصل فليكفر عن يمينه.....
- ١١٤٥ لا يأتي النذر بشيء لم يقدر.....
- ١٢٠٩ سهو سليمان عليه السلام عن قول: إن شاء الله.....

٢٣- كتاب السير والخمس والفيء والجزية

- ٦٤ أخذ الجزية من الجوس.....
- ٨٦ أخرجوا اليهود من الحجاز.....

٣٣٣	أمان المرأة
٤١٦	إعطاء المؤلفه قلبهم
٢٢	أموال بني النضير والفيء
٣٨	الهجرة
٤٢٧	إعطاء سلب القتيل للقاتل
٥٤٣	سهم المرأة والعبد
٥٤٣	قتل الولددان
٥٦٩	إطلاق الألسارى
٥٧٩	لا يقتل قرشي بعد هذا اليوم
٥٨٣	لا تغزى مكة بعهد هذا اليوم
١١١١،٦٠٩	في الكثر يجده الرجل في خربة جاهلية وفي الركاز الخمس
٧١٢	نفلنا بعيراً بعيراً
٨٩٦	تنفيل الثلث في البدأة
٩٧٦	أجلت للي الغنائم
١١٤١	هلل يسهم لمن حضر بعد الفتح
١١٥١	لا طيرة
١٢٤١،١٢٤٠	الحلف في الإسلام

٢٤ - كتاب المغازي والجهاد

- ٨٧ فتح مكة ودخول النبي ﷺ وحول البيت ٣٦٠ نصباً.....
- ١٢٠ أرواح الشهداء.....
- ١٢٠ تمنى الشهداء القتل مرة أخرى.....
- ٥٣٢ فضل غزاة البحر.....
- ٣٦٥ النساء في الغزوات.....
- ٤٢٩ القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة إلا الدين.....
- ٤٦٥ وقعة حنين.....
- ٦٣٤ الشؤم في ثلاث.....
- ٦٧٧ كراهية أن يسافر الرجل وحده.....
- ٧٠٢ المسابقة بين الخيل.....
- ٧٠٣ قطع أموال بني النضير.....
- ٧٠٥ أنتم العكارون.....
- ٧١٢ سرية قبل نجد.....
- ٧١٧ لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو.....
- ٧٢٤ محاصرة النبي ﷺ أهل الطائف.....
- ٧٣٧ دعاء النبي ﷺ يوم الأحزاب.....
- ٧٧٠ لكلل غادر لواء.....

- ٧٩٥ من نكبت أصبعه في سبيل الله
- ٨٠٠ المشركون يبيتون فيصار من نساتهم وذراريهم
- ٨٢١ بعث النبي ﷺ جريراً إلى ذي الخلصة
- ٨٢٣ من أقفل السرية للبرد الشديد
- ٨٢٦ إذا أبق العبد إلى أرض اللعدو فقد برئت منه ذمة الله
- ٨٣٥ ترك النبي ﷺ الصلاة على الغال
- ٨٣٨ من جهز غازياً أو حلفه في أهله بخير
- ٨٤٠ إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم أذاناً فلا تقتلن أحداً
- ٨٤٠ حديث عصام المزني
- ٨٥٢ المفاداة بين الأسرى
- ٨٦٦، ٨٦٥ الخيل معقود في نواصيها الخير
- ٨٩٩ النهي عن قتل النساء والولدان
- ٩١٣ اللمن على من لم يبلغ الحلم من الأسرى
- ٩١٩ من كتم خيطاً أو محيطاً فهو غلول
- ٩٣٢ حرمة نساء المجاهدين
- ١٠٧٠ لولا أن أشق على المؤمنين لم أتخلف عن سرية
- ١٣٠٣، ١٠٧١ تمنى القتل في سبيل الله
- ١٢٨٧، ١١٢٣، ١١٢٢، ١١١٩ فضل الجهاد والمجاهد

١١٢٤ من يكلمكم كلفاً في سبيل الله.....
١١٣٢ قتال قوم صغار الأعين، وقوم نعالهم الشعر.....
١٢٩٨، ١١٤١ فتح خيبر.....
١١٥٦ يقتل أحدهما الآخر ثم يددخلان الجنة.....
١١٥٧ طاعة الأمير.....
١٢٤٢ سرية بئر معونة.....
١٢٤٧ إحلال مكة وريم الفتح.....
١٢٤٠، ١٢٥٣ بعض واقعات الهجرة.....
١٢٦٧ ذكر غزوة الخندق.....
١٣٦٩ قصة البحرين.....
١٢٧٤ الحرب خدعة.....
١٣١٥، ١٣١٣، ١٢٧٨ البيعة.....
١٢٨٢، ١٢٨١، ١٢٨٠، ١٢٧٩ غزوة سيف البحر وجيش الخبث.....
١٢٨٨ قتل كعب بن الأشرف.....
١٣٣٦، ١٢٩٩، ٩٥٩ غزوة أحد.....
١٣٠٩ قسمة غنائم حنين.....
١٣١٤ أفضل الجهاد.....
١٣٣٥ النهي عن الطروق ليلاً.....

٢٥ - كتاب اللباس

٥٢	لبس القسي والمثيرة.....
٥٢	لبس الخاتم في السبابة والوسطى.....
٩٨	الراشمة والمستوشمة.....
٥٤٢، ٢٥٣، ١١٧	التصاوير والمصورون.....
٢٥٣	الستور فيها التماثيل.....
٢٧٤	المرأة تلبس التعلين ولعن رجلة النساء.....
٣٢٣	ذم الوصلل في الشعر.....
٣٣٩	حميصة لها أعلام.....
٣٦٠	البذاذة من الإيمان.....
٣٧١	كراهية السوار من الذهب.....
٤٣٥	لا يدخل الملك بيتاً فيه كلب ولا صورة.....
٤٤٤	النهي عن لبس الديباج والحرير.....
٤٥٠	كراهية إسبال الإزار.....
٥٣١	خير ثيابكم البياض.....
٦١٢	اتخاذ القصة وذم الوصل.....
٧٥٥، ٦٥٢، ٦٥١	من جر ثوبه خيلاء.....
٦٦٥	في الإزار وقول النبي ﷺ لأبي بكر: لست منهم.....

٦٦٧	تصغير اللحية
٦٩٣	اتخاذ النبي ﷺ خاتماً وسقوطه في بحر
١٢٤٩،٦٩٣	أريس أخيراً
٦٩٧	الحلة السراء
٧٤٨	النهي عن لبستين
٧٥٥	أزررة المؤمن
٧٧٦	الجبية الرومية
٨٣٠	ارفع إزارك
١٢٠٤،٨٤٢	الأمر بغسل الخلق
٨٨١	الفخذ عورة
١١٤٠	اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم
١١٧٠	النهي عن المشي في نعل واحدة
١١٧٠	البداءة باليمين في الانتعال
١٢٦٢	الأنماط

٢٦ - كتاب الأطعمة

٣٤٢،١٠	البصل والثوم
٢٥٧	الجمع بين البطيخ والرطب
٤٠١	الضبع، والملحثة، وكل ذي ناب

٤٩٤،٤٨٩	ما جاء في الضب
٤٨٩	ما جاء في اللبن
٤٩٨	لعق الأصابع بعد الأكل
٥٤٠	البركة تنزل في وسط الطعام
٥٥٠	أطيب اللحم لحم الظهر
٥٥١	أكل الرطب بالقثاء
٥٧٥	انتهشوا اللحم نهشاً
٥٨١	التسمية على اطلعام والأكل باليمين ومما يلي الرجل
٦٤٩	الأكل والشرب باليمين
٦٥٦	ما جاء في الضب
٦٨٦	المؤمن يأكل في معاً واحد
٧٣١	أكل الجرد
١٢٩٢،١٢٣٥،٨٨٣،٧٣٤	لحوم الحمر الأهلية
٧٨٤	أكل الدجاج
٩١٥ ١٢٤٨،٨٥٥	لا أكل متكأ
٩٠٠	التهي عن أكل كل ذي ناب
١٢٥٣	جلسة الأكل
١٢٥٥	الأكل الذريع

١٢٩٢ لحوم الخيل
١٣٣٨، ١٣١٦ النهي عن البصل والكراث وغيرهما
٢٧- الأشربة	
٢٥٩ أحب الشراب
٢٨٣ كل شراب أسكر فهو حرام
٣٥٧ الشرب من فم القربة
٣٥٩ النهي عن ابتذال الخليطين
٤٤٤ النهي عن الشرب في آنية الفضة والذهب
٥٣٦ النهي عن النفخ في الإناء والتنفس فيه
٥٤٥ حرمة الباذق
٥٩٤ النهي عن الأوعية ثم الرخصة ي غير المزفت
١٢٢٠، ١١١٣، ٧٣٣، ٧٢٦، ٧٢٥ النهي عن الانتباز في الجر المزفت والدباء
١٠٦٥ النهي عن مكارمة اليهود بالخمر
١٢٤٥ نزول حرمة الخمر
١٢١٧ الأيمنون أحق بالشرب
١١٧٦ النهي عن الشرب من في اللسقاء
١٣٢١ الانتباز في السقاء أو في تور من حجارة
٢٨- البر والصلة	

٦٥	صلة الرحم
١٠٣	بر الوالدين
١٠٤	سباب المسلم
١٣٩	تعهد الجيران
٣٢٠	صلة المشرك
٣٣٦	الأولاد يجهلون ويجهنون وإنهم من ربحان الله
٣٧٦	التلطف مع الصبيان بصلاح آبائهم
٣٨١	هجرة المسلم
٣٩٩	الوالد أوسط أبواب الجنة
٥٦٨	لا يدخل الجنة قاطع
٥٩٦	اضحكهما كما أبكيتهما (أي الوالدين)
٥٩٧	ففيهما فجاهد
٥٩٨	من لم يرحم صغيرنا
٦٠٣	الراحمون يرحمهم الرحمن
٦٠٤	الرحم شحنة من الرحمن
٦٠٥	ما زال جبريل يوصيني بالجوار، والإهداء للجوار اليهودي
٦٠٦	ليس الواصل بالمكافئ
٦١١	إضاعة اللعيال إثم

٨٦٠ الدين النصيحة
٨١٧،٨١٤،٨١٣ النصح لكل مسلم
١١٣٨،٨٢٣،٨٢٢ من لم يرحم لا يرحم
٨٤٦ وضع الله الحرج إلا عن من اقترض من عرض أخيه المسلم
٨٦٣،٨٦٢ أنا وكافل اليتيم كهاتين
٩٢٧ لك في كل كبد حرى أجر
٩٤٥ مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
١٠٩٤،١٠٩٣ المنيحة
١١٠٠ طعام الاثني كافي الثلاثة
١١٩٠،١١٠٢ الإحسان إلى الخادم، وحق الملوك
١١٣٨ تقبل الأولاد
١١٥٢ أولى الناس بحسن الصحبة الأم، ثم الأب
١١٥٣ للأم الثلثان من البر
١٢١٨ لا تقاطعوا ولا تدابروا
١٢١٨ هجر المسلم

٢٩ - كتاب التفسير

- ٤٩ لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء
- ٦٢، ٦٠ ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون
- ٦١ ثم لتسألن يومئذ عن النعيم
- ٧٧، ٧٦ التغني بالقرآن
- ٨٧ جاء الحق وزهق الباطل
- ٨٨ ما كنتم تستترون أن يشهد عليكم، الآية
- ٩٢ تعاهد القرآن
- ٩٢ ذم نسيانه
- ٩٤ لا تحسبن الذين يبخلون، الآية
- ٩٦ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم، الآية
- ١٠٢ فكيف إجننا من كل أمة بشهدي، الآية
- ١٠٢ بكاء النبي ﷺ من سماعه القرآن
- ١٠٣ والذين يدعون مع الله إلهاً آخر، الآية
- ١٠٦ نزول: والمرسلات عرفاً
- ١١٢ قراءة عبد الله سورة يوسف
- ١١٦ تفسير الدخان
- ١٢٤ إن الله عنده علم الساعة

١٦٥ نزول آية التيمم
٢٢١ سبب نزول ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾
٢٢٦ إنك لا تسمع الموتى
٢٣٧ نسخ لا تحل لك النساء
٢٦٥ الذين استجابوا لله والرسول
٢٧٧ والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وحلة
٣٠٢ سبب نزول: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك﴾ الآية
٣٠٣ سبب نزول: ﴿فاستجاب اللهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم﴾ الآية
٣٢٠ سبب نزول: ﴿ولا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوك﴾
٣٢٥ ثبت يدا أبي لهب
٣٢٥ ﴿وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك﴾ الآية
٣٣٥ يسبحن بالعشي والإشراق
٣٤٣ نزول القرآن على سبعة أحرف
٣٧٥ قصة موسى والخضر عليهما السلام
٣٧٧، ٣٧٦ تفسير وكان أبوهما صالحاً
٣٧٨ في المعوذتين
٣٩٦، ٣٩٥ الذين آمنوا وكانوا يتقون
٤٠٠ والذكر والأنثى

- ٤٥٧ فضل الآيتين من آخر سورة البقرة
- ٥٣٩، ٥٣٨ سبب نزول: ﴿ولا تحرك بن لسانك لتعجل به﴾ الآية
- ٥٤٦ أيّ الأجلين قضى موسى
- ٧٩٦ سبب نزول والضحى
- ٩١٢ ونادوا: يامالك
- ٨٥٤ نزول: ﴿إن زلزلة الساعة شيء عظيم﴾
- ٨٧٥ فضل قل هو الله أحد، والمعوذتين
- ٩٤٤ تفسير الخيط الأبيض والخيط الأسود
- ٩٨٠ التغيي بالقرآن
- ٩٩٣ تفسير: ﴿وتقلبك في الساجدين﴾
- ١٠٢٥ فضل البقرة وآية الكرسي
- ١٠٢٦ إذا قرأ أحدكم آخر سورة القيامة أو التين فليقل: بلى، أو آخر المرسلات فليقل: آمنا بالله
- ١٠٧٣ تفسير: ﴿وإني أعيدنها بك وذريتها من الشيطان الرحيم﴾
- ١١٦٦ تفسير: ﴿وظل ممدود﴾
- ١١٦٨ تفسير: فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين﴾
- ١١٨٣ تفسير: ﴿من يعمل سوءً يجز به﴾
- ١١٨٦ مسترقو السمع، وقوله تعالى: ﴿فإذا فرغ عن قلوبهم﴾ الآية
- ١١٨٩ تفسير: ﴿ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات﴾

- ٨٨٣ قل لا أحد فيما أوحى إلي محرماً
- ١٢٦٦، ١٢٦٥ سبب نزول آية الميراث
- ١٢٧٦ لن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل
- ١٢١٥ تفسير: ﴿إن قرآن الفجر كان مشهوداً﴾
- ١٢٩١ نزول: ﴿إذ همّت طائفتان منكم أن تفشلا﴾
- ١٢٩٧ نزول: ﴿قل هو القادر على أن يعث عليكم عذاباً من فوقكم﴾ وقول ﷺ: أعوذ بوجهك
- ١٣٠١ سبب نزول: ﴿نساءكم حرث لكم﴾
- ١٣٠٥ إن الصفا والمروة من شعائر الله
- ١٣٣٢ سبب نزول: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم بالقسط﴾
- ١٣٣٣ تفسير: ﴿سماعون للكذب﴾ الآية

٣٠ - كتاب الأدب والأخلاق والاجتماع

- ١٠٩ لا يتناجى اثنا دون ثالث
- ٣٩٧، ٢٥٠ الرفق
- ٣٩٨، ٢٥١ المداراة وذم الفحش والبذاء
- ٢٦٤ لا يقولن أحدكم: إني خييت النفس
- ٢٧٥ ذم الألد الخصم
- ٣٢١ المتشيع بما لم ينل
- ٣٣١ الكذب لاستطابة نفس أهله

٣٥٠	أقروا الطير على مكنااتها
٣٦٠	البداذة من الإيمان
٣٧٠	نهى النساء عن كفر المنعمين
٣٧١	لا تجتمعن جوعاً وكذباً
٣٨٨	ثواب من ستر مؤمناً
٣٩٨	حسن الخلق
٧	في الصدق والكذب
٣٩٣، ٢٧١، ٣	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٤٤٨	النمائم
٥٤٢	من استمع إلى حديث قوم
٥٤٩	ركوب ثلاثة على دابة
٥٥٨	الرجل ينهى عن المنكر ولا ينتهي عنه
٥٧٩	تحويل الاسم
٥٨٠	المعاقبة في الضحك ومن الضرطة
٥٨٦	إكرام الجار والضيف
٥٨٧	الضيافة ثلاثة أيام
٦١٠	المتكبرون يحشرون أمثال الذر
٦٣١	لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون

٦٣٩ الحياء من الإيمان
٦٦٢،٦٦١،٦٦٠ لا يتناجى اثنان دون ثالث
٦٧٢ إذا سلم اليهود فيقال: عليك، وفيه قصة لابن عمر
٦٨٠ لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه
٧٥٦ أجز من عال ثلاث بنات أو أخوات
٧٧٠ الغضب حمرة من النار
٧٨٩ المجلس الصالح
٧٩٠ الشفاعة
٧٩١ المؤمن للمؤمن كالبنيان
١١٣٧،٨٢٩،٧٩٥ الشعر
٧٩٧ السمعة والرياء
٨٤٦ خير ما أعطي المسلم الخلق الحسن
٩٠٦ المرء مع من أحب
٩١٢ النهي عن الخذف
٩٣٦ الكلمة من رضوان الله، والكلمة من سخط الله
١٠٠٦ الشحناء
١١١٨ الظن
١١٣١ الكرم قلب المؤمن

- كراهية أن يقال: كرم
- ١١٥٤ كراهية أن يقال: قبح الله وجهك... الخ
- ١١٥٥ إذا ضرب أحدكم فليجنب الوجه
- ١١٦٢ أخنع الأسماء عند الله
- ١١٦٧ ذر الوجهين
- ١١٨٤، ٦١٠ ذم الكبر
- ١١٩٢ تخمير الوجه إذا عطس
- ١١٩٤ الفحش، والظلم، والشح
- ١١٩٥ أبلغ في الثنا من قال: جزاك الله خيراً
- ١١٩٦، ١١٧٤ أدب الثاؤب
- ١١٩٧ التسليم إذا جلس وإذا قام
- ١٢٤٣ تشميت العاطس
- ١٢٤٤ الرفق بالنساء
- ١١٧٩ تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي
- ١٢٦٨ الامتناع عن التكنية بأبي القاسم
- ١٢٦٨ التسمية بعبد الرحمن
- ١٢٧٣ ذم دعوى الجاهلية
- ١٢١٧ تقديم الأيمن

- ١١٧٣ لا يجلس الرجل حيث يكون بعضه في الظل وبعضه في الشمس..
- ١١٧٥ إمطة الأذى عن الطريق
- ١٣١١ كف الصبيان عند فحمة العشاء
- ١٣١١ كراهية السم
- ١٣١١ إطفاء المصابيح، وإكفاء الإناء وغير ذلك
- ١٣٢٣ من ضرب دابة غيره

٣١- الزهد والدقاق

- ٩٩ المحقرات
- ١٠٥ الندم توبة
- ١٢٢ اتخاذ الضيعة
- ١٥١ يكفي أحدكم مثل زاد الراكب
- ١٥٨، ١٥٥، ١٥٤ خوف خياب من نيل الدنيا
- ٢٦٨ من يرضي الناس بسخط الله
- ٢٨٥ لم يصبح النبي ﷺ حتى قسم ذهباً كانت عنده
- ٢٩٤ رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة
- ٣٥٦ التحذير من أخذ الدنيا إلا بحقها
- ٤٤٣ من أصبح منكم آمناً في سربه
- ٦٧٩ تجدون الناس كابل مئة

٧٧٠،٧٥٨ الدنيا خضرة حلوة، وكل ما ينبت الربيع يقتل حبطاً
٧٧٢ كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن
٨٧٩ حقارة الدنيا
٩٣٤ المؤمن الخفيف الحاذ
٩٤٦ صلاح القلب وفساده
١٠٩٥ إنما الغنى غنى النفس
١٠٩٨ إذا رأى أحدكم من فوقه في المال، فليُنظر إلى من دونه
١١٠١ قلب الشيخ شاب في حب اثنين
١١٤٨ المؤمن القوي خير من الضعيف
١١٨٥ لو كنتم كما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة

٣٢ - كتاب الطب

٨٢،٧٠ العجوة
٨٢،٨١ الكمأة
٩١ لكل داء دواء
٢٥٤ ماذا يصنع من كانت به قرحة أو جرحة
٢٥٧ الجمع بين البطيخ والرطب
٢٦١ السحر
٣٣٢ الاسترقاء من العين

٣٤٧ العود الهندي
٣٤٧ علاج العذرة وذات الجنب
٥٣١ الإئثم
٥٥٥ ما جاء في الطاعون
١١٥١،٧٢٣ لا عدوى
١١٥١ لا طيرة
٧٨٢ لم يتوكل من استرقى أو اكتوى
٨٤٦ تدوا عباد الله
٨٥٩ الرقية
٩٥٩ الحصر يحرق فيحشى به الجرح
١١٣٩ الحبة السوداء (الشونيز)
١٢٥٢ الاحتجام

٣٣- كتاب الوصايا والميراث

٥٥ أعيان بني الأم يحجبون بني العلات
٥٦ الدين قبل الوصية
٦٦ الوصية بالثلث
٢٤٥ التصدق عن الميت وإن لم يوص
٢٧٣ ما ترك رسول الله ﷺ صفراء ولا بيضاء

٥٣٢ الوصية بالربع
٥٣٣ إعطاء ميراث المعتق للمعتق
٥٣٧ أوصى النبي ﷺ بثلاث
٥٥٢ لا يرث المسلم الكافر... الخ
٧١٥ الحث على الوصية
٧٤٠ الوصية بكتاب الله

إنكار ابن أبي أوفى إيصاء رسول الله ﷺ، وقول هزيل: لو كان عليّ وصياً لم يتقدم عليه أبو بكر ٧٤٠

٨٥٧، ٨٥٦ ميراث الجد
----------	------------------

١١٦٩ قوله عليه السلام: لا تقتسم ورثتي ديناراً... الخ
------	---

٣٤ - كتاب القدر

١٢٦ يكتب المرء في بطن أمه شقيماً أو سعيداً
٣٣٢ لا يسبق القدر شيء
٧٧٠ إن بني آدم خلقوا على طبقات
٨٤٩ يدخل الملك على النطفة... فيكتب عمله... الخ
١١٤٩ احتجاج آدم ومرسى عليهما السلام

٣٥ - كتاب الفتن

٥٩ الخوارج وقتل ذي الثدية
٧٤ ذو الثدية

٢٦٦ إذا ظهر السوء في الأرض أنزل الله بأساً
٢٨٨ خسف جيش يغزون البيت
٢٩٤ ماذا وقع من الفتن
٣١٠ ويل للعرب من شرقد اقترب
٣٢٨ في ثقيف كذاب ومبير
٣٦٨ حديث الجساسة
٣٦٩، ٣٦٨ الدجال
٤٠٨ قول سهل بن حنيف يوم صفين «اتهموا رأيكم»
٤٥٢ الفتنة التي تموج موج البحر
٤٦٤ الجفاء والقسوة في الفدادين أهل الوبر
٥٥٣ وقوع الفتن كمواقع القطر
٥٥٧ تعظيم فتنة النساء
٥٥٨ الرجل ينهى عن المنكر ولا ينتهي عنه
٥٨٥ انتشار الإسلام ثم تتابع الفتن وضرب الناس بعضهم رقاب بعض
٧٥١ الفرار بالدين من الفتن
٧٥٧ ترك إنكار المنكر وتلقين الله عبده حجته
١١٣٦، ٧٦٧ لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان... الخ
٧٦٧ ذكر المراقبة

٧٧٠ أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر
٨٥٥،٧٦٣ الدجال
٧٩٩ لا تقتلن بعدي
٨٧٢ لتركن سنن من كان قبلكم، وحديث ذان أنواط
١٢٦٤،٩٣٣ الخوارج
٩٤٧ الأخذ على يدي الظالم
١١٨٢ يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة
١٢٣٠ يترون بعدي أثره

٣٦- كتاب الرؤيا

٣٥١ ذهبت النبوة وبقيت المبشرات
٤٩٦،٤٢٣،٣٩٦،٣٩٥ الرؤيا الصالحة
٤٢٣،٤٢٢ ما يقول الرجل إذا حلم حلماً يكرهه
٥٤٢ من تحلم كاذباً
٥٤٧ الرجل يرى ظلة تنطف سماً وعسلاً
٥٤٧ تعبير أبي بكر
١٣٢٤،١١٨٠ إذا رأى الرجل رؤيا يكرهها
١٣٣٤ رؤيا النبي ﷺ وتعبير أبي بكر

٣٧- كتاب القضاء والشهادات

- ٢٩٨ من قضى له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ به
- ٦٠٠ الإقساط في الحكم
- ٨١١ لا يحكم بين اثنين وهو غضبان

٣٨- كتاب الاستئذان

- ٤١٨ الاستلقاء واضعاً إحدى الرجلين على الأخرى
- ٤٣٥ لا يدخل الملك بيتاً فيه كلب أو صورة
- ٧٩٢،٧٥٢ الاستئذان ثلاثاً
- ٩٥٤ الاستئذان من أجل البصر
- ١١١٠ من فقأ عين من أطلع بغير إذن
- ١١٩٧ التسليم حين يدخل وحين يقوم

٣٩- كتاب الأدعية والأذكار والتوبة والاستغفار

- ٤٦٧،٥٠٢ سؤال العافية
- ٥٩٥،٤٣ الذكر عند المنام
- ٥٢ سؤال الهداية والسداد
- ٥٩٥،١٣٣،٨٠ فضل التسييح والتكبير
- ١٢٥ سؤال النجاة من عذاب النار وعذاب القبر
- ١٣٠ فضل لا حول ولا قوة إلا بالله

٢٤٦	التعوذ من غلبة الدين
٢٥٤	بسم الله تربة أرضنا الح
٢٧٢	قول: اللهم صيباً نافعاً عند المطر
٢٨٦	العبد إذا تاب واستغفر
٣٠١	ما يقول بعد الصبح
٣٠٥	ما يقول إذا خرج من البيت
٣٧٤، ٣٧٣	من قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه
٤٤٩	ما يقول الرجل إذا أراد أن ينام
٥٠٤	ما يقول الرجل إذا قام من الليل يتهدد
٥٠٥	فضل سبحان الله وبحمده عدد خلقه... الح
٥٢٧	ما يقول الرجل إذا أتى أهله
٦٥٨	ما يقول إذا قفل من حج أو عمرة أو غزوة
٧٣٥	فضل التسبيح والتهليل وغيرهما
٧٤١	ما يقال عند المضجع
٧٨١	ما يقال دبر الصلاة
٩٩٤	لا يقولن أحدكم: اغفر لي إن شئت
١٠٠٣	التعوذ من أربع
١٠١١	عوذوا بالله من عذاب الله... الح

١١٩٣ إذا لم يذكر الله في مجلس
٤٠ - النبي ﷺ وتاريخ حياته والمعجزات	
١١٠ صبره ﷺ وتحمل أذى الأعداء
١٣٣ إنذار الشجرة بالجن
٥٣٧، ٢٣٥ مرض وفاته ﷺ
٢٣٧ ما مات ﷺ حتى أحل له النساء
٢٤٩ صفة حديث النبي ﷺ
٢٥٠ رفقته ﷺ مع اليهود
٣٢٦، ١٥٧ ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من أذى المشركين
١٥٧ غضبه ﷺ حين سألوا الدعاء عليهم
٢٥٨ كيف كان يأتيه ﷺ الوحي
٢٦٠ لم يكن ﷺ ينتصر من مظلمة ما لم تنتهك محارم الله
٢٦١ اليهود سحروا النبي ﷺ فعافاه الله
٢٧٣ ما ترك رسول الله ﷺ صفراء ولا بيضاء
٢٧٩ كان جبريل يأتي بالوحي في صورة دحية
٢٨٥ زهد النبي ﷺ
٣٢٥ قصة أم جميل مع النبي ﷺ
٣٦٢ ارتجاج عضلته ﷺ وهو يخطب

٢٧ لا تطروني
٤ حكم من سب النبي ﷺ
٤٨٠ تنام عينه ولا ينام قلبه
٤٨١ رؤيا الأنبياء وحي
٥٣٥ قبض النبي ﷺ عن تسع نسوة
٥٦٦ أسماء النبي ﷺ
٧٧٨ قام حتى تورمت قدماه
٧٩٩، ٧٩٨ إني فرطكم على الحوض
٨١٠ النبي ﷺ في حال نزول الوحي
٨٩١ الخضاب بالحناء
٨٩٢، ٨٩١ خاتم النبوة
٩١٨ ظهور معجزة النبي ﷺ في أصع من التمر
٩٢٧ سراقه بن مالك ووفاء النبي ﷺ
٩٧٦ أرسلت إلى الأحمر والأسود، وأعطيت الشفاعة
١٠٦٨ مثلي ومثل الأنبياء قبلي
١٠٦٩ مثلي ومثل الناس كمن استوقد ناراً... الخ
١٠٧٢ أيما مسلم آذيته ولعنته، فاجعلها له صلاة
١١٦٠، ١١٥٩ ذروني ما ترككم

- ١٢٢٣ وفاة النبي ﷺ
- ١٢٣٩ أخذ النبي ﷺ بحلقة الجنة
- ١٢٦٤ ما سئل النبي ﷺ شيئاً فقال: لا
- ١٢٦٩ وفاء أبي بكر بوع النبي ﷺ
- ١٢٧٦ لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه
- ١١٧١ يشتمون مذمماً وأنا محمد
- ١٢٨٦، ١٢٨٥ إلباس النبي ﷺ عبد الله بن أبي قميصة
- ٩٠٨ وجوب أداء الرسالة
- ٩٠٨ إلام كان يدعو الرسول عليه السلام
- ٤١ - المناقب**
- ٥٨ قوله عليه السلام لعلي لا يحبك إلا مؤمن
- ٧١ قوله عليه السلام لعلي أما ترضى
- ٧٣ سعد بن أبي وقاص وأهل الكوفة
- ٧٨ قدم إسلام سعد
- ٨٥ العشرة المبشرة
- ١١٣ لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر
- ١٥٥ لم يترك مصعب بن عمير الأئمة
- ٢٢٥ دعاء النبي ﷺ بالبركة في صاع المدينة وصحة هوائها

٢٥٢ ما نفعنا مال قط ما نفعنا مال أبي بكر
٢٥٥ الفاروق ورجاء كونه محدثاً
٢٥٦ تفرق الشياطين من عمر
٤٥٤، ٢٦٥ منقبة أبي بكر
٢٦٩ تأمير زيد بن حارثة
٢٧٠ فضل عثمان
٢٧٩ منقبة دحية الكلبي
٢٧٩ فضل عائشة
٢٨٤ منقبة أبي موسى الأشعري
٢٨٧ منقبة حارثة بن النعمان
٢٩٢ فضل المنبر وما بينه وبين البيت
٣٢٦ ذب أبي بكر عن النبي ﷺ
٣٣٧ ما جاء في وَجْه
٣٣٦ قوله ﷺ للحسن أو الحسين: إنكم لمن ربحان الله
٣٧١ قصة زفاف عائشة
٣٢ أكرموا أصحابي ثم الذين يلونهم
٤٥٤، ٤٥٢ فضل عمر
٢٦٥ منقبة الزبير

٤٥٤ فضل عمار
٤٥٤ فضل ابن مسعود
٤٦٦ نفع نصره النبي ﷺ أبا طالب
٥٦٩ مطعم بن عدي
١٢١٣، ١٠٨٦، ٧٧٣، ٦٦٥ مناقب أبي بكر
٧٣٨ فضل خديجة
٧٦١ فضل الصحابة والتابعين وأتباع التابعين
١٢٧٢، ١٠٨٦، ٧٧٣ مناقب عمر
٨١٢ قوله عليه السلام للحسن بن علي: إن ابني هذا سيد
٨٢١، ٨٢٠ مناقب جرير بن عبد الله
٨٢١ دعاء النبي ﷺ لأحمد
٨٢٤ سياسة معاوية رضي الله عنه
٨٩٤ يوسف بن عبد الله بن سلام
٩١٥ كان الحسن بن علي يشبه النبي ﷺ
١٠٧٤ مناقب الحسن
٩٢٢ منقبة خالد بن الوليد
١٠٧٣ فضل عيسى عليه السلام وأمه
١٠٧٥ مناقب قريش

- ١٠٧٦ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام
- ١٠٧٨ نساء قريش
- ١٠٨٠ فضل أسلم، وغفار، وجهينة
- ١٠٨١ أهل اليمن
- ١٠٨٢ اللهم اهد دوساً
- ١٠٨٤، ١٠٨٣ هممت أن لا أتهب إلا من قريش أو أنصاري أو دوسي
- ١٠٨٥ أمية بن أبي الصلت كاذب أن يسلم
- ٨٢٩ استنشاد شعر أمية
- ١١٧٧، ١٠٨٨ حفظ أبي هريرة وإكثاره من الحديث
- ١٠٩٢ أيوب عليه السلام ورجل جراد من ذهب
- ١١٣٧ حسان بن ثابت والدعاء له بالتأييد
- ١١٨٧ قرية تأكل القرى
- ١١٩٨ النيل والقرات، وجيحان، وسيحان
- ١٢٠٢، ٨٩٠ حرمة المدينة وفضلها
- ١١٨٦ ذكر رجال المرتد
- ١٢٣٢ خير دور الأنصار
- ١٢٣٦ مناقب الأنصار
- ١٢٣٨ فضل سعد بن معاذ

١٢٣٧ فضل أبي طلحة
١٢٣٧ ابن أم مكتوم
١٢٤٢ أصحاب بئر معونة
١٢٣٠، ١٢٥٣ مواساة الصحابة
١٢٦٧ منقبة الزبير
١٢٧٦ قوة إيمان عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول
١٢١٧ أنس وخدمته للنبي ﷺ

٤٢ - أبواب القيامة وصفة الجنة وجهنم

٢٧٩ أين يكون الناس يوم تبدل الأرض
٣٥٤ الخسف بجيش من أشراط الساعة
٤٩٠ إنكم ملاقر الله عراة... الخ
٥٦٣ أشد الناس عذاباً للناس في الدنيا
٧٧٣ أهل الدرجات العلى وأهل عليين
٧٨٠ أي أهل الجنة أدنى منزلة
٧٨٠ أيهم أرفع منزلة
٧٩٩، ٧٩٨ ذكر الحوض
٨٥٠ لا تكون الساعة حتى تكون عشر الدجال... الخ
٨٥٤ بعث النار

٨٥٤ أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة
٩٠٦ من أشراط الساعة أن يغلق باب التوبة
٩٣٢ يؤخذ من حسنات من عليه حق لأحد
٩٥٥ بعثت أنا والساعة كهاتين
٩٦٠ موضع سوط في الجنة
٩٧٣ اشتكت النار إلى ربها
١١٣٠، ١١٢٩ نزول عيسى عليه السلام
١١٣٢ لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً... الخ
١٢١٤، ١١٣٥ تقوم الساعة والرجل يحلب الناقة... الخ
١١٣٦ لا تقوم الساعة حتى يقتل فتان عظيمتان
١١٤٣ أمشاط أهل الجنة ومجامرهم
١١٦٤ هذه النار جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم
١٢١٥، ١١٦٦ ظل شجرة الجنة
١١٦٨ أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت
١١٨٥ صفة بناء الجنة
١٢١٢ ضرس رجال في النار
١٢١٣ قول الله تعالى لرجل: ألم أكرمك، وأسودك
١٢٣٩، ١٢١١٣ الشفاعة

- ١١٧٢ الجنة يدخلها الضعفاء، والنار يدخلها الجبارون
- ١١٧٨ أول زمرة يدخلون الجنة
- ١١٧٨ ما في الجنة عزب
- ١٢٨٣ إن ناساً يخرجون من النار فيدخلون الجنة

٤٣ - الأمثال

- ٦٩٤ شجرة مثلها كمثل الرجل المسلم
- ٧٨٩ مثل الجليس الصالح والجليس السوء
- ٩٠٨ مثل المطيع والعاصي كمثل عبيد أحدهما خائن والآخر بخلافه
- ١٠٦٨ مثلي ومثل الأنبياء قبلي
- ٩٤٥ مثل المؤمنين في تباذلم وتراحمهم
- ٩٤٧ مثل المدمن في حقوق الله، والواقع فيها والقائم عليها
- ١٠٩٦ مثل المنفق والبخيل

٤٤ - المنوعات

- ٣٠ قصة لعمر وعثمان وابن عباس
- ٤٨ بماذا بعث علي مع أبي بكر إلى مكة
- ٤٩ موالة الكفار
- ٥٣ منع عبد الله بن سلام علياً عن الخروج إلى العراق
- ٥٣ إخبار النبي ﷺ علياً بأنه يقتل

- ١٢٥ نسل المسوخ
- ١٢٩ خلق الريح - الجنوب
- ٢٥٦ لعب الحبيشة بالحرايب وقوله ﷺ: إن في ديننا فسحة
- ٢٦٢ لعب المرأة بالبنات
- ٢٦٣ المسابقة على الأقدام
- ٦٦٩ لا تدخلوا على هؤلاء (يعني أصحاب الحجر) إلا وأنتم باكون
- ٩٨١ سقى ابن عمر شجرة كان النبي ﷺ يستظل بها
- ٦٩٤ فضل النخلة وأنها كمثل الرجل المسلم
- ٧٢٠ خطبة النبي ﷺ يوم فتح مكة
- ٧٢٣ مزاح نواس
- ٦٨٦ قصة رجل كان يأكل كثيراً
- ٦٧٢ قصة ابن عمر مع رجل كان يهودياً ثم أسلم
- ٨٢٦ إذا أبق العبد إلى أرض العدو فقد برئت منه ذمة الله
- ٨٣٤ لا تسبوا الديك
- ٨٥٢ قصة سابقة الحاج والعضباء
- ٨٧٧ قصة لسفيان مع ابن حريج
- ٩٠٨ حديث مالك الجشمي وفيه ذكر البحيرة ودعوة الرسول عليه السلام وغير ذلك
- ٩١٣ حديث عطية القرظي والمن عليه

- التبرك بفضل وضوء النبي عليه السلام ٩١٧
- سفر الظعينة من أقصى اليمن إلى الحيرة لا تخاف أحداً ٩٤١
- الأعرابي الذي كان يعرف البعير الذي حج عليه وقد حج ستين حجة ١٠٢٦
- المрад بأهل اليمن أهل تهامة في قوله عليه السلام: اليمان يمان ١٠٨١
- إن الحسن البصري ترك كثيراً من التفسير حين قدم عكرمة ١١٠٩
- إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ١١٢٦
- سبقت رحمتي غضبي ١١٦١
- ذكوان مولى مروان سبق الحاج ١١٩٩
- تقول زوجتك: انفق علي أو طلقني ١٢١١
- لقي ابن عيينة ٨٦ رجلاً من التابعين ١٢٢٥
- أنت مع من أحببت ١٢٢٥
- توفى النبي ﷺ وأنس ابن عشرين ١٢١٧
- العنبر ١٢٧٩
- كل حديث سمعه سفيان من عمرو قال فيه: سمعت جابراً إلا حديثين ١٢٩٣
- الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الناس ١٣٣٧
- عريفكم الأهيس... الخ ١٣٣٨



(٤) فهرس المسانيد حسب ورودها في الكتاب

١٤٧/١	<u>الجزء الأول</u>
١٤٨/١	حديث أبو بكر الصديق
١٥٢/١	أحاديث عمر بن الخطاب
١٦٨/١	أحاديث عثمان بن عفان
١٧١/١	أحاديث علي بن أبي طالب
١٨٤/١	أحاديث الزبير بن العوام
١٨٦/١	أحاديث عبد الرحمن بن عوف
١٨٧/١	أحاديث سعد بن أبي وقاص
١٩٥/١	أحاديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل
١٩٨/١	أحاديث أبي عبيدة بن الجراح
١٩٩/١	أحاديث عبد الله بن مسعود
		<u>الجزء الثاني</u>
٢١١/١	تمة أحاديث عبد الله بن مسعود
٢٢٣/١	أحاديث أبي ذر الغفاري
٢٣١/١	أحاديث عامر بن ربيعة
٢٣٢/١	أحاديث عمار بن ياسر
٢٣٥/	أحاديث صهيب
٢٣٦/١	أحاديث بلال بن رباح
٢٣٧/١	أحاديث خباب بن الأرات
٢١٤/١	أحاديث عائشة أم المؤمنين

- ٢٤٥/١ أحاديث عائشة في الصلاة.
- ٢٥٦/١ أحاديث عائشة في الصوم.
- ٢٥٨/١ أحاديث عائشة في الحج.
- ٢٦٧/١ أحاديث عائشة في الجنائز.
- ٢٧١/١ أحاديث عائشة في الطلاق.

الجزء الثالث

- ٢٧٧/١ تمة أحاديث عائشة.
- ٢٨١/١ جامع أحاديث عائشة.
- ٣٠٣/١ أحاديث حفصة.
- ٣٠٥/١ أحاديث أم سلمة.
- ٣١٣/١ أحاديث أم حبيبة بنت أبي سفيان.
- ٣١٥/١ أحاديث زينب بنت جحش.
- ٣١٦/١ أحاديث ميمونة بنت الحارث.
- ٣٢٠/١ أحاديث جويرية بنت الحارث.
- ٣٢١/١ أحاديث أسماء بنت أبي بكر الصديق.
- ٣٢٧/١ أحاديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط.
- ٣٢٨/١ أحاديث أسماء بنت عميس.
- ٣٢٩/١ أحاديث أم هانئ بنت أبي طالب.
- ٣٣١/١ أحاديث خولة بنت حكيم.
- ٣٣٣/١ أحاديث أم خالد بنت خالد بن العاص.
- ٣٣٤/١ أحاديث أم الفضل بنت الحارث.
- ٣٣٥/١ أحاديث أم أيوب الأنصارية.

- ٣٣٦/١ أحاديث أميمة بنت رقيقة نسيبة خديجة.
- ٣٣٧/١ أحاديث الربيع بنت معوذ بن عفراء الأنصارية.
- ٣٣٨/١ أحاديث أم قيس بنت محصن الأسدية - أسد خزيمية.
- ٣٤٠/١ أحاديث أم كرز الخزاعية.

الجزء الرابع

- ٣٤٣/١ أحاديث أم حرام.
- ٣٤٤/١ أحاديث أم شريك.
- ٣٤٥/١ حديث بقيرة.
- ٣٤٦/١ أحاديث يسرة بنت صفوان.
- ٣٤٧/١ أحاديث خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب.
- ٣٤٨/١ أحاديث كبشة.
- ٣٤٩/١ أحاديث أم حصين بن محصن.
- ٣٥٠/١ أحاديث أم معبد.
- ٣٥١/١ أحاديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص.
- ٣٥٢/١ أحاديث أم حصين.
- ٣٥٣/١ أحاديث أم عطية الأنصارية.
- ٣٥٥/١ أحاديث فاطمة بنت قيس الفهرية.
- ٣٥٨/١ أحاديث أسماء بنت يزيد بن سكن الأشهلية.

أحاديث رجال الأنصار

- ٣٦٢/١ حديث معاذ بن جبل.
- ٣٦٣/١ أحاديث أبي بن كعب.
- ٣٦٩/١ أحاديث أبي أيوب الأنصاري.

- أحاديث عبادة بن الصامت..... ٣٧٥/١
- أحاديث أبي الدرداء..... ٣٧٨/١
- أحاديث زيد بن ثابت..... ٣٨٢/١
- أحاديث سهل بن أبي حنمة..... ٣٨٣/١
- أحاديث سهل بن حنيف الأنصاري..... ٣٨٥/١
- أحاديث رافع بن خديج الأنصاري..... ٣٨٦/١
- أحاديث عبد الله بن زيد الأنصاري الذي أدى النداء..... ٣٩٠/١
- أحاديث أبي قتادة..... ٣٩٤/١
- أحاديث أبي طلحة الأنصاري..... ٤٠٠/١
- أحاديث خزيمه بن ثابت الأنصاري..... ٤٠١/١
- أحاديث سويد بن النعمان..... ٤٠٥/١
- أحاديث قيس بن أبي عزره..... ٤٠٦/١
- حديث عبيد الله بن محصن الأنصاري..... ٤٠٧/١
- حديث حذيفة بن اليمان..... ٤٠٨/١
- حديث أبي مسعود الأنصاري..... ٤١٤/١

الجزء الخامس

- أحاديث العباس بن عبد المطلب..... ٤٢١/١
- حديث الفضل بن عباس..... ٤٢٤/١
- أحاديث عبد الله بن عباس..... ٤٢٥/١
- أحاديث عبد الله بن جعفر..... ٤٦٤/١
- أحاديث أسامة بن زيد..... ٤٦٧/١
- أحاديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ..... ٤٧٣/١

- ٤٧٥/١ أحاديث حكيم بن حزام.
- ٤٧٦/١ أحاديث حبير بن مطعم.
- ٤٧٩/١ خالد بن الوليد.
- ٤٨٠/١ عبد الرحمن بن أبي بكر.
- ٤٨١/١ حديث صفوان بن أمية.
- ٤٨٢/١ عثمان بن طلحة الحجبي.
- ٤٨٣/١ عمرو بن حريث.
- ٤٨٤/١ مطيع بن الأسود.
- ٤٨٥/١ عبد الله بن زمعة.
- ٤٨٦/١ عمر بن أبي سلمة.
- ٤٨٧/١ حديث الحارث بن مالك بن البرصاء.
- ٤٨٩/١ حديث كرز بن علقمة الخزاعي.
- ٤٩٠/١ حديث أبي شريح الكعبي الخزاعي.
- ٤٩١/١ حديث ابن مربع الأنصاري.
- ٤٩٢/١ حديث المطلب بن أبي وداعة.
- ٤٩٣/١ عقبة بن الحارث التوفلي.
- ٤٩٤/١ عبد الله بن عمرو بن العاص.

الجزء السادس

- ٤٩٩/١ تمة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.
- ٥٠٩/١ معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.
- ٥١٣/١ حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب.
- ٥٦٤/١ كعب بن عجرة.

- ٥٦٦/١ عبد الله بن أبي أوفى.....
- ٥٧٣/١ حديث البراء بن عازب.....

الجزء السابع

- ٣/٢ حديث أبي سعيد الخدري.....
- ٢٢/٢ حديث المغيرة بن شعبة.....
- ٢٨/٢ أبو موسى الأشعري.....
- ٣٣/٢ جندب بن عبد الله البجلي.....
- ٣٦/٢ الصعب بن جثامة.....
- ٣٩/٢ زيد بن أرقم.....
- ٤٢/٢ يعلى بن أمية.....
- ٤٥/٢ أبو بكر.....
- ٤٦/٢ جرير بن عبد الله البجلي.....
- ٥٤/٢ الشريد بن سويد.....
- ٥٦/٢ زيد بن خالد الجهني.....
- ٦٤/٢ قبيصة بن المخارق الهلالي.....
- ٦٥/٢ عصام المزني.....
- ٦٧/٢ عبد الله بن السائب.....
- ٦٨/٢ يعلى بن مرة.....
- ٦٩/٢ سلمان بن عامر.....
- ٧٣/٢ أسامة بن شريك العامري.....
- ٧٤/٢ قطبة بن مالك.....
- ٧٥/٢ حديث أبي شريحة: حذيفة بن أسيد الغفاري.....

- ٧٧/٢ مجمع الأنصاري
 ٧٨/٢ عمران بن حصين
 ٨٥/٢ تميم الداري
 ٨٦/٢ مرة الفهري
 ٨٨/٢ أبي حميد الساعدي

الجزء الثامن

- ٩١/٢ عروة بن أبي الجعد البارقي
 ٩٥/٢ حديث العلاء بن الحضرمي
 ٩٧/٢ سبرة بن معبد الجهني
 ٩٨/٢ أبو واقد الليثي
 ١٠٠/٢ ثابت بن الضحاك
 ١٠١/٢ حديث عقبة بن عامر الجهني
 ١٠٢/٢ حديث معاذ التيمي أو ابن معاذ
 ١٠٣/٢ السائب بن خلاد الأنصاري
 ١٠٤/٢ حديث أبي البداح، عن أبيه
 ١٠٥/٢ حديث المستورد الفهري
 ١٠٦/٢ سلمة بن قيس الأشجعي
 ١٠٧/٢ جرهد الأسلمي
 ١٠٨/٢ الحكم بن عمرو الغفاري
 ١٠٩/٢ جابر الأحمسي
 ١١٠/٢ عمارة بن روية الثقفي
 ١١١/٢ مخرش الكعبي

- ١١٣/٢ كعب بن عاصم.
- ١١٤/٢ سفيان بن أبي زهير المزني.
- ١١٥/٢ أبو رمثة.
- ١١٦/٢ عبد الله بن سرجس.
- ١١٧/٢ حديث قيس.
- ١١٨/٢ يوسف بن عبد الله بن سلام.
- ١١٩/٢ حديث حبيب بن مسلمة الفهري.
- ١٤٠/٢ حديث عبد الله بن الأرقم الزهري.
- ١٢١/٢ كعب بن مالك الأنصاري.
- ١٢٢/٢ عم ابن كعب بن مالك.
- ١٢٤/٢ أبو ثعلبة الخشني.
- ١٢٥/٢ حديث إياس بن عبد الله بن أبي ذياب.
- ١٢٦/٢ حديث حجاج الأسلمي.
- ١٢٧/٢ سعد بن مُحَيِّصَة بن مسعود الأنصاري.
- ١٢٨/٢ عبد الله بن الزبير.
- ١٢٩/٢ ناجية الخزاعي صاحب بدن رسول الله (ﷺ).
- ١٣٠/٢ حديث صفوان بن عسال المرادي.
- ١٣٢/٢ حديث عبد الرحمن بن حسنة.
- ١٣٣/٢ حديث مالك الجشمي.
- ١٣٥/٢ حديث وإبصة بن معبد.
- ١٣٦/٢ حديث وإثل بن حجر الحضرمي.
- ١٣٧/٢ حديث عبد الله بن مغفل.

- ١٣٨/٢ حديث عطية القرظي
- ١٣٩/٢ أبو جحيفة: وهب السوائي
- ١٤٠/٢ حديث ذكّين بن سعيد المزني
- ١٤١/٢ حديث عدي بن عميرة الكندي
- ١٤٣/٢ حديث جابر بن سمرة السوائي
- ١٤٤/٢ عبد الرحمن بن أزهر
- ١٤٥/٢ حديث عمرو بن أمية الضمري
- ١٤٧/٢ عبد الرحمن بن يعمر الديلي
- ١٤٨/٢ حديث عزوة بن مضر
- ١٤٩/٢ حديث سراقه بن مالك
- ١٥٠/٢ حديث ابن لجينة
- ١٥١/٢ عثمان بن أبي العاص
- ١٥٣/٢ بريدة الأسلمي
- ١٥٤/٢ أحاديث أبي أمامة الباهلي
- ١٥٨/٢ بلال بن الحارث المزني
- ١٥٩/٢ إياس بن عبد الله المزني
- ١٦٠/٢ حديث عدي بن حاتم الطائي
- ١٦٣/٢ حديث النعمان بن بشير
- ١٦٧/٢ عبد الله بن أقرم الخزاعي
- ١٦٨/٢ أحاديث سهل بن سعد الساعدي
- ١٧٣/٢ حديث قارب الثقفي
- ١٧٤/٢ حديث ابن خنيش

أحاديث أبي هريرة..... ١٧٥/٢

الجزء التاسع

تمة أحاديث أبي هريرة..... ١٨٩/٢

آ- باب الجنائز..... ٢٢٢/٢

ب- باب البيوع..... ٢٢٦/٢

ج- جامع أبي هريرة..... ٢٣١/٢

د- باب: في الأقضية..... ٢٥٠/٢

هـ- باب: في الجهاد..... ٢٥٤/٢

ز- باب: جامع أبي هريرة..... ٢٥٦/٢

الجزء العاشر

تمة أحاديث أبي هريرة..... ٢٦٩/٢

أحاديث أنس بن مالك..... ٣٠١/٢

حديث جابر بن عبد الله الأنصاري..... ٣١٩/٢

الجزء الحادي عشر

تمة حديث جابر..... ٣٣٣/٢

يتلوه:

أصول السنة..... ٣٥٧/٢



(5) فهرس الأعلام الواردة في أثناء الحديث

دون الأسانيد

(أحلنا فيه على أرقام الأحاديث)

﴿ الأعلام ﴾

(الفه)

الأعلام	رقم الصفحة
إبراهيم (ابن النبي ﷺ)	٤٦١
أبان بن صالح	١١٦٠
أبي بن كعب	٧٥٢
آدم عليه السلام	١١٤٩، ٨٥٤
الأزد	٨٦٤
أسامة بن زيد	٧٦٢، ٧١٠، ٢٤١
أسد	١٠٨٠
أسلم	١٠٨٠
إسماعيل بن أمية	١٤٣
أسيد بن حضير	١٦٥
أشجع	٨٣٥
أصحمة	١٢٨٨

٧٥٨الأعمش
٢٣١أفلق بن أبي القعيس
١١٣٨،٤١٦الأقرع بن حابس
١٢٣٨أكيدر
٤٢٦أمامة بنت أبي العاص
١٠٨٥،٨٢٩أمية بن أبي الصلت
١٢٤٤أنجشة
١٢٢٥أنس
١٢٤٥،١٢٤٠،١٢٣٦،١٢٣٢،١٢٣٠،١٢٠٧،١١٧٧الأنصار
٨٣١أنيس ١٢٥٢،
١٠٩٢أيوب عليه السلام
٢٢٩أيوب بن موسى
١٢٢٥،١١٠٩أيوب (السختياني)

(باء)

٤٥٣بُراق
٥٠٥برة
٢٤٣بريرة
١٢١٩بكر بن وائل

٩١٧،٧١٠،٤٨٣،٤٧٨ بلال

٥٩٢ بليل

(٤)

٣٤٠ تمام بن عباس

٣٦٨ تميم الداري

(٥)

٨٥٢،٦٣ ثقيف

٣٠٩ ثوية

(٦)

٧٩٦،٦٠٥،٤٥٦،٢٧٩ جبريل

١٢٨٤ الجد بن قيس

٤٦٥ الجذامي

٨٢٠ جرير

٥٤٨ جعفر بن أبي طالب

٥٠٥ حورية

١٠٨٠ جهينة

(٧)

٢٨٧ حارثة بن النعمان

١٢٤٨ الحارث بن معاذ

٤٩حاطب بن أبي بلتعة
٤١٤،٢٥٦الحبش
٣٢٨،١١١الحجاج بن يوسف
١١٣٧حسان بن ثابت
١١٣٨،١٠٧٤،٩١٥الحسن بن علي
٨٦٧الحسن بن عمارة
١٢٣٦،١١٠٩الحسن البصري
١١٣٨الحسين بن علي
٣٨٢حميد الأعرج
٤١٠حنظلة
٤٠٧حويصة

(٢)

٢٢٨خالد بن سعيد بن العاص
٢٨٨خالد بن محمد
٩٢٢،٥٧٣،٤٨٩خالد بن الوليد
٧٣٨خديجة
٣٧٥الخضر
٩٣٣الخوارج

(٤)

٦٠١,٢٨٤	داود عليه السلام.....
١٠١١,٨٥٥,٨٥١,٣٦٩	الدجال.....
٢٧٩	دحية الكلبي.....
٣٠٩	درة بنت أبي سفيان.....
١٠٨٢	دوس.....

(٥)

٨٧٢	ذات أنواط.....
١١٩٩	ذكوان مولى مروان.....
٧٤	ذو الثدية.....
١١٨١	ذو السويقتين.....
١٠١٥,١٠١٤	ذو اليمين.....

(٦)

٨٣٦,٤١٠	ربيعة بن أبي عبد الرحمن.....
٢٢٨	رفاعة القرظي.....

(٧)

١٢٦٧,٣٠٠,٢٦٥,٤٩	الزبير.....
١٢٢٥,١٢١٩,١٢١٦,١١٢٧,٩٢٧,٩٢٣,٩٠٠,٨٨٩,٦٣٤,٦٣٣	الزهري.....
٨٠٣	زيد بن أرقم.....
٢٦٩,٢٤١	زيد بن حارثة.....

١٨ زيد بن صوحان
٧٧٩ زياد بن سعد
	(س)
٢٨٠ سالم مولى أبي حذيفة
٦٦ سعد بن خولة
١٢٥٣ سعد بن الربيع
٥٣٣ سعد بن عبادة
١٢٣٨، ٩١٤، ٩١٣ سعد بن معاذ
٥٦٣، ٢٤٠ سعد بن أبي وقاص
٧٣٤ سعيد بن جبير
١٢١١ سعيد بن المسيب
٩٦٩ سلمة بن هشام
١٢٥٨ سليك بن عمرو الغطفاني
١١٧٤ سليمان بن داؤد عليه السلام
١٤ سمرة بن جندب
١٢٢٥ سهل
٢٨٠ سهلة بنت سهل
٢٤٠ سودة

(ش)

٦٥٤,٥٧٤,٣١١	شعبة
٢٤	شيخ من بني زهرة

(ص)

١٨	الصبي بن معبد
٥٧٥,٤١٦	صفوان بن أمية
٢٠٣	صفية بنت حيي
٢٢٢	صهيب

(ض)

٣٦٨,٣٦٧	الضحاك بن قيس
---------	-------	---------------

(ط)

١٢٩٤	طارق أمير المدينة
١٢	طلحة بن عبيد الله

(ع)

١٠٧٤,٣٧١	عائشة
١٢٨٩	عباد بن بشر
١٠١٠,٢٣٥	العباس بن عبد المطلب
٢٢٨	عبد الرحمن بن الزبير
٤٠٧	عبد الرحمن بن سهيل
١٢٥٣	عبد الرحمن بن عوف

٢٩٩	عبد الله بن أبي أمية
١٢٧٦	عبد الله بن أبي بن سلول
٢٩٧	عبد الله بن الحارث
٦٥٢	عبد الله بن خالد
٥٥٠، ٣٢٨	عبد الله بن الزبير
٥٣	عبد الله بن سلام
٤٠٧	عبد الله بن سهل
٢٨٨	عبد الله بن شيبه
٢٧٧	عبد الله بن العباس
٦٥١	عبد الله بن واقد
٢٤٠	عبد بن زمعة
٥٠٤	عبد الكريم الجزري
٧٠٦	عبيد بن عمير
١٢٣٤، ٦٩٩، ٥٧٥، ٣٣٥، ٢٧٠	عثمان بن عفان
٧٢، ٧٠	العجوة
٨٥٢	العضباء
٦٩٧	عطارد
٣٨٨	عقبة بن عامر

١١٠٩	عكرمة
٩٥٩،٨٠٤،٥٤٤،٣٣٣،٢٣٥	علي بن أبي طالب
٣٤٥	علي بن الحسين
٥٢٠	علي بن رفاعة
٣٩	عمار
٧٥٢،٧٠٩،٧٠٤،٦٩٩،٦٦٨،٦٣٨،٦٢٠،٢٥٥،١٤٤	عمر بن الخطاب
١٢١٧،١٠٨٦،١٠١٤،١٠١٠،٩١٨،٩٠١،٧٧٣	
١٣٠٤،١٢٧٦،١٢٧٣،١٢٧٢،١٢٣٤	
٩٢٣،٢٧١	عمر بن عبد العزيز
٣٤	عمر بن عبيد الله بن معمر
١٢٩٣،١٢٨٤،١٢٥٧،٧٥٣	عمرو بن دينار
٩٦٩	عياش بن أبي ربيعة
١٠٧٣،٨٥٠،٨٤١	عيسى عليه السلام
٤١٦	عينة بن حصن
	(٤)	
١٠٨٠	غطفان
١٠٨٠	غفار
	(٥)	
٣٠٤،١٩٣	فاطمة بنت أبي حبيش
٩٥٩،٣٣٣،٤٣	فاطمة بنت رسول الله ﷺ

٤٨٣	فضل بن العباس
٥٢٦	آل فرعون
٤١٢	فيل

(ق)

١٠٧٩، ١٠٧٥، ٣٢٠، ١٨٦، ١١٦	قريش
١١٢٦	قيصر

(ك)

٢٩٧	كثير بن الصلت
١١٢٦	كسرى
١٢٨٨	كعب بن الأشرف
٨٢، ٨١	الكمأة

(ل)

٢٦١	ليبد بن أعصم
-----	-------	--------------

(م)

٤١٠، ٣٠٨، ٢٤٠، ٢٢٨	مالك بن أنس
٩٤٢، ٩٤١	مجالد
٦٩٨	مجاهد
٢٤١	مجزز المدلجي
٣٨٠، ٢٨٥	محمد ﷺ

١٢٨٩،١٢٨٨	محمد بن مسلمة
٩٠٣،٤٠٧	محیصة
٣٢٨	المختار الثقفي
٣٩٢	المخدجي
٧٥٩،٣٥٥	مروان بن الحكم
١٠٨٠	مزينة
١٨	مسروق
٣٨٨	مسلمة بن مخلد
٣٨٣،٢٢٨	المسور بن مخزومة
١١٩٦	مسيلمة الكذاب
١٥٥	مصعب بن عمير
٩٦٩	مضر
٥٦٩	مطعم بن عدي
١٢٨٤،٥٢٠	معاذ بن جبل
٨٢٣،٧١٩،٦١٧،٢٩٧،٢٦٨،١٢٥	معاوية بن أبي سفيان
٦٥٠،٦٣٢	معمرب
٦٩٣	معيقيب
٤٩	المقداد

٢٢١	مناة الطاغية
٦٧٨	منقذ
١١٤٩،٥٤٣،٥٢٦،٣٧٥،١١٠،٧١	موسى عليه السلام
١٢٧٦،١٢٤٠،١٢٣٠،١١٧٧	المهاجرون
٥١٤،٤٩٩،٤٩٤،٤٨٩،٤٧٨	ميمونة

(٧)

٣٨٢	نافع بن عمر الجمحي
١٠٥٤	النجاشي
٥٤٣	نجده الحروري
١١٤٠،٩٨٥،٢٥٦	النصاري
١٢٤٥	النضر بن أنس
١٢٥٧	نعيم بن النحام
٩٢٣	نواس
٣٧٥	توف البكالي

(٨)

٧١	هارون عليه السلام
٧٤٠	هزيل بن شرحبيل
٢٤٤	هند بنت عتبة
٢٩٩	هيت

(٩)

الوليد بن الوليد ٩٦٩

(١٤)

يأجوج ومأجوج ٨٥٠،٣١٠

يحيى بن حبان ٦٦٢

يحيى بن سعيد ٧٥٣

يرفأ ٣٠

يزيد بن الأصم ٤٩٤

يزيد بن معاوية النخعي ١٠٧

يسار بن عمير ١١٧

يعقوب القبطي ١٢٥٧

يوسف عليه السلام ٩٦٩،١١٦

يوشع بن نون ٣٧٥

اليهود ٥٢٦،٤٠٧،٢٥٦،٢٥٠،٢٢٣،١٧٩،٨٥،٣١،١٤،١٣

..... ١٣٣٢،١٢٠٤،١١٤٠،١٠٦٥،٩٨٥،٨٣٥

(الآباء)

أبو الأعسر ٧٩٩

أبو الأوير ١٠٢٨

أبو إسحاق الشيباني ٧٣٤

أبو بكر الحميدي ١٢٨١، ١٢٦٦، ٩٨٤

٧٤٠، ٦٦٥، ٦٢٠، ٣٢٦، ٣٢٥، ٢٧٠، ٢٦٥، ٢٥٢، ٢٢٨

أبو بكر الصديق ١٢٣٤، ١٢٢٣، ١٢١٧، ١٢١٣، ١٠٨٦، ١٠١٤، ٩٧٥، ٧٧٣

١٣٠٤، ١٢٦٩، ١٢٦٥

أبو بكر الهذلي ٣٩١

أبو جندل ٤٠٨

أبو جهيم ٨٣٧، ١٧٢

أبو حذيفة ١٧٨

أبو حفص ١٢٧٢، ١٠٥٥

أبو ذر ٨٦٩

أبو رافع ٥٦٣

أبو الزبير ١٣١٠، ١٢٨٤، ١٢٨١، ١٢٥٨

أبو زمعة ٥٨٠

أبو الزناد ١٠٧٢، ٩٩٧

أبو سعدة ٧٣

أبو سفیان بن حرب ٤١٦، ٣٠٨، ٢٤٤، ١٢٥

أبو سلمة ٩٢٣، ٢٩٣

أبو طالب ٤٦٦

أبو طلحة ١٢٥٥، ١٢٥٠، ١٢٣٧

١٢٥٢	أبو طيبة
١٢٨٩	أبو عبس بن حبر
١٢٨١، ١٢٧٩، ٥٧٣	أبو عبيدة بن الجراح
١٢٨٩، ١٢٢٥، ٩٠٤، ٣٨	أبو علي الصواف بشر بن موسى
٣٦٧	أبو عمرو بن حفص بن المغيرة
٢٥٦	أبو القاسم (رضي الله عنه)
٦٣٣	أبو لبابة
٣٢٥	أبو هب
٣٩٢	أبو محمد
٢١٩	أبو معاوية
٢٨٤، ٥٢، ٥٠	أبو موسى الأشعري
١٢٨٩، ١٢٨٨	أبو نائلة
٦٨٦	أبو نهيك
١٢١١، ١١١٣، ٢٤٩	أبو هريرة

(الأبناء)

١١٨	ابن آدم الأول
١٣١٠	ابن أبي ليلي
٩٥٧	ابن أبي قحافة

٦٩٨	ابن أبي نجيح
٧٣٩	ابن أبي أوفى
٨٩٩	ابن أبي الحقيق
٧٤	ابن الأشهب
٢٤٠	ابن أمة زمعة
١٢٣٧،٦٢٤،٣٦٧	ابن أم مكرم
٨٦٤	ابن اللثبية
١٢٥٩	ابن هبيرة
١٢٣٦	ابن جدعان
٣٨٢	ابن جرحة
٨٧٧	ابن جريح
٢٦	ابن الجواز
١٢٥٧	ابن الزبير
١٣٣٢	ابن صوريا
٨٨٣،٨٠٣،٧٦٢،٣٨٣،٣٤٥،٣٣٥،٣١٢	ابن العباس (عبد الله)
٧٦٣	ابن عمر
١٠٠٥	ابن الفارسي
١١٤١	ابن قوقل

١١٣٠، ١١٢٩، ١٠٣٦، ٨٥١، ٢٧	ابن مريم
٤٠٠، ٣٧٩، ٣٧٨	ابن مسعود
٧٨	بنو أسد
٩٠٧، ٨٧٢، ٦١٢، ٨١	بنو إسرائيل
٢٥٦	بنو أرفدة
١٢٣٢، ٤٦٥	بنو الحارث ابن الخزرج
٣٣	بنو جعفر
٥٧٢	بنو عبد المطلب
٥٧٢	بنو عبد مناف
٧٣	بنو عبس
٢٢	بنو النضير
٢٧٧، ٢٧٦	بنت الصديق
١٢٥٢	بنو بياضة
١٠٨٠	بنو تميم
١٢٩١	بنو حارثة
١٢٣٢	بنو ساعدة
١٢٩٦، ١٢٩١	بنو سلمة
١٠٨٠	بنو عامر بن صعصعة

١٢٣٢	بنو عبد الأشهل.
٨٥٢	بنو عقيل.
٩٥٧	بنو عمرو بن عوف.
١٢٣٢، ١٢٢٢	بنو النجار.
٧٠٣	بنو النضير.

(أم فلان)

٢٢٢	أم أبان.
٣٢٥	أم جميل بنت حر.
١٦٠	أم حبيبة بنت جحش.
٣٢٥	أم حكيم بنت عبد المطلب.
١٢٢٩، ٣٠٠	أم سليم.
٣٦٧	أم شريك بنت أبي العكر.
٣١٢	أم عمار.
٤٨٩	أم عفيق.
٨٩٨	أم مبشر.



(٦) فهرس البلاد والأمكنة والبقاع

٥٥٣	أطام المدينة
٥٦٠،٣٣٣	الأبطح
٨٠٢،١٦٥	الأبواء
٧٢٣	أبو قبيس
١٢٩٩،١٠٥٢،٩٥٩،٥٤٧	أحد
٧٦٨	إيلياء
		حرفه الواء
٥٨٩	باب بني سهم
٨٥١	باب لُد
٢٦١	بئر ذروان
٦٩٣	بئر أريس
١١١٥	بئر أبي عنبة
١٢٤٢	بئر معونة
١٢٦٩،١٢٣٠	البحرين
١٠٦٥	البطحاء
٣٦١،١١١	نطن الوادي

٤٤٢،٨	البيع
٤٥٣	بيت المقدس
١٣٢٦،٦٩٦،٢٢٢	البيداء
		حرفه التاء
٨٠٧	تبوك
٥٧٤	التنعيم
١٠٨١	تهامة
		حرفه التاء
٦٩٤	الثنية
٧٠٢	ثنية الوداع
		حرفه الجيم
٩٢٦،٩٢٥	جبل طيء
٣٢	الجابية
٦٣٧،٢٢٥	الجحفة
٨٥٠،٥٣٧	جزيرة العرب
١٣٠٩،٩٢٧،٨٨٧،٨١٠،٨٠٩	الجعرانة
١٢٥٥،٨٧٦،٣٦١،٢١٤،٢٠٧،١١١	الجمرة
٣٨٧	جمع (المزدلفة)
١١٩٨	جيحان

٣٣٩,٩٤	الحبشة
٧٥	الحجاز
٦٦٩,٢٨٨,٢٤	الحجر
١٢٦٤	الحجر الأسود
٧٢٧,٣٥٠	الحديبية
٩٤١,١٥٧	حضر موت
٧٠٢	الحفياء
٣	حمص
٦٩٨	الحمى
٩٢٢,٧٣٩,٤٦٥,٤١٦	حنين
٩٤١	الحيرة
		حرفه الخاء
٧٨٧	خراسان
٢٢٥	خم
١٢٣٥,١٢٣٣,١١٤١,٨٣٥,٧٣٤,٦٦٨,٤٤١,٣٧	خير
		حرفه الخال
١٤٣٨	دومة
		حرفه الخال
١٢٢٨,١٢٢٦,٦٧٥,٦٣٧	ذو الحليفة

ذو الخليفة..... ٨٢١

حرفه الراء

راذان..... ١٢٣

الرقعة..... ٩٠٩

الروضه..... ٢٩٢،١٢٨

زوضة خاخ..... ٤٩

حرفه الزاي

ززم..... ٨٧١،٤٨٨

حرفه السين

السدرة..... ٦٠

سرف..... ٢٠٩،٢٠٨

سوق الليل..... ٢٨٦

سيحان..... ١١٩٨

حرفه الشين

الشام..... ٦٦٤،٤٠٠،٣٨٢،٣٦٨،٣٠٨،١١٢،٢١

شامة..... ٢٢٥

حرفه الصاد

الصفاء والمروة ١٣٠٥،٦٩٦،٦٨٤،٦٨٣،٦١٧،٥٢٢،٥٠٦،٢٢١،٢٠٧

الصفة..... ٤٤

٤٠٨،٤٥،٤٣ صفين

١٥٧ صنعاء

٤٤١ الصهباء

حرفه الصاد

٧٠٨ ضجنان

حرفه الطاء

٣٣٧،٦٣ الطائف

٣٦٨ الطيرية

٢٢٥ طفيل

حرفه العين

١٢٤٦،٩٢٥،٩٢٤،٥٨٨،٥٧١،٥٧٠،٥٥٩،٥٥٤،٥٢٣ عرفة

٨٥٠ عدن

٥٣،٤ العراق

٢٨٣ العرج

٨ العوالي

٣٨٨ عريش مصر

٣٦٨ عين زغر

حرفه الغين

٩٦٦،١٢ الغابة

١١٠٥	فج الروحاء
٢٢٥	فخ
١٣٣٣،١٣٣٢	فدك
١١٩٨	الفرات

حرفه القافه

٤٢٨،١٣٦	القاحه
١٨	القادسية
٦٧٤	قبا
٦٩٦	قُدَيْد
٦٣	القرن الأسود
١٠٧٤،٧٦٤	قینقاع (سوق)

حرفه الكافه

٥٢٥	الكديد
١٢٨٦	كراع الغميم
٢١٣،٢٠٧،١٥٧،١٤٩،١٤٠،٨٧،٨٦،٤٨،٢٤	الكعبة والبيت
٧٢٠،٧١١،٧١٠،٥٧٦،٥٢٢،٥٠٦،٢٨٨،٢٢١	
١٢٦١،١١٨١،١١٠٤	
٧٤٢،٧٢،٣٩،٣٨	الكوفة

حرفه الاء

٦٣	لية
----	-------	-----

حرفه الميم

٥٠٨,٥٠٧	محصب
٤٤٤	المدائن
٥٢٦,٥٢٥,٥٢١,٤٩٧,٤٧٦,٤٠٤,٣٦٨,٢٢٥,٢٢٢,١٩٧,١٢٢	المدينة
١٢٧٨,١٢٧٦,١٢٢٨,١٢٢٦,١٢٠٢,٨٩٠,٨٧٧,٧٠٥,٦٨١	المردفة
٥٥٩,٥٥٤,٥٥٠,٥٦٩,٤٦٨,٣٠٧,١١٤	المسجد الأقصى
٩٧٥,٩٧٤	٩٢٦,
٩٧٥,٩٧٤,٩٧١,٩٧٠,٧٦٨,٤٥٣,١٣٤,٤٨	المسجد الحرام
٩٧٥,٩٧٤,٩٧١,٩٧٠,٧٧٥,٧٦٨,٧٤٧,١٩٦,١٨٤	المسجد النبوي
٧٠٢	مسجد بني زريق
١٤٨	مسجد بني عمرو بن عوف
٢٢١	المشلل
٣٩٥,٣٨٨	مصر
٣٥	المقاعد
٦٨٤	مقام إبراهيم
٦٨١,٥٧٩,٥٧٧,٤٩٨,٣٦٨,٣٣٣,٣٠٧,٢٢٥,٨٦,٦٦	مكة
١٢٤٧,١٠٨١,٩٦٩,٨٩٧,٨٧١,٨٦٨,٧٤٢,٧٣٩	

حرفه النون

١٢٤٦,١١٩٩,٨٧٦,٤٧١,٤٦٩,٣٠٧,٢٠٩,١٤٨,٣٦	منى
٦٣	نخب

٧١٢ نجد

٩٥٣ نمرّة

٥٩ النهروان

١١٩٨ النيل

حرفه الماء

٦٤ هجر

حرفه الواو

١٩ وادي العقيق

١٢٥٩ واسط

٣٣٧،٣٣٦،٦٣ وَّجَّ

٨٠٢ وَدَّان

حرفه الياء

١١٩٩ يثرب

٦٣٧ يللملم

١٠٨١،٨٩٠،٨٠٤،٦٣٧،٥٢٠،٣٦٧ اليمن



(٧) فهرس الأشعار

- ١- أتجعل نهبي ونهب العبيد — مدين عيننة والأقـرع
عباس بن مرداس ٤١٦/١
- ٢- أنذكر إذ طالبتكم فوجدتكم بحلية أو أدركتكم بالخوانق
٨٤٠/١
- ٣- أثبي بوصل قبل أن يشحط النوى وينأى الأمير بالحبيب المـفارق
٨٤٠/١
- ٤- إذا ما قربوا حطباً وناراً هناك الموت نقداً غير دين
٥٤٤/١
- ٥- ألا ليت شعري هل أبيت ليلة بـفـخٌ وحوـلي إذ حـبر وجـليل
أبو بكر ٢٢٥/١
- ٦- ألم يك حقاً أن ينوّل عاشق تكلف إدلاج السرى والواديق
٨٤٠/٢
- ٧- أنا الذي كلفتها سير ليلة من أهل منى نصاً إلى أهل يثرب
١١٩٩/٢
- ٨- فلا ذنب لي قد قلت إذ أهلنا معاً أثبي بوصل قبل إحدى الصفائق
٨٤٠/٢
- ٩- فما كان بدر ولا حابس يفوقان مرداس في الجمع
عباس بن مرداس ٤١٦/١

- ١٠- كل امرئ مصبح في أهله والموت أدنى من شرك نعله
أبو بكر ٢٢٥/١
- ١١- لِيَتَرَمَّ بِي الْمَتَايَا حَيْثُ شَاءَتْ إِذَا لَمْ تَرَمَّ بِي فِي الْحَفْرَتَيْنِ
٥٤٤/١
- ١٢- وجدت طعام الموت قبل ذوقه إن الجبان حنفته من فوقه
أبو بكر ٢٢٥/١
- ١٣- وما كنت دون امرئ منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع
عباس بن مرداس ٤١٦/١

